

الإقرار

أنا الموقعة أدناه، مقدمة الرسالة التي تحمل عنوان:

الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية

"دراسة تحليلية مقارنة"

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة، إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يُقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's Name: Nisreen Hassouna اسم الطالب: نسرين حسونة

Signature:

التوقيع: نسرين حسونة

Date:

التاريخ: 2014 / 5 / 11



الجامعة الإسلامية - غزة

عمادة الدراسات العليا

كلية الآداب

قسم الصحافة

الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان

المدنية والسياسية

"دراسة تحليلية مقارنة"

إعداد الباحثة:

نسرين محمد عبده إسماعيل حسونة

إشراف:

الدكتور/ أحمد عرابي حسين الترك

أستاذ الصحافة المساعد بالجامعة الإسلامية

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الصحافة

1435هـ - 2014م



نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ نسرين محمد عبده إسماعيل حسونة لنيل درجة الماجستير في كلية الآداب/ قسم الصحافة، وموضوعها:

الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية دراسة تحليلية مقارنة

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الأحد 12 جمادى الآخر 1435هـ، الموافق 2014/04/20م الساعة الواحدة ظهراً بمبنى طيبة، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....	مشرفاً ورئيساً	د. أحمد عرابي/حسين الترك
.....	مناقشاً داخلياً	أ.د. جواد راغب الدلو
.....	مناقشاً خارجياً	د. أحمد إبراهيم حماد

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في كلية الآداب/قسم الصحافة.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. فؤاد علي العاجز



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ
شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ إِنَّ اللَّهَ
عَلِيمٌ خَبِيرٌ (1)

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

(1) سورة الحجرات، الآية (13).



إلى أعظم من في الوجود، نبراسي الذي ينير دربي، إلى من تعجز الكلمات عن شكره، إلى من أعطاني ولم يزل يعطيني بلا حدود، أبي الحبيب أطال الله بقاءك، وألبسك ثوب الصحة والعافية، ومتعني ببرك ورد جميلك.

إلى من غزلت لي من الشمس حريراً، وتصلني لي في السحر بيدين متوضئتين بماء الوجد للرب، ولمن تهدي الأمان لعمرى، ويعجز أمامها كلامي وشعري، أُمي الحبيبة جزاك الله خيراً، وأمد في عمرك بالصالحات.

إلى من هم أقرب إليّ من روحي، وبهم استمد عزتي وقوتي، إخوتي أحباب قلبي حازم، ورامي، وحاتم، ووائل، وحسام، ومحمود، وأحمد وزوجاتهم وأبنائهم، والقمر المضيء أختي الغالية نرمن وزوجها أحمد وأبنائها.

إلى كل ذرة من تراب فلسطين الحبيبة.. إلى القناديل المضيئة التي سطعت في سماء العزة والكرامة.. شهداء فلسطين وفي مقدمتهم شهداء الحركة الإعلامية.. إلى روح الزميلين العزيزين الصحفي حامد أبو هريرة، والصحفي علي الآغا.. إلى روح الأخ الغالي فائق حسونة الذي صادفت يوم مناقشة رسالتي ذكره الثانية.. إلى من يعزفون نشيد الأمل من صمت الزنازين الأسود الرابضة خلف قضبان الاحتلال الغاشم.. أسرانا البواسل.. إلى من ترنو عيونهم وتتوق أرواحهم حالمين للعودة للوطن.. أهلنا بالشتات.. إلى شعب فلسطين العظيم بشيبه وشبابه ونسائه وأطفاله.

الباحثة

الشكر والحمد لله رب العالمين

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، له الحمد وله الشكر، بفضلته تعلمت، وبأمره أتممت، والصلاة والسلام على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه، الأخيار الأطهار، الغر المحجلين، أئمة الهدى وأعلام الدين.

إلهي هذا موقفي، دعوتك ورجوتك أن تلهمني فيه حسن البيان، وفصاحة اللسان، كي أصل بكلماتي إلى كل ذي حق لدي، اللهم وفقني لشكره، ولو بجزءٍ من حقه عليّ، فيقول سبحانه وتعالى: "وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ"⁽¹⁾، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ"⁽²⁾.

ومن هنا لا يسعني إلا أن أبرق التحية الصادقة والشكر الجزيل لأستاذي الفاضل ومشرفي القدير الدكتور أحمد عرابي الترك، الذي تابعني بدقة واهتمام، فكان نعم الموجه والمشرف، وكان ذا سعة صدر، وخير ناصح ومرشد، الذي لم يتوان يوماً عن مد يد المساعدة لي لإخراج الدراسة في قالب متميز.

والشكر أسديه أيضاً إلى لجنة المناقشة والحكم: أ. جواد راغب الدلو مناقشاً داخلياً، ود. أحمد ابراهيم حماد مناقشاً خارجياً، على تفضلهما بقبولهما المناقشة، راجيةً المولى جلّ في علاه أن أنتفع بما يقدمانه من توجيهات سديدة ومعلومات قيمة، والشكر موصول للسادة المحكمين كل باسمه ولقبه، فاللسان يعجز عن شكرهم، فلم أجد منهم إلا توجيهات نافعة وإرشادات صائبة وملاحظات قيمة.

(1) سورة لقمان، الآية (12)

• حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَنْ اسْتَعَادَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ)) رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح.

(2) محمد ناصر الدين الألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، ط2 (الرياض: مكتبة المعارف، 1421هـ) ص 449.

وأقدم بجزيل شكري وعظيم امتناني إلى هذا الصرح الشامخ "الجامعة الإسلامية"، ولجميع أساتذتها والعاملين فيها وأخص بالذكر أساتذتي الأفاضل في قسم الصحافة، أ. د. جواد الدلو، د. أحمد عرابي الترك، د. أمين وافي، د. طلعت عيسى، د. أيمن أبو نقيرة، د. حسن أبو حشيش، أ. محسن الافرنجي، أ. وائل المناعمة، أ. جمعة أبو العينين، أ. كمال سليم، الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة، ومهدوا لنا طريق العلم والمعرفة، وكان لهم فضلاً كبيراً لا يمكن إغفاله خلال مسيرتي التعليمية.

كما وأتقدم بالثناء العاطر إلى عائلتي، وزملائي، وأصدقائي، وأخص بالذكر أ. ميادة مهنا، وأ. رولا عليان، وأ. محمد العشي، وأ. ماجد حبيب، وأ. محمد الحمائدة، وأ. محمد ياسين، والشكر موصول للأستاذ رمضان جودة لتفضله بتدقيق الدراسة، ومراجعتها لغوياً، وأدعو الله العلي القدير أن يجزيهم عني خير الجزاء، وأن يجعل جهودهم في ميزان حسناتهم.

وأخيراً...

إن كنت أحسنت فهذا فضل وتوفيق من الله، وإن كانت الأخرى، فحسبي أني قد بذلت قصارى جهدي، وما أنا إلا بشر أصيب وأخطئ، والكمال لله وحده، ففوق كل ذي علم عليم، فإليه يرجع الفضل كله، وإليه يرجع الثناء كله، وهو نعم المولى ونعم النصير.

"وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ"⁽¹⁾

صدق الله تعالى

الباحثة

(1) سورة الحديد، الآية (29).

الملخص باللغة العربية

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وطبيعة الخطاب الصحفي الفلسطيني نحوها، وتحديد ملامح هذا الخطاب، وقواه الفاعلة، وأطره المرجعية، ومسارات البرهنة فيه، والوقوف على أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحفيي الدراسة "الحياة الجديدة" و"فلسطين".

وتعد هذه الدراسة من البحوث الوصفية، وفي إطارها تم استخدام عدة مناهج هي: منهج المسح الإعلامي، ومنهج تحليل الخطاب، ومنهج دراسة العلاقات المتبادلة، وفي إطاره تم استخدام أسلوب المقارنة المنهجية، كما استخدمت الباحثة نظرية وضع الأجندة، ونظرية الإطار الإعلامي، أما أدوات الدراسة فهما تحليل المضمون، وتحليل الخطاب.

واختارت الباحثة صحفيي "الحياة الجديدة" و"فلسطين" عينة للدراسة، وتم اختيار أعداد الصحفيين بطريقة العينة العشوائية المنتظمة بأسلوب الأسبوع الصناعي لمدة عام كامل للفترة الزمنية الممتدة من (2012/1/1م وحتى 2012/12/31م)، وتمثلت مادة دراسة تحليل المضمون بجميع الموضوعات التي تناولت حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحفيي الدراسة بأشكالها الصحفية المختلفة، أما مادة تحليل الخطاب فتمثلت في جميع مواد الرأي.

وخلصت دراسة تحليل المضمون إلى مجموعة من النتائج أبرزها: احتلال الحقوق المدنية المرتبة الأولى في صحفيي الدراسة، تلتها الحقوق السياسية، وتفوق صحيفة "فلسطين" على صحيفة "الحياة الجديدة" في درجة اهتمامها بقضايا حقوق الإنسان المدنية، بينما تفوقت صحيفة "الحياة الجديدة" على صحيفة فلسطين في درجة الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان السياسية، وكانت أبرز الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، هي: هدف "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان"، وهدف "وصف الوضع القائم"، في حين ظهر إغفال واضح لهدف "التقيد بقضايا حقوق الإنسان" في صحفيي الدراسة، وكان شكل "الخبر الصحفي" أكثر الأشكال الصحفية استخداماً في تغطية قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

أما دراسة تحليل الخطاب فقد أسفرت عن مجموعة من النتائج أبرزها: حصول أطروحة "إضراب الأسرى عن الطعام" في صحيفة "الحياة الجديدة" على النسبة الأعلى من بين أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، بينما حظيت أطروحة "تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي)"

للأسرى" على النسبة الأعلى في صحيفة فلسطين، وظهر "الأسرى الفلسطينيون" كأكثر القوى الفاعلة الفلسطينية التي اتسمت أدوارها بالإيجابية في صحيفتي الدراسة، بينما كانت من أكثر القوى الفاعلة الفلسطينية التي اتسمت أدوارها بالسلبية في صحيفة فلسطين "السلطة الوطنية الفلسطينية"، وفي صحيفة الحياة الجديدة "حركة حماس"، وكانت "المرجعية القانونية"، و"المرجعية التاريخية" من أكثر المرجعيات التي استند إليها منتجو الخطاب في صحيفة "فلسطين"، أما في صحيفة "الحياة الجديدة" فكان هناك غياب تام "للمرجعية القانونية"، وحضور واضح للمرجعية "السياسية" و"الأمنية".

Abstract

This study aims at identifying the characteristics of the content of civil and political human rights, the nature of the discourse of Palestinian journalist towards them, determining the characteristics of this discourse, its effective aspects, its references and the ways of proving. It also aims at considering the differences and similarities between *Al Hayat Al Jadeeda* and *Palestine* newspapers, which are the two newspapers of the study.

This study is descriptive one in which several approaches have been used. The used approaches are: media survey, discourse analysis, studying mutual relations and comparison. The researcher uses the theory of setting agenda and media framework. The tools of the study are content and discourse analysis.

The researcher chooses *Al Hayat Al Jadeeda* and *Palestine* newspapers as samples. The issues of the two newspapers have been chosen randomly for a year (from 1-1-2012 until 31-12-2012). The study subject of content analysis is represented in relation with all the topics that deal with civil and political human rights in the two newspapers in different forms. The analysis of discourse is represented in all the articles of opinion.

The study of analyzing the content concluded several results. One of these results is that the civil rights are in the first place of the newspapers of the study; then the political rights followed. *Palestine* newspaper surpasses *Al Hayat Al Jadeeda* in the degree of attention it paid to the issues of civil human rights while *Al Hayat Al Jadeeda* exceeds *Palestine* newspaper in covering the issues related to political human rights. Several objectives have been achieved as a result of dealing with issues of political

and civil human rights. They are: “Highlighting the violation of human rights” and “describing the current situation. The objective of “Enlightening people with the issues of human rights” was remarkably ignored in both newspapers. The form of Article has been the most used form in covering the issues of political and civil human rights.

The study of analyzing the discourse concluded several findings: The first one is the fact that paper of “Hunger Strike of Detainees” in Al Hayat Al Jadeeda had the highest percentage among the papers of civil and political papers while the paper of “Torturing the detainees by Israeli forces had the highest percentage in *Palestine* newspaper. The Palestinian detainees have been the most effective Palestinian power that play positive role in the newspapers of the study. The authority that was characterized by playing negative role in *Palestine* newspaper was the “Palestinian National Authority” while in Al HAYat Al Jadeeda it was “ Hamas Movement” that played a negative role. Legal and historical references were the most used references in *Palestine* newspaper while in Al Hayat Al Jadeeda, there was absolute absence for legal reference and presence of political and security references.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
ب	الآية القرآنية
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ح	الملخص باللغة العربية
د	الملخص باللغة الانجليزية (Abstract)
ز	فهرس المحتويات
ص	قائمة الجداول
ط	قائمة الملاحق
1	المقدمة
3	أولاً: الدراسات السابقة
19	ثانياً: الاستدلال على المشكلة
23	ثالثاً: تحديد مشكلة الدراسة
23	رابعاً: أهمية الدراسة
24	خامساً: أهداف الدراسة
25	سادساً: تساؤلات الدراسة
27	سابعاً: الإطار النظري للدراسة
29	ثامناً: نوع الدراسة ومناهجها وأدواتها
33	تاسعاً: مجتمع الدراسة
34	عاشراً: عينة الدراسة
36	حادي عشر: مادة الدراسة
39	ثاني عشر: وحدات التحليل والقياس
39	ثالث عشر: اختبار الصدق والثبات
44	رابع عشر: المفاهيم الأساسية للدراسة
44	خامس عشر: تقسيم الدراسة
الفصل الأول	
الإطار النظري للدراسة	
47	تمهيد
المبحث الأول: نظرية وضع الأجندة	
49	المطلب الأول: مفهوم وضع الأجندة، ونشأتها وتطورها
55	المطلب الثاني: نظرية وضع الأجندة.. سماتها وأهميتها ووظائفها

58	المطلب الثالث: عملية وضع الأجندة والعوامل المؤثرة فيها
65	المطلب الرابع: أنواع بحوث وضع الأجندة والإجراءات المنهجية لتوظيفها
67	المطلب الخامس: إيجابيات وسلبيات نظرية وضع الأجندة
المبحث الثاني: نظرية الإطار الإعلامي	
70	المطلب الأول: مفهوم الأطر الإعلامية وتعريفها، ونشأة نظرية تحليل الإطار الإعلامي
76	المطلب الثاني: نظرية الأطر الإعلامية.. سماتها وأهميتها وأهدافها ووظائفها
79	المطلب الثالث: عملية بناء الأطر الإعلامية والعوامل المؤثرة فيها
85	المطلب الرابع: أنواع الأطر الإعلامية ونماذجها التفسيرية
93	المطلب الخامس: إيجابيات وسلبيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي وعلاقتها بدراسات تحليل الخطاب
الفصل الثاني	
الصحافة وحقوق الإنسان	
98	تمهيد
المبحث الأول: حقوق الإنسان.. المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر	
99	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان
108	المطلب الثاني: خصائص حقوق الإنسان
110	المطلب الثالث: تصنيفات حقوق الإنسان
112	المطلب الرابع: مصادر حقوق الإنسان
المبحث الثاني: الحقوق المدنية والسياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية	
125	المطلب الأول: الحقوق المدنية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية
136	المطلب الثاني: الحقوق السياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية
141	المطلب الثالث: حالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين
المبحث الثالث: الصحافة وحقوق الإنسان	
159	المطلب الأول: حرية الصحافة وحقوق الإنسان
169	المطلب الثاني: دور الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان
الفصل الثالث	
سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين	
182	تمهيد
183	المبحث الأول: السمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة
200	المبحث الثاني: السمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الفصل الرابع	
سمات خطاب صحيفتي الدراسة نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية	
207	تمهيد
208	المبحث الأول: سمات الخطاب الصحفي لأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة
222	المبحث الثاني: سمات الخطاب الصحفي لمسارات البرهنة في صحيفتي الدراسة
242	المبحث الثالث: سمات القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وأدوارها في صحيفتي الدراسة
272	المبحث الرابع: الأطر المرجعية وكيفية توظيفها في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة
الفصل الخامس	
مناقشة نتائج الدراسة والتوصيات	
المبحث الأول: مناقشة نتائج تحليل المضمون	
285	تمهيد
286	المطلب الأول: نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لمحتوى المعالجة الصحفية في صحيفتي الدراسة
292	المطلب الثاني: نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لشكل المعالجة الصحفية في صحيفتي الدراسة
المبحث الثاني: مناقشة نتائج تحليل الخطاب	
296	المطلب الأول: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطروحات
306	المطلب الثاني: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمسارات البرهنة
310	المطلب الثالث: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالقوى الفاعلة
314	المطلب الرابع: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطر المرجعية
المبحث الثالث: التوصيات	
321	المطلب الأول: التوصيات الخاصة بدراسة تحليل المضمون
322	المطلب الثاني: التوصيات الخاصة بدراسة تحليل الخطاب الصحفي
324	مصادر الدراسة ومراجعتها
351	ملاحق الدراسة

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
36	جدول يوضح توزيع الموضوعات التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة	1
37	جدول يوضح توزيع مواد الرأي التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة	2
183	جدول يوضح ترتيب أولويات اهتمام قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	3
186	جدول يوضح الجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	4
190	جدول يوضح الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	5
192	جدول يوضح المصادر الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	6
195	جدول يوضح نوع الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	7
196	جدول يوضح استراتيجية الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	8
198	جدول يوضح مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	9
200	جدول يوضح الأشكال الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	10
202	جدول يوضح موقع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	11
204	جدول يوضح عناصر الإبراز المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة	12
208	جدول يوضح توزيع مواد الرأي التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة	13
210	جدول يوضح أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الدراسة	14
222	جدول يوضح مسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الدراسة	15
243	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة	16

	الفاستينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	
246	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	17
250	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	18
251	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	19
253	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	20
254	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة	21
255	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	22
257	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	23
263	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	24
265	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	25
266	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	26
267	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	27
269	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة العربية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	28
270	جدول يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة العربية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين	29
272	جدول يوضح توزيع الأطر المرجعية التي تم الاستناد إليها في خطاب صحيفتي الدراسة	30

قائمة الملحق

رقم الملحق	رقم الصفحة	عنوان الملحق
1	352	التعريفات الإجرائية لفئات تحليل المضمون
2	358	التعريفات الإجرائية لفئات تحليل الخطاب الصحفي
3	364	استمارة تحليل المضمون
4	365	استمارة تحليل الخطاب الصحفي

المقدمة:

تعد قضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الموضوعات ذات الأهمية الكبرى والحساسية، حيث يكتسب الحديث عن حقوق الإنسان أهمية متزايدة في هذه الأثناء نظراً لحيوية الموضوع باعتباره مطلباً شعبياً ودولياً، ويعتبر الإقرار بحقوق الإنسان والنص عليها في القوانين وتطبيقها، دليلاً قاطعاً على رقي المجتمعات سياسياً، ومعياراً يقاس بموجبه تطورها.

وقد تضافرت جهود الدول في أعقاب الحربين العالميتين الأولى والثانية للرقى والنهوض بحقوق الإنسان، وتعد الحرب العالمية الثانية نقطة تحول هامة في مسار القانون الدولي⁽¹⁾، حيث أدت إلى ترسيخ قناعة مفادها وجود نوع من الموازنة والتلازم بين احترام حقوق الإنسان في المجال الداخلي والوطني وحماية الأمن والسلام الدوليين، وبذلك بدأ اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان، حيث تبلورت بشكل واضح، مما سمح بتبني نصوصاً واضحة موجهة إلى الأسرة الدولية بكاملها⁽²⁾.

ويقف وراء كل حق من حقوق الإنسان فكرة أساسية لها علاقة مباشرة بتحقيق أو ضمان كرامة الإنسان، ألا وهي حق كل إنسان في اختيار طبيعة حياته ومكوناتها ضمن الظروف المحيطة به، ومع اعتبار الآخرين شركاء في المجتمع، والوسيلة المتاحة لتحقيق ذلك في ظل منظومة المجتمع هي القانون، أي التشريع الذي ينظم العلاقات في المجتمع ويوازن ما بين حق الفرد وحق الجماعة بشكل يضمن لكل فرد ومجموعة في الوطن حق اختيارهم في سبيل صون كرامتهم⁽³⁾.

(1) سعد البشير، حقوق الإنسان.. دراسة مقارنة بين القانون الأردني والمواثيق الدولية، ط1(عمان: دار روائع مجدلوي، 2002) ص 19.

(2) علي الدباس، علي أبو زيد، حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها.. دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته وأمن المجتمع تشريعاً وفقهاً وقضاءً، ط3(عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011) ص 29، 51.

(3) فاتح سميح عزام، حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية، ط1(رام الله: مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1995) ص 17.

وتشكل الحقوق المدنية والسياسة عصب منظومة حقوق الإنسان، فقد عُرِفَت حقوق الإنسان تقليدياً على أنها تشمل الحقوق المدنية والسياسية، والتي تتضمن الحق في الحياة، وفي الحرية والأمان، وحق الفرد في عدم التمييز ضده، وحق التمتع بإجراءات قانونية عادلة عند محاكمته⁽¹⁾.

وتعد قضايا حقوق الإنسان بطبيعتها قضايا خلافية تحتاج إلى طرح الرأي والرأي الآخر وصولاً إلى إقناع الرأي العام بهذه القضايا، ومن المعروف أن الاقتناع برأي أو فكر ما يمر بخمس مراحل، وهي: الإدراك، ثم الاهتمام، ثم المحاولة، ثم الاقتناع، وأخيراً التبني، وتؤدي الصحافة دوراً رئيسياً في المراحل الثلاثة الأولى، ومن هنا يتوجب على الصحافة الاهتمام بنشر ثقافة حقوق الإنسان، حيث إنها الأقدر على الإقناع بحكم تعاملها مع جماهير نوعية ومحددة العدد⁽²⁾.

وتدفع مسئولية الصحافة في التعريف بمبادئ حقوق الإنسان نحو بروز خطاب يعمل في اتجاه متابعة الممارسات المختلفة في مجال حقوق الإنسان، سعياً نحو إرساء هذه الحقوق، حيث إن رصد أنماط طرح وتقديم قضايا حقوق الإنسان في الخطابات الصحفية تعطي مؤشرات بأن كلاً من الحقوق المدنية والسياسية يمثلان معاً مركز اهتمام هذه الخطابات، انطلاقاً من صلتها المباشرة بقضايا الحريات العامة ومختلف الحقوق موضع الاهتمام والمتابعة في المجتمعات المعاصرة.

وفي حالتنا الفلسطينية، للصحافة مكانة خاصة ومهمة في مجال حماية حقوق الإنسان نظراً للتوتر الذي يسود الساحة السياسية نتيجة لحالة الانقسام السياسي من جهة، واستمرار الجرائم الاسرائيلية وانتهاكها لحقوق الإنسان الفلسطيني من جهة أخرى، مما كان له تأثير سلبي على سيادة القانون، وحال حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية.

لذلك فإن الدور المتوقع من الصحافة الفلسطينية هو أن تكون على قدرٍ من المسئولية المناطة بها لحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتعريف المواطن بحقوقه، وأهمية سيادة

(1) هشام عبد المقصود، "التوظيف السياسي لقضايا حقوق الإنسان في الصحافة المصرية: دراسة لبنية وأطر الخطاب المقدم في سياق مدخل التحليل الثقافي"، المجلد الثامن، العدد الثالث، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007)، ص 48.

(2) فدري عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان-قضايا فكرية، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2008) ص 114، 115.

القانون، وإشاعة ثقافة احترامه والتمسك به، لما لذلك من موقع مركزي في منظومة الحريات العامة التي تشكل جوهر حقوق الإنسان.

ونظراً للدور الكبير والمهم للصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان، تأتي هذه الدراسة من أجل محاولة تحليل الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية في الصحافة الفلسطينية للتعرف على أنواع الخطابات الصحفية نحو قضايا حقوق الإنسان، والتعرف على سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وتحديد ملامح الخطاب الصحفي الفلسطيني نحوها، وأسبابه، وقواه الفاعلة، والأطر المرجعية.

أولاً: الدراسات السابقة:

تعد خطوة استعراض الدراسات السابقة على جانب كبير من الأهمية للبحث العلمي وبخاصة في تحديد مشكلته والاستدلال عليها، حيث يبسر للباحثة الاستفادة من تلك الخبرات السابقة ومتابعة المسيرة البحثية، وحرصاً من الباحثة على التعمق في المشكلة البحثية قامت بإجراء دراسة مسحية لأهم الدراسات المرتبطة بالموضوع بدرجة أو بأخرى، وتمّ عرض الدراسات السابقة وفقاً للتسلسل الزمني من الأحدث إلى الأقدم تحت محورين:

المحور الأول: أهم دراسات الخطاب الصحفي وحقوق الإنسان.

المحور الثاني: أهم دراسات الإعلام وحقوق الإنسان.

المحور الأول: أهم دراسات الخطاب الصحفي وحقوق الإنسان:

1- دراسة بعنوان: "خطاب حقوق الإنسان في الإعلام (الإسرائيلي)"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى اهتمام وسائل الإعلام (الإسرائيلية) بتغطية حقوق الإنسان والمواطن، ومدى بروز هذا الموضوع على أجندته، ودرجة تعامل الإعلام العبري مع الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية لمجمل مكونات المجتمع في إسرائيل.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، وفي إطارها استخدمت منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، وتمثلت عينة الدراسة في وسائل الإعلام المركزية في (إسرائيل) "يديعوت أحرنوت" و"معاريف" و"هآرتس" و"يسرائيل هيوم" و"القناة الأولى" و"القناة الثانية"، وأجريت الدراسة

(1) أمل جمال، خلود مصالحة، "خطاب حقوق الإنسان في الإعلام (الإسرائيلي)"، دراسة منشورة، (الناصرة: مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، 2012).

في الفترة الواقعة بين (نيسان وتموز 2011)، مستخدمة أداة الاستبيان الذي اشتمل على (53) سؤالاً بعضها مغلق، والبعض الآخر مفتوح.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/1- يميل الإعلام (الإسرائيلي) نحو تأييد حقوق الإنسان عندما يدور الحديث عن حقوق تتعلق بالجمهور اليهودي (الإسرائيلي) وتتماشى مع الإجماع (الإسرائيلي).

2/1- تُظهر نتائج الدراسة تجاهل الإعلام (الإسرائيلي) لانتهاك حقوق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، ولا يجري النظر إلى حقوق هؤلاء كقيمة بذاتها، بل تأتي من خلال المنظور الأمني، لا من خلال منظور حقوق الإنسان.

2- دراسة بعنوان: "هامشية خطاب حقوق الإنسان في الصحف العربية المحلية"⁽¹⁾:

سعت الدراسة إلى معرفة كيفية تعامل الصحافة العربية الأسبوعية مع قضايا حقوق الإنسان، ونوعية الحقوق التي تطرح في الخطاب الإعلامي، وماهية ارتباطها بالسياقين الاجتماعي والسياسي اللذين يحيطان بها.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، وفي إطارها استخدمت منهج المسح، والمنهج المقارن، وتمثلت عينة الدراسة في الصحف الأسبوعية "كل العرب"، و"الصنارة"، و"بانوراما"، و"حديث الناس" من الفترة الممتدة من الرابع من آذار 2011م، وحتى الثامن من تموز 2011م، مستخدمة أداة تحليل المضمون.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/2- ليس لدى الصحف عينة الدراسة سياسات تهدف إلى تثقيف جمهور القراء بثقافة حقوق الإنسان من خلال ربط الأحداث التي ترتبط بحقوق الإنسان، وتجري تغطيتها بالقيم والمبادئ المنصوصة في الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية لهذا الشأن.

2/2- أغلبية الأخبار التي تتطرق لحقوق الإنسان تتحدث عن حق واحد من حقوق الإنسان، دون توضيح علاقة هذا الحق بمنظومة شاملة لحقوق الإنسان.

(1) أمل جمال، سماح بصول، "هامشية خطاب حقوق الإنسان في الصحف العربية المحلية"، دراسة منشورة، (الناصرة: مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل، 2012).

3- دراسة بعنوان "حقوق الإنسان في الخطاب الصحفي العربي.. دراسة تحليلية وميدانية مقارنة على عينة من الصحف العربية"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى معرفة أبعاد وحدود الدور الذي تؤديه الصحافة العربية في نشر ثقافة حقوق الإنسان والترويج لها، مع التزامها بالدفاع عن المصالح الوطنية ضد خطاب حقوقي معولم يخدم مصالح الآخر المتفوق تكنولوجياً ومادياً.

وتنتهي الدراسة إلى الدراسات الوصفية التفسيرية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، ومنهج دراسة العلاقات المتبادلة، مستندة إلى المدخل الثقافي، وتمثلت عينة الدراسة في صحيفتي "الأهرام" المصرية، و"الحياة اللندنية" في الفترة الزمنية الممتدة من يناير عام 2000م، حتى نهاية عام 2004م، مستخدمة مسار البرهنة، والقوى الفاعلة، وتحليل الأطر المرجعية كأدوات بحثية لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/3- اتسقت أهداف الخطابات الصحفية العربية في الدفاع عن المصالح العربية في مواجهة التهديدات الخارجية، وتوظيفها للأطر الدولية للمطالبة بالحقوق العربية، فيما يتعلق بالحقوق العربية الإقليمية، أو حقوق الشعوب العربية.

2/3- عبرت الخطابات المدروسة بدرجات متفاوتة عن التيارات الفكرية الرئيسية في الخطاب الحقوقي العربي متمثلة في الخطاب الليبرالي، والخطاب الإسلامية، والخطاب القومي.

3/3- كشفت النتائج عن سلبية العلاقة بين الخطابات الصحفية ذات السمة السلطوية والخطاب العالمي في حالة الاختلاف بين الخطاب الرسمي والخطاب العالمي بشأن قضية معينة.

4- دراسة بعنوان: "اتجاهات خطاب الصحافة المصرية تجاه قضايا حقوق الإنسان في عصر العولمة"⁽²⁾:

هدفت الدراسة إلى التعرف على علاقة التفاعل والتأثير بين عملية العولمة وبين خطاب الصحافة المصرية، وبيان مدى تأثير ظاهرة العولمة في الخطاب الصحفي المصري من خلال رصد مدى حضور أو غياب الأطروحات الأساسية للعولمة في مجال حقوق الإنسان.

(1) ياسر محمود، "حقوق الانسان في الخطاب الصحفي العربي.. دراسة تحليلية وميدانية مقارنة على عينة من الصحف العربية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2011).

(2) أسامة قرطام، "اتجاهات خطاب الصحافة المصرية تجاه قضايا حقوق الانسان في عصر العولمة"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2011).

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية التحليلية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، ومنهج تحليل الخطاب، مستندة إلى مدخل تحليل النظم، ومدخل التحليل الثقافي، وتمثلت عينة الدراسة في صحيفة "الأهرام" المصرية، وصحيفة "الوفد"، وصحيفة "الأسبوع" في الفترة الزمنية الممتدة من يناير 2004م، وحتى يونيو 2004م، مستخدمة القوى الفاعلة، وتحليل الأطر المرجعية كأدوات بحثية لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/4- وجود ارتباط وثيق بين الخطاب الصحفي المصري وبين الخطاب الرسمي فيما يتعلق بالقضايا الخارجية، أو القضايا ذات البعد القومي.

2/4- اتفاق شبه تام بين الخطاب الرسمي، وبين خطاب صحيفتي "الأهرام"، و"الأسبوع"، خاصة فيما يتعلق بمبررات رفض المبادرات الخارجية، في حين جاءت تلك الأطروحات في مرتبة متأخرة نسبياً في سلم أولويات الخطاب الصحفي بجريدة "الوفد".

3/4- اتفقت صحف الدراسة على أن المبادرات الخارجية التي طرحت عام 2004م لا تستهدف الإصلاح، أو نشر الديمقراطية كما تزعم الأطراف التي تتبنى تلك المبادرات، بل هدفها اختراق المجتمع المصري والعربي، في إطار استهداف السيطرة على المنطقة وثرواتها.

5- دراسة بعنوان: "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية.. دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى رصد وتحليل ملامح وسمات الخطابات الصحفية لقضايا حقوق الإنسان في الصحافة اليمنية، وقد تحددت مشكلة الدراسة في غياب الرصد والتوصيف والتفسير العلمي لملامح الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن بين أربعة صحف يمنية هي "الثورة"، و"الصحوة"، و"الثوري"، و"الناس"، وذلك بأسلوب الحصر الشامل، وذلك في الفترة من 2004/1/1م حتى 2004/12/31م، كما أجريت الدراسة على عينة عمدية قوامها (40) مبحوثاً من القيادات التحريرية في صحف الدراسة، واستخدمت الدراسة تحليل الخطاب والمقابلة المقننة كأدوات لجمع البيانات.

(1) على العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية.. دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2008).

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

- 1/5- اختلاف المعالجة الصحفية للخطاب الصحفي لصحيفة "الثورة" الحكومية عن خطابات باقي صحف الدراسة في قضية الإنتخابات حيث وصفتها "الثورة" بأنها حرة ونزيهة، في حين اتفقت باقي الصحف على حدوث تزوير في كافة مراحل العملية الإنتخابية.
- 2/5- ركزت صحيفة "الثورة" الحكومية على إتساع هامش التعبير عن الرأي بحرية، في حين ركزت باقي الصحف على الإنتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.
- 3/5- بصفة عامة اختلف الخطاب الصحفي لجريدة "الثورة" الحكومية مقارنة بالمعالجات الصحفية لصفح الدراسة الأخرى فيما يتعلق بقضايا الإنتهاكات في السجون، والحق في عدم الإعتقال دون توجيه تهمة، والحق في عدم التعرض للتعذيب البدني والنفسي، واستقلال القضاء، حيث تبنت جريدة "الثورة" موقف الدفاع عن وجهة النظر الحكومية وإبراز الإيجابيات، أما باقي الصحف فقد أبرزت السلبيات.

6- دراسة بعنوان: "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان.. دراسة تحليلية مقارنة لصفح الأهرام، الوفد، الأهالي، الأسبوع في الفترة 1998-2001"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى رصد وتحليل الخطابات الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في الصحافة المصرية للوقوف على توجهاتها المعلنة.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، معتمدة على المدخلين النظريين وضع الأجندة الإعلامية، وتأثير الإطار الإعلامي، وتمثلت عينة الدراسة في صحف (الأهرام، الوفد، الأهالي، والأسبوع) في الفترة الممتدة من (1998-2001)، واستخدمت أداة تحليل القوى الفاعلة ومسارات البرهنة كأدوات لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

- 1/6- أظهرت الدراسة اختلاط المفاهيم الإنسانية الحقوقية بالتوجهات السياسية لكل صحيفة من صحف العينة المبحوثة، حيث وجد في كل صحيفة غلبة التوظيف السياسي على المضمون

(¹) محمد بسيوني، "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان.. دراسة تحليلية مقارنة لصفح الأهرام، الوفد، الأهالي، الأسبوع في الفترة 1998-2001"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الزقازيق: كلية الآداب- قسم الإعلام، 2008).

الإنساني الحقوقي المتجرد من التوجهات السياسية وطغيان التوظيف السياسي على الخطاب الصحفي مما انعكس على أولويات النشر.

2/6- اختلفت اهتمامات كل صحيفة عن الأخرى تبعاً لأولويات أجندتها الإعلامية، كما تعددت توجهات الخطاب الصحفي لكل صحيفة ما بين مؤيد ومعارض ومحاييد تجاه القضايا الإنسانية المطروحة مستنداً على أدلة مرجعية متنوعة، ومفسراً لدور الفاعل في كل حدث أو قضية مثارة من منظور السياسة التحريرية للصحيفة.

7- دراسة بعنوان: "حقوق المواطنة في الخطاب الصحفي المصري"⁽¹⁾:

سعت الدراسة للتعرف على طبيعة وحجم اهتمام الصحف اليومية بحقوق المواطنة وتحديد الأطر الإعلامية التي طرح من خلالها الخطاب الصحفي حقوق المواطنة.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، وتم استخدام نظرية تحليل الخطاب، وتمثلت عينة الدراسة في صحف "الأهرام"، "الوفد"، "المصري اليوم" تم اختيارها بطريقة العينة المنتظمة، كما استخدمت أداة تحليل المضمون كأداة بحثية لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/7- تنوع الأطر الإعلامية التي اعتمد عليها الخطاب الصحفي في معالجة حقوق المواطنة بصحف الدراسة، وتباينت تلك الأطر مع تنوع القضايا المطروحة واختلاف التوجهات الصحفية لتلك الصحف.

2/7- تنوع تصورات الخطاب الصحفي لمجموعة من القوى الفاعلة بتنوع الحقوق المطروحة، واختلاف تصورات تلك القوى باختلاف سياسات تلك الصحف وتوجهاتها السياسية ومنطلقاتها الفكرية.

3/7- تنوع آليات الإقناع التي استخدمها الخطاب الصحفي في تناول حقوق المواطنة، علاوة على تنوع المرجعيات التي استند إليها الكتاب في أطروحاتهم الفكرية في تناول حقوق المواطنة موضع الدراسة.

(1) أميمه عمران، "حقوق المواطنة في الخطاب الصحفي المصري"، المجلد الثاني، العدد التاسع والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير 2008) ص 374-489.

8- دراسة بعنوان: "حقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية في دولة متعددة الأعراق"⁽¹⁾:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تأثير الخطاب العالمي للديمقراطية وحقوق الإنسان في الأفراد المضطهدين داخل المعارضة البورمية خاصة الخطاب المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، وفي إطارها استخدمت منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، حيث أجريت دراسة مسحية على وسائل الإعلام الأمريكية التي قامت بتغطية أحداث بورما منذ عام 1988م وحتى عام 2000م، بالإضافة إلى صحف المعارضة لنظام الحكم العسكري في بورما.

كما أجرت الباحثة مسحاً ميدانياً على سكان المناطق من أصول العرقيات من أكثر من موقع للمعارضة التي تعيش منفية داخل الأراضي التايلندية، وذلك عن طريق إجراء حوارات معمقة مع (80) مفردة من نشطاء المعارضة، و(100) مفردة من لاجئي Karen من بورما في تايلاند.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/8- خلصت النتائج إلى أن الخطاب العالمي لحقوق الإنسان يؤثر في الحركات المعارضة خاصة الخطاب الصحفي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية.

2/8- أشارت النتائج إلى أن أفراد المعارضة استفادوا من وسائل الإعلام في الاستعانة بلغة حقوق الإنسان من أجل كسب التعاطف مع قضيتهم، كما أجبر خطاب حقوق الإنسان القادة العسكريين على الامتناع عن الممارسات القمعية ضد المعارضة.

3/8- أوضحت النتائج أن أفراد المعارضة فقدوا القدرة على تغيير حياتهم وأن على وسائل الإعلام التحقق من الانتهاكات، لأنها تخفي أحياناً بعض قضايا حقوق الإنسان ويؤدي العرض المتكرر للأقليات العرقية إلى تصويرهم على أنهم ضحايا الانتهاكات وليسوا أفراد فاعلين في المعارضة.

(¹) Lisa Brooth, "Human Rights Discourse and Development of Democracy in a Multiethnic State", *Asian Journal of Communication*, Vol. 41, N.2, September 2004, PP. 174-191.

9- دراسة بعنوان: "خطاب حقوق الإنسان والعلاقات الدولية"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى تحليل خطاب حقوق الإنسان في الشهور الأولى لحرب الشيشان الثانية في الفترة الممتدة من (أغسطس 1999 إلى مارس 2000)، اعتماداً على التحليل النقدي للخطاب باستخدام نماذج لغوية جديدة لدراسة مختلف النصوص الحقوقية الموجودة خلال تلك الفترة.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، وتمثلت عينة الدراسة في صحيفة اللوموند الفرنسية، والصحف اليومية الروسية (Nezavisimaja, Segodnja, Izvestija)، واستخدمت الدراسة أداة تحليل المضمون لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/9- أن مرجعية خطاب صحيفة "لوموند" في مجال حقوق الإنسان ينتمي إلى خطاب الهوية الوطنية الفرنسية التي يمكن العثور عليها في القرن (18).

2/9- تناولت الصحف اليومية الروسية محل الدراسة الخطاب باعتباره يمثل حرباً إعلامية ضد الهوية القومية الروسية الخاصة بهم.

10- دراسة بعنوان: "دور حقوق الإنسان في السياسة الخارجية في وسائل الإعلام الإخبارية المكتوبة وفي خطب الكونجرس"⁽²⁾:

سعت الدراسة إلى معرفة دور حقوق الإنسان في السياسة الخارجية في وسائل الإعلام الإخبارية المكتوبة وفي خطب الكونجرس، واستخدم الباحث الخطاب النقدي والتحليل السردية، لمعرفة طبيعة القصص الإخبارية، وكيفية سردها لقضايا حقوق الإنسان في التغطية الإعلامية، والمناقشات داخل الكونجرس الأمريكي، والبيانات الرئاسية، في أربعة موضوعات للسياسة الخارجية الأمريكية هي: (محادثات السلام في باريس عام 1999م، ومؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945م، ومناقشات السياسة الخارجية الخاصة Ford Carts في أكتوبر عام 1976م، وردود أفعال الولايات المتحدة حول مذبحه ميدان تيتمان في الصين عام 1989م).

(¹) Le-Elisabeth, "Discourse and International Relations: Le Mond's editorials on Russia, United Kingdom, **Sage Journals**, 2002.

At: <http://das.sagepub.com/content/13/3/373.short>, Available at: 2/3/2013.

(²)Dicken-Garcia, Hazel "Discourses of Morality: The News Media, human rights and Foreign Policy in Twentieth- Century United States", **United States: University of Minnesota**, Sep. 2000, P.807.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، وفي إطارها استخدمت منهج المسح الإعلامي، معتمدة على أداة تحليل المضمون لجمع بيانات الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها

1/10- وجود خطاب أمريكي مستديم لحقوق الإنسان خلال قرن كامل، وركز الخطاب الصحفي على الحقوق المدنية والسياسة أكثر من تركيزه على الحقوق الأخرى.

2/10- أشارت النتائج إلى ارتباط الخطاب الصحفي لحقوق الإنسان بالأخلاق والقيم المتصلة بالتاريخ الأمريكي.

3/10- ركز الخطاب على المناقشات الدولية لحقوق الإنسان والمصالح الأمريكية في العالم.

المحور الثاني: أهم دراسات الإعلام وحقوق الإنسان:

1- دراسة بعنوان: "دور الصحافة المصرية في تشكيل اتجاهات الشباب الجامعي نحو قضايا حقوق الإنسان"⁽¹⁾:

سعت الدراسة إلى التعرف على دور الصحافة المصرية في تشكيل اتجاهات الشباب الجامعي نحو قضايا حقوق الإنسان في مصر، وطبيعة هذه الاتجاهات خاصة المتعلقة منها بحقوق الإنسان المدنية والسياسية.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي، ومعتمدة على نظرية التهيئة المعرفية، وكانت صحيفة الاستقصاء أداة جمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/1- أظهرت النتائج أن حقوق الإنسان السياسية على اختلاف درجاتها كانت محور اهتمام الصحف المصرية على حسب تقديرات المبحوثين.

2/1- كانت الصحف الحزبية ثم الصحف الخاصة ثم الصحف القومية هي الأكثر اهتماماً بحقوق الإنسان السياسية على التوالي.

(¹) عماد الدين جابر، "دور الصحافة المصرية في تشكيل اتجاهات الشباب الجامعي نحو قضايا حقوق الإنسان"، المجلد العاشر، العدد الأول، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-يونيو 2006) ص 128-183.

2- دراسة بعنوان: "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري وترتيب أولوياته نحو هذه القضايا، وتنتمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، معتمدة على نظرية وضع الأجندة.

وتم تحليل مضمون صحف "الأهرام"، و"مصر اليوم"، و"نهضة مصر"، و"الوفد"، و"الأهالي"، "الأُسبوع"، "الدستور"، بالإضافة إلى تحليل مضمون مجلات "روز اليوسف"، و"المصور"، و"أكتوبر"، وتحليل مضمون القنوات الإخبارية "النيل للأخبار"، و"الجزيرة"، بالإضافة إلى تحليل مضمون مواقع الكترونية لخمس منظمات حقوقية مصرية "المنظمة المصرية لحقوق الإنسان"، و"مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان"، و"المبادرة المصرية للحقوق الشخصية"، و"مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية"، و"مركز الأرض لحقوق الإنسان"، مستخدمة استمارة تحليل المضمون، واستمارة الاستبيان أدوات لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/2- أثبتت الدراسة أن الهدف الأول للمعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان كان إبراز اهتمام مؤسسات المجتمع المدني بقضايا حقوق الإنسان في مصر خاصة إنشاء مجلس قومي لحقوق الإنسان، وتبنت المعالجة الصحفية وجهة نظر الدولة في رؤيتها لهذه القضايا.

2/2- بالنسبة لأهم قضايا حقوق الإنسان التي ركزت عليها المعالجة الصحفية، جاءت المضامين التي تناولت مفهوم حقوق الإنسان إجمالاً في الترتيب الأول بنسبة (50%)، وجاء في الترتيب الثاني الحقوق السياسية مثل الحق في الانتخاب والترشح وحرية الرأي وذلك بنسبة (19%)، بينما جاءت الأنشطة الدولية في مجال حقوق الإنسان في الترتيب الثالث بنسبة (18%).

3- دراسة بعنوان: "التوظيف السياسي لقضايا حقوق الإنسان في الصحافة المصرية"⁽²⁾:

سعت الدراسة إلى استخلاص السمات النوعية لخطاب قضايا حقوق الإنسان السياسية والمدنية في كل من صحف "الأهرام" و"الوفد" و"الأهالي" و"آفاق عربية"، على اختلاف أنماط

(¹) قدرى عبد المجيد، "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2009).

(²) هشام عبد المقصود، مرجع سابق، ص 47 - 106.

ملكيتها ومرجعياتها الفكرية، وأيضاً تحليل السياقات التي حكمت إنتاج خطاب حقوق الإنسان السياسية والمدنية في كل صحيفة.

وتنتهي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح، والمنهج المقارن، واعتمدت الدراسة على مدخل التحليل الثقافي لوسائل الإعلام، وتم سحب عينة عشوائية منتظمة طبقاً لأسلوب الأسبوع الصناعي بحيث تشمل عينة كل صحيفة (52) عدداً من الأعداد الصادرة عام (2005م)، مستخدمة مسارات البرهنة وتحليل المضمون كأداتين للدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/3- وجود توافق في حجم الاهتمام الممنوح لقضايا الحقوق المدنية والسياسية في خطاب كل من جريدتي "الأهرام" و"الوفد" بتقديم قضايا منظومة الحقوق المدنية والسياسية.

2/3- وجود توافق دال بين صحف "الوفد" و"الأهالي" و"آفاق عربية" في نسق ترتيب أولويات قضايا الحقوق السياسية.

3/3- عكست الخطابات الصحفية المدروسة موقف قوى سياسية مختلفة ومتنوعة من قضية حقوق الإنسان، عكس بعضها (الأهرام) موقف السلطة التنفيذية، وعكس بعضها الآخر موقف ثلاث قوى سياسية هامة على الساحة المصرية.

4- دراسة بعنوان: "تأثير التغطية الإعلامية الغربية لحقوق الإنسان على إيضاح المفاهيم المرتبطة بهذه الحقوق"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير تغطية وسائل الإعلام في الدول الشمالية للأحداث والانتهاكات المختلفة على إيضاح مصطلحات ومفاهيم حقوق الإنسان، وكذلك التعرف على مدى تأثير المنظمات غير الحكومية العالمية في مجال الحفاظ على حقوق الإنسان.

وتنتهي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، معتمداً على منهج المسح الإعلامي، وتمثلت عينة الدراسة في تحليل تقارير حقوق الإنسان الواردة في كل من صحيفة "Newsweek"، وصحيفة "Economist" في الفترة الممتدة من (1986م-2000م) والتي غطت (145) دولة، مستخدمة أداة تحليل المضمون لجمع البيانات.

⁽¹⁾Haward Ramos, "Shaping the Northern Media's Human Rights", **Journal of Peace Research**, Vol. 44, No. 4, PP. 385-406, 2007.

At: <http://pr.sagepub.com/cgi/content/abstract/44/4/385>, available at: 28/2/2013.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/4- أن هاتين الصحيفتين قامتتا بتغطية انتهاكات حقوق الإنسان عدة مرات عند حدوثها في دول (ذات معدلات مرتفعة من القمع السياسي، أو الدول النامية، أو الدول ذات الكثافة السكانية المرتفعة، أو من الدول التي تركز عليها منظمة العفو الدولية).

2/4- أن المواد الصحفية لمنظمة العفو الدولية لها تأثير محدود على تهيئة وسائل الإعلام نحو قضايا حقوق الإنسان عندما يكون الحديث عن الانتهاكات التي تحدث في دول ذات اهتمام إعلامي، والعكس صحيح.

5- دراسة بعنوان: "بضع كلمات بين الأصدقاء: مقارنة بين كيفية تأطير النخب لتشريعات الحقوق المدنية"⁽¹⁾:

سعت الدراسة إلى استخلاص أطر معالجة التشريعات الخاصة بالحقوق المدنية للجماعات العرقية في الولايات المتحدة من خلال تحليل مضمون القصص الخبرية المنشورة في صحيفة "الواشنطن بوست" بشأن لائحة الحقوق المدنية.

وحلل الباحث حوار مسجل بين الرئيس ليندون جونسون والناشر في صحيفة واشنطن بوست كاثرين غراهام في ديسمبر كانون الأول عام 1963م، وقارنها بالتشريعات المتعلقة بالحقوق المدنية، وافتتاحيات صحيفة واشنطن بوست التي نشرت في غضون أسبوع بعد إجراء المحادثة، كما قارن تغطية هذا الأسبوع مع 18 من المقالات والأعمدة التي نشرت في نوفمبر/ تشرين الثاني. وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، معتمدة على نظرية وضع الأجندة، ونظرية الإطار الإعلامي، مستخدمة تحليل المضمون أداة لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/5- المعالجات الخبرية حافظت على استقلاليتهما عن الخطاب الرسمي للرئيس الأمريكي.

2/5- لم ترصد الدراسة وجود تأثير محدد للأجندة الرئاسية على الأجندة الخبرية للجريدة في هذا الصدد.

(¹)Bond, Laura Elizabeth., "a Few Words Between Friends: A Comparison of How Elites, Lyndon Johnson and Washington Post Framed the Issue of the Civil Rights Legislation in December 1963, **AEJMC Conference Papers**, 2002.

At:<http://list.msu.edu/cgi-bin/wa?A3=ind9812c&L=AEJMC&E=7BIT&P=754831&B=&T=TEXT%2FPLAIN;%20charset=US-ASCII>, available at: 12/2/2013.

6- دراسة بعنوان: "تغطية انتهاكات حقوق الإنسان في صحيفة النيويورك تايمز"⁽¹⁾:

سعت الدراسة إلى معرفة حجم التغطية الصحفية لصحيفة "نيويورك تايمز" لانتهاكات حقوق الإنسان، متخذة نقطة البدء في مقارنتها Political Terror Scores وهو مقياس مسجل عليه الدول التي تحقق معدلات مرتفعة في الإرهاب السياسي.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، وتمثلت عينة الدراسة في تحليل القصص الإخبارية عن الدول ذات المعدلات المرتفعة لانتهاكات حقوق الإنسان خلال عام (2005م)، ومقارنة ذلك بنتائج الدراسات السابقة عن أعوام (1985م)، و(1995م)، معتمدة على أداة تحليل المضمون لجمع بيانات الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/6- أنه لا يتلقى قراء النيويورك تايمز من صحيفتهم تصوراً دقيقاً عن حقيقة انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في العالم.

2/6- تغطي الصحيفة انتهاكات حقوق الإنسان في بعض الدول من ذوات المعدلات المنخفضة للإرهاب السياسي، بينما لا تغطي مثل هذه الأحداث في دول أخرى من ذوات المعدلات المرتفعة للإرهاب السياسي.

7- دراسة بعنوان: "معالجة الصحافة العربية لقضية حقوق الإنسان العربي"⁽²⁾:

سعت الدراسة إلى التعرف على معالجة الصحف العربية لحقوق الإنسان العربي، ومعرفة أنماط الممارسة الواقعية لحقوق الإنسان في مصر والأردن وذلك بهدف معرفة مدى اتساق معالجة الصحافة العربية لقضية حقوق الإنسان العربي مع النصوص النظرية والممارسة الواقعية.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها المنهج المسحي، والمنهج المقارن، والمنهج التاريخي من خلال تحليل الموثيق المعنية بحقوق الإنسان والتقارير الخاصة بالممارسات الواقعية لحقوق الإنسان، فضلاً عن تحليل مضمون (1056) مقالاً لصحيفتي

(1)Maynard Stephen (2006), "American Print Media Coverage of Human Rights Violations", **In Annual Meeting of the American Political Science Associations**, PP. 1-17,

At:<http://search.ebscohost.com/login.aspx?direct=true&dp=agh&4N=26943533&site=com>, available at: 27/2/2012

(2) طه نجم، "معالجة الصحافة العربية لقضية حقوق الإنسان العربي"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة الإسكندرية: كلية الآداب، 2003).

"الأهرام المصرية" و"الدستور الأردنية" لعام (1999م)، معتمدة على أداة تحليل المضمون في جمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/7- وجدت قضية حقوق الإنسان اهتماماً عالمياً وعربياً ومحلياً من خلال المعاهدات الدولية والمؤتمرات العلمية، والدعوة إلى تكاتف الجهود بين الحكومات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية للحفاظ على حقوق الإنسان وصيانتها.

2/7- أكدت النتائج على أن نسبة اهتمام الصحافة بقضية حقوق الإنسان لم تكن على المستوى المتوقع، فقد كانت نسبة المقالات التي اهتمت بقضايا حقوق الإنسان ضئيلة خلال فترة الدراسة.

3/7- بالنسبة لأسلوب المعالجة الصحفية، فقد أبرزت النتائج اتخاذ هذه المعالجة طابعاً سطحياً في بعض الأحيان وجزئياً في أحيان أخرى، وكذلك عدم وجود اتساق بين المعالجة الصحفية ونصوص الدساتير والقوانين والممارسات الواقعية تجاه حقوق الإنسان.

8- دراسة بعنوان: "أداة لبناء الديمقراطيات الجديدة والمجتمع المدني"⁽¹⁾:

هدفت الدراسة إلى تقييم تجربة صحافة المجتمع المدني، والتعرف على مدى تأثير المضمون المعني بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على اتجاهات الأفراد نحو القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.

وتتنمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية، مستخدمة في إطارها المنهج المسحي بشقيه الوصفي والتحليلي، مستخدمة أداتي تحليل المضمون والاستبيان.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

1/8- خلصت الدراسة إلى أن صحافة المجتمع المدني يمكن أن تقوم بدور مهم في تيسير حالة النقاش الجماعي حول حقوق الإنسان.

2/8- أوضحت الدراسة أنه يمكن أن تكون الصحافة داعماً في مجال تنشيط الحوار حول القضايا المدنية والسياسية مما يسهم في تقوية وتعزيز البناء الديمقراطي في هذه المجتمعات.

(¹)Windbor.j., "Tool for Building New Democracies and Civil Society", **AEJMC Conference Paper**, 2001.

9- دراسة بعنوان: "التغطية الإخبارية لقضايا حقوق الإنسان"⁽¹⁾:

استهدفت الدراسة التعرف على التغطية الإخبارية لقضايا حقوق الإنسان على اعتبار أن العلاقة بين الإعلام وحقوق الإنسان تجعل من الضروري معرفة الكيفية التي يتم بها تقديم تلك الحقوق في وسائل الإعلام، وقد حلل الباحث مضمون أربع وسائل إعلامية، بالإضافة إلى دراسة ميدانية شملت مجموعة من أعضاء مجلس النواب الأمريكي.

وتتنمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، معتمدة على منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي، وكذلك المنهج المقارن، وتمثلت عينة الدراسة في صحيفة "نيويورك تايمز الأمريكية"، وصحيفة "نيويورك تايمز اللندنية"، ومجلة "التايم"، وشبكة "سي بي اس" الإخبارية المسائية، في الفترة الزمنية الممتدة من (1978م- 1989م)، مستخدمة استمارة تحليل المضمون واستمارة الاستبيان كأدوات بحثية لجمع البيانات.

وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها:

- 1/9- توصلت الدراسة إلى تركيز وسائل الإعلام -عينة الدراسة- على الحقوق المدنية تلتها في الترتيب الحقوق السياسية وحصلت الحقوق العامة للإنسان على الترتيب الثالث.
- 2/9- لم تركز الدراسة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بنسبة كبيرة، كما أنها لم تركز على الحقوق الجماعية على الإطلاق وركزت بنسبة ضئيلة على الحقوق المتنوعة للإنسان.
- 3/9- أوضح المبحوثون أن المعلومات التي يتم تلقيها عبر وسائل الإعلام يمكن أن تؤثر في وضع السياسات على الأقل لبعض الوقت، بينما يعتقد أكثر من (40%) من المبحوثين أن التغطية الإخبارية لحقوق الإنسان في كثير من الأحيان تؤثر في وضع السياسات.

موقع الدراسة من الدراسات السابقة:

1- من خلال العرض السابق لدراسات المحور الأول التي اهتمت بدراسة الخطاب الصحفي وحقوق الإنسان، ودراسات المحور الثاني الخاص بدراسات الإعلام وحقوق الإنسان، تبين اتفاقها مع الدراسة الحالية حيث إن جميعها تنتمي إلى الدراسات الوصفية.

2- تبين اختلاف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في استخدامها لمنهج تحليل الخطاب، ومنهج المسح الإعلامي، ومنهج دراسة العلاقات المتبادلة، حيث اعتمدت دراسة محمود (2011م)

⁽¹⁾Jay Samuel Ovsiovtch: "Human Rights Coverage in the Media: A Quantities content Analysis", PhD dissertation the University of Nebraskalinclin, 1994. At: <http://digitalcommons.unl.edu/dissertations/AAI9406087/>, available: 12/2/2013.

على منهج دراسة العلاقات المتبادلة، أما دراسة (قرطام 2011م) استخدمت منهج المسح الإعلامي، والمنهج المقارن، ومنهج تحليل الخطاب، فيما استخدمت دراسة كل من (العمار 2008م)، و(خطاب، ومصالحة 2012م)، و(جمال، ويصول 2012م)، و(عبد المقصود 2004م)، و(عبد 2001م)، و(نجم 2002م) منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن، كما تبين اعتماد دراسة كل من (جابر 2010م)، و(عبد المجيد 2008م)، و(Lipinski, Christian 2005)، و(Jay Ovsiovitc 1994) على منهج المسح الإعلامي، وأسلوب مسح الجمهور، وكذلك المنهج المقارن، أما دراستي (Bond 2002)، و(Roush 2002) اعتمدتا على منهج المسح الإعلامي.

3- اتفقت الدراسة الحالية في الأدوات المستخدمة لجمع بيانات الدراسة وهي أداة تحليل المضمون، وأداة تحليل الخطاب، مع دراسة (عبد المقصود 2004م)، بينما اختلفت مع كل من دراسة (محمود 2011م) التي اعتمدت على أداة مسار البرهنة، والقوى الفاعلة، وتحليل الأطر المرجعية، ودراسة (قرطام 2011م) التي استخدمت أداة القوى الفاعلة، وتحليل الأطر المرجعية، ودراسة (العمار 2008م) التي استخدمت أداة تحليل الخطاب واستمارة الاستبيان، ودراسة (جابر 2010م)، و(عبد المجيد 2008م)، و(Lipinski, Christian 2005)، و(Jay Ovsiovitc 1994) التي استخدمت استمارة تحليل المضمون واستمارة الاستبيان، ودراسة دراسة (نجم 2002م)، و(Bond 2002)، و(Roush 2002) التي استخدمت أداة تحليل المضمون.

4- اتفقت الدراسة الحالية مع دراسة (بسيوني 2008م)، ودراسة (Laura Elizabeth 2002) في استخدام نظرية وضع الأجندة، ونظرية الإطار الإعلامي، في حين اختلفت مع دراسة كل من (محمود 2011م)، و(عبد المقصود 2007م) التي استخدمت نظرية الغرس الثقافي، ودراسة (قرطام 2011م) التي اعتمدت على مدخل تحليل النظم ومدخل التحليل الثقافي، ودراسة (عبد المجيد 2008م) التي اعتمدت على نظرية وضع الأجندة، ودراسة (جابر 2006م) التي استخدمت نظرية التهيئة المعرفية.

5- تبين للباحثة قلة الدراسات الإعلامية التي تناولت الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية عدا دراسة (على العمار 2008م)، ولعل هذه النقطة تثير أهمية دراسة موضوع الدراسة الحالية الذي ينفرد بتركيزه على الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

6- اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في عينة الدراسة المتمثلة في صحيفتي "الحياة الجديدة" و"فلسطين"، كما أن الفترة الزمنية الذي أجريت فيها هذه الدراسة مختلفة عن الفترة الزمنية للدراسات السابقة وهي الفترة الممتدة من (2012/1/1م وحتى 2012/12/31م).

ومما سبق يتبين أن موضوع الدراسة جديد لم يتم التطرق إليه من خلال دراسة علمية سابقة للكشف عن سمات الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

ثانياً: الاستدلال على المشكلة:

حتى تكون الدراسة شاملة لجميع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، رأيت الباحثة أن ذلك يتحقق من خلال تنفيذ عمليات استطلاع وتحليل لعدة مصادر، تستهدف استخلاص عدد من المؤشرات تساعد في بلورة مشكلة الدراسة، وتكوين منظومة شاملة لفئات التحليل، يقاس عليها مختلف المضامين المطروحة داخل الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وذلك وفقاً للمراحل الآتية:

المرحلة الأولى:

تضمنت هذه المرحلة استطلاع النصوص المتعلقة بحقوق الإنسان سواء على المستوى الدولي متمثلة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م، والعهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية 1966م، وأيضاً على المستوى الوطني متمثلة في القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2005م، وذلك حتى يتم حصر جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتم استنتاج الآتي:

(أ) الحقوق المدنية:

وهي مجموع الحقوق والحريات التي يتمتع بها الفرد بصفته مواطناً في مجتمع أو ولاية أو دولة، وتم حصرها في الحقوق الآتية:

- أ/1- الحق في الحياة.
- أ/2- الحق في المساواة.
- أ/3- الحق في حرية التنقل.
- أ/4- حرية الدين.
- أ/5- الحق في حرية الرأي والتعبير.
- أ/6- الاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون.
- أ/7- حظر التعذيب والمعاملة اللا إنسانية.

(ب) الحقوق السياسية:

وهي الحقوق التي تمنح للشخص للمساهمة في إدارة شئون بلده والمشاركة في حكمه والدفاع عنه، وتم حصرها في الحقوق الآتية:

ب/1- الحق في المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب.

ب/2- الحق في انتخابات حرة نزيهة.

ب/3- الحق في تقلد المناصب والوظائف العامة.

ب/4- حرية تشكيل الجمعيات.

ب/5- الحق في التجمع والاجتماع السلميين.

المرحلة الثانية:

تضمنت هذه المرحلة مسحاً استطلاعياً لعدد من المضامين الصحفية شملت الصحف الفلسطينية الحكومية والحزبية والمستقلة سواء اليومية أو الأسبوعية أو النصف أسبوعية، وهي: "القدس"، و"الأيام"، و"الحياة الجديدة"، و"فلسطين"، و"الرسالة"، و"الاستقلال"، و"الرأي"، وذلك بهدف تحديد الصحف التي ستمثل عينة الدراسة، وتم استنتاج الآتي:

1- تفاوت اهتمام الصحف الفلسطينية الحكومية والحزبية والمستقلة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وهذا يرجع إلى دورية صدور الصحيفة، حيث إن متابعة الصحف اليومية، مثل: "القدس"، و"الأيام"، و"الحياة الجديدة"، و"فلسطين"، تختلف عن متابعة الصحف الأسبوعية، مثل: "الاستقلال"، كما تختلف عن النصف أسبوعية، مثل: "الرأي" و"الرسالة".

2- اختلاف التوجهات السياسية للصحف والعاملين فيها، حيث تتفق السياسة التحريرية لكل من صحيفة "القدس"، و"الأيام"، و"الحياة الجديدة" مع سياسة السلطة الوطنية الفلسطينية، بينما تتفق السياسة التحريرية لصحيفة "فلسطين" مع سياسة حركة حماس، أما صحيفة "الرسالة" فهي صادرة عن حزب الخلاص الوطني الإسلامي، وصحيفة "الاستقلال" صادرة عن حركة الجهاد الإسلامي، أما صحيفة "الرأي" فهي صادرة عن المكتب الإعلامي الحكومي في غزة.

ووفقاً للنتائج السابقة، حددت الباحثة صحف الدراسة وهي صحيفة "الحياة الجديدة"، وصحيفة "فلسطين"، مع مراعاة مجموعة محددات وضعتها الباحثة تم على أساسها اختيار الصحف وبما يحقق الأهداف من الدراسة، وهذه المحددات هي:

1- مدى انتشار الصحيفتان وأماكن توزيعهما، وانتظام صدورهما.

- 2- أن تعبر كل صحيفة عن اختلاف في اتجاهها نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث تعبر صحيفة الحياة الجديدة عن التوجه الأيديولوجي لحركة فتح، بينما تعبر صحيفة فلسطين عن التوجه الأيديولوجي لحركة حماس، بما يشكل صورة متكاملة عن سمات الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.
- 3- أن يكون للصحيفة دورها الفعّال والمتمثل في خطاب صحفي فلسطيني له خصوصيته في تناول أحداث وتطورات حالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

المرحلة الثالثة:

أجرت الباحثة دراسة استكشافية تحليلية لصحيفتي "الحياة الجديدة" و"فلسطين"، على (24) * عددًا، (12) عددًا من صحيفة الحياة الجديدة، و(12) عددًا من صحيفة فلسطين، حيث تم اختيار عددًا من كل شهر بطريقة عشوائية، وشملت الدراسة الاستكشافية تحليل مضمون كافة الفنون الصحفية بهدف التعرف على مدى اهتمام الصحيفتان بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والأشكال الصحفية التي استخدمتها صحيفتا الدراسة في المعالجة، كما تم تحليل مواد الرأي المتوفرة في الأعداد الخاضعة للدراسة الاستكشافية للتعرف على القضايا والأطروحات التي قدمتها الخطابات الصحفية الفلسطينية نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومسارات البرهنة، والقوى الفاعلة في كل خطاب، وكذلك رصد الأطر المرجعية التي تستند إليها الخطابات الصحفية لصحف الدراسة، وكانت النتائج كالآتي:

1- كشفت الدراسة الاستكشافية أن من أكثر الحقوق المدنية التي حازت على الاهتمام في صحيفتي "الحياة الجديدة"، و"فلسطين" هو "الحق في الحياة" حيث جاء بنسبة (28.6%)، بواقع (20) تكرارًا، وهذا يعود إلى استمرار الانتهاكات (الإسرائيلية) لحق المواطنين الفلسطينيين في الحياة. كما جاء الحق في "حرية الرأي والتعبير" بالمرتبة الثانية بنسبة (14.3%) بواقع (10) تكرارات، وجاء الحق في "حرية الدين" بالمرتبة الثالثة بنسبة (2.9%) بواقع (2) تكرارًا، في حين جاء "الحق في المساواة" و"حرية التنقل" بالمرتبة الرابعة بنسبة (1.4%) وبتكرارات متساوية بلغت تكرارًا واحدًا لكل منهما.

* تواريخ الأعداد التي خضعت للدراسة الاستطلاعية في كل من صحيفة "الحياة الجديدة" و"فلسطين" (2012/1/17، 2012/2/25، 2012/3/14، 2011/4/7، 2012/5/28، 2012/6/20، 2012/7/2، 2012/8/19، 2012/9/15، 2012/10/4، 2012/11/30، 2012/12/14).

2- أما بالنسبة للحقوق السياسية في صحيفتي الدراسة، فقد جاء "الحق في انتخابات" بالمرتبة الأولى بنسبة (15.7%) بواقع (12) تكراراً، ويليه "حرية المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب" بنسبة (7.1%) بواقع (5) تكرارات، ثم جاء "الحق في تقلد المناصب والوظائف العامة" بنسبة (1.4%).

3- وبالنسبة للفنون الصحفية المستخدمة في معالجة قضايا حقوق الإنسان في صحيفتي الدراسة، أظهرت الدراسة الاستكشافية احتلال الخبر المرتبة الأولى بنسبة (41.4%) بواقع (29) تكراراً، ويعزى ذلك إلى كثرة الأحداث المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية مثل الاعتقالات والقتل وقضايا حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة.. الخ، كل هذه القضايا كانت بمثابة مادة خبرية للصحف الفلسطينية، وجاء في المرتبة الثانية التقرير بنسبة (24%) بواقع (24) تكراراً، وهي نسبة كبيرة إلى حد ما، وتفسير ذلك هو كثرة الأحداث المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان مما جعل الصحف تنشر العديد من التقارير لإتاحة الفرصة لنشر كافة التفاصيل المرتبطة بهذه الأحداث، فيما جاء المقال بالمرتبة الثالثة (15.7%) بواقع (11) تكراراً، وجاء الحوار في المرتبة الأخيرة بنسبة (8.6%) بواقع (6) تكراراً، فيما كان هناك غياب تام للتحقيق الصحفي في صحيفتي الدراسة.

4- كشفت نتائج الدراسة الاستكشافية تنوع الأطروحات التي تضمنتها قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، مثل أطروحة (الاغتيالات)، و(القتل العشوائي)، (تراجع حرية الصحافة)، (تشكيل المؤسسات الأهلية)، (إضراب الأسرى عن الطعام)، (المعاملة اللا إنسانية للأسرى)، (إجراء الانتخابات العامة)، (إجراء الانتخابات المحلية).

5- اختلفت مسارات البرهنة والحجج التي اعتمد عليها منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة للتدليل على أطروحاتهم بين المبررات والتي تشمل الحجج والمطالب والنتائج، وما بين الأدلة، التي تشتمل على البيانات والتقارير الصحفية، والإحصائيات، والأحداث، والتصريحات.

6- اختلفت القوى الفاعلة في الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتفاوتت سماتها بين الإيجابية والسلبية، ومن هذه القوى الفاعلة، القوى الفاعلة الفلسطينية مثل حركة فتح، حركة حماس، حكومة رام الله، حكومة غزة، وأجهزة السلطة، وأجهزة حماس، والقوى الفاعلة (الإسرائيلية)، والقوى الفاعلة (الدولية)، والقوى الفاعلة (العربية).

7- تنوعت الأطر المرجعية التي تم الاستناد إليها في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، مثل المرجعية القانونية، والتاريخية، والأمنية، والإنسانية.

ثالثاً: مشكلة الدراسة:

في ضوء مسح التراث العلمي، ونتائج الدراسة الاستكشافية، تحددت مشكلة الدراسة في التعرف على مدى اهتمام صحيفتي الدراسة بسمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ورصد وتحليل الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتعرف على القضايا والأطروحات التي تم التركيز عليها، ومسارات البرهنة، ورصد وتحليل تصور القوى الفاعلة، والأطر المرجعية، والوقوف على أوجه الاتفاق والاختلاف بين الصحيفتين.

رابعاً: أهمية الدراسة:

تكتسب الدراسة أهميتها من أهمية بعديها (حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والصحافة الفلسطينية)، وذلك على النحو الآتي:

1- ترجع الأهمية العلمية لموضوع الدراسة إلى محدودية الدراسات العربية وخاصة الفلسطينية التي تتناول الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في وسائل الإعلام عامة والصحافة المكتوبة خاصة.

2- تحظى قضايا حقوق الإنسان باهتمام كبير في الدراسات القانونية والسياسية والاجتماعية، إلا أنها لم تحظ بمثل ذلك في الدراسات الإعلامية خاصة في فلسطين.

3- تأتي أهمية الدراسة من خلال التعرف على حجم تغطية ومعالجة الصحافة الفلسطينية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على الصعيد المحلي، وانعكاس ذلك على تعميم ثقافة احترام حقوق الإنسان بين فئات المجتمع المختلفة.

4- تكتسب هذه الدراسة أهميتها أيضاً لكونها تأتي في ظل انقسام يعاني منه المجتمع الفلسطيني منذ ست سنوات أدت إلى زيادة انتهاكات حقوق الإنسان المدنية والسياسية، إضافة إلى مواصلة قوات الاحتلال (الإسرائيلي) اقتتاف المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان ضد المدنيين الفلسطينيين في كافة أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، إضافة إلى استمرار الحصار (الإسرائيلي) الظالم المفروض على قطاع غزة لأكثر من خمسة أعوام والقيود التي يفرضها على الضفة الغربية.

5- تقدم هذه الدراسة تقييماً موضوعياً للخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وهو ما يساعد في توفير مقترحات وتوجيهات لمنتجي الخطاب في الصحف الفلسطينية.

خامساً: أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيسي للدراسة في التعرف على سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وسمات الخطاب الصحفي فيها، وانبثق عن هذا الهدف مجموعة من الأهداف الفرعية الخاصة بتحليل المضمون، وأخرى خاصة بتحليل الخطاب، وذلك على النحو الآتي:

(أ) الأهداف الخاصة بتحليل المضمون:

- أ/1- التعرف على ترتيب أولويات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.
- أ/2- التعرف على الجهة التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الأراضي الفلسطينية في صحيفتي الدراسة.
- أ/3- التعرف على الأهداف المعلنة من التناول الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.
- أ/4- التعرف على المصادر الصحفية التي اعتمدت عليها صحيفتا الدراسة عند تناولها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.
- أ/5- التعرف على الأطر الإعلامية التي قدمت قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.
- أ/6- التعرف على استراتيجيات الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة
- أ/7- التعرف على مكان وقوع الأحداث المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين في صحيفتي الدراسة.
- أ/8- التعرف على الأشكال الصحفية التي استخدمتها صحيفتا الدراسة في تغطيتها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.
- أ/9- التعرف على موقع المادة التحريرية التي خصصتها صحيفتا الدراسة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

أ/10- التعرف على العناصر التيبوغرافية التي استخدمت في إبراز الموضوعات المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

أ/11- رصد أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحيفتي الدراسة في تناولهما لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

(ب) الأهداف الخاصة بتحليل الخطاب:

ب/1- رصد وتحليل الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، عن طريق استخراج الأطروحات التي قدمتها الخطابات بشأن قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

ب/2- رصد مسارات البرهنة التي ساقها كل خطاب تدليلاً على صحة أطروحاته والتي اعتمدت عليها صحيفتا الدراسة في تناولها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

ب/3- رصد وتحليل تصور القوى الفاعلة في خطاب صحيفتي الدراسة نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتعرف على الأدوار والصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة إليها.

ب/4- التعرف على الأطر المرجعية التي تستند إليها الخطابات نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في كل نوعية من نوعيات صحيفتي الدراسة، في ظل تنوع الأيديولوجيات التي تنطلق منها المعالجات الصحفية.

ب/5- رصد أوجه الاتفاق والاختلاف بين الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

سادساً: تساؤلات الدراسة:

يمكن بلورة أهداف الدراسة في التساؤل الرئيس الآتي:

ما ملامح الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

وانبثق من التساؤل الرئيس عدداً من الأسئلة الفرعية الآتية:

(أ) الأسئلة الخاصة بتحليل المضمون:

أ/1- ما ترتيب أولويات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

أ/2- ما الجهة التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الأراضي الفلسطينية في صحيفتي الدراسة؟

أ/3- ما الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

أ/4- ما المصادر الصحفية التي اعتمدت عليها صحيفتي الدراسة عند تناولها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

أ/5- ما أهم الأطر الإعلامية التي قدمت قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

أ/6- ما أهم استراتيجيات الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

أ/7- ما مكان وقوع الأحداث المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين (قطاع غزة/ الضفة الغربية/ القدس/ أراضى 48) في صحيفتي الدراسة؟

أ/8- ما الأشكال الصحفية التي استخدمتها صحيفتا الدراسة في تغطيتها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

أ/9- ما موقع المادة التحريرية التي خصصتها صحيفتا الدراسة لتناول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

أ/10- ما العناصر التيبوغرافية التي استخدمت في إبراز الموضوعات المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

أ/11- ما أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحيفتي الدراسة في تناولهما لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

(ب) الأسئلة الخاصة بتحليل الخطاب الصحفي:

ب/1- ما أبرز الأطروحات التي تناولتها صحيفتا الدراسة في معالجتها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

ب/2- ما الحجج والبراهين التي استند إليها منتجو الخطاب الصحفي في تناول أطروحاتهم نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟

ب/3- ما القوى الفاعلة التي أبرزها الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة؟ وما أدوارها وصفاتها والسمات المنسوبة إليها؟

ب/4- ما الأطر المرجعية التي استند إليها خطاب صحيفتا الدراسة نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في ظل اختلاف الأيديولوجيات التي تنطلق منها السياسات التحريرية لهذه الصحف؟

ب/5- ما أوجه الاتفاق والاختلاف في تناول صحيفتي الدراسة للخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية؟

سابعاً: الإطار النظري للدراسة:

مما لا شك فيه أن تصور وتكوين إطار نظري يعد هو الركيزة النظرية التي تستند إليها الدراسة، وبصفة عامة تستند الدراسة إلى نظريتين، هما: نظرية وضع الأجندة، ونظرية تحليل الإطار الإعلامي.

1- نظرية وضع الأجندة:

تعتبر نظرية وضع الأجندة من نظريات التأثير المعتدل، والتي تشير إلى تأثير وسائل الإعلام على الجمهور، إذ يعتمد هذا التأثير على مجموعة من المتغيرات الوسيطة التي قد تقوي أو تضعف هذا التأثير، ويرى مفهوم نظرية وضع الأجندة الخاص بعلاقة وسائل الاتصال بالجمهور، أن وسائل الاتصال هي التي تحدد الأولويات التي تتناولها الأخبار، فهي تعطي أهمية خاصة لهذه الموضوعات مما يجعلها تصبح من الأولويات الهامة لدى الجمهور، وهكذا فإن الموضوعات التي يراها المحررون ذات أهمية هي التي يتم نشرها حتى ولو كانت غير ذلك، فإن مجرد النشر في حد ذاته يعطي أهمية مضاعفة لتلك الموضوعات، بحيث يراها الجمهور ذات أهمية تفوق غيرها من الموضوعات⁽¹⁾.

وبناء على ذلك يسهم استخدام هذه النظرية كثيراً في تشكيل الرأي العام ورؤيته للقضايا التي توجه المجتمع، فمن خلال التركيز على قضايا معينة وتجاهل أخرى تحدد وسائل الإعلام أولويات أفراد المجتمع في الاهتمام بالقضايا المتعلقة بقطاعات متنوعة في المجتمع.

وعلى أساس هذا المفهوم تساعد نظرية وضع الأجندة الجمهور على التفكير في القضايا التي تحدها وسائل الإعلام، بحيث يؤكد "Patterson" على أن مفهوم ترتيب الأولويات يمثل العملية التي تبرز بها وسائل الإعلام قضايا معينة على أنها قضايا مهمة وتستحق رد فعل السلطة، ما دام الرأي العام نحو القضية قد تشكل عن طريق وسائل الإعلام⁽²⁾.

(1) أحمد زكريا، نظريات الإعلام، ط1 (القاهرة: المكتبة المصرية للنشر، 2009) ص 6.

(2) Patterson, Steven: *Political Behavior Patterson's Innerve Days Life*, New bury park-Canada, 1990, p 231.

واستندت الدراسة إلى نظرية وضع الأجندة للتعرف على قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تحاول صحيفتا الدراسة إبرازها أو إغفالها، وذلك من خلال رصد الموضوعات التي تعالج قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية واحتساب تكراراتها، والوقوف على دور كتاب مواد الرأي في خلق أفكار واتجاهات ومواقف معينة تجاه القضايا المثارة داخل الصحيفة وانتقائهم لإبراز جوانب من الأحداث أو التركيز على أحداث بعينها وتهميش أخرى بانتقائهم لها وتناولها في معالجاتهم الصحفية لتحقيق أهداف أيديولوجية وفكرية لديهم باعتبارهم مشاركين أساسيين في عملية وضع الأجندة، حيث يتحقق من خلال دراسة وضع الأجندة أحد أهم أهداف الدراسة وهو الوقوف على مدى الاهتمام والبروز لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على صفحات صحيفتي الدراسة.

2- نظرية تحليل الإطار الإعلامي:

تعد هذه النظرية رافداً من الروافد الحديثة في دراسات الاتصال حيث تسمح للباحث بقياس المحتوى الضمني للرسائل الإعلامية، ويقدم تفسيراً منتظماً لدور وسائل الإعلام في تشكيل الأفكار والاتجاهات حيال القضايا البارزة، وتقوم هذه النظرية على أساس وضع الأحداث في إطار معين يكسبها معنى وذلك من خلال تنظيم المعلومات المرتبطة بها بطريقة معينة تضي عليها قدرًا من الاتساق وإهمال الجوانب الأخرى المتعلقة بهذه الأحداث⁽¹⁾.

ويؤكد "Entman" على أن تأثير الأطر لا يتحقق فقط من خلال إبراز بعض الجوانب في الأحداث أو الوقائع ولكن أيضاً من خلال الحذف أو الإغفال لجوانب أخرى⁽²⁾، أي أن عملية التأطير تؤثر في نص الرسالة، وجماهير المتلقين، والإطار الثقافي والاجتماعي، كما يتأثر الإطار الإعلامي بعوامل عدة تتمثل في القيود التي تفرضها المؤسسة الصحفية بالإضافة إلى القيم المهنية لدى الصحفيين وتوقعاتهم إزاء جمهورهم.

واستندت الدراسة إلى نظرية تحليل الأطر الإعلامية لدراسة أطروحات الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، اعتماداً على أن الاهتمام بنشر نوعية معينة من مواد الرأي دون غيرها يرتبط بالأجندة الإعلامية والأطر المرجعية

(1) حسن مكاي، ليلي السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط 5 (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية 2004) ص 348.

(2) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط 3 (القاهرة: عالم الكتب، 2004) ص 404.

للصحيفة، كما أن الجوانب التي تم التركيز عليها، وتلك التي تم إغفالها، والأسانيد والحجج وتحديد القوى الفاعلة وإبراز صفاتها ودورها من القضية المطروحة والسمات الإيجابية أو السلبية المنسوبة إليها يمثل إطاراً خاصاً بكل صحيفة يؤثر في صياغة الخطاب الصحفي.

ثامناً: نوع الدراسة ومناهجها وأدواتها:

1. نوع الدراسة:

تتنتمي هذه الدراسة إلى الدراسات الوصفية التي تستهدف تصوير وتحليل وتقويم خصائص معينة أو موقف معين يغلب عليه صفة التحديد، أو دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو موقف، أو مجموعة من الأحداث أو مجموعة من الأوضاع، وذلك بهدف الحصول على معلومات كافية ودقيقة عنها، دون الدخول في أسبابها أو التحكم فيها، كما قد تستهدف تقدير عدد مرات تكرار حدوث ظاهرة معينة، ومدى ارتباطها بظاهرة أو مجموعة أخرى من الظواهر⁽¹⁾.

2. مناهج الدراسة:

نظراً لطبيعة الدراسة التي تبدأ بتوصيف الظاهرة محل الدراسة ورصد مختلف جوانبها، الأمر الذي يتيح تكوين صورة شاملة عن مدى اتساق واختلاف الخطاب الصحفي في صحيفتي الدراسة، ثم تحليل وتفسير هذه الخطابات للوصول إلى إجابة على تساؤلات الدراسة، فإن الدراسة اعتمدت على ثلاثة مناهج علمية، هي:

أ. منهج المسح الإعلامي:

يعد من أهم المناهج التي تعتمد عليها البحوث الوصفية، فهو يستهدف تسجيل وتحليل وتفسير الظاهرة في وضعها الراهن، بعد جمع المعلومات التي تتعلق بالظاهرة موضع الدراسة بهدف تحليلها⁽²⁾، وفي إطارها تم استخدام أسلوب تحليل المضمون لتقديم وصف موضوعي منظم لمحتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

وتعتمد الدراسة على منهج المسح الإعلامي من أجل مسح المواد التحريرية بأشكالها المختلفة المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ورصد وتحليل وتفسير وتوصيف الخطاب الصحفي الخاص بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، باعتبار أن تحليل المضمون في المسح يساعد في اكتشاف علاقات معينة بين مختلف الظواهر التي قد لا تستطيع الباحثة الوصول إليها

(1) سمير حسين، بحوث الإعلام، بدون طبعة (القاهرة: عالم الكتب، 2006) ص 131.

(2) محمد عبد الحميد، بحوث الصحافة، ط1 (القاهرة: عالم الكتب، 1997) ص 93.

بدون إجراء مسح لصحيفتي الدراسة "الحياة الجديدة" و"فلسطين" خلال الفترة الزمنية الممتدة من (2012/1/1م وحتى 2012/12/31م).

ب. منهج تحليل الخطاب:

يعد تحليل الخطاب منهجاً ينطوي على نظرة تفسيرية للواقع الاجتماعي، وكان هذا المنهج يهدف في البداية إلى التعرف على الأيديولوجية والجوانب الفكرية التي تشكل الخطاب عبر سياق زمني معين، أو سياقات زمنية متنوعة، غير أنه تطور فيما بعد ليشمل أيضاً الجوانب الظاهرة والكامنة في الخطاب وما توحى به من دلالات ومعاني، ورصد الحجج والبراهين، وتحليل القوى الفاعلة وغير ذلك من الأساليب التي تمكن من بلورة صورة عميقة وشاملة عن الخطاب⁽¹⁾.

وتسعى هذه الدراسة إلى تحديد الأطروحات الفرعية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ورصد الحجج والبراهين التي يدعم بها منتج الخطاب طرحه، وتحليل القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان ورصد السمات الإيجابية والسلبية لصفاتها وأدوارها، وكذلك رصد الأطر المرجعية التي تم الاستناد عليها في صحيفتي "الحياة الجديدة"، و"فلسطين" في الفترة المحددة للدراسة.

ج. منهج دراسة العلاقات المتبادلة:

يهدف هذا المنهج إلى دراسة العلاقات بين الحقائق التي تم الحصول عليها، بهدف التعرف على الأسباب التي أدت إلى حدوث الظاهرة والوصول إلى خلاصات لما يمكن عمله لتغيير الظروف والعوامل المحيطة بالظاهرة في الاتجاه الإيجابي⁽²⁾، وفي إطاره تم استخدام أسلوب المقارنة المنهجية وهي أداة من أدوات الاستقراء الموظفة في إطار الدراسات الإعلامية التحليلية أو الميدانية، وتنتمي إلى الدراسات الـ Micro في التحليل⁽³⁾.

واعتمدت الباحثة على أسلوب المقارنة المنهجية بهدف مقارنة نتائج الدراسة التحليلية لصحيفتي الدراسة "الحياة الجديدة"، و"فلسطين" للوقوف على أساليب المعالجة الصحفية بكل صحيفة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومدى اهتمام كلٍ منها بهذه القضايا وذلك على مستوى الشكل والمضمون، فضلاً عن استخدامه في المقارنة بين الخطابات الصحفية لصحف الدراسة فيما يتعلق بالأطروحات الفرعية، والمقولات التي أفرزتها خطابات الصحف الفلسطينية نحو

(1) بركات عبد العزيز، *مناهج البحث الإعلامي*، ط1 (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2012) ص 303.

(2) سمير حسين، *مرجع سابق*، ص 131.

(3) محمد عبد الحميد، *البحث العلمي في الدراسات الإعلامية*، ط2 (القاهرة: عالم الكتب، 2004) ص 180،

قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، لمعرفة أوجه الاتفاق والاختلاف بين أطروحات كل خطاب صحفي، ومسارات البرهنة، وتصورات القوى الفاعلة، والأطر المرجعية التي استخدمتها صحيفتي الدراسة.

3. أدوات الدراسة:

نظراً لطبيعة الدراسة وأهدافها والتساؤلات التي تسعى للإجابة عليها، فإن الباحثة لجأت إلى الجمع بين الأساليب الكمية والكيفية، للاستفادة من مزايا الجمع بينهما، وتجنب عيوب استخدام كل منهما منفصلاً، وذلك لتحقيق الرصد الدقيق والشامل لخطاب الصحافة الفلسطينية نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بغرض تفسيرها وتحليلها، وذلك على النحو الآتي:

أ. استمارة تحليل المضمون:

استخدمت الباحثة في دراستها التحليلية أداة تحليل المضمون، من خلال استخدام استمارة تحليل المضمون، التي أعدتها ووضعت فئاتها* التي تهدف إلى الإجابة على الأسئلة التي طرحتها الدراسة، بهدف تحليل محتوى عينة الدراسة واستخراج النتائج بأعلى نسبة من الموضوعية والشمول.

ب. أدوات تحليل الخطاب الصحفي:

وذلك لتحليل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية من خلال مدخل تحليل الخطاب لرصد وتحليل مدى حضور أو غياب الأطروحات الرئيسة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية المختلفة التي تنشرها صحيفتا الدراسة، ووظفت الباحثة أربع أدوات بحثية، وهي:

1. أداة تحليل الأطروحات:

الأطروحة هي فكرة أو معنى معين يريد منتج الخطاب توصيله للمتلقي بحيث يتم فهم الخطاب على النحو الذي يريده منتج الخطاب، وهي مدخل مهم لتحليل الخطاب، لأن الأطروحة تعد بنية موحدة يقدمها منتج الخطاب بهدف أو أهداف معينة، ويستخدم تحليل الأطروحات في بعض الأحيان بمعنى تحليل بنية الموضوع الفكرية⁽¹⁾.

وتم توظيف هذه الأداة لدراسة الأطروحات التي يتضمنها الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

* انظر ملحق رقم (1) يتضمن التعريفات الإجرائية لفئات تحليل المضمون.

(1) محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي.. أطر نظرية ونماذج تطبيقية، بدون طبعة (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2007) ص 124.

2. أداة تحليل مسارات البرهنة:

يقصد بتحليل مسار البرهنة رصد وتفسير الحجج والبراهين التي يستخدمها الكاتب أو المتحدث في إثبات أو نفي أو التشكيك في مقولات أو أفكار أو آراء أو معلومات أو وقائع، ذلك أنه من المفترض أن تكون لغة الحوار لغة توجيه وإقناع، وتحتوي على أدوات خطابية مؤثرة من بينها استخدام الأدلة والبراهين لإقناع المتلقي بما يناسب خصائصه وظروفه⁽¹⁾.

وتم توظيف هذه الأداة لدراسة الطرق المختلفة التي يلجأ إليها الصحفي للتدليل على صحة أفكاره، وتضم المبررات والأدلة، لتقريب الصورة إلى ذهن المتلقي، بإعطاء أمثلة محددة حول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وهو ما يكشف نمط الخطاب والتوجه الذي تتبناه صحيفتي الدراسة تجاه قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وقد تم تحليل مسار البرهنة من خلال رصد المبررات والأدلة الموجودة في النص.

3. أداة تحليل القوى الفاعلة:

وتعني تحليل تصور الخطابات الصحفية للقوى الفاعلة في القضية موضع الدراسة، ورصد وتحليل الأدوار والصفات المنسوبة لهم في الخطاب الصحفي الخاص بكل صحيفة، ومقارنة هذه الصفات ومدى اتفاقها واختلافها وفقاً لموقف كل صحيفة من القضية والأطراف الفاعلة فيها⁽²⁾.

وتم توظيف هذه الأداة في الدراسة لتحليل تصور الخطاب الفلسطيني لمجموعة من الفاعلين والأطراف المؤثرة في مجال حقوق الإنسان المدنية والسياسية، كما تعكسها المواد المنشورة في صحيفتي الدراسة، لرصد سمات الصفات والأدوار (سلباً أو إيجاباً) كما جاءت في كل صحيفة من صحف الدراسة.

4. أداة تحليل الأطر المرجعية:

وتعني الحقل المرجعي للمفهوم المدروس، وهو يتكون من كل المراجع الموجودة في النص، مثل (أسماء الأشخاص، مؤسسات، مدن، وثائق، معاهدات، حقبة وفترات زمنية)، ومن خلال تحليل الأطر المرجعية يمكن رصد الإحالات المرجعية التي استند إليها الخطاب في عرضه للمفاهيم المحورية⁽³⁾.

(1) بركات عبد العزيز، مرجع سابق، ص 311.

(2) محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، مرجع سابق، ص 201-205.

(3) بركات عبد العزيز، مرجع سابق، ص 312.

وتم توظيف هذه الأداة في الدراسة للتعرف على المنطلقات الفكرية المتباينة لانطلاق الخطاب الصحفي التي تستند إليها الصحيفة في عرض الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، لاستكشاف المرجعيات الفكرية المختلفة المتبناة من قبل الصحف الفلسطينية، وكيفية توظيفها داخل الخطاب الصحفي، بالإضافة إلى توفير إطار لتفسير النتائج التي ستخرج بها الدراسة حول الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومعرفة مواقف واتجاهات صحيفتي الدراسة إزاء القضايا محل الدراسة.

5. استمارة تحليل الخطاب:

صممت الباحثة استمارة تحليل الخطاب للوصول إلى الأطروحات، ومسارات البرهنة، والقوى الفاعلة، والأطر المرجعية، وتشمل الاستمارة: تاريخ العدد، وتسلسل المادة، ورقم الصفحة، وعنوان المادة، واسم الكاتب، والشكل الصحفي، بالإضافة إلى مضمون الأطروحات والحجج، ووصف الفاعل ودوره، وسمات هذا الدور، والأطر المرجعية، وكيفية توظيف الخطاب لها كأداة تقوم من خلالها الباحثة برصد وتحليل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

تاسعاً: مجتمع الدراسة:

مجتمع الدراسة التحليلية:

هو مجتمع الصحف الفلسطينية اليومية والأسبوعية ونصف الأسبوعية، وهي: "القدس"، و"الأيام"، و"الحياة الجديدة"، و"فلسطين"، و"الرسالة"، و"الاستقلال"، و"الرأي".

- صحيفة القدس: وهي صحيفة يومية سياسية، تأسست عام (1951م)، وصدرت بتاريخ (1968/11/8م)، وصاحب الامتياز ومحررها المسئول، محمود أبو الزلف، ومديرها العام، مروان أبو الزلف، ورئيس تحريرها، وليد أبو الزلف، وتصدر في مقرها الرئيس في مدينة القدس⁽¹⁾.

- صحيفة الأيام: صحيفة يومية سياسية، تصدر عن مؤسسة الأيام للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع في رام الله، وصدر العدد الأول منها في 1995/12/25م⁽²⁾.

* انظر ملحق رقم (2) يتضمن التعريفات الإجرائية لفئات تحليل الخطاب الصحفي.

(¹) مركز المعلومات الوطني الفلسطيني-وفا، <http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=5121>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/2.

(²) المرجع السابق نفسه، <http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=5123>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/2.

- **صحيفة الحياة الجديدة:** هي صحيفة يومية سياسية، صدر العدد الأول منها بتاريخ 1995/8/19م، وهي مدعومة من قبل السلطة الفلسطينية، وتصدر في رام الله بالضفة الغربية، ورئيس تحريرها حافظ البرغوثي⁽¹⁾.
- **صحيفة فلسطين:** هي صحيفة يومية سياسية، صدر العدد الأول منها بتاريخ 2007/5/3م، وتصدر في غزة⁽²⁾.
- **صحيفة الرسالة:** تصدر عن حزب الخلاص الوطني الإسلامي، وهي صحيفة يومية، تصدر نصف أسبوعية مؤقتاً، وتأسست في يناير 1996م⁽³⁾.
- **صحيفة الاستقلال:** تصدر عن حركة الجهاد الإسلامية، وهي صحيفة يومية سياسية شاملة تصدر نصف أسبوعية مؤقتاً، وصدر العدد الأول من الصحيفة في 1994/10/21م⁽⁴⁾.
- **صحيفة الرأي:** تصدر عن المكتب الإعلامي الحكومي بغزة، وهي صحيفة نصف أسبوعية، وصدر العدد التجريبي الأول منها في 2009/3/5م⁽⁵⁾.

عاشراً: عينة الدراسة:

وتشمل عينة الدراسة ما يلي:

(أ) عينة الصحف:

- نتيجة المسح الاستطلاعي للصحف الفلسطينية اليومية والأسبوعية ونصف الأسبوعية لمعالجتها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، اختارت الباحثة صحيفتي "الحياة الجديدة" و"فلسطين" وفقاً للمعايير الآتية:
- انتظام دورية الصدور اليومية.

⁽¹⁾ مركز المعلومات الوطني الفلسطيني-رفا، <http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=5122>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/2.

⁽²⁾ موقع فلسطين أون لاين، <http://felesteen.ps/general/aboutus>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/2.

⁽³⁾ موقع صحيفة الرسالة، <http://alresala.tripod.com/>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/4.

⁽⁴⁾ موقع صحيفة الاستقلال، <http://www.alestqlal.com/ar/index.php?act=AboutUs>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/4.

⁽⁵⁾ موقع فلسطين الآن، <http://www.paltimes.net/olddetails/news/86119>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/4.

- تنوع اتجاهات الكتاب والصحفيين الذين يكتبون لهذه الصحف، وبالتالي اختلاف اتجاهات مضامين ما يكتبون من أفكار وآراء تجاه قضايا الدراسة، وهو ما يسمح للباحثة بكشف حدود هذا التباين ومبرراته.

أ/1- صحيفة الحياة الجديدة:

تأسست صحيفة الحياة الجديدة يوم 10/11/1994م، وكانت في البداية سياسية تصدر أسبوعياً، ثم تحولت ابتداءً من تاريخ 19/8/1995م إلى صحيفة يومية، أسس الحياة الجديدة نبيل عمرو، وكان مديرها العام قبل أن تؤول ملكيتها وتبعيتها لصندوق الاستثمار الفلسطيني، ويرأس تحريرها حافظ البرغوثي. وتمثل صحيفة الحياة الجديدة السلطة بدرجة كبيرة، وهذا ما يتضح من البيان التأسيسي للصحيفة الذي أتى في نصه "نحن مع السلطة من منطلق إنجاح الفرصة التاريخية السانحة لبناء مجتمع وكيان وطني مستقل، غير أننا لن نقف مع ما نراه تقصيراً أو إخلالاً في البنية والآراء، وسوف نعالج المسائل المتعلقة بالسلطة بدرجة عالية من الحساسية والمسؤولية بهدف التطوير، وليس الإعاقة وجر العربة إلى الوراء"⁽¹⁾.

أ/2- صحيفة فلسطين:

تصدر صحيفة فلسطين، اليومية السياسية الشاملة، في مدينة غزة عن شركة الوسط للإعلام والنشر المساهمة المحدودة الربحية، وحصلت الصحيفة على ترخيص صدور من وزارة الإعلام بتاريخ 16/9/2006م، تحت رقم 9/81/ج. وقد صدر العدد الأول من صحيفة "فلسطين" يوم الثالث من مايو أيار 2007م⁽²⁾.

(ب) العينة الزمنية:

اختارت الباحثة أعداد صحيفتي "الحياة الجديدة"، و"فلسطين" بطريقة العينة العشوائية المنتظمة بأسلوب الأسبوع الصناعي خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة والممتدة من (1/يناير 2012م إلى 31/ديسمبر 2012م)، وتم اختيار المفردة الأولى بالقرعة وكانت بتاريخ 5/يناير 2012م، وتم ترك سبعة أعداد واختيار العدد الثامن، وهكذا حتى نهاية المدة الزمنية للدراسة، حيث بلغ عدد عينة صحف الدراسة مجتمعة (92) عدداً: (46) عدداً لكل صحيفة من

(¹) وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية "وفا"، <http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=5122>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/29.

(²) موقع فلسطين أون لاين، <http://felesteen.ps/general/aboutus>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/3/29.

صحيفتي الدراسة، ولم يتوفر للباحثة العدد الصادر في (27/أكتوبر 2012م) في كل من الصحيفتين لتوقف اصدار الصحيفتين بسبب إجازة عيد الأضحى المبارك.

وتم اختيار هذه الفترة لما شهدته الأراضي الفلسطينية من أحداث هامة، تمثلت في الآتي:

- استمرار قوات الاحتلال (الإسرائيلي) بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان الفلسطيني، يرقى الكثير منها لجرائم حرب، وبلغت تلك الجرائم ذروتها خلال الفترة 14-21 نوفمبر، حيث نفذت قوات الاحتلال عملية عسكرية واسعة النطاق على قطاع غزة أسفرت عن استشهاد (171) فلسطينياً.

- تدهور حالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الأراضي الفلسطينية نظراً لاستمرار حالة الانقسام والصراع الداخلي الفلسطيني للعام السادس على التوالي، مما أنتج تداعيات خطيرة على كل مقومات المجتمع الفلسطيني.

حادي عشر: مادة الدراسة:

وتشمل مادة دراسة تحليل المضمون، ومادة دراسة تحليل الخطاب، وذلك على النحو الآتي:

(أ) مادة دراسة تحليل المضمون:

نظراً لما تقتضيه الدراسة من رصد مجمل توجهات ومسارات المعالجات الصحفية بشأن القضايا التي تم تحديدها في الدراسة الاستطلاعية، فإن مادة دراسة تحليل المضمون هي جميع الموضوعات التي تتناول حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحف الدراسة بأشكالها الصحفية المختلفة، وتم استبعاد الكاريكاتير الذي أثبتت الدراسة الاستطلاعية عدم اهتمامه بطرح موضوعات متعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، واقتصر التحليل على المواد الصحفية التحريرية.

جدول رقم (1)

يوضح توزيع الموضوعات التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة

النسبة	عدد الموضوعات	الصحيفة
44.7%	228	الحياة الجديدة
55.3%	282	فلسطين
100%	510	المجموع

(ب) مادة دراسة تحليل الخطاب الصحفي:

وهي جميع مواد الرأي التي تتناول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة.

جدول رقم (2)

يوضح توزيع مواد الرأي التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة

فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة مادة الرأي
%	عدد مواد الرأي	%	عدد مواد الرأي	
47	16	100	20	المقال العمودي
32.4	11	0	0	المقال التحليلي
20.6	7	0	0	حوار الرأي
%100	34	%100	20	الإجمالي

(ت) قضايا الدراسة:

وفقاً لنتائج الدراسة الاستطلاعية تم اختيار القضايا الآتية لتكون محل الدراسة، بعد عرضها على مجموعة من المحكمين*، وهي:

ت/1- الحقوق المدنية:

- الحق في الحياة: ونقصد به الأطروحات المتعلقة بالاعتقالات السياسية وعمليات القتل العشوائية التي يتعرض لها أشخاص غير مدانين من قبل مجهولين أو لأغراض سياسية أو لأسباب أخرى.
- الحق في المساواة: ونقصد به الأطروحات المتعلقة بالمساواة بين المواطنين جميعاً أمام القانون في الحقوق والواجبات دون تمييز، وافتراس البراءة، والحق في الدفاع والظعن، والحق في التقاضي أمام قضاء حيادي.
- الحق في حرية التنقل: ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الفرد في أن يتمكن من التنقل في حدود إقليم دولته أو خارجها مع حرية العودة إليها من دون قيود.
- حرية الدين: ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الفرد في اعتناق دين معين وعقيدة محددة، إضافة إلى حريته في ممارسة العبادات والشعائر الخاصة بالدين الذي يعتنقه.

* تم تحكيم قضايا حقوق الانسان المدنية والسياسية لدى كل من:

- 1- د. أيمن عبد العال محمود: رئيس قسم الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية.
- 2- د. باسم بشناق: أستاذ مساعد بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية.
- 3- د. محمد النحال: أستاذ القانون الدولي العام المساعد بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية.

- **الحق في حرية الرأي والتعبير:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الفرد في التعبير عن أفكاره ووجهات نظره الخاصة سواء عن طريق الصحافة أو الإذاعة أو التلفاز أو وسائل الإعلام الجديد أو غير ذلك.

- **الاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الفرد في عدم الخضوع للتوقيف أو للاحتجاز إذا لم يكن هناك مسوغ قانوني يستوجب ذلك، وفق إجراءات سليمة ومعاملة لائقة تتفق مع القوانين السارية المراعية للمعايير الدولية.

- **حظر التعذيب والمعاملة اللا إنسانية:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بتعرض الأفراد للتعذيب بكافة صوره سواء مادياً أو نفسياً.

ت/2- الحقوق السياسية:

- **الحق في المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الأفراد في تشكيل الأحزاب السياسية، وحرية الانضمام للحزب الذي يختاره دون محاسبة أو تقييد ومعاينة من قبل السلطات الحاكمة.

- **الحق في انتخابات حرة نزيهة:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الأفراد في التصويت أو الترشح في الانتخابات.

- **الحق في تقلد المناصب والوظائف العامة:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق جميع المواطنين في تولي الوظائف العامة وأن يُعاملوا المعاملة نفسها من حيث المؤهلات والشروط المطلوبة قانونياً لكل وظيفة، ومن حيث المزايا والحقوق والواجبات، وعدم فصلهم من الوظيفة تعسفاً على خلفية انتماءاتهم السياسية.

- **حرية تشكيل الجمعيات:** ونقصد به حق أي مجموعة من الأفراد في التجمع من أجل العمل مع بعضهم للتعبير أو لتطوير أو لمواصلة أو للدفاع عن مصلحة مشتركة، ويشمل مصطلح الجمعيات (هيئات ومؤسسات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والنوادي، والجمعيات التعاونية، والنقابات، والأحزاب السياسية، والاتحادات التجارية).

- **الحق في التجمع والاجتماع السلميين:** ونقصد به الأطروحات المتعلقة بحق الأفراد من عقد الاجتماعات السلمية العامة والخاصة في أي مكان ووقت، للتعبير عن آرائهم بأية طريقة سواء بالخطب، أو المناقشات، أو عقد الندوات، أو إلقاء المحاضرات، أو المناظرات وغيرها من الوسائل.

ثاني عشر: وحدات التحليل والقياس:

تمثلت "وحدة التحليل" Unit of Analysis بـ "ال قالب" الذي تقدم من خلاله المادة الإعلامية الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة أياً كان شكله خبري أو استقصائي أو رأي في تحليل المضمون، أما في تحليل الخطاب فقد اقتصر التحليل على مواد الرأي.

وتحددت "وحدة العد والقياس" Numeral Unit بـ "الموضوع"، وفي إطارها سيتم اختيار وحدة "الفكرة" لمعرفة الفكرة الرئيسة داخل النص أو التي يدور حولها الموضوع الصحفي، وذلك حتى تتمكن الباحثة من ترتيب أولويات القضايا الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية، وأيضاً للتعرف على بروز القضايا الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية في تغطية الصحف الفلسطينية محل الدراسة.

أسلوب العد والقياس:

هو نظام التسجيل الكمي المنتظم لوحدات المحتوى وفئاته ومتغيراته، ويمكن من خلاله إعادة بناء المحتوى في شكل أرقام وأعداد، تساعد على الوصول إلى نتائج كمية، تسهم في التفسير والاستدلال، وتحقيق أهداف الدراسة⁽¹⁾، وأسلوب العد والقياس المستخدم في هذه الدراسة هو التكرار الذي تظهر فيه الفئات أو الوحدات.

ثالث عشر: اختبار الصدق والثبات:

(أ) اختبار الصدق Validity:

يعد اختبار الصدق أداة تقيس فعلاً ما يراد قياسه، ويرتبط الصدق بالإجراءات المتخذة في التحليل كاختيار العينة، ووضع الفئات وتحديداتها تحديداً واضحاً ودقيقاً، بالإضافة إلى درجة الثبات في التحليل⁽²⁾.

(1) محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ط1(جدة: دار الشروق للنشر والتوزيع، 1983) ص 181.

(2) Roger D. Wimmer, & Joseph R. Dominick, **Mass Media Research: an Introduction**, 9th Edition, (Californian: Wada Worth the Publishing Company, 2000), P. 154. At: <http://civirtual.comunicamos.org/>, available at: 12/4/2013.

وللتأكد من تحقق عنصر الصدق:

أ/1- صممت الباحثة استمارتي تحليل المضمون وتحليل الخطاب، وحددت فئاتها بدقة ووضوح، لضمان عدم وجود أي تداخل فيما بينها.

أ/2- اختارت الباحثة وحددت وحدات التحليل التي تتلاءم وطبيعة الدراسة بما يكفل تحقيق أهدافها، والإجابة عن تساؤلاتها.

أ/3- تم إجراء اختبار أولي للاستمارتين بتحليل عينة محددة من المواد الصحفية المنشورة في صحف الدراسة، للتأكد من مدى دقتها وصلاحيتها للقياس، ثم على ضوء الملاحظات التي تم رصدها تم إجراء تعديلات عليهما.

أ/4- تم عرض استمارتي تحليل المضمون وتحليل الخطاب، على مجموعة من المحكمين من أساتذة الإعلام*، لإقرار صلاحيتها لتحقيق الغرض منها، وفي ضوء الملاحظات تم تعديل الاستمارتين بحيث تتفق معها وتتناسب مع أهداف وتساؤلات الدراسة.

(ب) اختبار الثبات Reliability:

تأتي عملية التأكد من الثبات إما عن طريق اختيار باحث آخر، لإعادة تحليل مضمون عينة فرعية من عينة الدراسة، وبعد تفريغ النتائج يتم حساب درجة معامل الثبات بين المحللين، أو أن يقوم الباحث نفسه بإعادة تحليل عينة من مضمون عينة الدراسة في فترة زمنية لاحقة، ويقاس مدى ثبات تحليله في الفترتين، أو أن يقوم باستخدام الطريقتين معا⁽¹⁾.

* تم تحكيم استمارتي تحليل المضمون وتحليل الخطاب لدى كل من:

1- أ. د. جواد راغب الدلو: أستاذ الصحافة في قسم الصحافة والإعلام بالجامعة الإسلامية بغزة.
2- د. موسى طالب: أستاذ الصحافة والإعلام المشارك في قسم الإعلام والاتصال الجماهيري بجامعة الأزهر بغزة.

3- د. حسن أبو حشيش: أستاذ مساعد في قسم الصحافة بالجامعة الإسلامية بغزة، و رئيس تحرير صحيفة فلسطين.

4- د. طلعت عيسى: أستاذ مساعد في قسم الصحافة بالجامعة الإسلامية بغزة.

5- د. تحسين الأسطل: نائب نقيب الصحفيين الفلسطينيين، وصحفي بصحيفة الحياة الجديدة.

(1) عواطف عبد الرحمن، نادية سالم، ليلي عبد المجيد، تحليل المضمون في الدراسات الإعلامية، بدون طبعة(القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 1983) ص 212.

ب/1- اختبار الثبات لدراسة تحليل المضمون:

ولحساب درجة الثبات لهذه الدراسة، قامت الباحثة بنفسها بإعادة تحليل مضمون عينة فرعية قوامها (18) عدداً بنسبة (19.6%) تقريباً من إجمالي عينة الدراسة (92) عدداً على النحو الآتي (9 أعداد من صحيفة فلسطين*، 9 أعداد من صحيفة الحياة الجديدة*)، وكانت الباحثة قد انتهت من تحليل المضمون في تاريخ (30/نوفمبر/2013م)، ثم أعادت التحليل في تاريخ (4/فبراير/2014م)، وقد تم تطبيق معادلة "هولستي Holsti"، لحساب معامل الثبات في هيئة نسبة مئوية.

• صحيفة الحياة الجديدة:

فئة الموضوع = 99.9%

فئة الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية = 99.3%

فئة مصادر المادة الصحفية = 99.2%

فئة نوع الإطار = 98.8%

فئة استراتيجية الإطار = 98.4%

فئة مكان وقوع الحدث = 99.1%

فئة الأشكال الصحفية = 99.5%

فئة مكان النشر = 99.3%

فئة المعالجة التيبوغرافية = 99.1%

معامل الثبات في صحيفة الحياة الجديدة = مجموع نسب الثبات في الفئات

عددها

$$\text{معامل الثبات} = \frac{99.1+99.3+99.5+99.1+98.4+98.8+99.2+99.3+99.9}{9} = \frac{892.6}{9} = 99.2\%$$

• الأعداد التي خضعت لاختبار الثبات لدراسة تحليل المضمون في صحيفة الحياة الجديدة (5840، 5888، 5912، 5952، 5984، 6016، 6038، 6062، 6114).

• الأعداد التي خضعت لاختبار الثبات لدراسة تحليل المضمون في صحيفة فلسطين (1675، 1707، 1731، 1763، 1803، 1819، 1867، 1891، 1931).

• معادلة هولستي Holsti: معامل الثبات = $\frac{2M}{N_1 + N_2}$ حيث M عدد الحالات التي يتفق فيها المرمران الأول والثاني، و $N_1 + N_2$ تشيران إلى إجمالي الحالات التي رمزها الاثنين. انظر: محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، مرجع سابق، ص 219.

• صحيفة فلسطين:

فئة الموضوع = 99.3%

فئة الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية = 99.2%

فئة مصادر المادة الصحفية = 99.5%

فئة نوع الإطار = 99.7%

فئة استراتيجية الإطار = 99.1%

فئة مكان وقوع الحدث = 99.9%

فئة الأشكال الصحفية = 98.2%

فئة مكان النشر = 99.5%

فئة المعالجة التيبوغرافية = 99.2%

معامل الثبات في صحيفة فلسطين = مجموع نسب الثبات في الفئات

عددها

$$\text{معامل الثبات} = \frac{99.2+99.5+98.2+99.9+99.1+99.7+99.5+99.2+99.3}{9} = \frac{893.6}{9} = 99.3\%$$

معامل الثبات في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين = $\frac{99.3+99.2}{2} = 99.3\%$

2

أي أن نسبة الاتفاق بين المرزبين (99.5%) وهي نسبة مرتفعة في البحوث الإعلامية.

ب/2- اختبار الثبات لدراسة تحليل الخطاب:

ولحساب درجة الثبات لهذه الدراسة، قامت الباحثة بنفسها بإعادة تحليل الخطاب لعينة فرعية قوامها (12) مقالاً بنسبة (22%) من إجمالي عينة الدراسة البالغ عددها (54) مقالاً على النحو الآتي (6 مقالات من صحيفة فلسطين*، 6 مقالات من صحيفة الحياة الجديدة*). وكانت الباحثة قد انتهت من تحليل الخطاب في تاريخ (23/ ديسمبر 2013م)، ثم أعادت التحليل في

* الأعداد التي خضعت لاختبار الثبات لدراسة تحليل الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة (5864، 5920، 6016، 6054، 6062، 6122).

* الأعداد التي خضعت لاختبار الثبات لدراسة تحليل الخطاب في صحيفة فلسطين (1675، 1699، 1907، 1947، 1999، 2015).

تاريخ (10/ فبراير 2014م)، وقد تم تطبيق معادلة "هولستي Holsti"، لحساب معامل الثبات في هيئة نسبة مئوية.

• صحيفة الحياة الجديدة:

الأطروحات = 92.9%

مسارات البرهنة = 91.3%

القوى الفاعلة = 94.6%

الأطر المرجعية = 95.1%

معامل الثبات في صحيفة الحياة الجديدة = مجموع نسب الثبات في الفئات

عددها

$$\text{معامل الثبات} = \frac{95.1+94.6+91.3+92.9}{4} = \frac{373.9}{4} = 93.5\%$$

• صحيفة فلسطين:

الأطروحات = 91.5%

مسارات البرهنة = 93.7%

القوى الفاعلة = 95.1%

الأطر المرجعية = 91.2%

معامل الثبات في صحيفة فلسطين = مجموع نسب الثبات في الفئات

عددها

$$\text{معامل الثبات} = \frac{91.2+95.1+93.7+91.5}{4} = \frac{371.5}{4} = 92.8\%$$

معامل الثبات في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين = $\frac{92.8+93.5}{2} = 93.2\%$

2

أي أن نسبة الاتفاق بلغت (93.2%) وهي نسبة تعد مرتفعة في الدراسات الإعلامية.

رابع عشر: المفاهيم الأساسية للدراسة:

- 1- **الخطاب:** هو كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم أو الكاتب، وتفترض نية التأثير على السامع أو القارئ مع الأخذ بعين الاعتبار مجمل الظروف⁽¹⁾.
- 2- **الخطاب الصحفي الفلسطيني:** هو الخطاب الذي يهدف إلى الإخبار عن القضايا والأحداث من خلال ما يرد في الصحف الفلسطينية من مواد صحفية بهدف التأثير في اتجاهات القراء وتوجيههم في اتجاه محدد يتوافق مع الفكر الأيديولوجي للصحيفة والقائمين عليها، وليس الهدف الرئيسي للإعلام فقط.
- 3- **حقوق الإنسان:** هي الحقوق والحريات والضوابط الأساسية الثابتة للناس كبشر، وتضمن فرص تنمية الفرد والمجتمع.
- 4- **الحقوق المدنية:** هي مجموعة الحقوق والحريات وثيقة الصلة بالإنسان، التي يتمتع بها بصفته مواطناً في مجتمع أو ولاية أو دولة.
- 5- **الحقوق السياسية:** هي الحقوق التي يكتسبها الشخص بصفته مواطناً، ويساهم بواسطتها في إدارة شؤون دولته والمشاركة في حكمها باعتباره من مواطنيها⁽²⁾.

خامس عشر: تقسيم الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة تتضمن الجوانب المنهجية للدراسة، وخمسة فصول، حيث يتناول **الفصل الأول** الإطار النظري للدراسة، ويتضمن مبحثين، الأول تناول نظرية وضع الأجندة، والثاني تناول نظرية الإطار الإعلامي. أما **الفصل الثاني** كان بعنوان الصحافة وحقوق الإنسان وتضمن ثلاثة مباحث، الأول تناول حقوق الإنسان.. المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر، والمبحث الثاني تناول الحقوق المدنية والسياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية، والمبحث الثالث بعنوان الصحافة وحقوق الإنسان.

ويشتمل **الفصل الثالث** على مبحثين، الأول بعنوان السمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان في صحيفتي الدراسة، والثاني تناول السمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة. واستعرض **الفصل الرابع** سمات خطاب صحيفتي الدراسة نحو

(1) هشام عبد المقصود، دراسات في تحليل الخطاب، ط 1 (القاهرة: دار العالم العربي، 2012) ص 16.
(2) هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ط 3 (عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2003) ص 206.

قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، من خلال أربعة مباحث، الأول تناول سمات الخطاب الصحفي لأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والثاني تناول سمات الخطاب الصحفي لمسارات البرهنة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، أما المبحث الثالث فتناول سمات القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وأدوارها، والمبحث الرابع كان بعنوان الأطر المرجعية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وكيفية توظيفها في صحيفتي الدراسة.

بينما يتناول **الفصل الخامس** مناقشة النتائج العامة للدراسة، ويتضمن ثلاثة مباحث، الأول تناول مناقشة نتائج تحليل المضمون، والثاني استعرض مناقشة نتائج تحليل المضمون، والثالث اشتمل على لتوصيات، إضافة إلى مصادر الدراسة وملاحقها.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول: نظرية وضع الأجندة The Agenda-Setting Theory

المبحث الثاني: نظرية تحليل الإطار الإعلامي Frame Analysis Theory

تمهيد:

يتناول هذا الفصل الإطار النظري للدراسة، الذي يتضمن نظرية وضع الأجندة The Agenda-Setting Theory، ونظرية الإطار الإعلامي Frame Analysis Theory. واختارت الباحثة النظريتين السابقتين نظراً لارتباطهما بطبيعة الدراسة ومجتمعها وعينتها، وتعتبر العلاقة بين النظريتين علاقة امتداد، حيث تهتم دراسات وضع الأجندة بترتيب القضايا في الوسيلة الإعلامية ومدى البروز والاهتمام بالقضايا ذاتها، في حين تركز دراسات الأطر الإعلامية على بروز جوانب معينة في القضية أو القضايا المثارة وسياق تقديم هذه القضايا، مما يمثل عمقاً أكبر في دراسة القضايا، لذا شبه (Kosicki*) دراسات وضع الأجندة بمستوياتها المختلفة بالقشرة الخارجية للموضوع التي تحوي بداخلها ما هو أكثر قيمة وأهمية قاصداً دراسات الأطر الإعلامية⁽¹⁾.

وقد قدمت (د. راجية قنديل) مراحل تطور دراسات وضع الأجندة، والتي تمثل نظرية تحليل الأطر المستوى الثاني منها، حيث قسمتها إلى مستويين رئيسيين يمثلان مرحلتين أساسيتين لتطور هذه الدراسات، وهي⁽²⁾:

المستوى الأول: وتمثل هذه المرحلة الفترة من (1972م-1992م)، وقد عُتبت الدراسات فيها بانتقال أهمية الموضوعات من وسائل الإعلام إلى الجمهور.

المستوى الثاني: وهو امتداد يتكامل مع المستوى الأول، وجاء نتيجة للتراكم المعرفي الذي أسفر عنه كم كبير من الجهود العلمية والبحثية، وتعنى دراسات هذا المستوى بانتقال ترتيب أولويات العناصر والسمات في التغطية الإعلامية لموضوع ما إلى الجمهور، وتأثير ذلك على الاهتمام بالموضوع وترتيبه بين الأولويات.

ووفقاً لما سبق، جاء استخدام الدراسة الحالية لنظريتي وضع الأجندة، وبناء الأطر الإعلامية في إطار التكامل بين الأسلوبين الكمي والكيفي في تحليل المواد الصحفية في صحيفتي

* Gerald M. Kosicki: أستاذ مساعد في كلية الصحافة في جامعة ولاية أوهايو في كولومبوس.

(1) انتصار سالم، "دور الصحف المصرية في تشكيل معارف جمهور القراء واتجاهاتهم نحو القضايا السياسية-دراسة تطبيقية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، (جامعة الزقازيق: كلية الآداب، 2009)، ص 85.

(2) راجية قنديل، "دراسات في الرأي العام في الولايات المتحدة الأمريكية"، العدد الرابع، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، ديسمبر 1998)، ص 226، نقلاً عن انتصار سالم، مرجع سابق، ص 85، 86.

الدراسة فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث تساعد نظرية وضع الأجندة في التعرف على كيفية المعالجة الكمية للقضايا محل الدراسة، والتعرف على مدى الاهتمام و بروز القضايا لكل منهما ليأتي الأسلوب الكيفي ليعطي الإطار التفسيري لإنتاج المعنى وبناء الخطاب الصحفي والذي يعد بدوره جوهر دراسات تحليل الأطر الإعلامية، وإبراز جوانب الاختلاف في المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية المثارة في صحيفتي الدراسة.

ومن خلال هذا الفصل سنحاول التعرض بشيء من التفصيل لكل من نظرية وضع الأجندة The Agenda-Setting Theory، ونظرية تحليل الإطار الإعلامي Frame Analysis Theory.

المبحث الأول نظرية وضع الأجندة

يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على نظرية وضع الأجندة، وتم تقسيم هذا المبحث إلى خمسة مطالب، حيث يشتمل المطلب الأول على مفهوم وضع الأجندة ونشأة وتطور النظرية، أما المطلب الثاني يشمل سمات وضع الأجندة وأهميتها ووظائفها، في حين تناول المطلب الثالث عملية وضع الأجندة والعوامل المؤثرة فيها، بينما يتضمن المطلب الرابع أنواع بحوث وضع الأجندة والإجراءات المنهجية لتوظيف نموذج وضع الأجندة، أما المطلب الخامس يعرض إيجابيات وسلبيات نظرية وضع الأجندة.

المطلب الأول: مفهوم وضع الأجندة، ونشأتها وتطورها:

يتضمن هذا المطلب عدداً من التعريفات لعملية وضع الأجندة، والافتراضات الخاصة بالنظرية، واستراتيجيات وضع الأجندة، وكذلك نشأة نظرية وضع الأجندة وتطورها.

أولاً: مفهوم وضع الأجندة:

حدد الباحثون عدداً كبيراً من التعريفات لعملية وضع الأجندة، حيث يعرف (M.Sanchez) عملية وضع الأجندة في الإعلام بأنها: "العملية التي بواسطتها تحدد وسائل الإعلام بما نفكر وحول ماذا نقلق"، ويرى أن أول من لاحظ هذه الوظيفة هو (Lippmann*) في العشرينيات من القرن الماضي، وأوضح أن الإعلام هو الذي يهيمن على خلق الصور في أذهاننا وأن رد فعل الجمهور يكون تجاه تلك الصور وليس تجاه الأحداث الفعلية، لذلك فإن وضع الأجندة هي: "عملية تهدف إلى إعادة صياغة جميع الأحداث التي تقع في البيئة المحيطة بنا إلى نموذج بسيط قبل أن نتعامل معها"⁽¹⁾.

* **Walter Lippmann**: كاتب وصحفي ومعلق سياسي أمريكي، له العديد من المؤلفات، أشهرها كتاب الرأي العام الصادر عام 1922م.

(1) M. Sanchez: **Agenda Setting**, spring 2002, at:
<http://www.comprofessor.com/2012/10/media-agenda-setting.html>, available at:
17/5/2013.

أما (James Watson) عرفها بأنها: "مجموعة من الموضوعات، عادة يكون ترتيبها حسب أهميتها"⁽¹⁾.

ويعرفها (Joseph Straubhaar & Robert LaRose) بأنها: "قدرة وسائل الإعلام على تحديد القضايا المهمة"⁽²⁾.

كما عرفها (Stephen Batros) بأنها: "العملية التي تبرز فيها وسائل الإعلام قضايا معينة على أنها قضايا مهمة، وتستحق ردود الحكومة والجمهور، من خلال إثارة انتباههم لتلك القضايا، بحيث تصبح ذات أولوية ضمن أجندتهم، وأن الفرد الذي يعتمد على وسيلة إعلامية ما ويتعرض لها سوف يكتف إدراكه وفقاً للأهمية المنسوبة لقضايا تلك الوسيلة وموضوعاتها، وبشكل يتوافق واتجاه عرضها، وحجم الاهتمام الممنوح لها في تلك الوسيلة"⁽³⁾.

وعرفها (G.E Lang & K. Lang) بأنها: "العمل التي يؤثر بمقتضاها كل من وسائل الإعلام والحكومة والأفراد بعضهم ببعض، أي أنها عملية تفاعلية تحاول من خلالها العديد من العوامل التأثير في أجندة وسائل الإعلام"⁽⁴⁾.

وتم تعريفها أيضاً بأنها: "العملية التي تقوم بها الهيئات والمؤسسات التي تقدم الأخبار والمعلومات باختيار أو التأكيد على أحداث وقضايا ومصادر معينة لتغطيتها دون أخرى، ومعالجة

• James Watson : مدير مكتبة الإعلام والاتصال السابق في جامعة غرينيتش.

(1) James Watson, **Media Communication: An Introduction to theory and Process**, 2nd ed. (London: Palgrave Macmillan, 2006).P. 35.

• Robert LaRose: بروفييسور في قسم الاتصالات السلوكية واللاسلكية في جامعة ميشيغان في الولايات الأمريكية.

• Joseph D. Straubhaar: أستاذ الاتصال في قسم الإذاعة والتلفزيون السينمائي في جامعة تكساس في أوستن.

(2) Joseph D. Straubhaar, Robert LaRose, **Media Now, Communication Media in the Information Age**. 2th ed. (Australia: Wadsworth, 2000). P.35. at: <http://books.google.ps/books>, available at: 17/4/2013.

⁽³⁾ منال المزاهرة، نظريات الاتصال، ط1(عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012) ص 332.

⁽⁴⁾ وسام نصر، "أجندة اهتمامات المواقع الالكترونية للجهات المعنية بشئون المرأة المصرية-دراسة مقارنة"، المجلد التاسع، العدد الثاني، **المجلة المصرية لبحوث الرأي العام**، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2003) ص 398.

هذه القضايا وتناولها بالكيفية التي تعكس اهتمامات هذه المؤسسات وألويات المسؤولين الحكوميين ومتخذي القرار والصفوة"⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق يتضح للباحثة أن نظرية وضع الأجندة هي عبارة عن إعادة صياغة الأحداث المحيطة بقالب جديد، يتم ترتيب أهميتها في الوسيلة الإعلامية بما يتناسب مع السياسة التحريرية للمؤسسة الإعلامية بهدف إقناع الجمهور وتغيير اتجاهه بما يتوافق مع التوجهات الأيديولوجية لتلك الوسيلة.

ثانياً: فروض النظرية:

1- الفرض الرئيسي لنظرية وضع الأجندة:

إن الفرض الرئيس في معظم الدراسات الخاصة بوضع الأجندة هو "الاتفاق بين ترتيب أجندة وسائل الإعلام، وترتيب أجندة الجمهور للاهتمام بالقضايا والموضوعات الإعلامية"، أي وجود ارتباط إيجابي بين ترتيب الاهتمام لكل من الوسيلة والجمهور، مما يشير إلى دور وسائل الإعلام في ترتيب أولويات اهتمام الجمهور بالقضايا والموضوعات المطروحة بنفس الترتيب الذي تعطيه الوسائل لهذه القضايا والموضوعات"⁽²⁾.

وتركز وسائل الإعلام على الأحداث العامة والقضايا لتحقيق التوحد الجمعي وتشكيل الخطاب الاجتماعي، وانتهت كثير من البحوث إلى أن الصحافة تنجح أكثر من التلفزيون في التأثير على أجندة الجمهور، ذلك أن التلفزيون يهتم أكثر بالقضايا العامة وليس الفرعية الأكثر تخصصاً التي يمكن أن تهتم بها الصحف، حيث تهتم الصحف بالعمق والاهتمام بالتفاصيل"⁽³⁾.

2- كما توجد افتراضات أخرى خاصة بنظرية وضع الأجندة، وهي"⁽⁴⁾:

1/2- تبنى النظرية على افتراض أن لوسائل الإعلام تأثير قوي على العامة أو الجمهور.

2/2- أن الاتصال يبدو كعملية تركز على المرسل كمحور رئيسي بها.

(1) وسام نصر، مرجع سابق، ص 398.

(2) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، مرجع سابق، ص 275.

(3) سماح محمد، "دور الصحف المصرية في ترتيب أولويات الجمهور نحو قضايا ذوي الاحتياجات الخاصة"، العدد الرابع والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-أكتوبر 2009)، ص 547.

(4) Helsingin Sanomat: Mass media's Agenda setting function, at: www.valt.helsinki.fi, available at: 20/4/2013.

3/2- تفترض النظرية أن الصحفيين ومصادرهم المختلفة والجمهور يفسرون الخبر أو القضية بنفس الطريقة أو بطريقة مشابهة تماماً.

وبتقييم هذه الافتراضات يتضح أن مستقبل الرسالة أصبح له دور فعال في فهم وإدراك هذه الرسالة وفقاً للأجندة الخاصة به، وإذا كنا لا نرى تأثير قوي لوسائل الإعلام فلا بد أن نعترف أن لها دور في حياتنا كمصدر للمعلومات وللخبرة والتسلية والمتعة ولكن ليست هي المصدر الوحيد لكل ذلك، فالتفاعل مع الآخرين يمثل أهمية أيضاً في هذا المجال وقد تفوق وسائل الإعلام.

ثالثاً: استراتيجيات نظرية وضع الأجندة:

هناك استراتيجيتان أساسيتان لوضع الأجندة، وهما⁽¹⁾:

1- الاستراتيجية الأولى: وتقوم على دراسة مجموعة القضايا السائدة في وسائل الإعلام وعند الجمهور إما على فترة زمنية واحدة أو على فترتين.

2- الاستراتيجية الثانية: وتقوم على دراسة قضية واحدة سواء على فترة زمنية واحدة أو على فترات زمنية مختلفة، أي دراسة ممتدة.

ويستخدم أسلوب تحليل المحتوى لحصر الموضوعات التي تؤكد عليها وسائل الإعلام، ومن الأفضل أن يشمل تحليل المحتوى كل وسائل الإعلام، مثل: الصحف والمجلات والراديو والتلفزيون، غير أن الباحثين يركزون غالباً على وسيلة واحدة أو وسيلتين على الأكثر، وعادة ما يتم اختيار التلفزيون والصحف اليومية، وعقد مقارنات بينهما⁽²⁾.

أما استراتيجية الدراسة الحالية فهي المقارنة بين وسيلة واحدة وهي (الصحف)، لدراسة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين في الفترة الزمنية المحددة من (2012/1/1 وحتى 2012/12/31).

رابعاً: نشأة وتطور نظرية وضع الأجندة:

(أ) نشأة نظرية وضع الأجندة:

ترجع الأصول النظرية لبحوث وضع الأجندة إلى (Walter Lippmann) من خلال كتابه بعنوان (الرأي العام 1922م) والذي يرى: "أن وسائل الإعلام تساعد في بناء الصور الذهنية

(1) منال المزاهرة، مرجع سابق، ص 335.

(2) حسن مكاي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 292-348.

لدى الجماهير، وفي كثير من الأحيان تقدم هذه الوسائل (بيئات زائفة) في عقول الجماهير، وتعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال تقديم القضايا التي تهم المجتمع⁽¹⁾.

ويرجع الفضل إلى (McCombs & Show) في صدور الدراسة الأولى التي تمت إجراءاتها التطبيقية والميدانية أثناء الحملة الانتخابية الرئاسية الأمريكية عام (1968م)⁽²⁾، وتقوم النظرية على أن "وسائل الإعلام تنجح بكفاءة في تعريف الناس فيما يفكرون، ذلك لأن لها تأثيراً كبيراً في تركيز انتباه الجمهور نحو الاهتمام بموضوعات ما أو أحداث وقضايا بذاتها، فالجمهور لا يعلم من وسائل الإعلام عن هذه الموضوعات فحسب، بل يعرف كذلك ترتيب أهميتها، فهناك علاقة ارتباطية ايجابية قوية بين أهمية الموضوع في وسائل الإعلام وأهميته لدى الجمهور"⁽³⁾.

(ب) مراحل تطور نظرية وضع الأجندة:

ويعد وضع الأجندة هو المرحلة الرابعة في تطور نظرية الأجندة، وفي هذا الإطار يقسم (MacCombs) بحوث الأجندة إلى أربعة أشكال رئيسية تعكس تطور الاتجاهات الخاصة بهذه البحوث، وهي⁽⁴⁾:

المرحلة الأولى: الدراسة الأصلية التي اختبرت الفرض الرئيس الخاص بأن نموذج التغطية الإخبارية يؤثر في إدراك الجمهور لأهمية القضايا اليومية.

المرحلة الثانية: اختبرت الشروط الملائمة التي تعزز أو تحد من وضع الأجندة والأدوار المقارنة لوسائل الإعلام المختلفة.

(1) Maxwell McCombs: **The Agenda-Setting Role of the Mass Media in the Shaping of Public Opinion**, University of Texas at Austin, P.P. 1-2. At: www.infoamerica.org/documentos_pdf/mccombs01.pdf, available at: 20/4/2013.

• **Maxwell McCombs:** هو المعترف به دولياً لأبحاثه حول دور وضع أجندة وسائل الاتصال الجماهيري، وتأثير وسائل الإعلام على تركيز اهتمام الرأي العام.

(2) Maxwell McCombs, Donald Lewis Shaw, David Hugh Weaver: **Communication and Democracy: Exploring the Intellectual Frontiers in Agenda-setting Theory**, (Psychology Press: 1997), P. 2. At <http://books.google.ps/books>, available at: 25/4/2013.

(3) Michael J. Muin: **Agenda-Setting Theory and the Role of the Media in Shaping Public Opinion for the Iraq War, a research paper in partial fulfillment of the requirements for the degree of Master of Arts**, (University of Central Missouri: Department of Communication, April, 2011). P. 1.

(4) Maxwell E. McCombs, Donald L. Shaw, **The evolution of Agenda-Setting Research: Twenty-Five years in the Market Place of Ideas**, **Journal Communication**, Vol. 43, No. 2, Spring 1993, Pp. 58-67.

At www.aejmc.org/.../Journalism-Mass-Communication-Qu, available at: 15/4/2013.

المرحلة الثالثة: اهتمت بالكشف عن صور المرشحين واهتماماتهم السياسية كبديل للأجندة.
المرحلة الرابعة: بحلول الثمانينيات ركزت البحوث على مصادر أجندة الوسيلة الاتصالية، وبذلك تكون انتقلت بحوث الأجندة من متغير مستقل إلى متغير تابع واستبدلت السؤال من يضع أجندة الجمهور وتحت أي ظروف؟ بالسؤال من يضع أجندة الوسيلة؟.

وقد تطورت البحوث حول نظرية وضع الأجندة للبحث في العلاقة بين متغيرين هما⁽¹⁾:

- 1- أسلوب المعالجة الإعلامية للأحداث من حيث اختيار المصادر ونقاط التركيز والجانب المرئي في الرسالة والعناصر التيبوغرافية في الوسائل الصحفية وغيرها من أساليب المعالجة الإعلامية.
- 2- توجيه انتباه الجمهور نحو جانب محدد من القضية على حساب جانب آخر.

وقد ارتبطت هذه النظرية بدراسة التغطية الإعلامية للصراعات الدولية، كما تطورت النظرية بشكل كبير لتوجيه البحوث المعنية بأثر المعالجات الإعلامية لقضايا الأقليات على الرأي العام وغيرها من القضايا الاجتماعية.

ويوصف وضع الأجندة بتعدد المناهج البحثية مع وجود رابط مشترك يتمثل في كون التغطية الإخبارية منتج يتم تصنيعه وإقراره من خلال التأثيرات المتعددة. ويمثل تحليل المضمون النمط الأكثر استخداماً بشقيه الكمي والكيفي من خلال تحليل مضمون التغطية الإخبارية كمنتج نهائي لوضع الأجندة⁽²⁾.

وتستند الدراسة الحالية إلى نظرية وضع الأجندة في استخدامها للأسلوب الأول المتمثل في التعرف على المعالجة الصحفية لصحيفتي الدراسة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومعرفة المصادر التي اعتمدت عليها، وجوانب التركيز في القضية المطروحة، وكذلك التعرف على العناصر التيبوغرافية التي تصاحب المادة التحريرية لإبراز القضايا محل الدراسة.

⁽¹⁾ ندى القاضي، "إدراك الجمهور المصري لمخاطر إعلانات المنتجات الدوائية.. دراسة في تأثير الشخص الثالث، العدد الثاني والثلاثون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، (جامعة القاهرة: كلية الآداب، أكتوبر-ديسمبر 2008)، ص 242، 243.

⁽²⁾ هبة شاهين، "معايير بناء أجندة القضايا العامة المقدمة في برامج الرأي بالقنوات التلفزيونية المصرية الحكومية والخاصة - دراسة في القائم بالاتصال"، العدد الثالث والثلاثون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-يونيو 2009) ص 468.

المطلب الثاني: نظرية وضع الأجندة .. سماتها وأهميتها ووظائفها:

يشتمل هذا المطلب على سمات نظرية وضع الأجندة وأهميتها ووظائفها.

أولاً: سمات نظرية وضع الأجندة:

إن أهم ما يميز النظرية العلمية هو قدرتها المستمرة على توليد تساؤلات بحثية جديدة بالبحث واستكشاف مجالات وطرق بحثية جديدة، ومن هذا المنطلق تميزت نظرية وضع الأجندة بثلاث سمات أساسية، وهي⁽¹⁾:

- 1- النمو المستمر والمنتظم للدراسات التطبيقية في مجال وضع الأجندة منذ أن بدأ الاهتمام بها وحتى اليوم.
- 2- قدرتها على تحقيق التكامل بين عدد من المجالات البحثية الفرعية للاتصال الجماهيري تحت مظلة وضع الأجندة.
- 3- قدرتها على توليد قضايا بحثية وأساليب منهجية جديدة تتنوع بتنوع المواقف والمتغيرات الاتصالية.

ثانياً: أهمية نظرية وضع الأجندة:

تعد هذه النظرية تحولاً في مسار الدراسات الإعلامية، وعلى الرغم من أنها ذات منظور فردي في دراسة تأثيرات وسائل الإعلام، إلا أنها استطاعت أن تنطلق لجوانب جديدة في مجال بحوث التأثير، من أبرزها⁽²⁾:

- 1- دراسة علاقة الأفراد وطريقة تعاملهم مع البيئة المحيطة بهم، حيث تبين صعوبة تعامل الأفراد مع البيئة مباشرة نظراً لاتساعها وتنوعها وشدة تعقيدها، وتؤدي وسائل الإعلام الدور الأكبر في إعادة تقديم هذه البيئة بصورة مبسطة، وذلك باختيار بعض القضايا والتركيز عليها مما يؤدي إلى إدراك الجمهور لأهمية هذه القضايا وترتيبها بما يتناسب وطريقة تقديمها في وسائل الإعلام.

⁽¹⁾ بسيوني حمادة، دراسات في الإعلام وتكنولوجيا الاتصال والرأي العام، ط1 (القاهرة: عالم الكتب، 2008) ص 181.

⁽²⁾ أماني فهمي، "الاتجاهات العالمية الحديثة لنظريات التأثير في الراديو والتلفزيون، العدد السادس، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر- ديسمبر 1999)، ص 224-226، نقلاً عن قديري عبد المجيد، "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، مرجع سابق، ص 17.

2- أثبتت هذه النظرية وجود درجة عالية من الاتساق بين قائمة أولويات وسائل الإعلام من ناحية وقائمة أولويات الجمهور من ناحية أخرى.

3- درست هذه النظرية اتجاه العلاقة بين وسائل الإعلام والجمهور، وجاءت النتيجة مؤكدة على حقيقتين بارزتين، هما:

1/3- أن وسائل الإعلام تضع أولويات الجمهور.

2/3- أن الجمهور يؤثر في وسائل الإعلام بطريقة غير مباشرة وغير ظاهرة.

4- اهتمت النظرية بأسلوب تناول وعرض القضايا في وسائل الإعلام من خلال عدة محاور، مثل: موقع الحدث في وسائل الإعلام، القرب الجغرافي أو العاطفي للحدث، نوع القضية وطبيعتها.

5- لم تتجاهل هذه النظرية الخصائص الديموغرافية للجمهور، والتي تبين أنها تؤدي دوراً في عملية وضع الأولويات.

6- تعد هذه النظرية من النظريات المتكاملة إلى حد كبير لاهتمامها بدراسة تأثير الاتصال الشخصي إلى جانب الاتصال الجماهيري.

7- وتظهر أهمية نظرية وضع الأجندة، وفقاً لـ (Sanchez)، فيما يلي⁽¹⁾:

1/7- تعطي وسائل الإعلام القوة لاختيار الأخبار التي نسمعها أو نراها وما هي الجوانب المهمة في هذه الأخبار.

2/7- أن وسائل الإعلام من خلال هذه النظرية يمكن أن تستخدم في وضع أجندة الجمهور في مجالات عديدة.

3/7- يعد وضع الأجندة مهم من الناحية السياسية، حيث إن أجندة الجمهور التي شكلتها وسائل الإعلام تؤثر في الأجندة السياسية، فمثلاً يحاول المرشحون أن يركزوا على القضايا التي يحتاج الجمهور إلى سماعها وتحظى باهتمامه.

8- أما (Matt Gleckler) يشير إلى أن نظرية وضع الأجندة أهميتها الخاصة، وذلك

لأن الجمهور الذي يتأثر بأجندة وسائل الإعلام هو ذلك الجمهور الذي لديه رغبة في أن يشكل الإعلام أفكارهم ويحتاجون إلى توجيه بشكل مستمر، وهم أولئك الذين لديهم فضول لمعرفة الأخبار، فهم يتأثرون بما تقدمه وسائل الإعلام ويفكرون فيه، وهي بالتالي لا تقدم تفسيراً

(1) M. Sanchez: Agenda Setting, Op. Cit. P.2.

لتأثيرات وسائل الإعلام على جميع أنواع الجمهور، وإنما تقدم تفسيراً لأسباب اعتقاد الجمهور في قضايا محددة⁽¹⁾.

ثالثاً: وظائف نظرية وضع الأجندة:

يمكن تحديد الوظائف التي تؤديها نظرية وضع الأجندة، فيما يلي⁽²⁾:

1- أن عرض وسائل الإعلام لقضية معينة يزيد من وعي الجماهير لتلك القضية، وبالتالي يمكن تمييز القضية الهامة من بين القضايا التي تعرضها وسائل الإعلام.

2- تقوم هذه النظرية بترتيب أولويات الجمهور، وذلك للتركيز على قضايا معينة دون أخرى، مثل:

2/أ- مراقبة البيئة: يسعى المجتمع دائماً للتعرف على ما يجري في البيئة الداخلية والخارجية، وذلك لمواجهة كافة الظروف المتغيرة، وتقوم وسائل الإعلام دائماً بالتعرف على مشكلات المجتمع، ومحاولة تقديم الحلول المختلفة لها.

2/ب- الترابط: إن أهم ما تحاول وسائل الإعلام الوصول إليه هو محاولة إيجاد رأي عام موحد ومتربط تجاه قضية معينة دون القضايا الأخرى ما يؤدي إلى وصول إلى اتفاق عام تجاه القضايا المختلفة.

2/ج- نقل التراث الاجتماعي: تقوم وسائل الإعلام عبر السنوات المختلفة بالتركيز على أهم العادات والتقاليد السائدة في المجتمع خلال الفترات المختلفة، وهي تعد بذلك موروث ثقافي واجتماعي يمكن الأفراد من التعرف على ملامح العصور المختلفة.

من خلال ما سبق ذكره يتضح للباحثة أن نظرية وضع الأجندة هي إحدى النظريات التي تهتم بدراسة العلاقات التبادلية بين وسائل الإعلام والجماهير التي تتعرض لهذه الوسائل، وقدرة تلك الوسائل على تحديد أهمية وألوية بعض القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها التي تهم كافة قطاعات المجتمع، كما تؤكد هذه النظرية على وجود علاقة ارتباط بين بروز قضية ما في وسائل الإعلام وبروزها لدى الجمهور من خلال تركيز هذه الوسائل على موضوعات بعينها

(1) Matt Gleckler: **Agenda Setting Function of Maxwell McCombs & Donald Shaw**, at: <http://oak.cats.ohiou.edu>, available at: 15/4/2013.

(2) بارعة شقير، "دور التلفزيون اللبناني في ترتيب أولويات طلبة الجامعة اللبنانية"، رسالة ماجستير غير منشورة، (القاهرة: كلية الإعلام بجامعة القاهرة، قسم الإذاعة، 1995)، ص 20، نقلاً عن رشا عامر، "الأنشطة الاتصالية في المنظمات الإقليمية-دراسة تطبيقية على جامعة الدول العربية خلال الفترة من سبتمبر 2001-سبتمبر 2004"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الزقازيق: كلية الآداب- قسم الإعلام، 2008)، ص 282، 283.

وإهمالها لموضوعات أخرى، مما يؤثر على اهتمام الجمهور بالموضوعات المطروحة في وسائل الإعلام، وبذلك لم تعد وسائل الإعلام أداة لنقل المعلومات فقط بل أصبحت إحدى العوامل الرئيسية التي تؤثر في أفكار الجمهور واتجاهاته وسلوكه من خلال طرحها لقائمة من القضايا التي ترتبها طبقاً لأهميتها عن طريق انتقاء قصص إخبارية معينة وإغفال قصص أخرى وبذلك يعتقد الجمهور أن قضية ما قضية مهمة لأن وسائل الإعلام تتناولها باستمرار.

المطلب الثالث: عملية وضع الأجندة والعوامل المؤثرة فيها:

ويتضمن هذا المطلب مكونات عملية وضع الأجندة، ومراحل عملية وضع الأجندة، والعوامل المؤثرة في وضع الأجندة.

أولاً: مكونات عملية وضع الأجندة:

تتكون عملية وضع الأجندة من ثلاث مكونات⁽¹⁾:

المكون الأول: أجندة الجمهور Public Agenda: وتتخذ من أولويات اهتمامات الجمهور، وتتغير تبعاً لها، وقد بدأ هذا الاتجاه على يد (MacCombs & Show)، وهي تعني أن لوسائل الإعلام تأثير على أجندة الجمهور من خلال اعتبارات معينة والتأكيد عليها، وتشمل (المألوفية- البروز الذاتي، التفضيل)، وتتكون من الأجندة الذاتية، والأجندة الشخصية، والأجندة الخاصة بالمجتمع.

المكون الثاني: أجندة وسائل الإعلام Media Agenda: وتتخذ من أولويات قضايا وسائل الإعلام متغيراً تابعاً لها، وقد ظهر هذا المجال البحثي مرتبطاً بالدراسات الاجتماعية، وتشمل (الرؤية- والبروز لدى الجمهور، والتكافؤ)، وتتكون من أجندة الصحف، وأجندة التلفزيون، وأجندة الوسائل الأخرى.

المكون الثالث: وضع أجندة السياسة العامة: وتتخذ من أولويات قضايا السياسة العامة ودوائر صنع القرار وأولويات اهتمام صانعي القرار متغيراً تابعاً لها، بينما تمثل اهتمامات وسائل الإعلام المتغير المستقل، وتنشأ تلك الأجندة عن طريق الحكومة والسياسة، وتشمل (التأييد، والفعل المتوقع، وحرية اتخاذ القرار).

(1) Werner J. Severin & James. Tankard: Communication Theories: Origins Methods and Uses in media, 3th edition 1992, pp. 222. At <http://books.google.ps/books>, available at: 17/4/2013.

ثانياً: مراحل عملية وضع الأجندة:

أشار الباحثان (G.E Lang & K. Lang) إلى أن وضع الأجندة يتم في ست مراحل، وهي⁽¹⁾:

- 1- تلقي الصحافة الضوء على بعض الأحداث وتجعلها بارزة.
- 2- تحتاج بعض القضايا إلى قدر أكبر من التغطية لتثير الانتباه.
- 3- وضع القضايا أو الأحداث التي تثير الاهتمام في إطارها الذي يضيف عليها المعنى ويسهل فهمها وإدراكها.
- 4- اللغة المستخدمة في وسائل الإعلام يمكن أن تؤثر على مدركات الجمهور لأهمية القضية.
- 5- تقوم وسائل الإعلام بالربط بين الوقائع والأحداث التي أصبحت تثير الاهتمام وبين بعض الرموز الثانوية التي يسهل التعرف عليها على مواقع الخريطة السياسية، فالناس تحتاج إلى أساس لاتخاذ جانب ما من القضية (الثقة في الحكومة- المصادقية).
- 6- وضع الأجندة يتم بسرعة وبتزايد عندما يتحدث بعض الأفراد الموثوق فيهم في قضية ما.

ثالثاً: العوامل المؤثرة في وضع الأجندة:

تركز بحوث وضع الأجندة على التأثيرات الاجتماعية القصيرة والمتوسطة والبعيدة المدى لوسائل الإعلام بناء على انتقائية وتركيز تلك الوسائل على قضايا معينة وإهمال الأخرى، وهو ما يترتب عليه إدراك الجمهور لتلك القضايا باعتبارها قضايا مهمة، ويتحدد تأثير الأجندة من خلال المستويات الآتية⁽²⁾:

- (أ) مستوى خلق الوعي بأهمية القضية.
- (ب) محاولة ترسيخ القضية في أجندة الجمهور من خلال التغطية المكثفة.
- (ت) استمرار التغطية المكثفة بهدف خلق الاتجاه وتبني السلوك تجاه القضية، ووفقاً لذلك تتجح وسائل الإعلام بكفاءة في تعريف الجمهور فيما يجب أن يفكروا فيه، ولكنها لا تتجح في تعريفهم كيف يفكرون.

⁽¹⁾ رحاب سليمان، "الصحافة المصرية وترتيب أولويات الصفوة تجاه القضايا البيئية في إطار مفهوم التنمية المتواصلة في مصر-دراسة للمضمون والقائم بالاتصال والجمهور عام 1998"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 1999)، ص 41-42، نقلاً عن محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 18.

⁽²⁾ عبد الجواد ربيع، "دور الصحافة المصرية في ترتيب أولويات القضايا الخاصة بالرأي العام الريفي-دراسة تحليلية ميدانية"، العدد الواحد والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2008) ص 346.

1- العوامل المؤثرة في بروز القضية محل وضع الأجندة:

ذكر (G.E Lang & K. Lang) أن هناك عوامل أساسية تحكم بروز القضية محل وضع الأجندة، وهي⁽¹⁾:

1/1- اللغة التي تستخدمها وسائل الإعلام في وصف أهمية هذه القضية.

2/1- طريقة معالجة وتناول وسائل الإعلام لهذه القضية.

3/1- الاستعانة بشخصيات مشهورة للتأكيد على أهمية القضية.

2- العوامل المؤثرة في وضع أجندة الجمهور:

1/2- نوع وطبيعة القضايا المطروحة:

يقصد بها مدى كونها ملموسة أي مدركة من جانب الجمهور، أو أن تكون القضية مجردة أي لا تكون مجربة بشكل مباشر من قبل الأفراد، فالقضية اليومية والتي تحدث للفرد بشكل مستمر يومياً لا يكون لها تأثير لوضع الأجندة، أما القضايا الطارئة والتي لا يكون لها أي مصدر إلا الأخبار في استقصاء المعلومات، ففي هذه الحالة يكون لوضع الأجندة أثر كبير، وتم تقسيم القضايا إلى نوعين⁽²⁾:

- القضايا المباشرة: وهي القضايا التي يعيشها الفرد وتتوافر لديه بشأنها خبرة شخصية.

- القضايا غير المباشرة: وهي القضايا التي لا يعيشها الفرد ولا تتوافر لديه بشأنها خبرة شخصية، ويعتمد على استيفاء معلوماتها من وسائل الإعلام، وبالتالي فإن تغير طبيعة القضية يعد تغيراً هاماً يستحوذ على انتباه العديد من الباحثين المهتمين بتطور الإطار النظري لوضع الأجندة.

2/2- أهمية القضايا:

افتترضت دراسة "Carter, et al" وجود علاقة ارتباط إيجابي بين درجة اهتمام الجمهور بالقضية وزيادة حصولها على اهتمام أكبر، وأشارت النتائج إلى زيادة الاهتمام بالقضايا التي تسبب التهديد والخوف، مثل: التلوث والإيدز، عن القضايا ذات التهديد غير المباشر، مثل: الإجهاض والحرب النووية⁽³⁾.

(1) وسام نصر، مرجع سابق، ص 400.

(2) رشا عامر، مرجع سابق، ص 278.

(3) حسن مكاوي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 294، 295.

2/3 - الفترة الزمنية:

يمكن القول أن طول أو قصر مدة الفترة الزمنية في التغطية الإعلامية لقضية ما له تأثير على تحديد أهمية تلك القضية، حيث إن المدة التي يستغرقها مضمون وسائل الإعلام هي التي تحدث تأثيراً على قائمة أولويات الجمهور، وفي وقت الانتخابات يكون تأثير وسائل الإعلام أقوى من الأوقات العادية، لأن التكرار يدعم دورها وكذلك حاجة الأفراد للتعرف على ما يدور في الساحة السياسية في ذلك الوقت⁽¹⁾.

2/4 - الخصائص الديموغرافية:

تشير بعض الدراسات إلى وجود علاقة ارتباط بين الخصائص الديموغرافية ووضع الأجنحة، مثل متغير التعليم الذي يؤدي دوراً أساسياً في ترتيب الأولويات نحو القضايا المثارة في وسائل الإعلام حيث تزيد قدرة تلك الوسائل في وضع أجندة المتعلمين عند المقارنة بغير المتعلمين⁽²⁾.

2/5 - الاتصال الشخصي:

تستطيع الاتصالات الشخصية تقرير تأثير وضع الأجنحة للقضايا التي تحظى بتغطية إعلامية مكثفة⁽³⁾.

2/6 - اختلاف قدرة وسائل الإعلام في وضع الأجنحة:

يناقش هذا العامل أنه يمكن أن يكون للصحف تأثيراً في وضع الأجنحة بشكل أقوى على العامة من التلفزيون، رغم أن التلفزيون هو الوسيلة التي تزود الأفراد بالمعلومات السياسية، بالإضافة إلى أنه المصدر المعلوماتي الأكثر مصداقية، وبذلك فإن مستخدمي الوسائل الإلكترونية يشعرون أنهم أقل معرفة بالأخبار عن غيرهم من الذين يستخدمون الوسائل الإخبارية التقليدية⁽⁴⁾.

ومما سبق يتضح للباحثة أن وسائل الإعلام لا تستطيع تقديم جميع الموضوعات، وجميع القضايا، وجميع الأحداث، لذلك يختار القائم بالاتصال بعض الموضوعات والقضايا، ويتم التركيز

(1) رحاب سليمان، "الصحافة المصرية وترتيب أولويات الصفوة تجاه القضايا البيئية في إطار مفهوم التنمية المتواصلة في مصر - دراسة للمضمون والقائم بالاتصال والجمهور عام 1998"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، (1999) ص 41-42، نقلاً عن رشا عامر، مرجع سابق، ص 279.

(2) حسن مكوي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 295.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 295.

(4) بارعة شقير، مرجع سابق، ص 280.

عليها، وهو الذي يحدد طبيعتها ومحتواها، حيث تبدأ تلك الموضوعات بإثارة اهتمامات المتلقي نحوها، وتجعله يدركها ويفكر فيها، وبالتالي تصبح هذه الموضوعات ذات أهمية أكبر نسبياً من غيرها من الموضوعات التي لم تطرحها وسائل الإعلام، وإذا تحقق ذلك تكون وسائل الإعلام نجحت في إبلاغ الجمهور عما يجب أن يفكروا فيه.

3- العوامل المؤثرة في وضع أجندة وسائل الإعلام:

قدم "Shomake & Reese" في عام (1996م) إطاراً نظرياً لفهم كيف يتم وضع أجندة وسائل الإعلام، حيث أوضح أن محتوى وسائل الإعلام يمكن أن يتأثر بخمسة عناصر، وهي:

أولاً: القائم بالاتصال:

ويقصد به الأفراد العاملين في وسائل الإعلام، والتي تحكمهم العديد من العوامل: كسماتهم الاتصالية، وخلفياتهم المهنية، ومستوياتهم الثقافية، واتجاهاتهم الشخصية، ومستويات دخوله⁽¹⁾.

وعلى هذا فإن التأثير التفاعلي للقائم بالاتصال في وضع الأجندة، يبرز من خلال جانبين⁽²⁾:

الجانب الأول: الاختيار: وهي العملية التي يقوم بها حراس البوابة من كبار المحررين، حيث يقررون الأحداث التي تستحق أن يكون لها قيمة إخبارية.

الجانب الثاني: وهو كيفية تصوير الحدث في القصة الإخبارية، أو كيفية قيام القائم بالاتصال بتفسير الحدث بطريقة قد تتفق أو تختلف مع صانعي الحدث نفسه.

وهذا التأثير التفاعلي يؤثر في كل مرحلة من مراحل البناء، ويسهم في وضوح بعض القضايا وبروزها عن غيرها، ويؤكد على المعنى من خلال السياق الذي يتم وضع الأحداث في إطاره.

ثانياً: الممارسات المهنية الروتينية للعاملين بوسائل الإعلام:

وتشمل ضغوط العمل اليومية، والمدة المحددة لتسليم العمل، والالتزام بمعايير الموضوعية والحيادية، ومصادر المعلومات، والأخبار التي يعتمدون عليها⁽³⁾.

(1) وسام نصر، مرجع سابق، ص 399.

(2) ماجد مراد، "العوامل المؤثرة على بناء القائم بالاتصال لأجندة الأخبار في الإذاعة المصرية"، العدد الثامن والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر-ديسمبر 2007) ص 203، 204.

(3) وسام نصر، مرجع سابق، ص 399.

ثالثاً: التأثير على المضمون من داخل المنظمة الإعلامية، وهذا التأثير تتعدد مصادره، فمنها:

1- الأحزاب السياسية جماعات الضغط ذات المصالح الخاصة:

حيث يفسر الباحثان (Mathes & Pfetsch) العلاقة التفاعلية بين مصادر الأخبار ووسائل الإعلام والصحفيين، بأن واضعي أجندة وسائل الإعلام من السياسيين وجماعات الضغط القوية والتي تهتم بالتأثير في الجماهير باستخدام وسائل الإعلام لخدمة أهدافها وذلك في حدود معينة يعمل نفي إطارها، وهناك بعض القيود التي تحكم أعمالهم إلى جانب القواعد الرسمية وغير الرسمية التي يعملون من خلالها، ومن خلال ذلك يقرر الصحفيون ما الذي يدخل في أجندة وسائل الإعلام من خلال اختياراتهم للمعلومات المتوفرة لديهم وأيضاً من خلال تعليقاتهم على هذه المعلومات⁽¹⁾.

2- أجندة السلطة التنفيذية:

يأتي على رأس صانعي السياسة رئيس الدولة كأحد أهم مصادر وضع أجندة وسائل الإعلام، حيث وجد كثير من الباحثين أن الخطاب الرئاسي هو صانع الأخبار الأول في الدولة، وهو ما أثبتته (Wanta) عام 1992م، في دراسته عن دور رئيس الولايات المتحدة الأمريكية في بناء أجندة وسائل الإعلام بالتطبيق على صحيفة النيويورك تايمز وشبكة CBS الإخبارية، وذلك في الفترة (1970م-1988م)⁽²⁾.

رابعاً: أجندة جماهير وسائل الإعلام:

يؤثر الجمهور في وضع أجندة الجمهور من خلال ثلاث محددات، وهي⁽³⁾:

(أ) الوقت.

(ب) القدرة على الوصول لوسائل الإعلام.

(ت) الطاقة النفسية.

(1) سماح زكي، "مصادر بناء أجندة وسائل الإعلام"، مجلة بحوث الرأي العام، المجلد الثالث، العدد الثاني، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، إبريل-يونيو 2002) ص 240-244، نقلاً عن محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 17.

(2) جمال أحمد، "وضع الأجندة الإخبارية في الصحف المصرية اليومية"-دراسة تطبيقية على صحيفتي الأهرام والوفد" المجلد الرابع، العدد المزدوج، مجلة بحوث الرأي العام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-ديسمبر 2003) ص 132، نقلاً عن محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 18.

(3) Theory of Agenda-Setting, *Journalism Quarterly*, winter 1992, Vol. 827, P. 69.

فوقت الفرد المتاح خلال اليوم هو أساس المجال التنافسي لوسائل الإعلام، ومدى قدرتها على جعل الفرد أكثر تعرضاً لها عن غيرها من الوسائل، إضافة إلى قدرتها على الوصول إليه، أما بالنسبة للطاقة النفسية فإن اهتمام الفرد بقضايا معينة يؤدي إلى تراجع الاهتمام بقضايا أخرى في وسائل الإعلام.

خامساً: وسائل الإعلام تؤثر في أجندة بعضها البعض:

أشار الباحثان (Wanta & MCcombs) إلى أن وسائل الإعلام تؤثر في بعضها البعض، مثل⁽¹⁾:

وسائل الإعلام الكبرى ووكالات الأنباء الدولية:

تعد المعلومات والأخبار هي المادة الأساسية في أجندة وسائل الإعلام، وبالتالي يمكن تقسيم أجندة وسائل الإعلام إلى أجندة الصحف، وأجندة التلفزيون، وأجندة الإذاعة، حيث تؤثر وسائل الإعلام في بعضها البعض فيما يعرف بـ *Inter media agenda setting* فكثيراً ما تتأثر الصحف الصغرى بالصحف الكبرى في عرضها لأجندة القضايا الإعلامية المثارة على صفحاتها، وذلك في إطار المنافسة بين الصحف، وفي كثير من الأحيان يستكتب مسئولو الصحف الكبرى عدداً من كتاب وصحفيي الصحف الكبرى مما يؤدي إلى استخدامهم نفس أساليب الممارسة الصحفية للصحف الكبرى.

إضافة إلى أنه في كثير من الأحيان يؤدي اهتمام إحدى الصحف الكبرى بإحدى القضايا ووضعها على قائمة أولوياتها إلى اهتمام الجمهور بها، ومن ثم اتجاه وسائل جماهيرية أخرى للاهتمام بها تحقيقاً لإشباع احتياجات الجمهور في إطار نظرية الاستخدامات والإشباع.

يتضح مما سبق أن عملية وضع الأجندة تتكون من أجندة الجمهور، وأجندة وسائل الإعلام، وأجندة السياسة العامة التي تتفاعل فيما بينها لوضع الأجندة الإعلامية، وتتم تلك العملية بست مراحل، والتي تشير إلى أن عدداً من المتغيرات تقوم بدور بارز في وضع الأجندة، مثل: الإطار، والرموز المستخدمة، واختيار الأشخاص الذين يعلقون على القضية.

كما اتضح أن هناك عدداً من العوامل التي تؤثر في بروز القضية محل وضع الأجندة، مثل: اللغة، وطريقة المعالجة، والقوى الفاعلة، بالإضافة إلى مجموعة عوامل أخرى تؤثر في وضع أجندة الجمهور، وهي: نوع القضية، وأهميتها، والفترة الزمنية، والخصائص الديموغرافية، والاتصال

(1) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 17.

الشخصي، كما يتأثر وضع أجندة وسائل الإعلام بخمسة عناصر، وهي: القائم بالاتصال، والممارسات المهنية الروتينية للعاملين بوسائل الإعلام، والتأثير من داخل المنظمة الإعلامية، وأجندة وسائل الإعلام، وتأثير أجندة وسائل الإعلام في بعضها البعض.

المطلب الرابع: أنواع بحوث وضع الأجندة والإجراءات المنهجية لتوظيفها:

يتضمن هذا المبحث أنواع بحوث وضع الأجندة والإجراءات المنهجية لتوظيف نماذج وضع الأجندة.

أولاً: أنواع بحوث وضع الأجندة:

1- حدّد (Maxwell & etc) مستويين من أنواع بحوث وضع الأجندة⁽¹⁾:

1/1- المستوى الأول: والمقصود به انتقال ترتيب أهمية الموضوعات من وسائل الإعلام إلى الجمهور.

2/1- المستوى الثاني: وهو امتداد للمستوى الأول ويهتم بأولويات العناصر والسمات في التغطية الإعلامية لموضوع ما بالنسبة للجمهور، وتأثير ذلك على الاهتمام بالموضوع وترتيبه بين الأولويات، بالإضافة إلى ترتيب أولويات القضايا لدى الجمهور على المستوى الكلي أو العام.

3- حدّد (Shaw & Martin) أربعة أنواع لقياس وضع الأجندة، وهي⁽²⁾:

1/2- نموذج يركز على قياس أولويات اهتمامات الجمهور، وأولويات اهتمامات وسائل الإعلام اعتماداً على المعلومات التجميعية.

2/2- نموذج يركز على مجموعة من القضايا، ولكن ينقل وحدة التحليل من المستوى الكلي الذي يعتمد على معلومات تجميعية إلى المستوى الفردي.

3/2- نموذج يعتمد على دراسة قضية واحدة في وسائل الإعلام، وعند الجمهور انطلاقاً من فكرة أن التأثير يختلف من وقت لآخر.

4/2- نموذج يدرس قضية واحدة، وينطلق من الفرد كوحدة للتحليل.

(1) Maxwell McCombs, Juan Pablo Llamas, Esteban Lopez-Escobar, and Federico Rey: *Candidate Images in Spanish Elections: Second-Level Agenda-Setting Effects*, j&Mc Quarterly, VOL. 74 , No. 4, Winter1997, 1998 AEJMC, p. 704.

(²) هبة شاهين، مرجع سابق، ص 468.

3- واهتم الباحثان (Shoemaker & Reese) بتحديد التأثيرات التي تشكل محتوى الوسيلة الاتصالية (وضع الأجندة) من خلال خمسة نماذج رئيسية للتأثير⁽¹⁾:

- 1/3- التأثير من العاملين في وسائل الاتصال من خلال خصائص القائمين بالاتصال وخلفياتهم الشخصية وأدوارهم المهنية واتجاهاتهم.
- 2/3- تأثير نظام العمل ويتضمن الممارسات اليومية للقائمين بالاتصال وقيود الوقت، ومتطلبات المساحة، وطريقة الكتابة، والقيم الإخبارية، والاعتماد على المصادر الرسمية.
- 3/3- تأثير المؤسسة الرسمية على المضمون ارتباطاً بهدف الربح.
- 4/3- التأثير على المضمون من خارج المؤسسة الاتصالية ويشمل المصالح وجماعات الضغط والتشريعات الحكومية.
- 5/3- تأثير الأيديولوجية ويرتبط بسياسة الدولة وطبيعة النظام.

وتتدرج مستويات التأثيرات بدءاً من المستوى الفردي للعاملين في وسائل الاتصال (المستوى الدقيق) وتتسع لتشمل تأثير الأيديولوجية (المستوى الواسع) وهو ما أطلق عليه الباحثان "هرم التأثيرات" حيث تمثل الأيديولوجية قمة الهرم وتتغلغل عبر كافة المستويات الأخرى.

ثانياً: الإجراءات المنهجية لتوظيف نموذج وضع الأجندة:

- وتتمثل الإجراءات المنهجية لتوظيف نموذج وضع الأجندة في واحدة من ثلاثة⁽²⁾:
- (أ) دراسة المضمون الاتصالي بعد نشره، وهذا يتم بتحديد الخصائص الواقعية الحقيقية التي تتسم بها الأجندة، وهذا يُبرز أداء تحليل المضمون.
 - (ب) دراسة آراء واتجاهات القائمين بالعمليات الانتقائية والقائمين على وضع أجندة هذه الوسائل، وذلك من خلال المقابلات والاستبيان، ويمثل هذا المدخل أضيق المداخل، لأنه يدرس آراء وتصورات حراس البوابة وقد لا يكون بعضها صحيحاً.
 - (ت) دراسة بنية العمل الإعلامي من الداخل، بحيث يتم استخدام الملاحظة بالمشاركة لرصد معايير الانتقاء والاستبعاد.

* Stephen D. Reess: أستاذ الصحافة وعميد مشارك للشؤون الأكاديمية في كلية الاتصال.

(¹) ندية القاضي، مرجع سابق، ص 242، 243.

(²) المرجع السابق نفسه، ص 243، 244.

واستخدمت الدراسات -التي اتخذت من نظرية وضع الأجندة إطاراً نظرياً لها- عدة مناهج⁽¹⁾:
المنهج الأول: محاولة تحديد العوامل التي تؤثر في عملية وضع الأجندة (القادة السياسيين-
جماعة الضغط/ الجمهور/ وسائل الإعلام/ وغيرها).
المنهج الثاني: محاولة تأثير بعض المشكلات الاجتماعية كالانحراف والعنف وغيرها على وضع
الأجندة.

ومما سبق يتضح أن بحوث وضع الأجندة تركز على قضية واحدة أو مجموعة من القضايا
لقياس أولويات اهتمامات الجمهور ووضع أجندة وسائل الإعلام لتلك القضايا، ويتأثر ذلك
بخصائص القائمين بالاتصال، وطبيعة نظام العمل، والمؤسسة الإعلامية، وجماعات الضغط،
والأيديولوجية المسيطرة على الوسيلة الإعلامية.

المطلب الخامس: إيجابيات وسلبيات نظرية وضع الأجندة:

يشتمل هذا المطلب على إيجابيات وسلبيات نظرية وضع الأجندة.

أولاً: إيجابيات نظرية وضع الأجندة:

إن أهم ما يميز هذه النظرية هو قدرتها المستمرة على توليد تساؤلات بحثية جديدة بالبحث،
واستكشاف مجالات وطرق بحثية جديدة، ومن هذا المنطق تميزت بالسماوات الأساسية الآتية⁽²⁾:

- 1- النمو المستمر والمنتظم للدراسات الإمبريقية في مجال وضع الأجندة منذ أن بدأت عام
(1972م) وحتى الآن.
- 2- قدرتها على تحقيق التكامل بين عدد من المجالات البحثية الفرعية للاتصال الجماهيري تحت
مظلة وضع الأجندة.
- 3- قدرتها على توليد قضايا بحثية وأساليب منهجية جديدة تنتوع بتنوع المواقف والمتغيرات
الاتصالية.
- 4- أوجدت أرضية مشتركة بين علوم الاتصال الجماهيري والعلوم السياسية والاجتماعية وعلم
النفس الاجتماعي.

⁽¹⁾ وسام نصر، مرجع سابق، ص 400.

(2) Eugene F. Shaw, Agenda-Setting and Mass Communication Theory, **Published by:**
SAGE, December 24, 2008, P.99, At: <http://gaz.sagepub.com>, available at:
15/4/2013.

ثانياً: سلبيات نظرية وضع الأجندة:

رغم أهمية نظرية وضع الأجندة في مجال تفسير تأثير وسائل الإعلام على الجمهور، والمزايا العديدة التي حققتها، إلا أنه وجهت مجموعة من الانتقادات لهذه النظرية، ومنها:

- 1- إن نظرية وضع الأجندة لم تكن مفصلة بشكل كاف، ولم تكشف عن السببية بشكل منهجي، وأن البحث حول وظيفة وضع الأجندة كان مقصوراً على الصحافة المطبوعة في الوقت الذي كان يجب أن تركز على الوسيلة الرئيسية للمعلومات في المجتمعات الغربية وهي التلفزيون (1).
- 2- يفترض كل من (MaCcombs & Show)، في النظرية وجود علاقة بين التغطية الإعلامية وأهمية القضايا التي تترك بالحواس، وهي علاقة لا يمكن إثباتها من خلال هذا الطرح (2).
- 3- يعتبر وضع الأجندة إجراءً متغيراً وفعالاً بمعنى أن التغيرات في التغطية الإعلامية تسبب في إثارة الإدراك للقضايا، وأظهرت بعض نتائج البحوث أن وضع الأجندة لا تؤثر على الإدراك الماضي، وأن زيادة التغطية التلفزيونية لقضية ما يؤدي إلى زيادة إدراك الجمهور لتلك القضية والعكس صحيح، كما ثبت أن وعي الجمهور له نفس التأثير على التغطية التلفزيونية، ومن ثم فإن التحليل الديناميكي ينتهي (3).
- 4- أغلب الدراسات المنشورة عن هذه النظرية لم تعتمد على تصميمات منهجية تمكن من البرهنة على العلاقة السببية بين أجندة وسائل الاتصال وأجندة الجمهور (4).
- 5- كانت تركز الدراسات التي أجريت في مجال نظرية وضع الأجندة خلال الفترة (1930م-1980م) على دور وسائل الإعلام التقليدية في وضع أجندة الجمهور، أما الآن فمع تطور تكنولوجيا الاتصال بشكل عام وظهور وسائل اتصال حديثة ومتنوعة لم يعد الجمهور مخلصاً لوسائل الإعلام التقليدية، بل أصبح يبحث بنفسه من خلال هذه الوسائل الحديثة عن المعلومات التي يريدها وعن التسلية والترفيه وبالطريقة التي تعجبه (5).

(1) Heidi Radakavich, **Research Report on the Agenda Setting**, P.1. at: <http://oak.cats.ohiou.edu>, available at: 15/4/2013.

(2) Heidi Radakavich: **Research Report on the Agenda Setting**, **Op. Cit.** P.2.

(3) *Ibid*, P.3-4.

(4) قدرى عبد المجيد، تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري، مرجع سابق، ص 20.

(5) Donald Show, Robert L.Stevenson & Bradley J. Hamm: **Agenda Setting Theory and Public Opinion Studies in Apost-Mass Media Age**, **Wipro Annual Conference**, Rome, September, 2001. P.1. <http://books.google.ps/books>, available at: 19/4/2013.

وعلى ضوء هذه الانتقادات، حاولت دراسات حديثة تقديم تصميمات أكثر تعقيداً تسمح باكتشاف أكثر دقة لكيفية وضع الأجندة كعملية تحتوي الكثير من الفاعلين، وليس مجرد دراسات أحادية الاتجاه أو دراسات مقطعية، وسعت إلى تفسير تأثير وسائل الإعلام على الجماهير المتباينة وعلى قطاعات الرأي العام بصدد "وضع الأجندة"، وقد سعت دراسات أخرى إلى استخدام اقتراب ثلاثي الأبعاد لقياس أجندة الرأي العام بدلاً من السؤال المسحي الواحد، وركزت على دور العمليات المعرفية على المستوى الفردي في وضع أجندة كل فرد مع إدخال المؤشرات الواقعية ذات الأهمية عند مناقشة قضية ما.

المبحث الثاني

نظرية تحليل الإطار الإعلامي

يهدف هذا المبحث إلى التعرف على نظرية تحليل الإطار الإعلامي، ولتسليط الضوء على النظرية، تم تقسيم المبحث إلى خمسة مطالب، تضمن المطلب الأول مفهوم الأطر الإعلامية وتعريفها، ونشأة نظرية تحليل الإطار الإعلامي، في حين استعرض المطلب الثاني سمات الأطر الإعلامية وأهميتها وأهدافها ووظائفها، أما المطلب الثالث اشتمل على عملية بناء الأطر الإعلامية وأدواتها وآلياتها والعوامل المؤثرة فيها، وتناول المطلب الرابع أنواع الأطر الإعلامية ونماذجها التفسيرية، بينما تناول المطلب الخامس إيجابيات وسلبيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي وعلاقتها بدراسات تحليل الخطاب.

المطلب الأول: مفهوم الأطر الإعلامية وتعريفها، ونشأة نظرية تحليل الإطار الإعلامي:
يستعرض هذا المطلب مفهوم الإطار الإعلامي، وتعريفاته المختلفة من قبل الباحثين العرب والأجانب، كما يتطرق إلى نشأة نظرية تحليل الإطار الإعلامي.

أولاً: مفهوم الأطر الإعلامية وتعريفها:

(أ) مفهوم الإطار الإعلامي:

يعد مفهوم الأطر الإعلامية أحد المفاهيم الجوهرية الذي يتفاعل في تكوينه العديد من المداخل النظرية التي تسعى لتناول دور وسائل الإعلام وتأثيراتها، وهي من أبرز المفاهيم الحديثة التي توضح دور وسائل الإعلام في تشكيل معارف الجمهور واتجاهاته حول القضايا المختلفة⁽¹⁾.

ويوجد خلط في مجال دراسات الأطر الإعلامية أساسه عدم اتفاق الباحثين على استخدام مصطلح علمي موحد للدلالة على التأطير، فهناك ثلاثة مصطلحات صريحة تدل على التأطير، وهي: التأطير "Framing" الذي يشير إلى عملية التأطير كعملية اتصال جماهيري متعددة الأطراف، ومصطلح الأطر "Frames" أو الإطار "Frame" وهو يشير إلى الزوايا والجوانب التي يتم من خلالها تغطية الأحداث والموضوعات والشخصيات والقضايا المختلفة وتأثيراتها في

(1) سلام عبده، "الأطر الخبرية للمعالجة الصحفية للقضايا العربية في المجلات المصرية: الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة"، العدد الثالث والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير - يونيو 2009) ص 134.

الجمهور، فيما يشير مصطلح إطار "Framework" إلى "إطار عمل" ويعتبر غير معبر بدقة عن المقصود بعملية التأطير⁽¹⁾.

ورأى كل من (Hamill & Lodge) اختلافاً اصطلاحياً بين مفاهيم الإطار "Frame" ، والنص المكتوب "Written Text" ، والنسق المعرفي "Schema" ، كما ربطت بعض الدراسات التأطير بمفاهيم أخرى، مثل: وضع الأجندة "Agenda Setting" ، والتهيئة المعرفية "Priming" ، حيث رأى كلاً من (McCombs, Show, & Weaver) أن التأطير هو امتداد لوضع الأجندة مستخدمين مصطلح (Second-level Agenda Setting) أي وضع الأجندة من المستوى الثاني، وذلك لوصف أثر الإبراز لمميزات التغطية الإعلامية في تفسير الجماهير للقصص الإخبارية، ونتيجة لهذا التناقض وعدم الترابط المنطقي بين المفاهيم والمصطلحات اعتبرت دراسات أخرى أن وضع الأجندة والتأطير مفهومان غير مختلفين⁽²⁾.

ويشير (Entman) إلى أن الأطر الإخبارية يتم تشكيلها من خلال الكلمات الرئيسية "Keywords" ، والوصف المجازي "Metaphors" ، والمفاهيم "Concepts" ، والرموز "Symbols" ، والصور المرئية "Visual Images" . والتي يتم التركيز عليها في سرد الأخبار، فمن خلال التكرار والتدعيم لكلمات وصور معينة يتم إبراز أفكار معينة واستبعاد أفكار أخرى⁽³⁾.

(1) محمد عويس، "اتجاهات التغطية الإخبارية للشئون الخارجية في الصحف المصرية وعلاقتها بالمتغيرات الخاصة بالصحف.. دراسة تطبيقية على عينة من الصحف القومية والحزبية الخاصة خلال عامي 2005-2006"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة الزقازيق: كلية الآداب-قسم الاعلام، 2008) ص 76، 77.

(2) Dietram A. Scheufele: Framing as a theory of Media Effects, **Journal of Communication**, Vol. 49, No.1, 1999, P. 103.

At www.comm.cornel.edu/comm680/scheufele.pdf, available at: 12/5/2013.

• **Robert M. Entman** : أستاذ مشارك في دراسات الاتصال والصحافة والعلوم السياسية، ورئيس برنامج الاتصالات والإعلام، والسياسة العامة في مركز الشؤون الحضرية وبحوث السياسة في جامعة نورث وسترن، إيفانستون

(3) Entman M. Robert: Framing U.S. Coverage of International News: Contrasts in Narratives of the KAL and Iran Air Incidents, **Journal Communication**. 41 (4), Autumn, 1991.

(ب) تعريف الإطار:

عرف (London) الأطر بأنها: "تنظيم للأفكار وإدراك للأحداث وتحديد القضية أو القصة الخبرية"⁽¹⁾. ويتفق هذا التعريف مع ما طرحه (Claes) بأن الأطر الإعلامية هي: "أنماط للتمثيل والانتقاء والتوكيد والاستثناء". فهو يرى أن الأطر عبارة عن تنظيم للأفكار وتعريف للمشكلة⁽²⁾.

ويعرف مكايي والسيد الإطار الإعلامي لقضية ما بأنه: "انتقاء متعمد لبعض جوانب الحدث أو القضية وجعلها أكثر بروزاً في النص الإعلامي، واستخدام أسلوب محدد في توصيف المشكلة وتحديد أسبابها وتقديم أبعادها وطرح حلول مقترحة بشأنها"⁽³⁾.

وهذا المفهوم ما أكده (Entman) في دراسته التي أجراها عام 2003م، إضافة إلى تنقيحه لمفهوم التأطير بأنه يستلزم الانتقاء والتركيز على بعض أوجه الأحداث والقضايا وربطها معاً للحصول على تفسيرات وتقويمات وحلول خاصة بشأنها⁽⁴⁾.

وعرف (Entman) الإطار بأنه: "عملية اختيار عناصر قليلة من الحقيقة المحسوسة وإلقاء الضوء عليها لترويج وتفسير وتحقيق هدف معين"⁽⁵⁾.

ويعرف الإطار اصطلاحاً بأنه: "الاختيار والتركيز واستخدام عناصر بعينها في النص لبناء حجة أو برهان على المشكلات ومسبباتها وتقييمها وحلها". وإعلامياً هو: "تقديم موضوع ما بطرق تبرز مجالاً معيناً في هذا الموضوع وفي الوقت ذاته تتجاهل مجالات أخرى"⁽⁶⁾.

(1) Scott London: **How the Media Frames Political Issues Enlightening Study of Process and out Come of Mass Media Framing What It Presents**, At: www.scottlondon.com, available at: 14/5/2013.

(2)Class H. Deverese etal : Framing Politics at the Launch of the Euro Across National Comparative Study of Frames in the News, **Political Communication**, Vol. 118, 2001, PP. 107, 108. <http://books.google.ps/books>, available at: 30/4/2013.

(3) حسن مكايي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 348.

(4)Robert M. Entman, Cascading Activation: Contesting the white House's Frame After 9/11, **Political Communication**, Vol. 20, No.4, 2003, P. 417. At:<http://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/10584600390244176#.Ue471KyMo> dU, available at: 15/5/2013.

(5)Robert M. Entman, Framing Bias: Media in the Distribution of Power, **Journal of Communication**, Vol. 57, 2007, P 164.

(6) جمال أحمد، "أثر الأيديولوجية السياسية للدولة في بناء الأطر الإخبارية: دراسة مقارنة لموقعي BBC، وقناة العالم الإيرانية"، المجلد الثامن، العدد الثالث، **المجلة المصرية لبحوث الرأي العام**، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو/سبتمبر 2007) ص 113، 114.

وأشار (Tashman) أن الأطر الإعلامية هي التي تنظم واقع الحياة اليومية، لأنها جزء لا يتجزأ من هذا الواقع، وفي مجال الصحافة تعد الأطر بمثابة روتين يومي للصحفيين يسمح لهم بسرعة تحديد المعلومات وتصنيفها⁽¹⁾.

ويُعرف الإطار من المنظور الإعلامي بأنه: "الحديث عن موضوع أو قضية ما من خلال طرق وأساليب تحدد أو تبرز مجالاً معيناً أو أفكاراً بعينها في هذا الموضوع وفي الوقت ذاته تتجاهل مجالات وأفكار أخرى"⁽²⁾.

ويعرف (Goffman) الإطار الإعلامي بأنه: "بناء محدد للتوقعات التي تستخدم لتجعل الناس أكثر إدراكاً للمواقف الاجتماعية في وقت ما"⁽³⁾.

وعرف أحمد زكريا الإطار بأنه: "عبارة عن عملية تفاعلية بين أطراف ومكونات عملية الاتصال الجماهيري يحكمها سياق ثقافي معين، تبدأ بانتقاء القائم بالاتصال والوسيلة الإعلامية لبعض جوانب الواقع والتركيز عليها ببروزها في نصوصها المختلفة باستخدام آليات وأدوات أخرى في ضوء معايير ومتغيرات مهنية وأيديولوجية للتأثير في استجابات الجمهور تجاه محتوى هذه النصوص إما بتبنيه لهذه الجوانب بدرجات ومستويات مختلفة أو العمل على إعادة تأطيرها وفقاً لمعايير وعوامل مختلفة أو العمل على إعادة تأطيرها وفقاً لمعايير وعوامل خاصة بأفراده"⁽⁴⁾.

وعرفها محمد بسيوني بأنها: "زاوية التناول الإعلامي في إطار يعود إلى ذهن القائم بالاتصال، حيث يقوم منتج الخطاب بتأطيره بما يتناسب مع أفكاره واتجاهاته، وذلك بالتركيز على جوانب دون جوانب أخرى داخل الخطاب الإعلامي، وإبراز عناصر وتهميش لأخرى لتحقيق أهداف أيديولوجية أو فكرية خاصة بالقائم بالاتصال، أو بالوسيلة الإعلامية التي أنتج الخطاب من خلالها"⁽⁵⁾.

(1) Dietram A. Scheufele: **Op.Cit.**

(2) جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية: دراسة حالة لموقعي BBC والعالم)، العدد الرابع والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الآداب، يوليو - أكتوبر 2009) ص 54.

• Erving Goffman: هو أحد علماء علم الاجتماع.

(3) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، مرجع سابق، ص 402.

(4) محمد عويس، مرجع سابق، ص 80.

(5) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 19.

ومن خلال ما سبق يتضح للباحثة أن تكوين الإطار الإعلامي يعتمد على أسلوب الانتقاء والإبراز، بهدف إقناع الجمهور بفكرة معينة، ويؤدي الإطار دوراً تفسيرياً للحقائق الواردة في المحتوى الإعلامي، كما أوضحت التعريفات أن أيديولوجية القائم بالاتصال لها دوراً بارزاً في تحديد الأطر الإعلامية وتشكيلها مستخدماً الجمل والعبارات والأفكار التي تعزز أفكاره وتبرز الجانب المراد إقناع الجمهور به.

ووفقاً لما سبق عرفت الباحثة الإطار الإعلامي بأنه: "عملية تفاعلية تتم بين مكونات العملية الاتصالية، بهدف إبراز جوانب محددة من القضية المطروحة، وإغفال جوانب أخرى، بما يتناسب مع أيديولوجية القائم بالاتصال، بهدف تفسير الأحداث، وتحديد المشكلات، وتشخيص الأسباب، والبحث عن حلول وتأطيرها بما يتوافق والسياسية التحريرية للمؤسسة الإعلامية".

ثانياً: نشأة نظرية تحليل الإطار الإعلامي:

تجد فكرة تشكيل الأطر الإعلامية أصولها في كل من علم النفس وعلم الاجتماع⁽¹⁾ التي ترى أن التعديلات التي تدخل على تعريفات الأحكام تؤدي إلى تغيير فيها، ويربط علم الاجتماع تشكيل الأطر في وسائل الإعلام بالثوابت من القيم والمعتقدات، ومن هنا كانت الفكرة الرئيسة لتشكيل الإطار الإعلامي على أنه تنظيم للأحداث وربطه بسياقات معينة ليكون للنص أو للمحتوى معنى معيناً⁽²⁾.

وتبلورت نظرية الأطر الإعلامية على يد عالم الاجتماع (Erving Goffman) عام 1974 الذي طور مفهوم البناء الاجتماعي والتفاعل الرمزي من خلال مناقشته لقدرة الأفراد على تكوين مخزون من الخبرات يُحرك مدركاتهم ويحثهم على حسن استخدام خبراتهم الشخصية وذلك عن طريق أطر إعلامية مناسبة تضيف على المضمون معنى ومغزى⁽³⁾. وحدد بدقة مصطلح الأطر والإجراءات المتبعة في هذا النوع من التحليل، وذلك في كتابه "تحليل الأطر" Framing Analysis، وأشار (Goffman) في هذا الكتاب إلى أن الإطار هو "العمليات التي يقوم بها

(1) Dietram A. Scheufele & David Tewksburg: Framing, Agenda-Setting, and Priming: The Evolution of Three Media Effects Models, *Journal Communication*, 57, 2007, p. 9.

(2) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط 3 (القاهرة: عالم الكتب، 2004) ص 403.
(3) طه نجم، "الأطر الإخبارية للمقاومة الإسلامية اللبنانية في الصحافة العربية: دراسة تحليلية لعينة من صحيفتي الوطن السعودية وتشرين السورية خلال الحرب الإسرائيلية على لبنان، يوليو/أغسطس 2006"، العدد السابع والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007) ص 191.

الإنسان في تصنيف وتنظيم وتفسير الواقع والتي تسهل عملية فهم المعلومات ووضع الأحداث في سياقها⁽¹⁾

ومتلت فترة الثمانينيات من القرن العشرين بداية التشكيل الحقيقي لملامح هذا المدخل النظري الجديد الذي له علاقة قوية بمفاهيم التفاعل الرمزي والواقع الاجتماعي⁽²⁾، فقد أفادت دراسات وإسهامات (Entman) باحثي الأطر الإعلامية تحديداً دراستين أولاهما عام (1993م) والتي أظهرت دور الأيديولوجيات وأثرها في عملية التأطير وذلك عندما قارن بين أطر حادثي سقوط طائرتي ركاب كوريا الجنوبية وإيران⁽³⁾. وثانيهما عام (2003م) حيث تناول فيها أثر أحداث 11 سبتمبر 2001م في النظرة للحرب على الإرهاب وقدم نموذج المعروف باسم الشلال⁽⁴⁾، كما تُعد جهود (Scheufele*) إضافة لتطور نظرية الأطر الإعلامية خاصة دراسته عام (1999م) التي أبرزت جوانب عملية التأطير كعملية موازية لعملية وضع الأجندة خاصة جانبي وضع الإطار وبنائه⁽⁵⁾.

وتفترض البحوث الخاصة بالأطر الإعلامية فرضاً علمياً وهو أن تركيز وسائل الإعلام في رسائلها على جوانب بعينها في القضية دون غيرها من الجوانب، أي تحديدها لأطر خبرية بعينها، يؤدي ذلك بدوره إلى وجود معايير مختلفة يستخدمها أفراد الجمهور عندما يفكرون في هذه القضية ويشكلون آرائهم بشأنها⁽⁶⁾، وفي هذا الإطار فإن تأثير الأطر الإعلامية على الاتجاهات السياسية للجمهور يتم من خلال مستويين⁽⁷⁾:

(1) محمد عويس، مرجع سابق، ص 74.

(2) خالد النامي، "معالجة قضايا حقوق الإنسان في الصحف وشبكة الانترنت في المملكة العربية السعودية"، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2010) ص 68.

(3) Robert M. Entman.: Framing Toward Clarification of A Fractured Paradigm, **Journal of Communication**, Vol. 43, No.4, 1993, P.52.

(4) Robert M. Entman.: Cascading Activation: Contesting the white House's Frame After 9/11, **Op. Cit.** P. 417.

* **Dietram A. Scheufele**: أستاذ الاتصال الجماهيري في جامعة ويسكونسن ماديسون.

(5) Dietram A. Scheufele, Framing as a theory of Media Effects, **Op. Cit.** P. 103-122.

(6) جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية: دراسة حالة لموقعي BBC والعالم)، مرجع سابق، ص 54.

(7) رشا مزروع، "أطر معالجة القنوات العامة والإسلامية للصراع بين القوى السياسية الفاعلة بشأن الاستفتاء على الدستور بعد ثورة 25 يناير-دراسة تحليلية مقارنة"، العدد التاسع، دورية إعلام الشرق الأوسط، (جامعة المنصورة: كلية التربية النوعية، 2013) ص 5، 6.

المستوى الأول: ويهتم بقياس المحتوى غير الظاهر لوسائل الإعلام، أو ما يعرف بالمحتوى الضمني، ويعتبر هذا الأسلوب أن التأطير يقدم وصفاً للعملية التي يدرك من خلالها الفرد المعلومات المقدمة وينظمها وفقاً لإطاره المرجعي ورؤيته للعالم المحيط.

المستوى الثاني: ويهتم بقياس أطر وسائل الإعلام، وهو المستوى المؤثر في تشكيل اتجاهات الجمهور نحو القضية موضع الدراسة، حيث إن وسائل الإعلام من خلال تركيزها على جوانب معينة تحدد لنفسها أطراً إعلامية تستطيع في النهاية أن تؤثر على تشكيل معايير الجمهور بشأن القضايا، الأمر الذي ينعكس على تحديد آراء واتجاهات الجماهير نحو القضايا.

المطلب الثاني: نظرية الأطر الإعلامية.. سماتها وأهميتها وأهدافها ووظائفها:

يتضمن هذا المطلب السمات التي اتسمت بها الأطر الإعلامية، وأهميتها، وأهداف بحوث الأطر الإعلامية، ووظائفها.

أولاً: سمات الأطر الإعلامية:

اهتم (Stephen) بالحديث عن الأطر الإعلامية، حيث أشار إلى أنها تتسم بمجموعة من السمات، أهمها⁽¹⁾:

- 1- تنظيم المعلومات، حيث ينقل الإطار جزءاً من الوقائع، وبعضاً من تفاصيل ومعلومات القضية ويربطها بالحدث الآتي مما يعطي المعنى لهذا الحدث طبقاً للهدف الذي يرغب القائم بالاتصال تحقيقه، وبعد ذلك تصبح القضية ذات مغزى لدى الجمهور.
- 2- يعد الإطار الإعلامي فكرة يتم الترويج لها في تناول القضية باعتباره منطلقاً فكرياً يتم توظيفه لشرح وتفسير الحدث.
- 3- تعمل الأطر من خلال أدوات رمزية ومجردة، إذ يتم التعبير عن الإطار وترجمته من خلال مجموعة من الألفاظ الرمزية التي تحمل إيماءات معينة، وتضفي دلالة على النص الإعلامي.
- 4- الأطر الإعلامية هي بناءات معرفية للقضية التي يتم إبرازها من خلالها، حيث يتناول الإطار الإعلامي أحد الأبعاد أو أكثر ويتجاهل الأبعاد الأخرى، ويبدو ذلك في صياغة الموضوع وتفسيره.

(¹) طه نجم، مرجع سابق، ص 195.

أما (Cappella & Jamieson) يقترحاً بأنه يجب أن يكون هناك أربعة معايير تتسم بها الأطر⁽¹⁾:

- 1- يجب أن يكون لدى الأطر الإعلامية تصوراً مميزاً وخصائص لغوية.
- 2- يجب أن يلاحظ الإطار في الممارسة الإعلامية.
- 3- يجب أن يكون هناك احتمال لتمييز الإطار بشكل موثوق به عن الإطارات الأخرى.
- 4- يجب أن يكون لديه صلاحية تمثيل الحدث أو القضية، على سبيل المثال يكون معترف به من قبل الآخرين وليس مجرد تلفيق من قبل الصحفيين.

ثانياً: أهمية نظرية الإطار الإعلامي:

تؤكد الكثير من الدراسات على الأهمية الكبيرة التي تحظى بها عملية التأطير من خلال دورها في عملية الاتصال الجماهيري فيما يأتي⁽²⁾:

- 1- تتحدد أهمية الأطر في قدرتها التأثيرية على كيفية تفسير الجمهور للقضايا والأحداث المختلفة من حوله.
- 2- أهمية الأطر كبناء ذهني يسهم في إدراك الأحداث في الصراعات الدولية حيث تعد الأطر أسلوباً ملائماً لاختبار مكانة وسائل الإعلام في السياق الدولي، كما تضيف الأطر معنى على الأحداث والقضايا، فوسائل الإعلام لا يقتصر دورها على مجرد تقديم المحتوى الإخباري، وإنما أيضاً يقوم ببناء معنى لهذا المحتوى.
- 3- تبرز قوة الأطر في مدى قدرتها على بناء أو هدم معالم أي نص إعلامي من خلال مفردات ومصطلحات متناقضة.
- 4- تعد نظرية الأطر واحدة من الروافد الحديثة في دراسات الاتصال، لأنها تسمح للباحث بقياس المحتوى الضمني للرسائل الإعلامية التي تعكسها وسائل الإعلام، وتقدم هذه النظرية تفسيراً

• **Joseph N. Cappella**: أستاذ الاتصال في مدرسة أننبرغ للاتصال، ويشغل منصب الرئيس المشارك في مدرسة أننبرغ للاتصال في جامعة بنسلفانيا.

• **Kathleen Hall Jamieson**: أستاذة الاتصال في مدرسة أننبرغ للاتصال، ومدير مركز أننبرغ للسياسة العامة في جامعة بنسلفانيا.

(1) محمد عويس، مرجع سابق، ص 90، 91.

(2) رشا مزروع، مرجع سابق، ص 5.

منتظماً لدور وسائل الإعلام في تشكيل الأفكار والاتجاهات حيال القضايا البارزة، وعلاقة ذلك باستجابات الجمهور المعرفية والوجدانية لتلك القضايا⁽¹⁾.

5- تمارس الأطر دوراً مؤثراً في عملية تشكيل الواقع، كما يعد مفهوم الإطار أساسياً في فهم دور وسائل الإعلام في تشكيل الجدل حول الموضوعات والقضايا المختلفة⁽²⁾.

6- تسمح للباحث بقياس المحتوى الصريح وغير الصريح للتغطية الإعلامية التي تقدم من خلال وسائل الإعلام للقضايا السياسية المثارة⁽³⁾.

ثالثاً: أهداف بحوث الأطر الإعلامية:

يرتبط جوهر بحوث الأطر الإعلامية بمجموعة من الأهداف الأساسية تدور حول المفهوم الرئيس في هذه النظرية، والمتمثل في الإطار "Frame"، بالإضافة إلى مفهوم تأثير الإطار "Framing Effect"، وتتحدد هذه الأهداف في⁽⁴⁾:

1- استخلاص ووصف المضمون الخطابي لوحدة نصية معينة، ويوصف هذا الاستخلاص بالإطار.

2- شرح وتفسير أولويات ترتيب أو تنظيم المعلومات والسياقات السياسية التي يتم تركيب الأطر الإعلامية النصية في ضوءها.

3- تحديد الطريقة التي تتفاعل بها الأطر الإعلامية مع المعلومات الأولية، أو البناء المعرفي للأفراد بصورة تدفعهم إلى تفسير واستدعاء المعلومات من الذاكرة بالشكل الذي يتناغم مع الإطار.

4- تحديد الكمية التي تؤثر بها الأطر الإعلامية في العمليات على المستوى الاجتماعي، سواء ما يرتبط بالرأي العام أو المناظرات حول القضايا السياسية.

(1) حسن مكوي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 348.

(2) جيلان شرف، "أساليب تغطية القضايا في برامج الرأي المذاعة على الهواء (Talk Show) في القنوات الفضائية العربية، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2004) ص 38.

(3) جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية"، مرجع سابق، ص 55.

(4) ماهيناز محسن، "علاقة أساليب توظيف اللغة بأطر تقييم الأحداث داخل التقارير الإخبارية: دراسة تطبيقية على الحرب الإسرائيلية على غزة"، العدد الثالث والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يونيو-يناير 2009) ص 314.

رابعاً: وظائف نظرية الإطار الإعلامي:

أصبحت وظيفة الأطر نقطة اهتمام عند الكثير من الباحثين، نتيجة لمساهمة الأطر في تفسير وتقييم مفهوم العالم الاجتماعي، ولذلك فإن الأطر⁽¹⁾:

- 1- تؤدي دوراً حيوياً في تحفيز المعارضة أو حشد الدعم لحدث أو قضية.
- 2- تحدد الأطر بشكل فعال معنى الرسائل الإعلامية، وتشكل المناقشات والاستنتاجات لدى الأفراد حول هذه الرسائل.
- 3- يؤثر التأطير على ادراكات الجماهير الحقيقية، وقد تكون التأثيرات إما محدودة أو مستمرة، ويستمر الصحفيون في تحديد اتجاهات وآراء الجمهور.
- 4- وأشار بعض الباحثين إلى دور نظرية تحليل الأطر في تحقيق التماسك الاجتماعي، وذلك من خلال الدور الذي يمارسه الإعلام في تحديد الأطر المرجعية التي يستخدمها القارئ لتفسير الأحداث العامة ومناقشتها، وكما يقول (نيومان جاست وكريجلير): "إن الإعلام يعطي للقضية الحبكة الدرامية اللازمة، مع الوضع في الاعتبار القيود التنظيمية، والأحكام المهنية، والأحكام المعنية بالجمهور، وفي الوقت نفسه تتأثر معالجة الأفراد للمعلومات بالتكوينات المسبقة للمعاني والنظم"⁽²⁾.

5- ووضع (Entman 1993) أربعة وظائف أساسية للأطر الإعلامية تتمثل في⁽³⁾:

- (أ) تعريف المشكلات، وتحديد الأسباب الكامنة وراءها، وحجم المكاسب والخسائر، ويقاس ذلك من خلال القيم الثقافية العامة.
- (ب) تقوم الأطر بتشخيص الأسباب وتحديد القوى الفاعلة التي سببت المشكلة.
- (ت) تشير الأطر إلى التقييمات الأخلاقية لتلك العوامل السببية وتأثيراتها.
- (ث) تقترح الأطر الإعلامية حلولاً للقضية ومحاولة علاجها.

المطلب الثالث: عملية بناء الأطر الإعلامية والعوامل المؤثرة فيها:

ويضمن هذا المطلب عملية بناء الأطر الإعلامية وأدواتها وآلياتها، والعوامل المؤثرة في عملية بناء الأطر الإعلامية.

(1) Stephen Reese, **Op. Cit.** P. 149.

(2) طه نجم، مرجع سابق، ص 194.

(3) Robert M. Entman, Framing Toward Clarification of A Fractured Paradigm, **Op. Cit.** P. 52

أولاً: عملية بناء الأطر:

يعد بناء الأطر ممارسة إعلامية أساسية، فاختيار الإطار المناسب لتقديم القضية يعد أهم قرار يتخذه الإعلامي، وتعود هذه الأهمية إلى أن الاعتقاد الراسخ بأن الأطر هي التي تمنح المعنى للأحداث والقضايا، خصوصاً عندما تستخدم الصورة المناسبة للحدث التي لديها القدرة على جذب اهتمام المتلقي⁽¹⁾.

ولذا فإن قرار بناء إطار معين لقضية معينة ونشرها بطريقة معينة يعتمد على أسلوب السياسة التحريرية للمؤسسة الإعلامية، والقيم المهنية، والأحكام الفردية، وعوامل أخرى، وعليه فإن تأطير الأخبار هي مجموعة عمليات تمر بها الأخبار بدلاً من النشر الفوري للأخبار⁽²⁾.

وتتكون الأطر من العناصر الاتصالية الأربعة التي تتكامل في عملية التأطير وتظهر بشكل واضح في بناء الأطر، ووضع الأطر، وتأثير الأطر على الجمهور، وهذه العناصر هي⁽³⁾:

- 1- **القائم بالاتصال:** وهو الذي يضع أطر حاكمة بوعي أو بدون وعي في تحديد ماذا يقال، وهم محكومون بدورهم بالأطر التي تنظم أنساقهم المعرفية والضغوط المهنية التي يعملون في ظلها كضغوط نمط السيطرة والملكية والتمويل التي تحدد السياسة التحريرية، وكذلك ضغوط المساحة وسرعة العمل الإعلامي.
- 2- **المحتوى:** الذي يحتوي على أطر تظهر في غياب وحضور كلمات معينة وعبارات معتادة وصور نمطية ومصادر للمعلومات وعبارات تقدم مجموعة من الحقائق أو الأحكام عن موضوع يتم تناوله.
- 3- **المتلقي:** باعتباره المتعرض للأطر التي تقود إدراكه وحكمه، وقد تعكس أطر إدراكه بعد ذلك (الصورة الذهنية بتعبير دراسات الصورة) أطر النص ونوايا أطر القائم بالاتصال أو لا تعكس.
- 4- **الثقافة:** والتي تعتبر هي السياق العام الذي تستمد منه الأطر التي يتم توظيفها باعتبارها معالم ثقافية منظمة وثابتة في الواقع الاجتماعي اليومي ونظام متكامل لتفسير الرموز الاتصالية وإدراكها خلال الحياة اليومية.

(1) ماهيناز محسن، مرجع سابق، ص 312.

(2) محمد عويس، مرجع سابق، ص 85.

(3) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، مرجع سابق، ص 406.

ثانياً: أدوات وآليات الإطار الإعلامي:

يقصد بأدوات وآليات الإطار: الموقع الذي تحتله القصة الإخبارية في الصحيفة، وكذلك وجود رموز أو إشارات تشير إلى أهمية القضية الخبرية، واستخدام العناصر الشكلية المرافقة، مثل: الصور والرسوم البيانية، والعناوين الفرعية وأخيراً حجم الخبر⁽¹⁾.

1- أدوات الإطار الإعلامي:

1/1- حدد كلاً من (Gamson & Lasch) العديد من أدوات التشكيل العاطفية والعقلانية التي يمكنها أن تعمل معاً أو بصورة منفردة من أجل العمل على إيجاد أطر التشكيل⁽²⁾:

1/1-1 وتتمثل الأدوات العاطفية في:

- الاستعارات.

- العبارات الجذابة.

- الأمثلة.

- الوصف.

- الصور المرئية.

1/1-2 بينما تتمثل الأدوات العقلانية في:

- الجذور.

- العواقب.

- العودة للمبادئ حيث يتم من خلالها تقديم تفسيرات أو أسباب للقضية.

1/2-2 وأضاف (Stone) الأدوات الآتية⁽³⁾:

1/2/1- الصور البلاغية: وهي عبارة عن أداة لغوية يتم من خلالها تمثيل الكل في أحد أجزائه.

1/2/2- الأرقام: عبارة عن طريقة لوصف الظواهر أو الأحداث بواسطة القياسات، وبصورة أكثر تحديداً فإن الأسلوب المفضل يتمثل في استخدام أرقام كبيرة جداً أو صغيرة جداً لإيضاح الفكرة وتمثيلها.

(1) رانيا محمد علي، "الخريطة الإدراكية للرأي العام المصري تجاه الصراع الأمريكي العراقي (1990-2003)"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2006)، ص 92، نقلاً عن ميادا مهنا: "أطر تقديم صورة المرأة في الصحافة الفلسطينية"، رسالة ماجستير غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2009) ص 47.

(2) طه نجم، مرجع سابق، ص 195، 196.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 195، 196.

3/1- أما (Tan Kard) يقدم مكونات أكثر شمولاً، حيث يشير إلى وجود قائمة تشتمل على (10) آليات لتحديد الأطر، وهي⁽¹⁾:

- العناوين الرئيسية.
- العناوين الفرعية.
- الصور الفوتوغرافية.
- التعليقات على الصور الفوتوغرافية.
- المقدمة.
- المصادر.
- الاقتباسات.
- السمات الطباعية للنص، مثل: الشعارات.
- الإحصاءات والرسوم البيانية.
- الخاتمة.

واتفق الباحثون على أن أدوات التأطير هي العناصر النصية والمرئية المحددة⁽²⁾، وتأثير الأطر يكون من خلال الفقرات التمهيديّة والختامية مع إضافة معلومات حصرية للإطار، مع إبقاء الفقرات الأخرى كما هي في محتواها⁽³⁾، وتقسيمها إلى أقسام تحتوي على الإطار وأخرى على الحقائق⁽⁴⁾.

2- آليات وضع الإطار الإعلامي: يقوم الإطار الإعلامي ببناء الواقع الاجتماعي من خلال التركيز على بعض جوانب الحدث أو إغفالها، وتتفق الأدبيات في وجود عدة آليات رئيسية تستخدم في وضع الأطر الإعلامية في قضايا معينة، وهي⁽⁵⁾:

(1)Tan Kard, J.W: The Empirical Approach to the Study of Media Framing in S.D. Reese, O.H. Gandy @ A.E. Grant (Eds), Framing Publicize (p.p. 95). Mahwah, NJ: Lawerence Erlbaum, 2001.

(2) Price, V., & Tewksbury, D., News Values and Public Opinion. A Theoretical Account of Media Priming and Framing. In G. Barnett & F.J. Boster (Eds), **Progress in Communication Science**, 1997.

(3) Neuman, W.R., Just, M. R., & Crigler, A.N, Common Knowledge, News and the Construction of Political Meaning Chicago: **The University of Chicago Press**, 1992.

(4) Cappella, J.N. & Jamieson, K.H. : Spiral of Cynicism. The Press and the Public Good. New York: **Oxford University Press**, 1997.

(5) آمال كمال، "أطر معالجة الاحتجاجات الاجتماعية في الخطاب الصحفي-دراسة تحليلية مقارنة لعينة من الصحف المصرية"، العدد الثالثون، مجلة البحوث الإعلامية، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر 2008) ص 207-208.

1/2- آلية الانتقائية: وتعد الانتقائية هي الركيزة الأساسية لوضع الأطر الإعلامية، وتشكل آلية الانتقاء والتركيز على بعض الجوانب دون غيرها تأويلاً للحدث.

2/2- آلية الإبراز: وهي تعكس قيام وسائل الإعلام بنوع من الاختيار، حيث يتم انتقاء بعض الجوانب والتركيز عليها بحيث تظل باقية في الأذهان من خلال التكرار أو الربط بينها وبين بعض الرموز الثقافية، مما يطرح في النهاية قراءة معينة للحدث، ويفسر الواقع وقيمه، ويتفق ذلك مع ما ذكره Entman حول مفهوم الإطار ودوره في تشكيل الجدل حول القضايا السياسية المطروحة.

3/2- آلية الاستبعاد: تتضح أهمية آلية الاستبعاد عند تحليل الأطر الإعلامية، فهي تنطوي على إغفال بعض المعلومات، سواء عن عمد أو عن جهل، وهي الوجه المقابل لآلية الانتقائية.

ثالثاً: العوامل المؤثرة في عملية بناء الأطر الإعلامية:

1- حدد (Scheufele) ثلاث عوامل تؤثر على بناء الإطار الإعلامي⁽¹⁾:

1/1- المؤثرات المرتبطة بالصحفي، والتأثيرات المركزية التي تتضمن الأيديولوجية، والاتجاهات، والمعايير المهنية، وهي الأمور التي تنعكس في النهاية على الطريقة التي يصيغ بها الصحفي التغطية الخبرية.

2/1- التوجه السياسي للوسيلة الإعلامية وأسلوب العمل المتبع داخل المؤسسات الصحفية.

3/1- تأثير المصادر الخارجية مثل (الرموز السياسية، والسلطات، أصحاب المصالح والضغط، والمعايير والقيم الاجتماعية).

2- وذكر (Shoemaker) عوامل أخرى تؤثر في بناء الإطار الإعلامي⁽²⁾:

1/2- المستوى الفردي: ويشمل الآراء، والقيم الشخصية، ومستوى التعليم ونوعه، والخلفية المعرفية وسنوات الخبرة .

2/2- المستوى المؤسسي: ويشمل سياسة المنظمة وتأثير رؤساء وزملاء العمل والرضا الوظيفي.

3/2- المستوى المهني: ويشمل معايير القيم المهنية، وموثيق الشرف، وطبيعة الدور المهني.

4/2- المستوى الاجتماعي: ويشمل السلطة، والقيود التشريعية، والأيديولوجية، والجمهور العام، وجماعات الضغط.

(1) Dietram A. Scheufele: **Op.Cit.** p.p. 103, 122.

(2) هبه عطية، "المعالجة الإخبارية للقضية الفلسطينية في قناة TV5 الدولية وقناة الجزيرة القطرية، رسالة دكتوراة غير منشورة، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2005) ص 92.

3- ووفقاً لـ (Wolts feld) فهناك خمسة متغيرات أخرى يعزى إليها تحديد الأطر الإعلامية، وهي⁽¹⁾:

1/3- مدى الاستقلال السياسي لوسائل الإعلام.

2/3- مصادر الأخبار.

3/3- أنماط الممارسة الإعلامية.

4/3- المعتقدات الأيديولوجية والثقافية للقائمين بالاتصال.

5/3- طبيعة الأحداث ذاتها.

4- تأثير العوامل الأيديولوجية في بناء الأطر الإعلامية:

حاول الباحثون في مناقشتهم للعوامل التي تؤثر في بناء الإطار الإعلامي الربط بين مفهوم الأيديولوجية ومفهوم الإطار الإعلامي، ويعكس الإعلام تلك الأيديولوجية التي ينبثق منها، أو التي تعبر عنها الوسيلة الإعلامية⁽²⁾، وتعتبر العلاقة بين الأيديولوجية والأطر الإعلامية علاقة رئيسية وأساسية، حيث تحمل الأطر في جوهرها وجهة نظر أيديولوجية تتحدد من خلالها المادة الخام التي يتم انتقاؤها وتلك التي يتم استبعادها عند صياغة القصة الخبرية، كما تحاول دراسات الأطر تحديد كيف يفسر الجمهور الأيديولوجيات المتضمنة داخل القصة الخبرية من خلال الرموز المرئية واللغوية⁽³⁾.

و**عرف (Becker) الأيديولوجية:** "بوصفها جهاز متكامل من الأطر المرجعية يرى كل منا العالم من خلالها وبناء عليها يضبط كل منا أفعاله". كما طرح (Hall) مفهوم الأيديولوجية: "باعتبارها الأطر العقلية، والمفاهيم، والنماذج، وتصورات التفكير، وأنظمة إعادة التقديم التي تنتشرها طبقات ومجموعات اجتماعية مختلفة، بهدف وضع إحساس لتحديد ورسم واستخراج واضح للطريقة التي يعمل بها المجتمع". وتمتد كل من الأطر والأيديولوجيات الناس في مجتمع ما بإطار عمل يتم من خلاله تفسير الأحداث، وتحديد المشكلات، وتشخيص الأسباب، والبحث عن حلول، وبذلك

(1) هبه عطية، مرجع سابق، ص 91.

(2) طه نجم، مرجع سابق، ص 198.

(3) جمال أحمد، "أثر الأيديولوجية السياسية للدولة في بناء الأطر الإخبارية"، مرجع سابق، ص 119.

تصبح الأطر الإعلامية منتجات تم تكوينها اجتماعياً في ظل الدور المسيطر الذي تؤديه الأيديولوجية المسيطرة في تشكيل الثقافة العامة للمجتمع⁽¹⁾.

وتمارس أربعة أنواع من الأيديولوجيات تأثيراً أولياً في تأطير الأخبار، وتشمل⁽²⁾:

1- الأيديولوجية المهيمنة: بعض الباحثين يرون أن المحتوى الخبري يعزز الأيديولوجية المهيمنة حيث يجيز ويعزز الوضع السياسي والاقتصادي الراهن ويشوه سمعة الجماعات المعارضة ويقيدها، وذلك عبر تأطير القضايا والأحداث والخلافات السياسية بطرق تتماشى مع الأيديولوجية المهيمنة في المجتمع وتسير بشكل واضح اهتمامات الطبقات الاجتماعية والمجموعات التي تقود النفوذ السياسي والاقتصادي.

2- أيديولوجية النخبة: هي التي تعمل على توجيه السياسة في الجزء الحكومي أو الإداري الذي يملك القوة والنفوذ وفي أغلب الحالات تتوافق أيديولوجية النخبة مع الأيديولوجية المهيمنة.

3- الأيديولوجية المهنية: تبرز في إسهام عوامل متعددة في صنع أيديولوجية المحرر، مثل: العرق، والنوع، والطبقة الاجتماعية، والمعتقدات.. الخ. وتكون في مجملها عوامل تؤثر على رؤيته للواقع وبالتالي على تأطيره للأحداث والقضايا المختلفة.

4- أيديولوجية المحرر: يؤدي المحررون عملهم الأيديولوجي عند لحظة تأطير الحدث فهم يختارون أطرها من المجال المحدد للمعاني المهيمنة، ويعتمدون على أنساق معرفية متواجدة ضمن الثقافة المهيمنة في المجتمع لجعل الحدث أكثر وضوحاً للقراء، أو لتشكيل ادراكات الجماهير بشكل يتسق مع أيديولوجية المجتمع ومثارة بتوجهات السلطة السياسية.

المطلب الرابع: أنواع الأطر الإعلامية ونماذجها التفسيرية:

يتضمن هذا المطلب أنواع الأطر الإعلامية المختلف، إضافة إلى النماذج التفسيرية للنظرية.

(1) هبه شاهين، "الأطر الاخبارية لقضايا الشرق الأوسط في شبكة CNN الإخبارية الأمريكية-دراسة تحليلية لبرنامج Inside the Middle East"، العدد السابع والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007) ص 193، 194.

(2) جمال أحمد، "أثر الأيديولوجية السياسية للدولة في بناء الأطر الإخبارية"، مرجع سابق، ص 117، 118.

أولاً: أنواع الأطر الإعلامية:

يوجد العديد من المتغيرات التي أدت إلى تنوع تصنيفات الباحثين للأطر الإعلامية، أهمها اختلاف السياسات التحريرية والتوجهات الفكرية لوسائل الإعلام، والجمهور، والمجتمع وغيرها من العوامل، لكن تظل هناك مجموعة من الأطر تتصف بالشهرة وتكرار اختبارها على المستويين التحليلي والميداني⁽¹⁾. وفي ضوء ما سبق رصدت الباحثة أنواع الأطر في الدراسات الإعلامية في الآتي:

1- حدد (Iyengar & Simon) نوعين من الأطر الإعلامية، وهما:

1/1- الإطار المحدد "Episodic Frames":

يعد هذا الإطار أحد أهم تصنيفات الأطر الإعلامية، وهو إطار حديث في بحوث الاتصال، وقد أشار كل من (Iyengar & Simon) إلى أن الأطر المحددة تركز في عرض القضايا المثارة على نماذج ملموسة، ووقائع محددة، مثل: حوادث الاغتيال، والأعمال الإرهابية، وهو يهدف إلى جعل القضايا شخصية⁽²⁾.

ويبدي بعض الباحثين انتقاداتهم لهذا النوع من الأطر المتمثلة في أنها ضعيفة وباهتة وبطيئة الإيقاع وأنها عرضة لشبهة التحيز وغلبة الرأي عليها، كما أنها أحياناً تبدو قاصرة في تغطية بعض القضايا الهامة وربما تفقد قيمتها الإخبارية⁽³⁾.

2/1- الإطار العام "Thematic Frames":

وهو يعالج القضايا المثارة في سياق يتسم بالعمومية أو التجريد، ويقدم براهين ودلالات عامة، ويقدم وصفاً أوسع لها، وموجزاً أكثر من خلال وضعها في سياق مناسب⁽⁴⁾. وإن كان لكلا الإطارين تأثيره في الإقناع، إلا أن الإطار العام يزيد من صعوبة التأثير والإقناع لصعوبة تحديد المشكلات وحلولها به⁽⁵⁾.

(1) خالد النامي، مرجع سابق، ص 78.

• Shanto Lyengar: أستاذ في أقسام العلوم السياسية ودراسات الاتصال في جامعة كاليفورنيا في لوس انجليس.

• Adam Simo: أستاذ في قسم العلوم السياسية في جامعة واشنطن.

(2) Shanto Iyengar & Adam Simon: News Coverage of the Gulf Crisis and Public Opinion: A Study of Agenda-Setting, Priming and Framing, **Communication Research**, Vol. 20, No. 3, June 1993, P. 383-365.

(3) Olaf Werder, Debating the Euro: Media Agenda –Setting in Across-National Environment, **Gazette**, Vol.64, No. 3, P. 222.

(4) Shanto Iyengar & Adam Simon, **Op. Cit**, P. 383-365.

(5) محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، مرجع سابق، ص 405.

وترتبط الأطر السابقة بنوعين من المسؤولية في إطار تشكيل معارف الجمهور واتجاهاته وذلك على النحو الآتي⁽¹⁾:

المستوى الأول: ويتعلق بالسبب المسئول عن المشكلة ويتم التركيز على منشأ أو سبب المشكلة أو القضية.

المستوى الثاني: ويتعلق بمسئولية التناول والمعالجة ويشير إلى الفعاليات المطلوبة للحد من المشكلة والتخفيف من وطأتها.

2- تصنيف (MCcombs et.al) وفقاً للسمات البارزة:

تم تصنيف الأطر وفقاً للسمات البارزة في التغطية الإخبارية للقضايا، حيث ارتبط مفهوم السمات البارزة بالحملات الانتخابية باعتبارها تؤثر في أحكام الجمهور على المرشحين والقضايا التي تبرزها وسائل الإعلام، ويتضمن⁽²⁾:

1/2- السمات الموضوعية: وتتضمن المعلومات الأساسية عن القضايا أو المرشحين، مثل: أطراف القضية، والأسباب، والحلول، وهي ترتبط بالمستوى بالمعرفي.

2/2- السمات العاطفية: وتتضمن كيفية عرض أطراف القضية أو المرشحين في إطار ايجابي أو سلبي أو محايد، وهي ترتبط بالمستوى العاطفي.

3- تصنيف (Kahneman* & Tversky*) من زاوية سلبية أو ايجابية الأطر:

ويقصد بالإطار السلبي والايجابي وضع تصورات متعلقة بإدراك الفرد لجانب بعينه من جوانب القضية وإغفاله للجوانب الأخرى لنفس القضية، وهنا يأتي تأثير الأطر على إدراك الجمهور وأحكامهم تجاه القضية المثارة، وأكد الباحثان على أن الفرد عندما يتعرض للإطار الايجابي يميل إلى تجنب المخاطرة⁽³⁾، في حين يميل الفرد إلى المخاطرة في حالة التعرض للإطار السلبي الذي تطرح الخسائر المتوقعة وذلك أملاً في أن تجني مكاسب من وراء هذه المخاطرة⁽⁴⁾.

(1) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 20.

(2) انتصار سالم، مرجع سابق، ص 93، 94.

* Daniel Kahneman: أستاذ علم النفس في جامعة كولومبيا البريطانية، فانكوفر، كندا.

* Amos Tversky: أستاذ علم النفس في جامعة ستانفورد، كاليفورنيا.

(3) Daniel Kahneman & Amos Tversky, **Choices, Values and Frames**, American Psychologist, Vol. 39, No.4, April 1984, P.P. 341-350.

(4) جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية"، مرجع سابق، ص 58.

4- تصنيف (Valkenburg & Semetko) وفقاً للقضايا والأحداث:

حدد الباحثان عدداً من الأطر الإعلامية المتعلقة بالقضايا والأحداث، والتي يتم استخدامها بشكل متكرر، حيث أجريت العديد من الدراسات لاختيار تأثير استخدام أنواع محددة من تلك الأطر على إدراك الرأي العام لتلك القضايا، وهي⁽¹⁾:

5- إطار الصراع "Conflict Frame":

يعتبر الإطار الأكثر انتشاراً واستخداماً في التغطية الإخبارية للقضايا، وهو يؤكد على عنصر الصراع بين الأفراد، والجماعات، والمؤسسات، وكثيراً ما يستخدم أثناء الحملات الانتخابية حيث تحول المشكلات الاجتماعية والسياسية المعقدة إلى صراعات بسيطة.

6- إطار الاهتمامات الإنسانية "Human Interests Frame":

يركز على الجانب الشخصي والعاطفي للحدث، حيث يربط بين الحدث أو القضية وبين عناصر عاطفية وجوانب إنسانية.

7- إطار النتائج الاقتصادية "Economic Consequences Frame":

يعرض الحدث أو الموضوع أو القضية بإبراز النتائج والتأثيرات الاقتصادية على الفرد أو الجماعة أو الدولة.

8- الإطار الأخلاقي "Morality Frame":

يضع هذا الإطار الحدث أو القضية في سياق عقائدي، أو توصيف أخلاقي، ولا يستخدم هذا الإطار إعلامياً بصورة مباشرة، وإنما يكون عن طريق اقتباس مقولات بالإضافة إلى العبارات الاستدلالية، بحيث يحتوي النص على رسالة أخلاقية، أو كود محدد السلوك.

9- إطار المسؤولية "Responsibility Frame":

يقدم الموضوع أو المشكلة بأسلوب يربط بين مسؤولية تلك القضية أو هذا الحدث وبين أي فرد أو جماعة، ويقدم مسؤولية التسبب في المشكلة وحلها.

* Patti M. Valkenburg : أستاذ الإعلام في جامعة أمستردام.

* Holli A. Semetko : أستاذ ورئيس بحوث الرأي العام في جامعة أمستردام.

⁽¹⁾ جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية"، مرجع سابق، ص 57، 58.

10- إطار الاستراتيجية "Strategic Frame" :

يطلق على هذا الإطار "إطار اللعبة" "Game Frame"، ويستخدم بكثرة خلال الحملات الانتخابية والتنافس بين أكثر من مرشح، ويتفق الباحثون في مجال دراسات الأطر الإعلامية على أن هذا الإطار يستخدم في التغطية الإعلامية من خلال مصطلحات استراتيجية دالة عليه، مثل: الخسارة والمكسب وفرص الرهان⁽¹⁾.

ولقد وظفت الباحثة الإطار العام، والإطار المحدد، وإطار الصراع، وإطار الاهتمامات الإنسانية، وإطار المسؤولية من أجل التعرف على نوع الإطار الإعلامي وجوانب التركيز التي ركز عليها القائم بالاتصال في صحيفتي الدراسة لمعالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

ثانياً: نماذج الأطر الإعلامية التفسيرية:

برزت ضمن مراحل تطور نظرية الأطر دراسة (Jenny Kitzinger) عام 2000م، التي أوضحت دور ما يعرف بالنماذج Templates في عملية التأطير، حيث تفيد دراسة النماذج الإعلامية في إدراك الجمهور للأحداث المجمعمة والمتشابهة على المدى الزمني الممتد، وفي فهم تأثيرات عرض وتقديم وسائل الإعلام لها، كما أن مفهوم النماذج يمكن تطويره من الناحية الأكاديمية كمدخل مناسب لاختبار العلاقات التي تربط بين كل من المصدر ووسائل الإعلام والجمهور، وتفيد أيضاً في عملية التأطير وما يسمى بالأحداث الدالة أو المرجعية وهو ما أشارت إليه إسهامات (Goffman)، و(Entman)، و(Fisher)، واعتبرها (Chibnall) كإطار عمل أيديولوجي، وقد أكد بعض الباحثين على أن هذه النماذج تمثل أطراً استدلالية⁽²⁾، ومن أبرز هذه النماذج ما يلي:

1- نموذج (Entman) عن مفهوم ومكونات الأطر:

يتكون هذا النموذج من أربعة محاور، هي⁽³⁾:

1/1- المحور الأول: استقلال الجمهور من خلال تذكر مفرداته واسترجاعهم لحقائق معينة ربما لا يقدمها المحتوى الإعلامي تؤثر في استجاباته وردود أفعاله تجاه هذا المحتوى.

(1) خالد النامي، مرجع سابق، ص 81.

* Jenny Kitzinger : أستاذ أبحاث الاتصال في جامعة كارديف.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 69.

(3) Robert M. Entman., Framing Toward Clarification of A Fractured Paradigm, Op.Cit. P. 52

2/1- المحور الثاني: وهو الخاص بالموضوعية الصحفية، وجوهره أن الصحفيين بالرغم من إتباعهم أسس وقواعد ربما تتصف بالموضوعية، إلا أنهم يقومون بتضمين الرسالة الإعلامية المعنى السائد الذي يؤدي إلى تقويمهم المتوازن لمحتواها.

3/1- المحور الثالث: وهو الخاص بتحليل المضمون الذي يتم من خلاله تحديد ووصف الأطر التي تتضمنها الرسالة الإعلامية.

4/1- المحور الرابع: وهو الرأي العام والنظرية الديمقراطية المعيارية، حيث إن الأطر تمثل قوة أساسية في العملية الديمقراطية وتؤثر في الرأي العام.

2- نموذج (Pan & Kosicki):

اقترح كلاً من (Pan & Kosicki) نموذجاً لتحليل الأطر الإعلامية، ويشمل أربعة عناصر رئيسية، وهي⁽¹⁾:

1/2- البناء التركيبي للقصة الخبرية "Syntactical": وهو الذي يتضمن تتابع عناصر القصة، وبعض الاستراتيجيات التي يتبعها المحرر، وكيفية توظيف المصادر.

2/2- البناء الوصفي للقصة الخبرية "Thematic": وتتكون من الأبعاد الأساسية للموضوع، والملخص الذي يقدم الفكرة المحورية للقصة الإخبارية، ويتمثل في المعلومات الخلفية التي تشير إليها التغطية الإخبارية، بالإضافة إلى الإستهادات التي يتم الاستناد عليها.

3/2- الاستنتاجات الضمنية "Rhetorical": وهي التي تساعد على تدعيم الجوهر الأساسي للقصة الإخبارية والتأكيد عليها.

وتتضح أهمية هذا النموذج في الدراسة الحالية في أنه يُستخدم في رصد الأفكار الرئيسية (الفكرة المحورية)، ومسارات البرهنة، والأطر المرجعية التي يتضمنها النص فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

* Zhongdang Pan : أستاذ علوم الاتصال في قسم فنون الاتصال في جامعة ويسكونسن ماديسون.

* Gerald Kosicki : أستاذ مشارك في قسم الاتصال في جامعة ولاية أوهايو.

(1)Paul D'Angelo, News Framing as a Multipart dogmatic Research Programs: A Response to Entman, **Journal of Communication**, Vol. 52, No. 4, December 2002, P. 873.

3- نموذج (Scheufele):

ينظر الباحثون لهذا النموذج كأحد أهم نماذج الأطر، ربما لأنه نظر للأطر كعملية متكاملة، وكنظرية مستقلة مع مراعاة التوازي للأطر مع عمليتي وضع الأطر ووضع الأجندة، ويتكون هذا النموذج من ثلاثة مكونات (1):

المكون الأول: المدخلات التي هي عبارة عن العديد من المتغيرات كالضغوط التنظيمية والأيديولوجيات والاتجاهات.

المكون الثاني: العمليات التي يحدث خلالها التفاعل بين هذه المدخلات وغيرها.

المكون الثالث: المخرجات التي هي عبارة عن الأطر الإعلامية كنتاج للمدخلات وتفاعلها.

ويشتمل هذا النموذج على أربع عمليات رئيسية، هي (2):

1/3- بناء الإطار **Frame Building**: وتعتبر العملية التي ترصد تأثيرات المتغيرات المختلفة بالنظر لكل من الجمهور ووسائل الإعلام في اختيار الأطر المختلفة المستخدمة في التغطية الإعلامية.

2/3- وضع الإطار **Frame Setting**: وهي العملية التي تهتم ببروز سمات القضايا والأحداث والشخصيات في المحتوى الإعلامي.

3/3- تأثيرات المستوى الفردي للتأطير **Individual Level Effects of Framing**: وذلك من خلال رصد وقياس تأثيرات الأطر الفردية من ثلاثة مستويات، وهي السلوك، والاتجاه، والإدراك.

4/3- النظر للصحفيين كجمهور **Journalists As Audiences**: فهؤلاء الصحفيون يشبهون جمهورهم باعتبارهم مستهدفين من الأطر التي يستخدمونها في تغطية القضايا المختلفة.

4- نموذج (McCombs & Chyi):

يعد هذا النموذج إضافة علمية للنماذج السابقة، فقد اهتم ببعدين هامين في دراسات ونماذج الأطر، وهما الزمان والمكان، باعتبارهما عنصرين جوهريين في التغطية الإعلامية، ويتضح ذلك فيما يلي (3):

(1) Woong Rhee: Strategy and Issue Framing in Election Campaign Coverage: A Social Cognitive Account of Framing Effects, **Journal of Communication**, Vol. 47, No.3, 1977, P.P. 26-48. 87 نقلاً عن خالد النامي، مرجع سابق، ص

(2) Ibid, P.P. 26-48.

(3) Robert M. Entman.: *Cascading Activation: Contesting the white House's Frame After 9/11*, **Op.Cit**, P.P. 415-432.

1/4- أطر المكان في النموذج:

تنوعت هذه الأطر وفقاً لتنوع الأبعاد الفرعية للمكان إلى:

أولاً: المستوى الدولي: الذي يهتم بأطر القضايا من بُعد دولي، مثل التغطية الإعلامية للقيام بعمل عسكري تجاه دولة محددة.

ثانياً: البعد القومي: الذي يهتم بأطر التغطية الإعلامية على مستوى المجتمع بأكمله، مثل أطر تغطية قضية التفرة العنصرية.

ثالثاً: البعد المحلي: الذي يهتم بأطر التغطية الإعلامية للقضايا والأحداث على مستوى إقليم معين داخل الدولة.

رابعاً: بُعد الجماعة: وفيها يتم النظر لأطر التغطية الإعلامية من خلال ارتباطها بجماعة معينة داخل المجتمع.

خامساً: البعد الفردي: الذي يهتم بأطر التغطية الإعلامية على مستوى الأفراد الذين لهم علاقة بالقضايا والأحداث.

2/4- أطر الزمان في النموذج:

بالرغم من أن القاعدة في التغطية الإعلامية هي التركيز على الزمن الراهن، أو حالة هذه التغطية، إلا أنه يوجد استثناءان:

الاستثناء الأول: الاهتمام بأطر إعلامية تهتم بأحداث وقضايا ذات بعد زمني سابق (الماضي).

الاستثناء الثاني: الاهتمام بأطر إعلامية تهتم بالبعد الزمني المستقبلي لهذه الأحداث والقضايا، كإبداء تنبؤات وتوقعات مستقبلية تجاه القضايا.

وتتضح أهمية هذا النموذج بالدراسة الحالية من خلال تركيزه على البعد المحلي الذي يهتم بأطر التغطية الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على مستوى الضفة الغربية، وقطاع غزة، والقدس، وأراضي 48، وكذلك التركيز على الفترة الزمنية الممتدة من (2012/1/1م وحتى 2012/12/31م)، وهي تندرج في إطار الاستثناء الأول.

5- نموذج (D'Andelo):

وهو عبارة عن نماذج فرعية متداخلة، توضح مدى تعقد عملية تأطير المحتوى الإعلامي، وذلك كالآتي⁽¹⁾:

(1) Dietram A. Scheufele: Framing as a theory of Media Effects, Op. Cit. P.P. 103-122.

1/5- العملية الفرعية الأولى: وتمثل عمليتين أشار إليهما (Scheufele) في نموذجهُ للأطر، وهما وضع وبناء الإطار متمثلين في نظامي مدخلات ومخرجات كأساس لتركيب الإطار الذي يبدأ من أسس الواقع الاجتماعي الذي يبنى عليه بدوره وحدات إنتاج المحتوى الإعلامي الإخباري كالقيم الإخبارية والبناءات العقلية وأساليب البناء الفني.

2/5- العملية الفرعية الثانية: وهي الخاصة بتأثيرات الإطار خاصة النواحي الوجدانية، وتجدر الإشارة إلى أن مسار هذه التأثيرات ليس في اتجاه واحد.

3/5- العملية الفرعية الثالثة: وهي المتعلقة بتحديد الإطار بدءاً من تحديد أدواته، ثم تحديد تأثيراته على المستويين الفردي والاجتماعي.

ويرى بعض الباحثين أن هذا النموذج أغفل دور القائم بالاتصال في عملية التأطير، كما أنه لم يشر إلى دور المتغيرات المهنية للصحافة والقائم بالاتصال في هذه العملية.

المطلب الخامس: إيجابيات وسلبيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي وعلاقتها بدراسات تحليل الخطاب:

ويهدف هذا المطلب التعرف على إيجابيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي وسلبياتها، وكذلك التعرف على علاقة نظرية تحليل الأطر الإعلامية بدراسات تحليل الخطاب.

أولاً: إيجابيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي:

أظهرت الإسهامات النظرية والتطبيقية لهذه النظرية العديد من إيجابياتها التي تتمثل أهمها فيما يلي:

1- تقدم نظرية الأطر تفسيراً منتظماً لدور وسائل الإعلام في تقديم الأطر المرجعية التي تساعد الجمهور في تقويمه وتفسيره للمحتوى الإعلامي من خلال التأثيرات المختلفة في اتجاهات ومعارف مفرداته⁽¹⁾.

2- يوضح كلٌّ من (Baran & Davis) أن لنظرية الأطر العديد من الإيجابيات المتمثلة في⁽²⁾:

1/2- أنها تركز الانتباه على مكانة ودور الأفراد في عملية الاتصال.

(¹) خالد النامي، مرجع سابق، ص 89.

(2) Baran, S. & Davis, S, **Mass Communication Theory: Foundations, Ferment, and Future**, 3rd. ed., U.S.A.: Wassworth, 2003, P. 275. At: <http://books.google.ps/books>, available at: 22/5/2013.

2/2- أنها بالرغم من كونها نظرية تصلح للمستوى الجزئي إلا أنه من الممكن تطبيقها بسهولة على قضايا وتأثيرات كلية.

3/2- اتصافها بالمرونة.

4/2- اتساقها مع النتائج الراهنة لعلم النفس المعرفي.

3- تتميز نظرية الأطر بقدرتها الفائقة على التطوير الذاتي من خلال النماذج التي يقترحها الباحثون المعنيون بمجال التأطير، والتيارات البحثية المعاصرة والمستقبلية التي تهتم باقتحام مجالات وحدود بحثية جديدة، واتساعها لتشمل ثلاثة نماذج تتمثل في بناء الأطر، ووضع الأطر، والتأطير الاستراتيجي⁽¹⁾.

ثانياً: سلبيات نظرية تحليل الإطار الإعلامي:

بالرغم من الايجابيات السابقة فإن لنظرية تحليل الإطار الإعلامي بعض السلبيات الموجهة إليها، وهي :

1- **ينتقد كل من (Severin & Tankard)** نظرية الأطر وجوهر نقدهما أن أطر وسائل الإعلام تؤدي لتأثيرات معرفية ووجدانية متحيزة نظراً لافتقار التغطية الإعلامية لأهم معايير الموضوعية بعدم تقديمها جميع الأطر المعنية بالمحتوى الإعلامي الذي تقدمه هذه الوسائل⁽²⁾.

2- **فيما يبدي كل من (Baran & Davis)** بعض الانتقادات الموجهة لنظرية الأطر، وتتمثل في⁽³⁾:

1/2- افتقار القدرة على تحديد ظهور أو غياب التأثيرات بشكل حاسم.

2/2- عدم الاستطاعة في تقديم تفسيرات سببية لتأثيرات الأطر نظراً لاعتمادها على أساليب بحثية كيفية.

3/2- تفترض أن الجمهور يرتكب أخطاء متكررة خلال عملية التأطير تحد من قدراتهم.

(1) خالد النامي، مرجع سابق، ص 90.

(2) Werner J. Severin and James W. Tankard, **Communication Theories: Origins, Methods, and Uses in the Mass Media**, New York-London: Longman, 1992, P. 215.
At: www.amazon.com, available at: 20/5/2013.

(3) Baran, S. & Davis, S., **Op. Cit**, P. 278.

3- كما حدد كلٌ من (Roefs & Carragee) بعض الانتقادات لتلك النظرية، وتمثلت في⁽¹⁾:

1/3- تركيز الدراسات التي تناولت الأطر على المتغيرات الخاصة بمفرداته وتجاهل دور متغيرات أخرى كالقوى السياسية والاجتماعية التي تحكم هذه التأثيرات.

2/3- قلة دراسات الأطر التي أجريت داخل سياقات سياسية واجتماعية أعم.

3/3- قلة الدراسات التي عنيت بتأثير وسائل الإعلام مقارنة بالدراسات التحليلية.

ثالثاً: علاقة نظرية تحليل الإطار الإعلامي بدراسات تحليل الخطاب:

يعد الخطاب الإعلامي أو مضمون ما تقدمه وسائل الإعلام في مجتمعاتنا المعاصرة أحد المصادر الهامة لتشكيل الأطر الثقافية للجمهور من خلال إحاطتهم علماً بالأحداث ومساعدتهم في فهم السياقات، ويُفترض أن تقوم وسائل الإعلام بدورها من خلال تقديم المعلومات حول القضايا والأحداث المحلية والدولية، ملتزمة في ذلك بآنية التغطية وموضوعيتها وعدالتها وتوازنها، وهو ما يساعد الجمهور على تكوين آراء واتجاهات واتخاذ قرارات دقيقة⁽²⁾.

وتساعد نظرية الأطر الإعلامية في دراسات تحليل الخطاب بقياس المحتوى الضمني غير الصريح للتغطية الإخبارية بوسائل الإعلام وتقديم تفسير منتظم لدور وسائل الإعلام في تشكيل الأفكار والاتجاهات حيال القضايا البارزة وإلقاء الضوء على طرق تنظيم الحقائق والمحذوف منها⁽³⁾، كما تساعد في تحليل أطر التغطية الإخبارية والمقارنة بين الأطر المختلفة التي تعرض من خلالها وسائل الإعلام القضية أو القضايا المختلفة. كما تبرز العلاقة بين وضع الأطر والأيدولوجية المسيطرة ومحتوى الوسيلة، وذلك بتوضيح تأثير الأيدولوجية على تشكيل منتجات الوسيلة الاتصالية من خلال استراتيجيات عملية الأطر والتي يتم من خلالها نقل الفكر الأيدولوجي بواسطة وسائل الاتصال⁽⁴⁾.

(1) Kevin M. Carragee & Wim Roefs, The Neglect of Power in Recent Framing Research, **Journal of Communication**, Vol. 54, No. 2, 2004, P.P. 214-221. At: www.communicationcache.com/.../the_neglect_of_powe, available at: 20/5/2013.

(2) مناور الراجحي، "أطر التغطية الإخبارية للاستجابات البرلمانية في الصحف الكويتية-دراسة تحليلية في الفترة من يناير 2000 حتى ديسمبر 2002"، المجلد التاسع، العدد الرابع، **المجلة المصرية لبحوث الرأي العام**، (جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2009) ص 224.

(3) حسن مكاي، ليلي السيد، مرجع سابق، ص 348-350.

(4) هبه شاهين، مرجع سابق، ص 195، 196.

وتأتي عملية التداخل بين مدخل تحليل الخطاب وتحليل الأطر استناداً إلى أنه وفي أثناء عملية إنتاج الخطاب يعزل الصحفيون الأحداث عن سياقها التاريخي والاجتماعي، وتقديمها داخل أطر سابقة الإعداد والتجهيز، حيث يتم استخدام اللغة هنا لمنح الأحداث موضع التغطية دلالات محددة، باعتبار أن النصوص الخبرية يقوم بإنتاجها قائلون بالاتصال ذوي مواقف جماعية محددة⁽¹⁾.

وتعتبر نظرية تحليل الأطر الإعلامية مدخلاً مناسباً لدراسة التناول الصحفي للقضايا التي يهتم بها الجمهور على اختلاف طبيعة مضمونها. إذ يمكن النظر إلى الإطار الخاص بالنص الصحفي من خلال عناصره البنائية والتي تتكون من العناوين الرئيسية والفرعية، واستخدام الصورة والتعليق عليها، والأدلة المقدمة، واختيار المصدر، والاقتباسات، والشعارات، والإحصاءات، والبيانات، والفقرات الختامية، حيث يمكن النفاذ من خلالها إلى المحتوى الضمني للنص ودلالته، الأمر الذي تتكامل معه الرؤية التحليلية تجاه القضايا باختلاف أنواعها ودرجة أهميتها⁽²⁾.

مما سبق تبرز أهمية تحليل الإطار الإعلامي للمواد الصحفية في الصحف محل الدراسة والتي تتناول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة الفلسطينية اعتماداً على أن الاهتمام بنشر نوعية معينة من الأخبار ومواد الرأي دون غيرها يرتبط بالأطر المرجعية للصحيفة، كما أن زاوية التناول والأسانيد والحجج وتحديد القوى الفاعلة وإبراز موقفها سلباً أو إيجاباً من الموضوع المطروح يمثل إطاراً خاصاً بكل صحيفة.

(¹) هشام عبد المقصود، دراسات في تحليل الخطاب الإعلامي.. صورة الذات العربية في الأزمات الدولية وآليات التحيز في التغطية الخبرية، ط1 (القاهرة: دار العالم العربي، 2012) ص 97.

(²) طه نجم، مرجع سابق، ص 195.

الفصل الثاني

الصحافة وحقوق الإنسان

المبحث الأول: حقوق الإنسان.. المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر

المبحث الثاني: الحقوق المدنية والسياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية

المبحث الثالث: الصحافة وحقوق الإنسان

تمهيد:

شهد العالم خلال العقود الماضية بداية حقبة جديدة لحقوق الإنسان، وحياته الأساسية التي تعد عنصراً أساسياً من إنجازات العصر الحديث، ومن الأمور الجوهرية في المجتمعات المعاصرة⁽¹⁾، حيث حظيت باهتمام وطني وعالمي وإقليمي نتيجة لتضافر جهود الأنظمة السياسية، وخاصة الديمقراطية فيها، والمنظمات الدولية والإقليمية، بهدف ضمان الحياة الكريمة للإنسان من خلال ممارسة الناس، أفراداً وجماعات، لحقهم في تقرير مصيرهم⁽²⁾.

ويعزو بعض الكتاب سياق الدفاع عن حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، واهتمام التشريع الوصفي بحقوق الإنسان بدأ فعلاً بشكل منظم مع الثورتين الكبيرتين في أمريكا وفرنسا⁽³⁾، وعلى إثر هاتين الثورتين بدأ الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان، وتدرج هذا الاهتمام حتى أصبح مفهوم الحماية القانونية لحقوق الإنسان يتسم بالطابع الدولي أكثر من الطابع المحلي⁽⁴⁾.

وتظل للصحافة مكانتها المهمة في دعم وتعزيز حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وفي تأكيد الترابط بين كافة الحقوق، وفي بناء الوعي وتشكيل الرأي العام ودورها الرقابي، وقدرتها على توفير المعلومات وإثارة القضايا، والتعريف بمبادئ حقوق الإنسان، وآليات حمايتها، ونشر ثقافتها.

ومن خلال هذا الفصل سيتم تسليط الضوء على مفهوم حقوق الإنسان وخصائصها وتصنيفاتها ومصادرها، وكذلك الحقوق المدنية والسياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية، وحالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين، إضافة إلى التعرف على مفهوم حرية الصحافة، ودور الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان، والإشكاليات التي تعترضها، والصحافة الفلسطينية ونشر ثقافة حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

(1) محمد فقي، سامي الوكيل، حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي (دراسة مقارنة)،

ط1 (أطفال الخليج-مركز دراسات وبحوث المعوقين: دار النهضة الإسلامية، 1992) ص 2.

(2) فيصل شطناوي، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، ط1 (عمان: دار الحامد، 1998) ص 109.

(3) عماد الدين باقي، الحق في الحياة.. دراسة حول إمكانية إلغاء الإعدام في تطبيقات الشريعة الإسلامية والقوانين الإيرانية، ترجمة صادق العبادي، ط1 (القاهرة: الحملة الدولية لحقوق الإنسان في إيران والشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، 2008) ص 13.

(4) هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، ط3، مرجع سابق، ص 36.

المبحث الأول

حقوق الإنسان.. المفهوم والخصائص والتصنيفات والمصادر

نتناول في هذا المبحث معنى الإنسان والحق والحرية ومفهوم حقوق الإنسان من خلال عرض مجموعة من التعريفات لعدد من الباحثين في مجال حقوق الإنسان، وخصائصها التي تميزت بها، وتصنيفاتها وفقاً لمعيار الزمن والوقت، ومعيار نطاق تطبيقها، ومعيار مضمونها، حيث تم تقسيم المبحث إلى أربعة مطالب، حيث تضمن المطلب الأول الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان، والمطلب الثاني خصائص حقوق الإنسان، أما المطلب الثالث تناول تصنيفات حقوق الإنسان، في حين تضمن المطلب الرابع مصادر حقوق الإنسان.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لحقوق الإنسان:

لكي نصل إلى تعريف منضبط لفكرة حقوق الإنسان ينبغي أن تُرد المسألة إلى أصولها وذلك بالاستناد إلى تعريف الحق⁽¹⁾، حيث يتكون مصطلح "حقوق الإنسان" من كلمتين مندمجتين⁽²⁾، الشق الأول: يتعلق بالإنسان موضوع الحق، والشق الثاني: يتعلق بمعنى الحق والحرية التي تكون لهذا الإنسان⁽³⁾، ومن هنا سنتناول في هذا المبحث معنى الإنسان والحق والحرية ومفهوم حقوق الإنسان.

أولاً: معنى الإنسان، والحق، والحرية:

تحديد معنى الإنسان والحق والحرية يستوجب تحديد المعنى اللغوي للفظ ثم تحديد المعنى الاصطلاحي من خلال التعرض لمجموعة من التعريفات الواردة بصدد من قبل الباحثين.

(أ) معنى الإنسان:

أ/1- المعنى اللغوي:

(1) الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان.. مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية، بدون طبعة (الإسكندرية: منشأة المعارف) ص 24.

(2) عبد الكريم خليفة، القانون الدولي لحقوق الإنسان، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013) ص 12، 13.

(3) هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ط3، مرجع سابق، ص 15.

يطلق لفظ الإنسان في اللغة على كل فرد من أفراد الجنس البشري⁽¹⁾. وورد في لسان العرب لابن منظور أن الإنسان: معروف؛ وقوله: أَقْلُ بَنُو الْإِنْسَانِ، حين عَمَدْتُمْ إِلَى من يُثِيرُ الْجَنِّ، وهي هُجُودٌ يعني بالإنسان آدم، على نبينا وعليه الصلاة والسلام. وقال الجوهري: وتقدير إنسانٍ فِعْلَانٌ وإنما زيد في تصغيره ياء كما زيد في تصغير رجل فقيل رُؤَيْجِلٌ، وقال قوم: أصله إنسيان على إفعالن، فحذفت الياء استخفافاً لكثرة ما يجري على ألسنتهم، فإذا صغروه ردهما لأن التصغير لا يكثر⁽²⁾.

أ/2- المعنى الاصطلاحي:

يُعرف الإنسان من الناحية الاصطلاحية بأنه: "كائن بشري عكس حيوان للمذكر والمؤنث ويتميز بسمو خلقه"⁽³⁾.

أما الإنسان في نظر علماء الاجتماع وكذا الفلاسفة حيوان اجتماعي، عاقل ومفكر وعليه قيل بأن الإنسان بصفته العامة المحضة بالشكل الواضح لتبلور عمليات الحياة داخل كيان متميز بالصفات الروحية التي تفتقدها الكائنات دون البشر، عن طريق نسق القيم الذي يستقل آخر الأمر بخلق الإنسان المفاهيم فوق البشرية⁽⁴⁾.

وتعريف الإنسان كما وصف في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، فقد اجتمع في تعريفين جامعين⁽⁵⁾:

التعريف الأول: هو أن الإنسان مخلوق مكلف، والتكليف صفة بارزة من صفات الإنسان، تفصله عن الكائنات الأخرى بالعقل الذي هو مناط التكليف.

التعريف الثاني: هو أن الإنسان الذي خلقه الله مخلوق في أحسن تقويم من الناحية التكوينية، ومن الناحية الفطرية، ويقول الله تعالى مؤكداً هذه الحقيقة: "لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ"⁽⁶⁾.

(1) بطرس البستاني، محيط المحيط (قاموس اللغة العربية)، بدون طبعة (بيروت: مكتبة لبنان ناشرون، 1998) ص 19.

(2) ابن منظور، لسان العرب، بدون طبعة (مصر: دار المعارف، دون سنة نشر) ص 112.

(3) جماعة من كبار اللغويين العرب، المعجم العربي الأساسي، بدون طبعة (القاهرة: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1988) ص 113.

(4) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بدون طبعة (بيروت: مكتبة لبنان، 1993) ص 201.

(5) عمر فرحاتي، وآخرون، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحياته الأساسية، ط1 (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012) ص 21.

(6) سورة التين، الآية (4).

(ب) معنى الحق:

ب/1- المعنى اللغوي:

الحق نقيض الباطل، وجمعه حقوق وحقاق، وليس له بناء أدنى عدد. وحق الأمر يحق ويحق حقاً وحقوقاً، صار حقاً وثبت، قال الأزهري: معناه وجب يجب وجوباً، وحق عليه القول وأحققته أنا، قوله تعالى: "قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ" (1)، أي ثبت (2).

كما أن الحق هو "الموجود الثابت الذي لا يسوغ إنكاره"، وهو نقيض الباطل، كما ورد في قوله تعالى: "وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ" (3). والحقيقة أن المعنى العام للحق هو الأساس الثابت لبناء الإنسان الصالح فرداً أو جماعة، وهو القدر الثابت الذي توزن به الأشياء والمعيار الذي ينشده العقلاء (4)، وهو ما ورد في قوله تعالى: "لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ" (5).

والحق مصدراً يطلق على الوجود في الأعيان مطلقاً، وعلى الوجود الدائم، وعلى مطابقة الحكم وما يشتمل على الحكم للواقع ومطابقة الواقع، وحق الإنسان كونه نافعاً له ورافعاً للضرر عنه (6).

ب/2- المعنى الاصطلاحي:

الحق في الاصطلاح هو الأمر الثابت الذي لا يسوغ إنكاره وقيل الصواب إصابة الحق، والفرق بين الصواب والصدق والحق، أن الصواب هو الأمر الثابت في نفس المرء الذي لا يسوغ إنكاره، والصدق هو الذي يكون ما في الذهن مطابقاً لما في الخارج، والصواب خلاف الخطأ وهما تستعملان في المجتهديات، والحق والباطل يستخدمان في المعتقدات (7).

(1) سورة القصص، الآية (63).

(2) ابن منظور، مرجع سابق، ص 939، 940.

(3) سورة البقرة، الآية (42).

(4) هاشم الجبوري، حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته في القانون والشريعة، ط1 (عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012) ص 23.

(5) سورة يس، الآية (7).

(6) أبي البقاء بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات "معجم في المصطلحات والفرق اللغوية"، ط2 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993) ص 390، 391.

(7) نبيل قرقور، حقوق الإنسان بين المفهوم الغربي والإسلامي، بدون طبعة (الجزائر: دار الجامعة الجديدة، 2010) ص 22.

ويعرف الحق بأنه: " طلب أو امتياز أو سلطة أو حصانة يمتلكها الأفراد في مواجهة الدولة، فتصبح بمثابة قيود عليها، يدفع صاحب الحق إلى المطالبة به استناداً إلى أسس أخلاقية وثقافية مقبولة في المجتمع"⁽¹⁾.

ومفهوم الحق لدى فقهاء القانون هو: "تلك الرابطة القانونية التي بمقتضاها يخول الشخص على سبيل الانفراد والاستثناء التسلط على شيء، أو اقتضاء أداء معين من شخص آخر"⁽²⁾.

ويقصد بالاستثناء اختصاص الشخص بقيمة معينة وحده دون غيره، ونسبتها إليه وتبعيتها له دون الكافة، وكذلك يقصد بالتسلط أنه نتيجة حتمية للاستثناء، ومعناه أن يكون للشخص على تلك القيمة المعنية السلطة والسيطرة والهيمنة بما يقتضيه ذلك من حرية التصرف في تلك القيمة، وهذا الاستثناء لا بد أن يكون مستنداً إلى القانون، كما أن حرية التصرف لا بد وأن تكون مشروطة بعدم الإضرار بالغير⁽³⁾.

وفي الشريعة الإسلامية يعرف الحق بأنه: "علامة شرعية تؤدي إلى الاختصاص بشيء مع امتثال شخص آخر في إطار محدد ومشروع"، وللحق في الشريعة خمسة أركان، هي: "صاحب الحق، الشيء المستحق، من عليه الحق، نص شرعي يوجب الحق، المشروعية"⁽⁴⁾.

(ت) معنى الحرية

ت/1- المعنى اللغوي:

الحرية: جمع (حرية)، وحرية العرب أشرفهم، وحرية قومه أي من خالصهم⁽⁵⁾. والحرار من حر إذا صار حراً والاسم (الحرية)، والحر (بضم الحاء) نقيض العبد، وجمعها أحرار وحرار، والحر كل شيء فاخر، وحر كل أرض وسطها وأطبيها، والحر الفعل الحسن وتحرير الكتابة إقامة حروفها

⁽¹⁾ يوسف عواد، وآخرون، حقوق الإنسان في الحياة التربوية: الواقع والتطلعات، ط1 (عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2008) ص 144.

⁽²⁾ عبد الحكيم العيلي، الحرية العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، ط1 (القاهرة: دار الكتاب، 1983) ص 176.

⁽³⁾ محمد الشايب، الحماية الجنائية لحقوق المتهم وحرياته: دراسة مقارنة، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2012) ص 18.

⁽⁴⁾ عمر فرحاتي وآخرون، مرجع سابق، ص 30.

⁽⁵⁾ ابن منظور، مرجع سابق، ص 182.

وإصلاح السقط، وتحريير الحساب إثباته مستوياً. ولم يرد في القرآن الكريم لفظ الحرية، ولكن ما ورد من ألفاظ هو⁽¹⁾:

- الحر ضد العبد في قوله تعالى: "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى"⁽²⁾.

- تحرير رقبة بمعنى عتقها في قوله تعالى: "وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَبِئْسَ مُسَلِّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا"⁽³⁾.

- محرراً في قوله تعالى: "رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا"⁽⁴⁾.

ت/2- المعنى الاصطلاحي:

عرفت الحرية: "بأنها القدرة على التصرف بملء الإرادة والخيار والخلوص من العبودية أو اللوم أو نحوهما"⁽⁵⁾.

وتعني الحرية: "انعدام القيود القمعية والزجرية، فالحرية هنا هي الصفة التي تعطى لبعض الأفعال البشرية التي يقوم بها الإنسان بدون ضغط أو إكراه، وعن سابق قصد وتصور وتصميم، كما أنها نقيض العبودية والتبعية"⁽⁶⁾.

وخلص البعض إلى تعريف الحرية بأنها حق عام، أو مركز قانوني عام، يتضمن القدرة على إتيان أعمال أو تصرفات معينة، يترتب على ممارستها -عادة- نشوء حقوق خاصة، فحرية التملك حرية عامة أو حق عام يخول لكل شخص القدرة على إتيان تصرفات والإفادة من وقائع مكسبه للملكية، وكذلك سائر الحريات الأخرى⁽⁷⁾.

(1) عمر فرحاتي وآخرون، مرجع سابق، ص 30.

(2) سورة البقرة، الآية (178).

(3) سورة النساء، الآية (92).

(4) سورة آل عمران، الآية (35).

(5) جبران مسعود، الرائد (معجم لغوي عصري رتبت مفرداته وفقاً لحروفها الأولى)، ط3 (بيروت: دار العلم للملايين، 1978) ص 563.

(6) عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، الجزء الثاني، ط2 (كفر قرع: دار الشفق، 1989) ص 243.

(7) عبد العزيز سالم، الحماية الدستورية لحرية الرأي في الفقه والقضاء الدستوري، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011) ص 17، 18.

ومن الناحية الشرعية، تعرف الحرية بأنها: "ما يميز الإنسان عن غيره، ويتمكن بها من ممارسة أفعاله وأقواله وتصرفاته بإرادة واختيار، من غير قسر أو إكراه، ولكن ضمن حدود معينة"⁽¹⁾.

ث) الفرق بين الحق والحرية:

شاع الخلط بين الحق والحرية واستخدم البعض المصطلحين كمترادفين، إلا أن الغالب ميز بينهما كآلآتي:

ث/1- فرق عمر الحديثي بينهما، من ناحيتين⁽²⁾:

الحق يرد على محل محدد أو قابل للتحديد، فهو يتعلق بمركز قانوني يتمتع به الشخص في حدود معينة، كما أن له هدفاً محدداً لا يجوز الخروج عنه، أما الحرية فلا ترد على محل محدد بطبيعته أو قابل للتحديد فهي أوضاع عامة غير منضبطة وليست واضحة المعالم والحدود ولا تنقيد بمسلك معين يجب إتباعه، وكذلك فإنها ليست لها أهداف محددة.

الحق من حيث الأصل له صفة الخصوصية، أما الحريات فلها صفة العمومية مطلقاً، فالفرق بينهما كالفرق بين الطريق الخاص والعام.

ث/2- أما محمد محمد، يرى أن⁽³⁾:

الحق ثابت قبل الحرية، ومثال ذلك أن حق الانتخاب والترشيح، لا بد أن يثبت أولاً ببلوغ السن القانوني لممارسة الحقوق السياسية، ثم تأتي الحرية في ممارسة ذلك الحق أولاً.

أما الحرية فهي تملك الإنسان لزاماً نفسه في أن يفعل ما يريد دون إلحاق ضرر بالغير، أو بمعنى آخر قدرة الفرد على أن يدير أموره بنفسه دون تدخل الغير سواء أكان ذلك على المستوى الفردي أو الجماعي، فحق الملكية يعطي لصاحبه الحرية في التصرف كيفما شاء، ووقتاً شاء، ولكن إذا كان هذا التصرف يضر بالغير كما لو كان جاراً له، وله حق الشفعة، فهذا قيد على حرية التصرف في ملكه يمنعه من حرية التصرف.

(1) عمر فرحاتي وآخرون، مرجع سابق، ص 32.

(2) عمر الحديثي، تجريم التعسف في استعمال الحق بوصفه سبباً من أسباب الإباحة، ط1(عمان: دار الثقافة، 2011) ص 29، 30.

(3) محمد محمد، الحقوق السياسية للأقليات في الفقه الإسلامي والنظم الدستورية المعاصرة، بدون طبعة(القاهرة: دار النهضة العربية، 2007) ص 341.

ث/3- في حين يرى عمر فرحاتي وآخرون، أن:

الحرية لا يقابلها التزام على عاتق الغير بوجوب القيام بعمل أو أداء معين، بخلاف الحق المقترن بالواجب لدى الغير وذلك بأن هناك واجباً على الغير بعدم الاعتداء على حق وحرية الآخرين⁽¹⁾.

ورغم هذا التمييز فإن بعض الاتفاقيات والإعلانات قد خلطت بينهما، ودرجت على أن الحرية حق، منها المادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي)⁽²⁾، وكذلك المادة (9) في فقرتها الأولى من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (لكل فرد الحق في الحرية والسلامة الشخصية)⁽³⁾، وكذلك نص المادة (5) في فقرتها الأولى من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (لكل فرد الحق في الحرية والأمان)⁽⁴⁾.

ثانياً: مفهوم حقوق الإنسان وتعريفه:

(أ) مفهوم حقوق الإنسان:

ليس هناك اتفاق على مصطلح واحد لحقوق الإنسان، بل هناك مصطلحات عدة تستخدم للدلالة عليها، منها: "حقوق الإنسان"، "الحقوق الإنسانية"، "حقوق الشخصية الإنسانية"، فهي تعبيرات تم استخدامها بالتناوب للدلالة على المصطلح نفسه، وفي السابق كان تعبير "الحقوق الطبيعية" هو المستخدم بشكل أكبر إلى جانب "الحقوق الفطرية أو الأصلية". ولكن أكثر المصطلحات شيوعاً منذ القرن التاسع عشر وحتى يومنا هذا، هو مصطلح "حقوق الإنسان"⁽⁵⁾.

ويختلف مفهوم "حقوق الإنسان" من مجتمع إلى مجتمع آخر، ومن ثقافة معينة إلى ثقافة أخرى، لأن مفهوم حقوق الإنسان، ونوع هذه الحقوق يرتبطان في الأساس بالتصور الذي نتصور به الإنسان⁽⁶⁾. والواقع أن البعض ممن حاول دراسة حقوق الإنسان لم ينجح في وضع تعريف محدد لها، والبعض الآخر لم يقم نفسه في هذه المسألة وتعرض مباشرة لمعالجة موضوعات

(1) عمر فرحاتي وآخرون، مرجع سابق، ص 33.

(2) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة رقم (3)

(3) انظر العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، المادة (9).

(4) انظر الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، المادة (5).

(5) كلوديو زانغي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ترجمة: فوزي عيسى، ط1 (لبنان: مكتبة لبنان ناشرون، 2006) ص 3.

(6) مركز دراسات الوحدة العربية، حقوق الإنسان العربي، ط1 (بيروت، بدون دار نشر، 1999) ص 95.

حقوق الإنسان. وذلك يرجع إلى صعوبة الفكرة وغموضها من ناحية، وإلى الخلط بين الفكرة محل الحماية وبين آليات حمايتها⁽¹⁾.

وقد بدأت الممارسات الفعلية لمفهوم حقوق الإنسان قبل أن يظهر المصطلح في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وارتبطت هذه الممارسات بالأنظمة الديمقراطية القديمة كما نصت عليه الديانات السماوية والقوانين الوضعية⁽²⁾.

(ب) تعريف حقوق الإنسان:

اختلف الباحثون في تعريفاتهم لحقوق الإنسان، وذلك وفقاً لرؤيتهم وتخصصاتهم، فنجد السيد فودة يعرف حقوق الإنسان بأنها: "تلك الحقوق التي يتمتع بها الإنسان، لمجرد كونه إنساناً أي بشراً، وهذه الحقوق يعترف بها للإنسان بصرف النظر عن جنسيته أو ديانته أو أصله العرقي أو القومي أو وضعه الاجتماعي أو الاقتصادي، وهي حقوق طبيعية يملكها الإنسان حتى قبل أن يكون عضواً في مجتمع معين فهي تسبق الدولة وتسمو عليها"⁽³⁾.

بينما عرف قنري الأطرش حقوق الإنسان بأنها: "مجموعة المبادئ والقيم المعنوية المستمدة من طبيعة الإنسان، والتي تؤكد على ضرورة احترام آدمية (الإنسان) وسلامة كيانه المادي والأدبي، ونظراً لأن الإنسان لا يستطيع أن يعيش بدونها أطلق عليها عدد من المصطلحات، وهي: عناصر الشخصية، والحقوق الملازمة للشخصية، والحريات العامة، والحقوق الطبيعية، وحقوق الإنسان"⁽⁴⁾.

وعرفتها ليا ليفين بأنها: "مطالب أخلاقية أصيلة وغير قابلة للتصرف مكفولة لجميع بني البشر بفضل إنسانيتهم وحدها، فصلت وصيغت هذه الحقوق فيما يعرف اليوم بحقوق الإنسان وجرت ترجمتها بصيغة الحقوق القانونية وتأسست وفقاً لقواعد صناعة القوانين في المجتمعات الوطنية والدولية وتعتمد هذه الحقوق على موافقة المحكومين بما يعني موافقة المستهدفين بهذه الحقوق"⁽⁵⁾.

(1) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 24.

(2) قنري عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان - قضايا فكرية، مرجع سابق، ص 23.

(3) السيد عبد الحميد فودة، حقوق الإنسان بين النظم القانونية الوضعية والشريعة الإسلامية، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006) ص 2.

(4) قنري الأطرش، مدخل إلى قضايا حقوق الإنسان، بدون طبعة (ليبيا: مجلس الثقافة العام، 2008) ص 653، 654.

(5) ليا ليفين، حقوق الإنسان.. أسئلة وإجابات، ترجمة علاء شلبي، ط5 (اليونسكو، 2009) ص 17.

وعرفها رينيه كاسان* بأنها: " فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية، يختص بدراسة العلاقات بين الناس، استناداً إلى كرامة الإنسان، بتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن إنساني"⁽¹⁾.

كما عرفها جابر الراوي إلى أنها: " الحقوق التي تهدف إلى ضمان وحماية معنى الإنسانية في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية"⁽²⁾.

ويمكن تعريف حقوق الإنسان أيضاً بأنها: "مجموعة الحقوق اللصيقة بالشخصية الإنسانية التي نصت عليها المواثيق الدولية والتي يتمتع بها الإنسان، ولا يجوز تجريده منها لأي سبب كان بصرف النظر عن كل مظاهر الإنسان مثل الدين واللغة واللون والأصل والعرق والجنس وغير ذلك"⁽³⁾.

وأيضاً عُرِفَت حقوق الإنسان بأنها: "تلك الحقوق التي يتمتع بها الأفراد والجماعات بالفعل ويمارسونها بغض النظر عن الالتزام الرسمي الذي تقوم به الحكومات نحو الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بحقوق الإنسان"⁽⁴⁾.

ويؤكد زكريا المصري على أن حقوق الإنسان هي: "المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس، من دونها أن يعيشوا بكرامة كبشر، وأن حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام، وأن من شأن احترام حقوق الإنسان أن يتيح إمكانية تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة وتمتد جذور تنمية حقوق الإنسان في الصراع من أجل الحرية والمساواة في كل مكان من العالم"⁽⁵⁾.

* رينيه كاسان: هو ممن اشتركوا في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مدينة إسترا سبورج بفرنسا، كما كان يعمل قاضياً في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان خلال الفترة 1958-1976.

(¹) فتحي الوحيد، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.. دراسة مقارنة، ط1(غزة: مطابع الهيئة الخيرية بقطاع غزة، 1997) ص 5.

(²) جابر الراوي، حقوق الإنسان وحياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، ط1(عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 1999) ص 166.

(³) الدليل العربي حول حقوق الإنسان والتنمية، ط1(القاهرة: المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2005) ص 43.

(4) Todd Landman, **Measuring Human Rights: Principle, Practice, and Policy**, *Human Rights Quarterly*, Vol. 26, No. 4, November 2004, P. 916.

(⁵) زكريا المصري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بدون طبعة(القاهرة: دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، 2008) ص 238، 239.

ويعرفها البعض بأنها: "مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته، والتي نظل موجودة وإن لم يتم الاعتراف بها، بل أكثر من ذلك حتى لو انتهكت من قبل سلطة ما(1)".

ومن خلال ما تم عرضه من تعريفات لحقوق الإنسان، يتضح للباحثة أن مصطلح حقوق الإنسان كغيره من مصطلحات العلوم الإنسانية، لا يمكن وضع تعريف جامع مانع شامل له، فهي في تطور مستمر مع تطور الظروف المحيطة سواء على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو المحلي على المستوى السياسي أو القانوني، ومن الواضح أنه لا يمكن أن يختلف أحد على أن حقوق الإنسان هي جميع الحقوق التي بدونها لا يستطيع أن يحيا الإنسان حياة حرة كريمة وهي تشمل كافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

المطلب الثاني: خصائص حقوق الإنسان:

لقد اكتسبت حقوق الإنسان عبر مسيرة طويلة خصائص وسمات واضحة ميزتها عن غيرها من الحقوق والحريات، وهذه الخصائص هي:

1- حقوق الإنسان قيد على سيادة الدولة:

من المبادئ الراسخة في القانون الدولي احترام سيادة الدول، ويرتبط هذا المبدأ ارتباطاً وثيقاً بمبدأي حظر استخدام القوة وعدم التدخل، وتعد الحماية الدولية لحقوق الإنسان قيداً على سيادة الدولة، إذ إنها تكبل يدها في تنظيم شئونها الداخلية الخاصة بسكانها(2).

2- حقوق الإنسان ذات صبغة موضوعية عالمية:

ويقصد بعالمية حقوق الإنسان: "وجود مبادئ دولية لحماية حقوق الإنسان تلتزم الدول جميعاً بتطبيقها(3)"، وكل دولة لها مصلحة قانونية في حمايتها، ومن حق كل دولة أن تنير انتهاكها قبل دولة أخرى هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنه لا يسمح للدولة بالرد بالمثل على انتهاك حقوق أحد رعاياها من قبل دولة أخرى(4). وتتبع الطبيعة العالمية لمبادئ حقوق الإنسان من كونها حقوقاً لكل إنسان دون النظر إلى الجنس أو اللغة أو الدين أو العرق أو المعتقد(5).

(1) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 27.

(2) زكريا المصري، مرجع سابق، ص 18.

(3) سهيل الفتلاوي، حقوق الإنسان، بدون طبعة (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2007) ص 52.

(4) زكريا المصري، مرجع سابق، ص 19.

(5) *Journalism, Media and the Challenge of Human Rights Reporting*, International Council on Human Rights Policy, 2002, P. 22.

3- حقوق الإنسان تتمتع بقوة إلزامية:

انتقلت حقوق الإنسان من عدم الإلزام إلى الإلزامية، وأصبح يقع على من يخالفها جزاءات دولية. ويمثل ميثاق الأمم المتحدة نقطة انطلاق في مجال الاعتراف بحقوق الإنسان وحرياته. حيث أصبحت النصوص الواردة في ميثاق الأمم المتحدة بخصوص حقوق الإنسان جزءاً من القانون الدولي العرفي، لذا فإنها ملزمة لكافة الدول⁽¹⁾.

4- تمنح حقوق الإنسان للفرد حقوقاً دولية بطريقة مباشرة:

تمنح موثيق حقوق الإنسان للفرد حقوقاً دولية تتصل بصفته الأدمية بشكل مباشر، وفي حال انتهاك حقوق الفرد من قبل دولة أجنبية يلجأ إلى الآليات المنصوص عليها في الموثيق الدولية، أو لدولته لتمارس حقها عن طريق دعوى الحماية الدبلوماسية، وإذا كان الانتهاك صادراً عن دولته عليه أن يلجأ إلى الأجهزة الداخلية السياسية والقضائية لإنصافه⁽²⁾.

5- حقوق الإنسان لا تشتري ولا تكتسب ولا تورث، فهي ببساطة ملك الناس لأنهم بشر، فهي متأصلة في كل فرد⁽³⁾.

6- حقوق الإنسان شمولية إذ تتضمن قضايا تتعلق بالديمقراطية، والتنمية، والعدالة الإنسانية، واحترام الحريات، وسيادة القانون، وحقوق النساء، وحقوق الطفل، وحقوق اللاجئين، والمهاجرين، والأقليات، والمهمشين، والفقراء.. الخ⁽⁴⁾.

7- حقوق الإنسان غير قابلة للتجزؤ، ولكي يعيش جميع الناس بكرامة فإنه يحق لهم أن يتمتعوا بالحرية والأمن، وبمستويات معيشة لائقة⁽⁵⁾، فحقوق الإنسان تنتظم في إطار من الترابط والتكامل بالرغم من تعددها وتنوعها، حيث إن الترابط وعدم التجزئة يمثلان مبدئين جوهريين من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽⁶⁾.

(1) زكريا المصري، مرجع سابق، ص 28.

(2) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 28.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 28.

(4) سعاد سعيد، انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي: مقارنات سيكولوجية، ط1 (عمان: غالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع، 2008) ص 13.

(5) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 28.

(6) كارم نشوان، آليات حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير غير منشورة، (غزة: جامعة الأزهر: كلية الحقوق، 2011) ص 17.

8- حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها، فليس من حق أحد أن يحرم شخصاً من حقوقه كإنسان حتى ولم تعترف بها قوانين بلده، أو عندما تنتهكها تلك القوانين، فحقوق الإنسان ثابتة وغير قابلة للتصرف⁽¹⁾.

9- وهناك ميزة تتميز حقوق الإنسان بها في الدول الديمقراطية، ألا وهي الفاعلية بمعنى أن الدولة تحرص على تحويل المبادئ النظرية لحقوق الإنسان إلى واقع فعلي يحس به الناس في حياتهم اليومية، وتحرض كل سلطات الدولة على الحفاظ عليها وعدم السماح بانتهاكها⁽²⁾.

10- حقوق الإنسان في تطور مستمر، وتتطور تفسيرات الحقوق مع تطور المجتمعات وتبلور الوفاق المحلي والدولي حولها، وتعتبر بعض الحقوق "حقوقاً مطلقة" بينما تخضع بعضها إلى قيود مجتمعية، ويترجم كل مجتمع هذه القيود بشكل يتوافق مع احتياجاته ونظامه السياسي وثقافته، ضمن محدوديات عالمية الحقوق والتفسيرات المتفق عليها⁽³⁾.

المطلب الثالث: تصنيفات حقوق الإنسان:

جرت محاولات عديدة لتصنيف الحقوق والحريات، وهي تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر منها إلى الحريات⁽⁴⁾، وتعددت تصنيفات حقوق الإنسان وفقاً لمعايير متعددة منها معيار زمن أو وقت تطبيق حقوق الإنسان، ومعيار نطاق تطبيقها، ومعيار مضمونها، وفيما يلي سنعرض هذه التصنيفات:

1- وفقاً لمعيار الزمن تصنف حقوق الإنسان إلى نوعين⁽⁵⁾:

النوع الأول: يقصد بها الحقوق التي يتمتع بها الأفراد في وقت السلم ويطلق عليها القانون الدولي لحقوق الإنسان.

النوع الثاني: هي مجموعة الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الأفراد في وقت الحرب، ويطلق عليها القانون الدولي الإنساني، وكان يسمى قبل ذلك بقانون الحرب.

(1) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 28.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 28.

(3) فاتح عزام، مرجع سابق، ص 20.

(4) محسن العبودي، مبدأ المشروعية وحقوق الإنسان: دراسة تحليلية في الفقه والقضاء المصري والفرنسي، بدون طبعة (القاهرة: دار النهضة العربية، 1995) ص 52.

(5) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 72.

2- وفقاً لمعيار نطاق تطبيقها تصنف حقوق الإنسان إلى نوعين⁽¹⁾:

النوع الأول: حقوق فردية وهي التي يتمتع بها كل فرد بصفته كحق حرمة المسكن.
النوع الثاني: حقوق جماعية تنصرف إلى جماعة بأسرها ومن أمثلتها حق الشعوب في تقرير مصيرها.

3- وفقاً لمعيار مضمون حقوق الإنسان، يمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع⁽²⁾:

النوع الأول: ويشمل حقوق الجيل الأول وهو مجموعة الحقوق المدنية والسياسية، والتي طُورت في القرن السابع عشر والثامن عشر.

النوع الثاني: ويشمل حقوق الجيل الثاني وهو مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي التي طُورت في القرن التاسع عشر.

النوع الثالث: ويشمل حقوق الجيل الثالث التي تشير إلى "حقوق التضامن"، مثل الحق في التنمية، تقرير المصير، والسلام، والبيئة النظيفة، وحقوق الجيل الرابع تعني حقوق الشعوب الأصلية.

وتردد مفردات التقسيمات المتقدمة، الحقوق التقليدية للصيقة بالإنسان، أو ما يسمى بالحقوق الفردية. أو تلك التي تتصل بالمصالح المعنوية. كما أشارت تلك التقسيمات إلى الحقوق السياسية للأفراد تناولت الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، باعتبارها من الحقوق الجديدة التي تمخضت عن التطورات والمتغيرات والفلسفات السائدة في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين⁽³⁾.

نخلص مما سبق إلى أن حركة حقوق الإنسان المعاصرة قد مرت عبر ثلاثة أجيال متداخلة ومكملة لبعضها البعض، وهي: الجيل الأول: وهو جيل حقوق الإنسان المدنية والسياسية أي جيل حقوق الإنسان الفردية، الجيل الثاني: وهو جيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أي جيل حقوق الإنسان الجماعية. الجيل الثالث: وهو جيل حقوق الإنسان التي تؤكد على بعد جديد هو ضرورة التضامن بين البشرية جمعاء في مواجهة التحديات التي تعترضها ويمكن أن تهدد بقاءها، ومن أمثلة حقوق هذا الجيل الحق في التنمية والحق في بيئة نظيفة ... الخ .

(1) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق ، ص 72.

(2) Brinton Lykes: **Human Rights Violations as Structural Violence**, Christie, D. J., Wagner, R. V., & Winter, D. A. (Eds.). (2001). *Peace, Conflict, and Violence: Peace Psychology for the 21st Century*. Englewood Cliffs, New Jersey: Prentice-Hall. 2007. P. 1.

(3) محسن العبودي، مرجع سابق، ص 53.

المطلب الرابع: مصادر حقوق الإنسان:

ما من شك أن مسألة المصادر تعد من المسائل الهامة، نظراً لدورها المتميز في إطار النظرية العامة للقانون الدولي⁽¹⁾، وبصفة عامة فإن تطور الاهتمام الوطني والدولي بالفرد وحقوقه وحرياته الأساسية، إنما يرتد من حيث الأصل إلى ثلاثة أنواع من المصادر، هي: المصدر الدولي، ويشمل (العالمي، والإقليمي)، والمصدر الوطني، والمصدر الديني⁽²⁾، وفيما يلي عرضاً تفصيلياً لمصادر حقوق الإنسان:

أولاً: المصدر الدولي:

وهو يشمل المصادر العالمية لحقوق الإنسان، وجميع الموائيق والمعاهدات والاتفاقيات الإقليمية التي تضمنت حقوق الإنسان، ويشمل:

(أ) المصادر العالمية:

وهذه الموائيق عالمية المنشأ والتطبيق وتنقسم بدورها إلى موائيق عامة وموائيق خاصة، والموائيق العامة تكفل كل أو معظم حقوق الإنسان مثل ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدان الدوليان لحقوق الإنسان، أما الموائيق الخاصة فهي تختص بإنسان معين كالمرأة أو الطفل والمعوقين.. الخ. وتختص بحق معين، مثل: اتفاقيات العمل، ومنع الرق، ومنع التعذيب، أو تسري في حالات محددة كاتفاقيات الحقوق الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة دولياً كانت أو أهلية⁽³⁾، وفيما يلي سنستعرض المصادر العالمية بشكل موجز:

أ/1- ميثاق الأمم المتحدة:

جاء ميثاق الأمم المتحدة ليمثل حجر الزاوية في التنظيم القانوني الخاص بكفالة حقوق الإنسان وضمان مراعاتها في المجتمع الدولي المعاصر⁽⁴⁾، وهو أول وثيقة دولية⁽⁵⁾ ذات طابع عالمي أو شبه عالمي تضمنت النص على مبدأ حقوق الإنسان، وصدر الميثاق في مدينة فرانسيكو بالولايات المتحدة الأمريكية في شهر حزيران 1945م، والذي يعد في نظر أهل القانون

(1) عبد الكريم خليفة، مرجع سابق، ص 39.

(2) أحمد الرشدي، عدنان حسين، حقوق الإنسان في الوطن العربي، ط1(دمشق: دار الفكر، 2002) ص 36.

(3) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 49.

(4) إبراهيم معمر، دور المنظمات الدولية الغير حكومية في حماية حقوق الإنسان، حالة تطبيقية على المنظمة

العربية لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير غير منشورة، (غزة: جامعة الأزهر، كلية الحقوق، 2011) ص 9.

(5) حسين بوادي، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب وسندان الغرب، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الفكر

الجامعي، 2006) ص 15.

معاهدة حماية توافقت فيها إرادة أعضاء المجتمع الدولي⁽¹⁾، ودخل حيز التنفيذ في 14/أكتوبر 1945م، وسرعان ما انضمت الدول للمنظمة الدولية الوليدة⁽²⁾.

وعلى الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة لم يعرّف حقوق الإنسان إلا أنه أولاها عناية خاصة ظهرت واضحة منذ البداية في النص على حماية حقوق الإنسان في ديباجة الميثاق التي جاء فيها: "نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلبنا على أنفسنا: أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف، وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية"⁽³⁾.

كما أن الميثاق لم يتضمن مبادئ حقوق الإنسان، ويعود ذلك إلى أن الميثاق جاء على أنقاض الحرب العالمية الثانية وكان الهم الوحيد هو تجنب الحروب التي تؤدي إلى حرب عالمية⁽⁴⁾.

أ/2- الشريعة الدولية لحقوق الإنسان:

يقصد باصطلاح الشريعة الدولية لحقوق الإنسان والذي أطلقته لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية المعقودة في جنيف في الفترة 3-17/12/1947م، على مجموعة الصكوك الجاري إعدادها في ذلك الوقت، وتشمل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁵⁾، حيث تشكل تلك الوثائق ما يسمى بالميثاق الدولي لحقوق الإنسان، وتعد هي الأساس الذي اشتقت منه مختلف الأعمال والوثائق القانونية الدولية الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة، كما أنها تتضمن مبادئ

(1) هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحياته الأساسية، ط1 (عمان: دار الشروق، 2001) ص 67.

(2) محمود قنديل، الأمم المتحدة وحماية حقوق الإنسان، ط1 (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2009) ص 10.

(3) جابر الراوي، مرجع سابق، ص 54، 55.

(4) سهيل الفتلاوي، حقوق الإنسان، ط1 (عمان: دار الثقافة، 2007) ص 55.

(5) محمد علوان، محمد موسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان.. المصادر ووسائل الرقابة، ط1 (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2005) ص 88.

وقواعد عامة تتعلق بأغلب، إن لم يكن بكل حقوق الإنسان⁽¹⁾. ولها صفة الإلزامية للدولة التي هي طرف فيها⁽²⁾، وفيما يلي سنتناول بشكل موجز وثائق الشريعة الدولية:

الوثيقة الأولى: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

كان صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باكورة أعمال أجهزة المنظمة الدولية في هذا الميدان⁽³⁾، ففي العاشر من كانون الأول 1948م أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبعد إصدار هذا الإعلان اتجهت الأمم المتحدة إلى مهمة أخرى، وهي تحويل المبادئ التي جاء بها الإعلان إلى أحكام معاهدات دولية، تفرض التزامات على الدول من الدول المصدقة⁽⁴⁾.

إن نقطة الانطلاق الأساسية لصياغة هذا الإعلان كانت القناعة بأن ما ورد في ميثاق الأمم المتحدة لم يكن كافياً⁽⁵⁾، وهو أول بيان دولي أساسي، يتناول حقوق كافة أعضاء الأسرة الإنسانية من حيث إنها حقوق غير قابلة للتصرف أو الانتهاك، وهو بمثابة الأساس وليس كل البناء⁽⁶⁾، ويمكن اعتبار هذا الإعلان، معياراً مشتركاً، تقيس به كافة الشعوب والأمم منجزاتها على صعيد حقوق الإنسان⁽⁷⁾. إلا إنها وثيقة غير ملزمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وهي وثيقة ذات قيمة معنوية لا تتوفر لها الضمانات الكافية لعدم انتهاكها⁽⁸⁾.

ويتكون الإعلان من (30) مادة، احتوت على قائمة بالحقوق السياسية والمدنية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وصدور الإعلان على هذا النحو أمر منطقي حيث رفض مؤتمر سان فرانسيسكو إدخال قائمة حقوق الإنسان ضمن ميثاق الأمم المتحدة⁽⁹⁾.

(1) أحمد أبو الوفا، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، ط1 (القاهرة: دار النهضة العربية، 2000) ص 27.

(2) Cecilia M. Bailliet: Reinterpreting Human Rights Through Global Media: A Case Study of Al-Jazeera English, **Canadian Journal of Human Rights**, 2013. P 22.

(3) عطية خليل عطية، مرجع سابق، ص 68.

(4) عروبة الخرجي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، ط2 (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012) ص 60.

(5) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 55.

(6) رضوان زيادة، مسيرة حقوق الإنسان في العالم العربي، ط1 (بيروت: المركز الثقافي العربي، 2000) ص ص 44-38.

(7) سعدي الخطيب، حقوق الإنسان وضمائماتها الدستورية في اثني وعشرين دولة عربية: دراسة مقارنة، ط1 (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007) ص 16.

(8) قدري الأطرش، مرجع سابق، ص 66.

(9) علي الشكري، حقوق الإنسان في ظل العولمة، ط1 (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2006) ص 72.

ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من أشهر وثائق الأمم المتحدة وأكثرها تأثيراً على المجتمع الدولي، وأصبحت معظم الحقوق التي نص عليها مدرجة في الدساتير الوطنية والتشريعات المحلية في معظم دول العالم⁽¹⁾.

وتم تطوير الحقوق والحريات المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في شكل نصوص وأحكام قانونية واضحة ومحددة وذلك بالنص عليها وتفصيلها في اتفاقيات دولية للحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللذين اعتمدهما الجمعية العامة في 16/ديسمبر/1966م، ودخلا حيز التنفيذ في 1976م⁽²⁾.

ويتميز الإعلان العالمي بأنه تضمن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بجانب الحقوق المدنية والسياسية، وهذا يعد أمراً جديداً لم يكن موجوداً في الإعلانات السابقة، كما أنه كرس هدفين، هما⁽³⁾:

(أ) وحدة الجنس البشري بغض النظر عن تنوع الأجناس والأعراق.

(ب) عالمية القيم البشرية بغض النظر بين نسبية القيم الخاصة بالثقافات المتعددة.
في حين يؤخذ عليه أنه⁽⁴⁾:

(أ) خلط بين الحق والحرية المواد (26)، (19)، (13).

(ب) لم يتبع الترتيب في إيراد الحقوق.

الوثيقة الثانية: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

اعتمد وعرض العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (2200) المؤرخ في 16/ كانون

⁽¹⁾ كريمة الطائي، حسين الدريدي، حقوق الإنسان وحياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية، ط1 (عمان: دار آية للنشر والتوزيع، 2010) ص 47.

⁽²⁾ ابراهيم معمر، مرجع سابق، ص 10.

⁽³⁾ الطيب البكوش، "أثر حقوق الإنسان في تطوير المفاهيم الثقافية"، العدد الثالث، المجلة العربية لحقوق الإنسان، (المعهد العربي لحقوق الإنسان، السنة الثانية، سبتمبر 1996) ص 104.

⁽⁴⁾ عبد الكريم خليفة، مرجع سابق، ص 55.

الأول/ديسمبر 1966، ودخل حيز التنفيذ في 3 كانون الثاني/يناير 1976م، وفقاً للمادة (27) من العهد⁽¹⁾.

ويتألف هذا العهد من ديباجة و(31) مادة، موزعة إلى خمسة أقسام، القسم الأول والثاني ضمن الأحكام العامة المشتركة للعهدين، القسم الثالث من المادة(6) وحتى المادة (15) وهو القسم الذي نص على الحقوق التي تضمنها الميثاق، وهي أكثر شمولاً من الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أن هناك العديد من النصوص تقوم بتفسير كيفية تنفيذ الحقوق الواردة فيه، وتفصيلها تفصيلاً دقيقاً، وخير مثال على ذلك ما ورد في المواد (7) و (14)، أما القسم الرابع من العهد فقد خصص للإشراف الدولي على تطبيق هذا العهد في المواد (16-25)، فيما خصص القسم الخامس من العهد للتصديق على هذا العهد وتنفيذ المواد (26-31)⁽²⁾.

وقد نصت الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966م) على الحق في العمل وفي حرية اختياره، وفي الأجور العادلة، وفي تكوين النقابات والانضمام إليها، وفي الضمان الاجتماعي، وفي مستويات معيشية كافية، وفي التحرر من الجوع، وفي الصحة والتعليم⁽³⁾. ووفقاً للعهد يتوجب على الدول تقديم تقارير دولية عن تنفيذ وتطبيق العهد للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بواسطة السكرتير العام للأمم المتحدة⁽⁴⁾.

الوثيقة الثالثة: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

اعتمد وعرض العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للتوقيع والتصديق والانضمام بقرار من الجمعية العامة (2200) المؤرخ في 16/ديسمبر 1966م، ودخل حيز التنفيذ بتاريخ 23/مارس 1976م، طبقاً لنص المادة (49) منه⁽⁵⁾.

ويتألف العهد من ديباجة (53) مادة، وقد اشتمل على قائمة أطول من الحقوق الواردة في الإعلان كما أنها جاءت أكثر دقة ووضوحاً، بل أن العهد نص على حقوق جديدة لم يرد النص

(1) ديفيد ويسبرودن، وآخرون، مختارات من أدوات حقوق الإنسان الدولية. وبيبلوغرافيا للبحث في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ترجمة فؤاد سروجي، ط1(عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 2007) ص 51.

(2) عصام زناتي، حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة، بدون طبعة(القاهرة: دار النهضة العربية، 1998) ص ص 83-92.

(3) سعدي الخطيب، مرجع سابق، ص 17.

(4) عبد الكريم خليفة، مرجع سابق، ص 110.

(5) ناصر السيد، الحماية الدولية لحرية اعتناق الديانة وممارسة شعائرها، بدون طبعة(الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2012) ص 130.

عليها في الإعلان، وهي المواد (12)، (27)، (11)، (10)، (24)، (13)، (20)، (17)، (14)⁽¹⁾.

تطرق العهد إلى إيجاد وسائل دولية لحماية حقوق الإنسان المقررة دولياً، وهذا ما لم يتعرض له الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك أنشأ لجنة خاصة باسم لجنة حقوق الإنسان تكون تابعة لمنظمة الأمم المتحدة وغايتها الإشراف على تنفيذ هذه الحقوق ودراسة التقارير التي يترتب على الدول الموقعة على العهد أن تقدمها إلى الأمين العام للأمم المتحدة⁽²⁾.

وأقر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بالحقوق الآتية: الحق في الحياة، وفي الحرية والسلامة الشخصية، وفي التحرر من التعذيب والرق، وفي حرية التنقل، وفي المحاكمة العادلة والعلنية أمام القضاء، وفي حرية الفكر والمعتقد والتعبير عن الرأي، وفي التجمع السلمي وفي حرية المشاركة في تشكيل النقابات، وفي الانتماء إلى الدولة والتمتع بجنسيتها، وفي إدارة الشؤون العامة، وفي المساواة أمام القانون⁽³⁾.

أ/3 الأعمال والوثائق القانونية الأخرى الصادرة عن الأمم المتحدة:

هناك العديد من الإعلانات والوثائق الدولية التي تبنتها منظمة الأمم المتحدة في إطار حقوق الإنسان وتمنح الحقوق والحريات للأفراد، وهي تتخذ الأشكال الآتية⁽⁴⁾:

أ/3-1- الإعلانات: وهي عبارة عن وثيقة رسمية تصدر من جانب واحد، وتتضمن بعض المبادئ ذات الطبيعة العامة المجال الذي يتعرض له (مثلاً في إطار حقوق الإنسان)، ومن أمثلتها ما يلي⁽⁵⁾:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م).

- إعلان حقوق الطفل (1959م).

- إعلان منح استقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (1960م).

- الإعلان الخاص بحقوق المتخلفين عقلياً (1971م).

- الإعلان الخاص بحقوق المعوقين (1945م).

(1) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 68، 71.

(2) هاني طعيقات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ط1، مرجع سابق، ص 71.

(3) سعدي الخطيب، مرجع سابق، ص 33.

(4) Police and Human Rights Manual for Police Training, Danish Institute for Human Rights, FRESTA or the European Commission. 2002, P. 7.

(5) Ibid, P. 8.

- الإعلان الخاص بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشوا في (1985م).
- إعلان الحق في التنمية (1986م).
- إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية، دينية أو لغوية (1992م).
- الإعلان الخاص بحماية جميع الأشخاص ضد الاختفاء القسري (1992م).
- أ/3/2- الاتفاقات الدولية: يقصد بها توافق إرادة شخصين أو أكثر من أشخاص القانون الدولي على إحداث آثار قانونية معينة طبقاً لقواعد القانون الدولي، وتطبق الاتفاقية كذلك على أية معاهدة تعد أداة منشئة كمنظمة دولية، وعلى أية معاهدة تعتمد في نطاق منظمة دولية، وذلك مع عدم الإخلال بأية قواعد خاصة بالمنظمة⁽¹⁾. ومن أمثلتها ما يلي⁽²⁾:
 - اتفاقية منع جريمة إبادة الجنس والمعاقبة عليها (1948م).
 - الاتفاقية الخاصة بالحق الدولي في التصحيح (1952م).
 - الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1965م).
 - العهدان الدوليان للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966م).
 - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979م).
 - اتفاقية حقوق الطفل (1989م).
 - الاتفاقية الدولية الخاصة بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (1990م).
 - الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2008م).
- أ/3/3- القرارات: وهي التي تصدرها الأمم المتحدة وتكون خاصة بحقوق الإنسان، ومن أمثلة ذلك⁽³⁾:
 - قرار الجمعية العامة رقم 91/48، بخصوص العقد الثالث لمحاربة العنصرية والتمييز العنصري، والذي صدر عام (1993م).
 - قرار الجمعية العامة رقم 84/52، بخصوص التعليم للجميع، والذي صدر عام (1997م).

(¹) محمد علوان، القانون الدولي العام: المقدمة والمصادر، ط3(عمان: دار وائل للنشر، 2003) ص 113.
 (2) The United Nations Human Rights System: How To Make It Work for You, New York, United Human Rights, August 2008. P. 4.

(³) أحمد أبو الوفا، مرجع سابق، ص 36.

- قرار الجمعية العامة رقم 113/52، بخصوص التحقيق العالمي لحقوق الشعوب في تقرير المصير، والذي صدر عام (1997م).
- قرار الجمعية العامة رقم 120/52، بخصوص حقوق الإنسان والإجراءات القسرية الانفرادية، والذي صدر عام (1997م).
- قرار الجمعية العامة رقم 122 / 52، بخصوص القضاء على كل أشكال عدم التسامح الديني، والذي صدر عام (1997م).

(ب) المصادر الإقليمية:

لقد أبرمت عدة موائيق إقليمية لحماية حقوق الإنسان في أوروبا وأمريكا وأفريقيا والوطن العربي، وتعد هذه الموائيق مصدراً هاماً لحقوق الإنسان إلى جانب المصادر العالمية، وهي:

1- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان:

وقعت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في نوفمبر (1950م)، ودخلت حيز التنفيذ في 3 سبتمبر (1953م)، إذ أقرتها الدول الأعضاء الإحدى وعشرون حينذاك في المجلس الأوروبي⁽¹⁾.

وتعتبر الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أول اتفاقية إقليمية عامة لحقوق الإنسان، ولهذا فقد تأثرت بها الاتفاقيات الإقليمية الأخرى الخاصة بحقوق الإنسان، وتتكون الاتفاقية من مقدمة و(59) مادة وتوجد عدة بروتوكولات مضافة للاتفاقية⁽²⁾. ونصت الاتفاقية في ديباجتها أنها صدرت عن "حكومات لدول أوروبية تسودها وحدة فكرية ذات تراث مشترك من الحرية والمثل والتقاليد السياسية واحترام القانون"⁽³⁾.

ووضعت الاتفاقية آليات تنفيذية فعالة لوضع النصوص موضع التطبيق العملي الفعال، والتي تمثلت في اللجنة والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان⁽⁴⁾. حيث يستطيع المواطن الأوروبي أن يرفع شكواه ضد حكومته أمام هيئات أوروبية مباشرة، وهذا يتيح له حماية كبيرة لحقوقه وحياته⁽⁵⁾.

(1) ناصر السيد، مرجع سابق، ص 138.

(2) وائل علام، الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، بدون طبعة (القاهرة: دار الكتب المصرية، 1999) ص 104.

(3) سامي أبو ساحلية، مرجع سابق، ص 87.

(4) طارق رخا، قانون حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية، بدون طبعة (القاهرة: دار النهضة العربية، 2005) ص 17.

(5) نخبة من أساتذة وخبراء القانون، حقوق الإنسان.. أنواعها - طرق حمايتها في القوانين المحلية والدولية، بدون طبعة (الإسكندرية: المكتب العربي الحديث، 2008) ص 104، 105.

2- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان:

أصدرت منظمة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان في سان خوسيه 22 نوفمبر (1969م)، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والتي دخلت حيز التنفيذ في 18 يوليو 1978⁽¹⁾، وتتضمن الاتفاقية (82) مادة، يتصدرها تعهد الدول الأعضاء باحترام الحقوق والحريات المنصوص عليها، وأن تتخذ كافة الإجراءات بين التشريعات وغيرها من التدابير الكفيلة بتنفيذ نصوص الاتفاقية⁽²⁾.

وتتضمن الاتفاقية في أغلبها حقوقاً مدنية وسياسية، وذلك يتضح من خلال المواد من (المادة 3 وحتى المادة 25)، من أهمها: حق كل فرد في الاعتراف بشخصيته أمام القانون، والحق في الحياة والمعاملة الكريمة، وحظر الرق، والحق في احترام الخصوصية والحياة الخاصة، وحرية الرأي والتعبير، وحرية عقد الاجتماعات وتكوين الجمعيات، وحرية كل إنسان في التنقل والإقامة، والحق في المشاركة في الحياة السياسية، بالإضافة إلى حقوق الأسرة والطفل وغير ذلك من الحقوق⁽³⁾.

وتتميز الاتفاقية بأنها تتضمن تفاصيل أكثر فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير من أية اتفاقية دولية أو إقليمية أخرى، حيث تتجلى حرية التفكير، وحرية الإعلام، ونشاطات الإذاعة والتلفزيون والسينما، وحرية تلقي المعلومات والأفكار ونقلها وإذاعتها دون التقيد بالحدود، كما أقرت الاتفاقية لكل من يمكن أن يتعذر عليه ممارسة حرية التعبير والرأي، لأي سبب من الأسباب "حق الرد" لكل من تأذى من جراء أقوال أو أفكار غير دقيقة أو جارحة نشرتها على الجمهور وسيلة من وسائل الإعلام⁽⁴⁾.

3- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان:

أقرت منظمة الوحدة الأفريقية بتاريخ 1981م، الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان، ودخل حيز التنفيذ يوم 21/ تشرين الأول، أكتوبر 1986م. وتتمثل آلية التنفيذ في وجود اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان⁽⁵⁾. وجاء الميثاق خالياً من إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان، كما جاءت صياغته

(1) كريمة الطائي، حسين الدريدي، مرجع سابق، ص 78.

(2) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 75.

(3) حسنين بواوي، حقوق الإنسان وضمائمات المتهم قبل وبعد المحاكمة، بدون طبعة (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2008) ص 77.

(4) فيصل شطناوي، مرجع سابق، ص 150.

(5) علي الناعوق، حقوق الإنسان، بدون طبعة (مؤسسة المحامون العرب من أجل حقوق الإنسان، 1994) ص

القانونية ضعيفة في وضوح الالتزامات الملقة على الحكومات الأفريقية، ما يجعله في موضع أقل في الدرجة من نظام الحماية في أوروبا وأمريكا⁽¹⁾.

ويبدأ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان بديباجة تشير إلى ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ثم وزعت مواد الميثاق على ثلاثة أجزاء، يتضمن الجزء الأول الحقوق والواجبات في (26) مادة، أما الجزء الثاني فقد اشتمل على تدابير الحماية، أما الجزء الثالث من الميثاق فقد تضمن النصوص من (64-65) وهي مسائل إجرائية يتولاها أمين عام منظمة الوحدة الأفريقية⁽²⁾.

ومن أهم ميزات الميثاق الأفريقي، التوفيق بين حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، حيث خصص الميثاق عدداً من المواد لتدوين حقوق الشعوب أو ما يسمى بحقوق الجيل الثالث. ومن هذه الحقوق الحق في الوجود، وفي تقرير المصير، وفي التصرف بحرية في الثروات الوطنية والموارد الطبيعية، والحق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي سلامة البيئة⁽³⁾.

4- الميثاق العربي لحقوق الإنسان:

صدر الميثاق العربي لحقوق الإنسان واعتمدت نسخته الأولى بموجب قرار مجلس جامعة الدول العربية رقم (5427)، والمؤرخ في 10/ سبتمبر 1997م، ثم صدرت النسخة الثانية من هذا الميثاق واعتمدت من قبل القمة العربية السادسة عشر التي استضافتها تونس في 23/ مايو 2004م⁽⁴⁾.

ويتألف الميثاق من ديباجة و(53) مادة، تتناول الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في الإطار العام للشرعة الدولية⁽⁵⁾، ونص الميثاق على أن التمتع بهذه الحقوق يكون لكل فرد، ولا تقتصر على من يحمل جنسية الدولة الطرف في المعاهدة، بل يمكن أن يتمتع بها حتى رعايا الدول غير العربية⁽⁶⁾.

(1) طارق رخا، مرجع سابق، ص 19.

(2) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 79، 80.

(3) فيصل شطناوي، مرجع سابق، ص 159.

(4) هناء ابراهيم، علي الحديبي، تعليم حقوق الإنسان، ط1(القاهرة: عالم الكتب، 2011) ص 37.

(5) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 82.

(6) علي الشكري، مرجع سابق، ص 108.

وبينما أجاز الميثاق للدول الأطراف في أوقات الطوارئ التي تهدد حياة الأمة أن تتخذ من الإجراءات ما يحلها من التزامات لهذا الميثاق إلى المدى الضروري الذي تقتضيه بدقة متطلبات الوضع، واستثنى منها خمس مجالات لا يجوز فيها التحلل من أحكام الميثاق أولها "التعذيب والإهانة. كما تجاهل الميثاق إيجاد آلية لتنفيذ أحكامه، واقتصر على إنشاء لجنة خبراء حقوق الإنسان تكاد تكون معدومة الاختصاص الفعلي⁽¹⁾.

ثانياً: المصادر الوطنية:

وتشمل هذه المصادر الدساتير والتشريعات الوطنية التي تتضمن نصوصاً تكفل حقوق الإنسان⁽²⁾، فعلى سبيل المثال في فلسطين، يعتبر القانون الأساسي الفلسطيني من التشريعات الوطنية التي تضمنت بين نصوصها مواد تكفلت بحماية حقوق الإنسان.

ثالثاً: المصادر الدينية:

ينظر إلى المصادر الدينية بوصفها هي التي وضعت الأساس الفكري أو النظري لحقوق الإنسان ولسنا بحاجة إلى التأكيد على حقيقة أن من بين القيم العليا أو المبادئ الحاكمة في الأديان السماوية الثلاثة: اليهودية والمسيحية والإسلامية المبدأ القاضي بوجود احترام حقوق الأفراد جميعاً دون أية تفرقة بينهم لأي اعتبار كان⁽³⁾.

ولا شك أن حقوق الإنسان ليست نتاج الحضارة الغربية، بل إن جذورها تمتد إلى جوهر الرسالة الإسلامية⁽⁴⁾، ويعتبر الإسلام هو أول من قرر المبادئ الخاصة بحقوق الإنسان في أكل صوره وأوسع نطاق⁽⁵⁾، وأرسى أسس القانون الدولي لحقوق الإنسان، وغيره من القوانين، وسبق الغرب في حماية وصون حقوق الإنسان⁽⁶⁾، فلقد أشار القرآن الكريم إلى تكريم الإنسان في آيات كثيرة، فقال الله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)⁽⁷⁾.

(1) طارق رخا، مرجع سابق، ص 20، 21.

(2) الشافعي محمد بشير، مرجع سابق، ص 44.

(3) قدرى عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان - قضايا فكرية، مرجع سابق، ص 62.

(4) حسنين بوادي، حقوق الإنسان وضمانات المتهم قبل وبعد المحاكمة، مرجع سابق، ص 105.

(5) عطية خليل عطية، أساسيات في حقوق الإنسان والتربية، ط1 (عمان: دار البداية ناشرون وموزعون، 2011) ص 29.

(6) عبد الكريم خليفة، مرجع سابق، ص 29.

(7) سورة الإسراء، الآية (70).

كما أن الإسلام منح حق الحياة وأوجب الحفاظ عليه واعتبر الاعتداء عليه اعتداء على الناس جميعاً⁽¹⁾، فقال الله تعالى: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا)⁽²⁾. ونظم الإسلام أمور الإنسان في علاقته بربه ونفسه وعلاقته بالآخرين، وقرر المبادئ الخاصة بالحقوق السياسية والاجتماعية والمدنية وأثبت للإنسان حقوقاً ومصالح ومنافع لم تبلغها أية شريعة من الشرائع السماوية أو الوضعية⁽³⁾.

ووضعت الشريعة الإسلامية ميثاقاً متكاملاً لحقوق الإنسان وحرياته، ورسمت حدوداً دقيقة لتنظيم علاقة الحاكم بالمحكوم، وأرسى الإسلام دعائم أول دولة قانونية في التاريخ ومنه انتقلت فكرة الدولة القانونية إلى باقي دول العالم⁽⁴⁾. وراعى الإسلام حقوق الإنسان في مجمل عناوينه، فهو يضع مبادئ تهدف إلى انتشار الخير، وتأمين الحياة العادلة لكل فرد من أفراد المجتمع⁽⁵⁾.

وتميزت حقوق الإنسان في الإسلام بأنها منح إلهية منحها الله لخلقه وقررها للإنسان، فورد في قوله تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا"⁽⁶⁾، كما أنها شاملة من حيث الموضوع لكل الحقوق والحرريات، حيث ورد في قوله تعالى: " أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً"⁽⁷⁾، وأيضاً عامة لسائر الجنس البشري فقال تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ "⁽⁸⁾.

يتضح مما سبق أن الشريعة الإسلامية حددت حقوق الإنسان وحرياته، ووضعت نظاماً دقيقاً لحمايتها، ووضعت الضمانات الكفيلة بحمايتها، قبل إعلانات الحقوق الصادرة عن الثورتين الأمريكية والفرنسية نهاية القرن الثامن عشر باثني عشر قرناً، وكذلك قبل إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948م بأربعة عشر قرناً، إذ وجدت هذه الحقوق أساسها في القرآن الكريم والسنة النبوية.

(1) علي الدباس، علي أبو زيد، مرجع سابق، ص 37.

(2) سورة المائدة، الآية (32).

(3) جابر الراوي، مرجع سابق، ص 252.

(4) علي الشكري، مرجع سابق، ص 61.

(5) كلويدو زانغي، مرجع سابق، ص 21.

(6) سورة الإسراء، الآية (70).

(7) سورة لقمان، الآية (20).

(8) سورة الحجرات، الآية (13).

المبحث الثاني

الحقوق المدنية والسياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية

يعد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ضماناً أساسية من أجل حماية حقوق الإنسان المقررة دولياً. وألزمت فلسطين نفسها بالاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الأساسية، وأكدت على التزام دولة فلسطين بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسعيها للانضمام إلى المواثيق الدولية⁽¹⁾. كما جاء النص على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في صلب الوثيقة الدستورية الفلسطينية* التي تمثل قمة التسلسل الهرمي في النظام القانوني للدولة الفلسطينية⁽²⁾.

وصدر القانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية عام 2000م، ودخل حيز التنفيذ في السابع من تموز/يوليو 2000، وتم إصدار الصيغة المعدلة بتاريخ 19/مارس 2003م⁽³⁾، ويُعد "القانون الأساسي" الوثيقة الدستورية الأبرز، بحكم صلته المباشرة بالسلطة الفلسطينية، وسنه من قبل المجلس التشريعي للسلطة الفلسطينية عام 1997م، وبحكم انسجامه شكلاً وموضوعاً ومعايير الصياغة التشريعية⁽⁴⁾.

ومن خلال هذا المبحث سنتعرض للحقوق المدنية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية، والحقوق السياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية، وحالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين.

(1) لوسي ثلجية، مقارنة ما بين الدستور التونسي ومشروع الدستور الفلسطيني "المسودة الثالثة" والقانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية"، بدون طبعة (جامعة بيرزيت: برنامج الدراسات العليا الديمقراطية وحقوق الإنسان، 2007) ص 12.

* الوثيقة الدستورية الفلسطينية: هي وثيقة الاستقلال الوطني الصادرة بتاريخ 15/11/1988، عن المجلس الوطني الفلسطيني بالجزائر.

(2) محمد الشلادة، "الحماية القانونية والدستورية للحقوق والحرية الأساسية في القانون الأساسي الفلسطيني"، دراسة مقدمة للشبكة العربية لحقوق الإنسان، 2012، ص 4، 5.

(3) انظر مقدمة القانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية المعدل الصادر بتاريخ 19/مارس-آذار 2003م.

(4) رشاد توم، التنظيم القانوني لحرية الإعلام في فلسطين، بدون طبعة (رام الله: المركز الفلسطيني للتنمية والحرية الإعلامية (مدى)، 2011)، ص 30، 31.

المطلب الأول

الحقوق المدنية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية

يقصد بالحقوق المدنية: تلك الحقوق التي تثبت للأفراد في ممارستها لنشاطهم العادي داخل الجماعة ولا تتمتع هذه الحقوق بالصفة السياسية، وهي على هذا النحو يندرج في إطارها مجموعة من الحقوق ليس لها أي صفة سياسية⁽¹⁾. وتشمل (الحق في الحياة، والحق في المساواة، وحرية التنقل، وحرية الدين، والحق في حرية الرأي والتعبير، والاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون، وحظر التعذيب والمعاملة اللا إنسانية)، وعليه سوف نتناول هذه الحقوق على النحو الآتي:

أولاً: الحق في الحياة:

يعد هذا الحق هو ألق الحقوق المقررة للإنسان وأشدّها تعبيراً. ويقصد بالمعنى الواسع للحق في الحياة مسؤولية الدولة والمجتمع الوطني والنظام العالمي ككل عن دعم الظروف الضرورية والملائمة لإمكانية إنقاذ حياة أشخاص أو جماعات تتعرض لإزهاق الروح دون سبب معقول⁽²⁾. أما المعنى الضيق للحق في الحياة هو عدم جواز حرمان أحد من حياته بغير وجه حق، لأنها ملك لخالقه، وتخضع لمشيئته⁽³⁾.

وقد أغفل القانون الأساسي الفلسطيني هذا الحق، كما أنه لم يتضمن أي نص يشير إلى إلغاء عقوبة الإعدام، في حين نصت المادة (109) من القانون الأساسي الفلسطيني "لا ينفذ حكم الإعدام الصادر من أية محكمة إلا بعد التصديق عليه من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية"⁽⁴⁾.

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني خالف الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على: "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه"⁽⁵⁾.

(1) إيباد جاد الحق، مبادئ القانون، ط1 (غزة: بدون دار نشر، 2009) ص 202.

(2) قدرى عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان - قضايا فكرية، مرجع سابق، ص 34.

(3) سعدي الخطيب، مرجع سابق، ص 34.

(4) القانون الأساسي المعدل، جريدة الوقائع الفلسطينية (الجريدة الرسمية تصدر عن ديوان الفتوى والتشريع)، العدد ممتاز، المادة (109).

(5) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في العام 1948م، المادة (3).

أما المادة (6) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نصت بصراحة واضحة على حق الإنسان في الحياة، حيث تضمنت⁽¹⁾:

1- الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان، وعلى القانون أن يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً.

2- لا يجوز في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام، أن يحكم بهذه العقوبة إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة وفقاً للتشريع النافذ وقت ارتكاب الجريمة وغير المخالف لأحكام هذا العهد ولاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ولا يجوز تطبيق هذه العقوبة إلا بمقتضى حكم نهائي صادر عن محكمة مختصة.

3- حين يكون الحرمان من الحياة جريمة من جرائم الإبادة الجماعية، يكون من المفهوم بدهة أنه ليس في هذه المادة أي نص يجيز لأية دولة طرف في هذا العهد أن تعفى نفسها على أية صورة من أي التزام يكون مترتباً عليها بمقتضى أحكام اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

4- لأي شخص حكم عليه بالإعدام حق التماس العفو الخاص أو إبدال العقوبة. ويجوز منح العفو العام أو العفو الخاص أو إبدال عقوبة الإعدام في جميع الحالات.

5- لا يجوز الحكم بعقوبة الإعدام على جرائم ارتكبتها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر، ولا تنفيذ هذه العقوبة بالحوامل.

6- ليس في هذه المادة أي حكم يجوز التذرع به لتأخير أو منع إلغاء عقوبة الإعدام من قبل أية دولة طرف في هذا العهد.

ثانياً: الحق في المساواة:

المساواة هي حجر الأساس في حقوق الإنسان بوصفه كائناً اجتماعياً، يعيش في جماعة قد تختلف عناصرها العرقية أو الدينية أو اللغوية والسياسية، ومبدأ المساواة وعدم التمييز مبدأ قائم بذاته كحق مستقل من حقوق الإنسان، ثم هو مبدأ مرتبط ومتصل بجميع حقوق الإنسان وحاكم لها، ومميز بين نظم الحكم التي تقوم على التمييز العنصري، والتي تقدر قولاً وعملاً وتنفيذاً مبادئ المساواة وعدم التمييز في أي سبب من الأسباب⁽²⁾. ويتضمن الحق في المساواة أربعة حقوق فردية، هي:

(1) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (6).

(2) فتحي الوحيدي، مرجع سابق، ص 146-148.

(أ) المساواة أمام القانون وعدم التمييز:

يقصد بها مساواة الجميع أمام القانون، من ناحية الحقوق والواجبات والحماية القانونية، فالمساواة في حماية القانون تعني أن الناس جميعاً متساوون في التمتع بالضمانات القانونية الكاملة ولا سيما المساواة في حق التقاضي أمام المراجع القضائية، وحق الاستعانة بالمراجع الإدارية، وحق التظلم أمام السلطات العليا المختصة⁽¹⁾.

وتناول القانون الأساسي الفلسطيني مبدأ المساواة أمام القانون بلغة صريحة وواضحة، ونصت المادة (9) على أن: "الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة"⁽²⁾.

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني توافق من الناحية النظرية مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (7) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة. كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يُخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا"⁽³⁾.

أما المادة (26) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نصت على أن: "الناس جميعاً أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساوٍ في التمتع بحمايته، وفي هذا الصدد يجب أن يحظر القانون أي تمييز وأن يكفل لجميع الأشخاص على السواء حماية فعالة من التمييز لأي سبب، كالعرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو القومي أو الاجتماعي، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب"⁽⁴⁾.

(ب) افتراض البراءة:

نصت المادة (14) من القانون الأساسي الفلسطيني على "أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه، وكل متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه"⁽⁵⁾.

(1) غازي صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، ط2(عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1997) ص 229.

(2) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (9).

(3) انظر الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (7).

(4) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (26).

(5) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (14).

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني توافق من الناحية النظرية مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان حيث نصت المادة (11)، الفقرة (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، على أن: "كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه"⁽¹⁾.

أما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نصت المادة (14) الفقرة (2) على أن: "من حق كل متهم بارتكاب جريمة أن يعتبر بريئاً إلى أن يثبت عليه الجرم قانوناً"⁽²⁾.

(ت) الحق في الدفاع والطعن:

تناول القانون الأساسي الفلسطيني الحق في الدفاع عن النفس، ليس بمادة مستقلة وإنما في المادة (14) نفسها التي تناولت افتراض البراءة بنصها "المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه وكل متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه"⁽³⁾.

(ث) حق التقاضي أمام قضاء حيادي ومستقل:

عرف حق التقاضي بأنه: "حق الشخص باللجوء إلى القضاء طالباً الحماية لحق له أو مصلحة أو مركز قانوني وطالباً رد الاعتداء عنه، أو استرداده إذا سلب منه"⁽⁴⁾.

وتضمن القانون الأساسي الفلسطيني الحق في التقاضي في المادة (30) بند "1": "التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة، ولكل فلسطيني حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، وينظم القانون إجراءات التقاضي بما يضمن سرعة الفصل في القضايا"⁽⁵⁾.

ولم يرتق القانون الأساسي الفلسطيني إلى ما نادى به المادة (10) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بنصها " لكل إنسان الحق، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر

⁽¹⁾ انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (11).

⁽²⁾ انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (14).

⁽³⁾ انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (14).

⁽⁴⁾ عبد الله النيباتي، كفاءة حق التقاضي: دراسة دستورية مقارنة، ط1 (عمان: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002) ص 13.

⁽⁵⁾ انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (30).

قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه له⁽¹⁾.

ولم يتناول القانون الأساسي الفلسطيني الحق في الاستئناف بصورة واضحة واستعاض عنه في المادة (30) بند "3" بنص يقول: "يترتب على الخطأ القضائي تعويض من السلطة الوطنية يحدد القانون شروطه وكيفياته"⁽²⁾.

وتشكل المادة (14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أحد أهم الركائز الأساسية في تحديد الحقوق القانونية والقضائية والمحاكمة العادلة حيث تنص على⁽³⁾:
الناس جميعاً سواء أمام القانون، ومن حق كل فرد، لدى الفصل في أية تهمة جزائية توجه إليه أو في حقوقه والتزاماته في أية دعوى مدنية، أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية، منشأة بحكم القانون، ويجوز منع الصحافة والجمهور من حضور المحاكمة كلها أو بعضها لدواعي الآداب العامة أو النظام العام أو الأمن القومي في مجتمع ديمقراطي، أو لمقتضيات حرمة الحياة الخاصة لأطراف الدعوى، أو في أدنى الحدود التي تراها المحكمة ضرورية حين يكون من شأن العلنية في بعض الظروف الاستثنائية أن تخل بمصلحة العدالة، إلا أن أي حكم في قضية جزائية أو دعوى مدنية يجب أن يصدر علانية، إلا إذا كان الأمر يتصل بأحداث تقضي مصلحتهم خلال ذلك أو كانت الدعوى تتناول خلافات بين زوجين أو تتعلق بالوصاية على أطفال. والبند (5) منها يوضح حق أي متهم في الاستئناف لكل شخص أدين بجريمة له حق اللجوء وفقاً للقانون إلى محكمة أعلى كما تعيد النظر في قرار إدانته وفي العقاب الذي حكم به عليه".

ثالثاً: حرية التنقل:

هي التنقل داخل البلد والسفر خارجه بحرية تامة، ودون عوائق تمنعه من ممارسة هذا الحق إلا إذا تعارض مع حق غيره أو حقوق الجماعة⁽⁴⁾.

(1) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (10).

(2) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (30).

(3) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (14).

(4) محمد عنجريني، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون نصاً ومقارنةً وتطبيقاً، ط1 (عمان: دار الفرقان، 2002) ص 39.

ونصت المادة (20) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن "حرية الإقامة والتنقل مكفولة في حدود القانون"⁽¹⁾.

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني توافق مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (13) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن⁽²⁾:

1- لكل فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة.

2- لكل فرد حق مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

وأكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في المادة (12) على أن⁽³⁾:

1- لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته.

2- لكل فرد حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.

3- لا يجوز تقييد الحقوق المذكورة أعلاه بأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحررياتهم، وتكون متماشية مع الحقوق الأخرى المعترف بها في هذا العهد.

4- لا يجوز حرمان أحد، تعسفاً، من حق الدخول إلى بلده.

رابعاً: حرية الدين:

وهي تعني حق الفرد في اختيار ما يؤديه اجتهاده في الدين، فلا يكون لغيره الحق في إكراهه على عقيدة معينة، أو تغيير ما يعتقد بوسيلة من وسائل الإكراه، وإنما يكون له حق دعوته إليها بالإقناع بدليل العقل وتبليغه للناس⁽⁴⁾.

وكفل القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (18) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن "حرية العقيدة والعبادة وممارسة الشعائر الدينية مكفولة شريطة عدم الإخلال بالنظام العام"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (20).

⁽²⁾ انظر الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (13)

⁽³⁾ انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (12).

⁽⁴⁾ خالد فهمي، الحماية القانونية للمعتقدات وممارسة الشعائر الدينية وعدم التمييز في إطار الاتفاقيات الدولية والقانون الوضعي والشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012) ص 18.

⁽⁵⁾ انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (18).

وذلك توافق مع المادة (18) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتي جاء فيها: "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة"⁽¹⁾.

كما توافق مع المادة (18) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية: "لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة"⁽²⁾.

خامساً: الحق في حرية الرأي والتعبير:

يقصد به حرية الغير في التعبير عن أفكاره، والإعراب عن مبادئه، ومعتقداته بالصورة التي يراها مناسبة، في حدود القانون، وهناك من يرى كذلك أنها تعني أن يكون الإنسان حراً في إبداء هذا الرأي، وإعلانه بالطريقة التي يراها مناسبة⁽³⁾.

وتعد حرية الرأي والتعبير ركناً أساسياً من أركان حقوق الإنسان⁽⁴⁾. ولقد رتب القانون الدولي لحقوق الإنسان حماية إجبارية لحرية التعبير وتدفق المعلومات باعتبارها حجر الزاوية في بناء جميع الحريات والحقوق الأخرى للإنسان⁽⁵⁾.

ويعتبر الحق في حرية الرأي والتعبير مقدمة أساسية لتشكيل شخصية الإنسان اجتماعياً وسياسياً، وهي المدخل لتكوين قناعة ذاتية باتجاه فكري أو آخر، أو تصديق معلومة أو تكذيبها. وهي أمر داخل الإنسان يتشكل باجتهاده الشخصي وليس بعمليات غسيل المخ لحق يقينه الداخلي

(1) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (18).

(2) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (18).

(3) أشرف الراعي، حق الحصول على المعلومات: دراسة مقارنة، ط1 (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010) ص 22.

(4) أشرف الراعي، حرية الصحافة في التشريع ومواءمتها للمعايير الدولية، ط1 (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011) ص 28.

(5) محمد السيد سعيد، حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان، بدون طبعة (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2002) ص 10.

بقناعة متعسفة⁽¹⁾. وحرية الرأي والتعبير ليست مطلقة، غير أنه يجب على القيود التي يمكن أن يتطلب الأمر فرضها أن تتسق مع الشريعة القانونية لحقوق الإنسان⁽²⁾.

وبالنظر في نصوص أهم المواثيق الدولية التي نصت على احترام حرية الرأي والتعبير بشتى صورها وحق الأفراد في الوصول للمعلومات وتداولها نجد أنها تشكل سنداً قانونياً للعمل الصحفي والإعلامي بشكل عام في وقت السلم وأثناء الحروب ويعد تجاوزها أو الانتقاص منها أو انتهاكها جريمة دولية يعاقب عليها القانون الدولي⁽³⁾.

وتضمن القانون الأساسي الفلسطيني موضوع حرية الرأي والتعبير في المادة (19) التي نصت على أنه "لا مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير أو الفن مع مراعاة أحكام القانون⁽⁴⁾".

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني اتفق مع المعايير والأسس القانونية للشريعة الدولية لحقوق الإنسان، ففي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، نصت المادة (19) على أنه "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير. ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية⁽⁵⁾".

أما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نصت مادته (19) على أن⁽⁶⁾:

- 1- لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.
- 2- لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرئته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخري دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

(1) فتحي الوحيدي، مرجع سابق، ص 133.

(2) ليا ليفين، مرجع سابق، ص 174.

(3) علاء محمد، الحماية الدولية للصحفيين أثناء النزاعات الدولية المسلحة في القانون الدولي الإنساني والفقهاء الإسلامي، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2010) ص 103.

(4) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (19).

(5) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (19).

(6) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (19).

3- تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسئوليات خاصة، وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية :

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

ويتضح للباحثة مما سبق أن القانون الأساسي الفلسطيني تضمن حرية الرأي والتعبير في جمل مقتضبة لا تشمل أي تفسير في تحديد تلك الحريات والحقوق، وكذلك إعطاء السلطات قدراً واسعاً من الحرية في التحكم بتلك الحريات، ولعل الهدف من وراء ذلك كان الإشارة إلى تلك الحريات من حيث الشكل دون إعطاء أهمية للضمانة الفعلية والحقيقية لتلك الحريات.

سادساً: الاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون:

هو الحق في عدم الخضوع للتوقيف أو للاحتجاز إذا لم يكن هناك مسوغ قانوني يستوجب ذلك، وفق إجراءات سليمة ومعاملة لائقة تتفق مع القوانين السارية المراعية للمعايير الدولية.

وقد أجاز القانون الأساسي الفلسطيني الاعتقال والحجز بأمر قضائي ووفقاً لأحكام القانون، ففي المادة (11) اعتبر أن⁽¹⁾:

1- الحرية الشخصية حق طبيعي وهي مكفولة لا تمس.

2- لا يجوز القبض على أحد أو تفتيشه أو حبسه أو تقييد حريته بأي قيد أو منعه من التنقل إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، ويحدد القانون مدة الحبس الاحتياطي، ولا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن الخاضعة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون.

وأكدت المادة (12) على أن: "يبلغ كل من يقبض عليه بأسباب القبض عليه أو إيقافه ويجب إعلامه سريعاً بلغة يفهمها بالاتهام الموجه إليه، وأن يُمكن من الاتصال بمحام، وأن يُقدم للمحاكمة دون تأخير"⁽²⁾.

⁽¹⁾ انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (11).

⁽²⁾ المرجع السابق نفسه، المادة (12).

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني توافق مع الشريعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (9) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه: "لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً"⁽¹⁾.

في حين نصت المادة (9) أيضاً من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن⁽²⁾

- 1- لكل فرد الحق في الحرية والأمان على شخصه ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفاً ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراء المقرر فيه.
- 2- يتوجب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه كما يتوجب إبلاغه سريعاً بأية تهمة توجه إليه.
- 3- يقدم الموقوف أو المعتقل بتهمة جزائية سريعاً إلى أحد القضاة أو أحد الموظفين المخولين قانوناً مباشرة وظائف قضائية، ويكون من حقه أن يحاكم خلال مهلة معقولة أو أن يفرج عنه، ولا يجوز أن يكون احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة هو القاعدة العامة، ولكن من الجائز تعليق الإفراج عنهم على ضمانات لكفالة حضورهم المحاكمة في أية مرحلة أخرى من مراحل الإجراءات القضائية، وكفالة تنفيذ الحكم عند الاقتضاء.
- 4- لكل شخص حرم من حريته بالتوقيف أو الاعتقال حق الرجوع إلى محكمة لكي تفصل هذه المحكمة دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمراً بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني.
- 5- لكل شخص كان ضحية توقيف أو اعتقال غير قانوني حق الحصول على تعويض.

ومما سبق يتضح للباحثة مراعاة القانون الأساسي الفلسطيني لما ورد في مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بحقوق الإنسان المدنية والسياسية الخاصة بالاعتقالات.

سابعاً: حظر التعذيب والمعاملة اللا إنسانية:

بحسب المدلول القانوني الذي حدده البعض للتعذيب فهو الفعل الماس بالجسد، والذي قد يكون جريمة مستقلة أو يكون ظرفاً مشدداً للعقاب على جريمة أخرى. والتعذيب ما هو إلا صورة من صور العنف أو الإكراه، ويتحقق هذا المعنى بكل نشاط يقوم به الجاني سلبياً كان أو ايجابياً

(1) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (9).

(2) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (9).

لإيذاء المجني عليه مادياً أو معنوياً. ويبقى للتعذيب مهما تنوعت صورته وأشكاله، مدلولاً قانونياً واحداً، فهو اعتداء على الشخص أو إيذاء مادي أو نفسي له⁽¹⁾.

وحظر القانون الأساسي الفلسطيني التعذيب واعتبر أن أي قول، أو اعتراف نتيجة التعذيب، أو الإكراه باطل، حيث نصت المادة (13) على⁽²⁾:

1- لا يجوز إخضاع أحد لأي إكراه أو تعذيب، ويعامل المتهمون وسائر المحرومين من حرياتهم معاملة لاتقة.

2- يقع باطلاً كل قول أو اعتراف صدر بالمخالفة لأحكام الفقرة الأولى من هذه المادة.

كما نصت المادة (5) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على " لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة"⁽³⁾.

أما المادة (7) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تحظر التعذيب، نصت على أنه: "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو الحاطة بالكرامة، وعلى وجه الخصوص لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر"⁽⁴⁾.

(1) معن دعيس، مراجعة قانونية لأحكام التعذيب في النظام القانوني الفلسطيني، (رام الله: الهيئة المستقلة لحقوق

الإنسان، سلسلة تقارير قانونية (69)، تموز 2009، ص 24.

(2) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (13).

(3) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (5).

(4) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (7).

المطلب الثاني

الحقوق السياسية في القانون الأساسي الفلسطيني والشرعة الدولية

وهي تلك الحقوق التي تكون للمواطنين دون الأجانب في إقليم الدولة والتي تنبثق عن تلك العلاقة السياسية الوثيقة التي تربط المواطن بالدولة، والدولة بالمواطن باعتبار أن الشعب في الدولة كما يقرر فقهاء القانون الدولي العام هو جزء منها⁽¹⁾، وتشمل (حرية المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب، والحق في انتخابات حرة نزيهة، والحق في تقلد المناصب والوظائف العامة، وحرية تشكيل الجمعيات، والحق في التجمع والاجتماع السلميين)، وعليه سنتناول هذه الحقوق بشكل موجز، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: حرية المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب:

تعد حرية المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب من أوجه النشاط الهامة في تشكيل المجتمع وتوجيهه اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً، وهذا ما يهتم الحكومات، وقد يثير قلقها، فتعتمد إلى مصادرة هذا الحق، وقد تلجا إلى تقييده⁽²⁾.

وأجاز القانون الأساسي الفلسطيني، تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون، وذلك في المادة (26) التي تنص على: "أن للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص من الحقوق الآتية"⁽³⁾:

- 1- تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون.
- 2- تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط والأندية والمؤسسات الشعبية وفقاً للقانون.
- 3- التصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثلين منهم يتم انتخابهم بالاقتراع العام وفقاً للقانون.
- 4- تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص.
- 5- عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون."

(1) عباس الصواف، جورج حزيون، المدخل إلى علم القانون: نظرية القانون - نظرية الحق، ط1 (عمان: دار الثقافة، 2008) ص 135.

(2) فتحي الوحيددي، مرجع سابق، ص 139.

(3) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (26).

وقد تضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (22) على أن: "لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون"⁽¹⁾.

ويتضح مما سبق ذكره دور الأحزاب السياسية ومدى مساهمتها في بناء الحياة الديمقراطية، وكذلك مدى أهميتها بالنسبة للمواطن الذي أصبح لا يستطيع بمفرده أن يتخذ قراراً أو أن يكون له رأياً دون التشاور أو النقاش مع الآخرين، مما يتطلب تكوين الحزب الذي سرعان ما يتجه المواطن للانتماء إليه بحكم الإيمان بعقيدته والقبول ببرنامجه.

ثانياً: الحق في انتخابات حرة نزيهة:

عرف حق الانتخاب بأنه: "ممارسة حق الاختيار على نحو تتسابق في الإيرادات المؤهلة لتلك الممارسة"⁽²⁾.

وتناول القانون الأساسي الفلسطيني الحق في الانتخابات في المادة (5) التي نصت على: "أن نظام الحكم في فلسطين نظام ديمقراطي نيابي يعتمد على التعددية السياسية والحزبية وينتخب فيه رئيس السلطة الوطنية انتخاباً مباشراً من قبل الشعب وتكون الحكومة مسؤولة أمام الرئيس والمجلس التشريعي الفلسطيني"⁽³⁾.

كما أكدت المادة (26) من القانون الأساسي الفلسطيني على أن: "للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص الحقوق الآتية، ومنها (التصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثلين منهم يتم انتخابهم بالاقتراع العام وفقاً للقانون)"⁽⁴⁾.

(1) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (22).

(2) داوود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة (62) من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006) ص 42.

(3) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (5).

(4) المرجع السابق نفسه، المادة (26).

وبذلك يكون القانون الأساسي الفلسطيني قاصراً وفقاً لما جاء في المادة (21) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁾، والمادة (25) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي نصت على الحقوق الآتية، والتي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة⁽²⁾:

- 1- أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.
- 2- أن ينتخب ويُنْتخَب في انتخابات نزيهة تجري دورياً بالاقتراع العام على قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.
- 3- أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

ثالثاً: الحق في تقلد المناصب والوظائف العامة:

يقصد به حق كل فرد تتوفر فيه شروط معينة أن يتقلد الوظائف العامة في بلده سواء كانت هذه الوظيفة سياسية كالعضوية في المجالس الإقليمية أو النيابية أم إدارية في إدارات الدولة المختلفة ويفترض في هذا الحق ضمان المساواة في الفرص لجميع المواطنين من دون أن يتسبب اختلافه الأصل أو اللغة أو الرأي أو أي سبب آخر في استبعاد أحد من تقلد الوظائف العامة بما أن الشروط التي حددها القانون قد توافرت فيه⁽³⁾.

وتناول القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (26) الفقرة (4) الحق في تقلد الوظائف العامة بنصه: "تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص"⁽⁴⁾.

وأكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على هذا الحق في الفقرة الثانية من المادة (21): "لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد"⁽⁵⁾. وكذلك المادة (25) الفقرة (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "أن تتاح لكل مواطن على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده"⁽⁶⁾.

(1) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (21).

(2) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (25).

(3) عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري، بدون طبعة (الإسكندرية: منشأة المعارف، 1997) ص 367.

(4) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (26).

(5) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (21).

(6) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (25).

ومن الملاحظ مما سبق أن معظم القوانين تقتصر الوظائف العامة بمواطنيها، ولم تسمح للأجانب من توليها حيث لم تُشر لذلك في نصوص موادها، ومن العدل أن يُخص المواطنين بحق التوظيف دون الأجانب من حيث المبدأ لأنهم وحدهم من يتحملون نحو وطنهم كثيراً من الواجبات التي يعفى منها الأجنبي.

رابعاً: حرية تشكيل الجمعيات:

يقصد به إمكانية تأليف الجمعيات والأحزاب، بحسب مبادئ الديمقراطية والجهورية، لأغراض سلمية وبوسائل مسالمة⁽¹⁾.

وأجاز القانون الأساسي الفلسطيني حرية تشكيل الجمعيات في المادة (26) بند "2" "تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط والأندية والمؤسسات الشعبية وفقاً للقانون"⁽²⁾. وبذلك يكون القانون الأساسي توافق من الناحية النظرية مع الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (20) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما يلي⁽³⁾:

1- لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.

2- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

أما في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نصت المادة (22) على أن⁽⁴⁾:

1- لكل فرد حق تكوين الجمعيات مع آخرين بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

2- لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم، ولا تحول هذه المادة دون إخضاع أفراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق.

(1) وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم، ط1 (دمشق: دار الفكر المعاصر، 2000) ص 73.

(2) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (26).

(3) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (20).

(4) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (22).

خامساً: الحق في التجمع والاجتماع السلميين:

يقصد به قدرة الأشخاص على التجمع فترة من الوقت ليعبر عن آرائهم تعبيراً قد تصحبه مناقشة أو جدال أو تبادل رأي⁽¹⁾.

وأجاز القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (26) بند "5": "عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون"⁽²⁾. وقد توافق هذا مع الشرعية الدولية لحقوق الإنسان، حيث نصت المادة (20) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه⁽³⁾:

1- لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

2- لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

أما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نص في المادة (21) على أنه "يكون الحق في التجمع السلمي معترفاً به، ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقاً للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم"⁽⁴⁾.

(1) وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص 73.

(2) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (26).

(3) انظر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة (20).

(4) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (21).

المطلب الثالث

حالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين

منذ بداية الاحتلال (الإسرائيلي) لفلسطين، وبعدها اعتُمدت القضية الفلسطينية كقضية سياسية لشعب يناضل من أجل الحرية والاستقلال، وإلى حين حدوث الانقسام* الفلسطيني في صيف 2007م⁽¹⁾ وحالة حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية في تدهور ملحوظ، والانتهاكات (الإسرائيلية) والفلسطينية متواصلة، مخالفة لكافة القوانين والشرائع الدولية المطالبة بحماية حقوق الإنسان وحفظ إنسانيته وصون كرامته، ولمزيد من التفاصيل نستعرض في هذا المطلب الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق الإنسان الفلسطيني، والانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان الفلسطيني، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق الإنسان الفلسطيني:

ما زالت الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق الإنسان الفلسطيني مستمرة منذ أن خضعت الأراضي الفلسطينية، تحت سيطرة "الاحتلال (الإسرائيلي)". مما يوجب تطبيق قانون الاحتلال الحربي* ممثلاً بأنظمة لاهاي* للعام 1907م، واتفاقية جنيف الرابعة* للعام 1949م، والملحق

* جاء الانقسام الفلسطيني الداخلي نتيجة لتفاقم الخلافات ما بين حركتي حماس وفتح، على إثر فوز حركة حماس في الانتخابات التشريعية في مطلع العام 2006م، مما أدى إلى تفجر واندلاع النزاع الداخلي المسلح بين الحركتين في قطاع غزة، والذي حسمته حركة حماس بالقوة لتسيطر على غزة بتاريخ 14/حزيران/يونيو 2007م. ونتيجة لذلك فرض الواقع الجديد في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية نوعين من السلطة، سلطة يقودها رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، محمود عباس، وينفذ سياستها حكومة تم تشكيلها في الضفة الغربية، وسلطة أخرى يقودها رئيس الوزراء إسماعيل هنية في قطاع غزة.

(1) إبراهيم أبراش، الانقسام وتأثيره على مفهوم وواقع حقوق الإنسان في فلسطين، الحوار المتمدن، العدد 2593، بتاريخ: 2009/3/22، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=166515>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/6/27.

* الاحتلال الحربي: مرحلة من مراحل الحرب، تلي الغزو مباشرة وتتمكن فيها القوات المتحاربة من دخول إقليم العدو. ووضعها للإقليم تحت سيطرتها الفعلية بعد أن ترجح كفتها بشكل لا منازعة فيه، ويتوقف النزاع المسلح ويسود الهدوء تماماً الأراضي التي جرى عليها القتال. انظر: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان: الوضع القانوني لدولة الاحتلال الحربي ومسئوليتها في الأرض المحتلة، سلسلة القانون الدولي الانساني رقم (5)، 2008، ص 3.

(البروتوكول) الإضافي الأول* للعام 1977م، والعرف القانوني الدولي*. ويؤيد ذلك القرارات الدولية المتعاقبة من أجهزة دولية متعددة، وبخاصة مؤسسات الأمم المتحدة، والصليب الأحمر الدولي، والآراء الفقهية لكبار فقهاء القانون الدولي، والرأي الإفتائي لمحكمة العدل الدولية في العام 2004م (1).

ووفقاً للقانون الدولي الإنساني* هناك التزامات قانونية تقع على عاتق دولة الاحتلال، وتفرض هذه المواثيق على دولة الاحتلال مجموعة من الالتزامات يجب الوفاء بها لتوفير الحماية

* **أنظمة لاهاي:** هي مجموعة قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بتنظيم استخدام القوة ووسائل وأساليب القتال، كالقواعد المتعلقة بحظر استخدام أسلحة معينة (السموم والغازات الخائفة، والأسلحة الجراثومية، والكيماوية والرصاص المتفجر، والمقذوفات القابلة للانتشار أو التمدد بالجسم بسهولة، وحظر استخدام بعض أنواع الألغام وغير ذلك من القواعد المتعلقة بماهية وطبيعة السلاح الممكن استخدامه)، انظر: عبد الرحمن أبو النصر، **اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين لعام 1949م وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة**، ط1 (غزة: مطابع مركز رشاد الشوا الثقافي، 2000) ص 66.

* **اتفاقية جنيف الرابعة:** هي التي تمثل اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 12 أغسطس 1949م، وقد وقع عليها المفوضون من قبل الحكومات الممثلة في المؤتمر الدبلوماسي الذي عقد في جنيف من 21/أبريل إلى 12/أغسطس 1949م بقصد وضع اتفاقية لحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، وتقع الاتفاقية في مائة وتسع وخمسين مادة وثلاثة ملاحق. انظر: عبد الرحمن أبو النصر، **مرجع سابق**، ص 129.

* **الملحق (البروتوكول) الإضافي الأول:** هو الملحق المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد القانون الدولي الإنساني المنطبق على المنازعات المسلحة وتطويره وذلك بتاريخ 8 حزيران/يونيه 1977م؛ تاريخ بدء النفاذ: 7 كانون الأول/ديسمبر 1978، وفقاً لأحكام المادة 95. انظر: عبد الرحمن أبو النصر، **مرجع سابق**، ص 136.

* **العرف الدولي:** مجموعة القواعد القانونية التي تنشأ في المجتمع الدولي، بسبب تكرار الدول لها مدة طويلة، وبسبب التزام الدول بها في تصرفاتها، واعتقادها بأن هذه القواعد تتصف بالإلزام القانوني. انظر: محمد المجذوب، **القانون الدولي العام**، ط1 (بيروت: بدون دار نشر، 2002) ص 116.

(¹) عائشة أحمد، **تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال عام 2006 وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة تقارير خاصة (50)**، (رام الله، الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، 2007) ص 13-17.

* **القانون الدولي الإنساني:** مجموعة القواعد الدولية الموضوعية بمقتضى اتفاقيات واعراف دولية مخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصلة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية والتي تحد لاعتبارات إنسانية من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يختارونه من أساليب ووسائل في القتال، وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تتضرر من جراء النزاع. انظر: فيصل شطناوي، **مرجع سابق**، ص 190.

للمواطنين في الأراضي المحتلة، كما أن ثمة قواعد يفرضها القانون الدولي، وهي قواعد لا تتطلب انضمام أية دولة لاتفاقيات دولية، بل يجب احترامها من قبل جميع الدول تحت أية ظروف⁽¹⁾.

وقد تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة* العديد من القرارات التي أشارت صراحة إلى انطباق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة قانوناً على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، واعتبار إسرائيل قوة احتلال حربي. وهو ما أكده الإعلان الصادر عن مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، والذي انعقد في جنيف بتاريخ 2001/12/5م، والذي جاء فيه: "إن الدول المتعاقدة تعبر عن عميق قلقها من تدهور الوضع الإنساني للمدنيين، وخاصة الأطفال في الأراضي الفلسطينية المحتلة"، كما دعا الإعلان إلى "إيجاد مراقبين دوليين محايدين في الأراضي الفلسطينية المحتلة للتأكد من تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة". وجاء ذلك بمثابة رد على ادعاء الاحتلال (الإسرائيلي) بأن أحكام القانون الدولي الإنساني، خاصة اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949م، لا تنطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967م⁽²⁾.

وفي إطار تناول الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق الإنسان الفلسطيني، ستتناول الباحثة الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق السياسية والمدنية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: انتهاك الحقوق المدنية:

1- انتهاكات الحق في الحياة والاعتداء على السلامة البدنية للمدنيين:

تضفي قوانين وأعراف الحرب حماية خاصة على الحق في الحياة وتعتبره حقاً أساسياً، حيث حظرت الاعتداء على حياة الأشخاص أو قتلهم أو الغدر بهم أو المساس بهم أو جرحهم أو تعذيبهم أو ممارسة العنف ضدهم أو الاعتداء عليهم جسدياً أو معنوياً أو أخذهم كرهائن أو معاملتهم بشكل قاس أو لا إنساني أو بشكل مهين. وشملت هذه الحماية جميع من تغطيتهم موثيق قانون الاحتلال

(1) مركز الميزان لحقوق الإنسان، دراسة مسحية للقانون الدولي الإنساني والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، غزة، 2009، ص100، 101.

* الجمعية العامة للأمم المتحدة: هي جهاز الأمم المتحدة التمثيلي الرئيسي للتداول وصنع السياسة العامة. وتلزم في التصويت على قضايا هامة محددة، مثل التوصيات المتعلقة بالسلام والأمن وانتخاب أعضاء مجلس الأمن، موافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء، أما المسائل الأخرى فتقرر بأغلبية بسيطة. انظر: موقع الجمعية العامة للأمم المتحدة، على الرابط: <http://www.un.org/ar/ga/about/background.shtml>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/5/17.

(2) الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، حول حالة الانفلات الأمني وضعف سيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة تقارير خاصة (43)، رام الله، 2005، ص3، 4.

الحربي رجالاً ونساء، مدنيين وعسكريين المواد(23)، (46) من اتفاقية لاهاي الرابعة، والمادة (3) من اتفاقيات جنيف الأربع*، والمواد (27)، (31)، (32) من اتفاقية جنيف الرابعة، والمواد (75)، (76)، (77) من البروتوكول الإضافي الأول، بل إن هذه المبادئ وجدت منذ القرن الماضي وبخاصة في ميثاق جنيف الأول لعام (1864 م)⁽¹⁾.

وواصل الاحتلال (الإسرائيلي) منذ بداية احتلاله لفلسطين سياسة القتل بحق الآلاف من المدنيين من أبناء الشعب الفلسطيني، حيث بلغ عدد الشهداء الفلسطينيين منذ بداية انتفاضة الأقصى (7.766) شهيداً، خلال الفترة (2000/9/29م وحتى 2012/12/31م)، ويشار إلى أن عدد الشهداء نهاية العام 2009م قد بلغ (7.235) شهيداً، منهم(2.183) شهيداً في الضفة الغربية، وفي قطاع غزة (5.015) شهيداً. والباقي من أراضي عام 1948م. ويشار إلى أن العام 2009م كان أكثر الأعوام دموية حيث سقط (1.219) شهيداً تلاه العام 2002م بواقع (1.192) شهيداً، فيما استشهد (306) شهيداً خلال العام 2012م، منهم (15) في الضفة الغربية و(291) شهيداً في قطاع غزة، منهم (189) شهيد سقطوا خلال العدوان (الإسرائيلي) على قطاع غزة في تشرين ثاني 2012م⁽²⁾، وفي العام (2013م) بلغ عدد الشهداء (46) شهيداً، منهم (33) في الضفة الغربية، و(8) في قطاع غزة⁽³⁾.

* **اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية:** هي معاهدات دولية تضم أكثر القواعد أهمية للحد من همجية الحروب. وتوفر الاتفاقيات الحماية للأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية (المدنيين، وعمال الصحة، وعمال الإغاثة) والذين توقفوا عن المشاركة في الأعمال العدائية (الجرحى، والمرضى، وجنود السفن الغارقة، وأسرى الحرب). انظر: اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اتفاقيات جنيف: ركن أساسي في القانون الدولي الإنساني، على الرابط: <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/genevaconventions.htm>، تاريخ

زيارة الموقع: 2013/5/15.

(¹) إبراهيم شعبان، الحق في الحياة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 2011/11/2، <http://freeopinionpalestine.blogspot.com>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/6/15.

(²) المركز الفلسطيني للإحصاء الفلسطيني، بيان صادر بمناسبة الذكرى الخامسة والستين لنكبة فلسطين، 2013/5/14.

(³) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2013، ص 14.

3- استمرار الحصار وانتهاك الحق في حرية التنقل والحركة:

يعد الحصار والحد من حرية الحركة انتهاكاً للعديد من مبادئ القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، من بينها المادة (43)* من أنظمة لاهاي، والمواد (33)، (55)، (56)* من اتفاقية جنيف الرابعة، ويتمثل الإغلاق في فرض قيود على الحركة والتنقل داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، من خلال إقامة حواجز، ونقاط تفتيش، وإغلاق الطرق بين المدن والبلدات والقرى وما حولها؛ بهدف وقف الحركة من وإلى المناطق المحاصرة⁽¹⁾.

وقد فرض "الاحتلال (الإسرائيلي)" إغلاقاً عاماً على الأراضي الفلسطينية منذ احتلالها عام 1967م، حيث أصبح لزاماً على الفلسطينيين الحصول على تصاريح من السلطات العسكرية (الإسرائيلية) للدخول إلى إسرائيل. وفي عام 1972م أصدرت إسرائيل تصريحاً عاماً يسمح بموجبه لمعظم الفلسطينيين دخول إسرائيل. ولكن هذا التصريح ألغي سنة 1991م، أثناء حرب الخليج، حيث أضحى حق الفلسطينيين في مغادرة الأراضي الفلسطينية المحتلة ودخول إسرائيل والقدس الشرقية يخضع للكثير من القيود، وأصبح يعتمد على تصاريح خاصة تصدرها سلطات الاحتلال (الإسرائيلي). ومنذ عام 1993م أصبحت الأراضي الفلسطينية المحتلة مقسمة بصورة فعلية إلى ثلاث مناطق منفصلة، هي: الضفة الغربية، وقطاع غزة، والقدس الشرقية، حيث بقيت هذه المناطق معزولة عن العالم الخارجي⁽²⁾.

وما تزال سياسة الإغلاق والحصار مفروضة على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة، وما يزال السكان الفلسطينيون يعانون أوضاعاً قاسية جراء القيود المشددة على حرية التنقل وبشكل خاص سكان قطاع غزة، الذي تحكم سلطات الاحتلال إغلاقه وفصله بشكل تام عن الضفة الغربية، بما في ذلك القدس المحتلة، مما يؤثر بشكل أساسي على مجمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية، ويسبب في تدهور الأوضاع الإنسانية التي يعيشها السكان.

* انظر موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المادة (43) من أنظمة لاهاي، على الرابط:

<http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/62tc8a.htm>

* انظر موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المادة (33)، والمادة (55)، والمادة (56) من اتفاقية جنيف الرابعة،

على الرابط: <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5nsla8.htm>

(1) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحصار (الإسرائيلي) غير القانوني على قطاع غزة، ورقة حقائق حول الإغلاق، سبتمبر 2012، ص1.

(2) مركز الحق، القيود على حرية الحركة، [http://asp.alhaq.org/zalhaq/site/arabic/docs/cp-](http://asp.alhaq.org/zalhaq/site/arabic/docs/cp-campaign/movement_restrictions.htm)

campaign/movement_restrictions.htm، تاريخ زيارة الموقع: 2013/6/22م.

4- الاعتقال وممارسة التعذيب:

منذ بداية "الاحتلال (الإسرائيلي)" للضفة الغربية وقطاع غزة عقب حربها العدوانية عام(1967م)، واجهت قوات الاحتلال مقاومة مشروعة من السكان المحليين، ونشأت قضية الأسرى الفلسطينيين والعرب في السجون (الإسرائيلية) كمحصلة طبيعية لحالة المقاومة التي خاضها ولزال الفلسطينيون والمناضلون العرب يخوضونها ضد قوات الاحتلال (الإسرائيلي) في الأراضي العربية المحتلة⁽¹⁾.

ويعيش الأسرى الفلسطينيون داخل السجون (الإسرائيلية) ظروفًا مأساوية نتاج سياسة ممنهجة يتبعها "الاحتلال (الإسرائيلي)" بحقهم، إذ يتعرض الأسرى للتعذيب على أيدي المحققين (الإسرائيليين) لانتزاع اعترافات محددة تدينهم أو تدين أشخاصاً آخرين، كما يواجهون أوضاعاً معيشية غاية في السوء جراء تردي ظروف احتجازهم وتنافيها مع أبسط معايير حقوق الإنسان⁽²⁾.

ويشكل نهج التعذيب المدروس الذي لا يزال يمارس في السجون ومراكز الاحتجاز (الإسرائيلية) انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني والالتزامات سلطة الاحتلال بموجب اتفاقية جنيف الثالثة* بشأن معاملة أسرى الحرب، وللمادة (32)* من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، وقد حظرتا ممارسة التعذيب أو المعاملة اللا إنسانية بحق الأسرى والمدنيين حظراً مطلقاً، علاوة على أن تلك الممارسات تعد بمثابة جرائم حرب في البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة⁽³⁾.

(1) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 40 عاماً من الاحتلال.. 40 عاماً من الاعتقال: تقرير حول أوضاع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، ط1(غزة: بدون دار نشر، ابريل/2007) ص 3.

(2) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الأسرى الفلسطينيون في غياهب السجون (الإسرائيلية): تقرير حول أوضاع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، ط1(غزة: بدون دار نشر، ابريل/2004) ص 1.

* اتفاقية جنيف الثالثة: حلت هذه الاتفاقية محل اتفاقية أسرى الحرب لعام 1929. وتضم 143 مادة. وتم صياغة تعريف أدق لظروف الاعتقال، ومكانه، وخاصة ما يتعلق بعمل أسرى الحرب، ومواردهم المالية، والإعانات التي

ينسلمونها، والإجراءات القضائية المتخذة ضدهم. انظر: موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، اتفاقية جنيف الثالثة 1949م، على الرابط: <http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ntang.htm>

تاريخ زيارة الموقع: 2013/5/15.

* انظر موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC ، المادة(32) من اتفاقية جنيف الرابعة، على الرابط:

<http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ns1a8.htm>

(3) عصام عابدين، ورقة قانونية: مناهضة التعذيب في المواثيق الدولية والواقع الفلسطيني، بدون طبعة (رام الله: مؤسسة الحق، 2012) ص 25.

وتشير بيانات وزارة شؤون الأسرى والمحررين إلى أن قوات الاحتلال (الإسرائيلي) اعتقلت منذ عام 1967م وحتى نيسان/ابريل 2013م حوالي (800) ألف فلسطيني. وما يزال في مراكز التوقيف (الإسرائيلية) حوالي (4.900) أسيراً، منهم (14) أسيرة، و(235) طفلاً ، و(14) عضواً من أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني بالإضافة إلى وزيرين سابقين، ويشار هنا إلى وجود (168) معتقلاً إدارياً. كما تشير البيانات إلى وجود (533) أسيراً يقضون أحكاماً بالسجن المؤبد (مدى الحياة). كما بلغ عدد الشهداء من الأسرى (204) أسيراً منذ عام 1967م بسبب التعذيب أو القتل العمد بعد الاعتقال أو الإهمال الطبي بحق الأسرى، وتشير البيانات إلى استشهاد (81) أسيراً منذ أيلول عام 2000م، وقد شهد العام 2007م أعلى نسبة لاستشهاد الأسرى داخل السجون (الإسرائيلية) حيث استشهد سبعة أسرى، خمسة منهم نتيجة الإهمال الطبي⁽¹⁾.

5- الاعتداء على الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام:

لم يغفل القانون الدولي الإنساني عن توفير الحماية للصحافيين باعتبارهم أشخاصاً يؤدون مهام خطيرة أثناء تغطيتهم للنزاعات المسلحة، فهم يتمتعون بالحماية القانونية العامة التي تشمل جميع المدنيين، باعتبارهم أشخاصاً مدنيين وليسوا أهدافاً عسكرية وفقاً لنص الفقرة الأولى من المادة (50)* من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949م، بالإضافة للحماية الخاصة المتمثلة في الحصانة من الأعمال الحربية التي ترتكب من قبل الأطراف المتنازعة، نظراً لطبيعة أعمالهم الخطرة في تغطية الأعمال العدائية المباشرة أثناء النزاعات المسلحة، بالإضافة لوقوعهم ضحية للأعمال التعسفية في مناطق العمليات العسكرية، حيث كرس

(1) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ووزارة شؤون الأسرى والمحررين، بيان صحفي بمناسبة يوم الأسير الفلسطيني، 2013/4/17.

* انظر موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، المادة (50) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949م ، على الرابط:

<http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ntccf.htm>

تدابير الحماية للصحافيين بموجب الفقرتين "1"، "2" من المادة (79)* من البروتوكول الإضافي "الملحق الأول"⁽¹⁾.

ولا يزال الصحفيون والعاملون في وكالات الأنباء المحلية والعالمية المهتمون بتغطية الأحداث في الأرض الفلسطينية المحتلة عرضة لاعتداءات قوات الاحتلال (الإسرائيلي) الممنهجة، على الرغم من الحماية الخاصة التي يتمتعون بها وفقاً لقواعد القانون الدولي. وتأتي هذه الاعتداءات في إطار التصعيد المستمر في جرائم الحرب وغيرها من انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي تواصل تلك القوات اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين⁽²⁾.

ورصد مركز مدى خلال عام 2012م (164) انتهاكاً بحق الصحفيين والمؤسسات الإعلامية الفلسطينية ارتكبه قوات الاحتلال (الإسرائيلي)، ولعل هذه الزيادة في عدد ونوعية الانتهاكات تعود إلى عدة عوامل أبرزها قوة الصورة والدور الرئيسي الذي يؤديه الصحفي الفلسطيني في كشف انتهاكات الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني للرأي العام العالمي، وإفلات الاحتلال المستمر من العقاب، وعدم محاسبته على جرائمه بحق الصحفيين والحريات الإعلامية، الأمر الذي يشجعه على ارتكاب المزيد من الانتهاكات، دون أي مراعاة لحقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير والمواثيق والقوانين الدولية التي تكفل حرية التعبير وحماية الصحفيين⁽³⁾.

وأشار التقرير إلى أن انتهاكات الاحتلال (الإسرائيلي) توزعت على ثمانية مناطق وهي: قطاع غزة، رام الله، القدس، نابلس، بيت لحم، الخليل، جنين، قلقيلية. في حين تركزت 70% من

* انظر المادة موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC ، (79) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949م ، على الرابط:

<http://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ntccf.htm>

(1) مركز الميزان لحقوق الإنسان، ضد الصمت، "تقرير توثيقي حول: انتهاكات حرية التعبير عن الرأي والعمل الصحفي في قطاع غزة - يغطي الفترة من 1 يناير 2008 إلى 31 ديسمبر 2008"، بدون طبعة (غزة: مركز الميزان لحقوق الإنسان، 2008) ص 9.

(2) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، إخراس الصحافة، التقرير الخامس عشر: توثيق انتهاكات قوات الاحتلال (الإسرائيلي) بحق الطواقم الصحفية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 1/أغسطس 2011-31/ديسمبر 2012، ص 3.

(3) المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، التقرير السنوي: انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين 2012، ص 3.

مجمّل الانتهاكات في قطاع غزة بواقع (63) انتهاكاً، والقدس بواقع (26) انتهاكاً، ومنطقة رام الله بواقع (25) انتهاكاً، كما رصد مركز مدى عشرة أشكال من انتهاكات الاحتلال تمثلت بالقتل (3 حالات)، منع من السفر (حالة واحدة)، القصف (37 حالة)، الاقتحام (4 حالات)، إغلاق وحجب مواقع إعلامية (3 حالات)، منع من التغطية (5 حالات)، مصادرة معدات (4 حالات)، الاعتقال (13 حالة)، الاعتداء الجسدي (80 حالة) والاحتجاز (14 حالة)⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق، ترى الباحثة أنه منذ بداية الاحتلال (الإسرائيلي) لفلسطين وحتى وقتنا الحاضر، عمدت قوات الاحتلال بشكل ممنهج ومخطط إلى تدمير البنية التحتية للمؤسسات الصحافية التي تسهم في فضح الممارسات (الإسرائيلية) تجاه الشعب الفلسطيني. وأقدمت على سلسلة من الممارسات والإجراءات التي تهدف إلى منع الصحافيين الفلسطينيين أو العرب أو الأجانب على حد سواء من القيام بواجبهم المهني في تغطية الأحداث، ومن هذه الممارسات:

(أ) مواصلة اعتداءات إطلاق النار صوب الصحافيين لترهيبهم ومنعهم من الكشف عن جرائم الاحتلال (الإسرائيلي) ونقل حقيقة ما يجري للعالم.

(ب) استمرار قوات الاحتلال (الإسرائيلي) في اعتقال وحجز واختطاف العديد من الصحافيين.

(ت) شكّل الضرب والإهانة وسوء المعاملة شكلاً متكرراً من أشكال الانتهاكات التي يتعرض لها الصحافيين.

(ث) منع قوات الاحتلال (الإسرائيلي) الصحافيين من دخول مناطق معينة لتغطية الأحداث.

(ج) استهداف المؤسسات الإعلامية وإغلاقها ومصادرة محتوياتها.

ثانياً: انتهاك الحقوق السياسية:

1- انتهاك الحق في التجمع السلمي:

لم تنص اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين، خاصة في المناطق المحتلة على إعطاء المدنيين الحق في التجمع السلمي، إلا أنها أجبرت الدولة المحتلة في المادة (3) * المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع على الالتزام بعدم التعرض للأشخاص المحميين، ولهذا الغرض، تحظر

(1) المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، التقرير السنوي: انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين 2012، مرجع سابق، ص 7.

* انظر موقع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، المادة (3) من اتفاقيات جنيف الأربعة، على الرابط:
<http://www.icrc.org/ara/war-and-law/treaties-customary-law/geneva-conventions/overview-geneva-conventions.htm>

الأفعال الآتية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين في المادة (3)، وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن⁽¹⁾:

(أ) الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب.

(ب) أخذ الرهائن.

(ت) الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة.

(ث) إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة.

ومما سبق يتضح أن الاحتلال (الإسرائيلي) ملزم بعدم التعرض للمدنيين طالما أنهم لم يشتركوا بشكل مباشر في العمليات القتالية، وبالتالي يكون قيام المدنيين الفلسطينيين بالتجمع السلمي من أجل المطالبة بحقوقهم أمر يقره القانون الإنساني الدولي، بل ويجبر دولة الاحتلال على عدم التعرض لهم بالقتل أو الضرب أو التعذيب أو المعاملة القاسية، حيث إن عملهم لا يمكن أن يصنف على أنه مشاركة في العمليات العدائية.

هذا ولا تزال قوات الاحتلال (الإسرائيلي) تستخدم القوة المفرطة في مواجهة المسيرات السلمية التي ينظمها الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة، وذلك من خلال جرائم القتل المتعمد التي ترتكبها ضد المدنيين المتظاهرين، والاعتداءات بالضرب والملاحقة للمدنيين، وإطلاق النار على الصحفيين، والطواقم الطبية، والاعتقالات في صفوف الناشطين والمتضامنين الدوليين ومنعهم من دخول الأراضي الفلسطينية وطردهم منها.

ثانياً: الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان الفلسطيني:

أفضت حالة الانقسام الفلسطيني الداخلي إلى حدوث تدهور خطير في كافة مناحي حياة الفلسطينيين في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية⁽²⁾، والذي انعكس سلباً على مختلف الحقوق والحريات التي يجب أن يتمتع فيها المواطنون الفلسطينيون. فقد أحكمت الحكومتان في قطاع غزة والضفة الغربية (السلطات التنفيذية) سيطرتهم الأمنية على مناطق نفوذهما، فيما تعطل عمل

(1) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، انتهاكات قوات الاحتلال (الإسرائيلي) للحق في التجمع السلمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال الفترة بين نوفمبر 2012-أغسطس 2013، ص 2.

(2) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول الانتهاكات الفلسطينية للحق في التجمع السلمي في أراضي السلطة الفلسطينية خلال الفترة بين نوفمبر 2009-أكتوبر 2011، ص 12.

المجلس التشريعي الفلسطيني (السلطة التشريعية)، وانقسم الجهاز القضائي بين المنطقتين (السلطة القضائية) جراء تلك الحالة، وهو ما عطل بدوره مهمة التشريع الأساسية وهو ما ساهم في استمرار تدهور حالة حقوق الإنسان الفلسطيني، في غياب وجود نظام سياسي ديمقراطي موحد يدير شؤون السلطة الفلسطينية⁽¹⁾.

وفيما يلي سنقف أمام الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية:

أولاً: انتهاك الحقوق المدنية:

1- انتهاك الحق في الحياة والاعتداء على السلامة الشخصية:

أخذت أعمال القتل خارج إطار القانون وانتهاك الحق في الحياة والاعتداء على السلامة الشخصية منحى خطيراً في قطاع غزة والضفة الغربية، وكانت أبرز جرائم انتهاك الحق في الحياة تندرج ضمن السياقات التالية: سقوط ضحايا جرائم الاستخدام المفرط للقوة من قبل المكلفين بإنفاذ القانون، وسوء استخدام السلاح أو العبث به خارج إطار القانون، واستخدام السلاح في نزاعات شخصية وعائلية، وجرائم قتل مواطنين على خلفية ما يسمى بـ (قضايا شرف العائلة)، وبلغت حصيلة القتلى خلال الاشتباكات التي جرت في الفترة الواقعة بين (7-21/6/2007) بين حركتي "فتح" و"حماس" حوالي (161) حالة⁽²⁾.

وخلال العام 2007م بأكمله بلغ عدد القتلى (585) حالة في الضفة وغزة⁽³⁾. وفي العام 2008م بلغ عدد القتلى (191) حالة في الضفة وغزة⁽⁴⁾، وفي العام 2009م بلغ عدد القتلى (236) حالة في الضفة وغزة، أما في العام 2010م بلغ عدد القتلى (126) حالة في الضفة

⁽¹⁾ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حالة الحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الفلسطينية خلال الفترة 1/سبتمبر 2011 - 31/ديسمبر 2012، ص3.

⁽²⁾ الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة (الفترة من 7-21/6/2007) سلسلة تقارير خاصة (52)، رام الله، حزيران 2007، ص10.

⁽³⁾ الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي الثالث عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2007، ص 67.

⁽⁴⁾ الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي الخامس عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2009، ص 68.

وغزة⁽¹⁾. وفي العام 2011م بلغ عدد القتلى (28) حالة في الضفة وغزة⁽²⁾، وخلال العام 2012م بلغ عدد القتلى (54) حالة في الضفة وغزة⁽³⁾. أما في العام (2013) بلغ عدد القتلى (44) شخصاً، (31) منهم في قطاع غزة، و(13) في الضفة الغربية⁽⁴⁾.

2- الاعتقال غير القانوني وممارسة التعذيب:

واصلت الأجهزة الأمنية التابعة للحكومتين في رام الله وغزة اعتقال المواطنين بشكل غير قانوني، وممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة بحقهم. وظل الطابع السياسي لتلك الاعتقالات والاستدعاءات هو السمة الأبرز لتلك الانتهاكات. وإلى جانب الاعتقالات السياسية، تبرز بشكل واضح الاعتقالات ذات الطابع الجنائي وما يرافقها من خلل في الإجراءات القانونية، وممارسات التعذيب والإهانة في مراكز التحقيق والتوقيف التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة والقطاع، وقد تلازمت عمليات الاعتقال التعسفي مع عدد من المخالفات والانتهاكات، منها⁽⁵⁾:

- (أ) عدم إبراز مذكرات القبض والتفتيش.
- (ب) ممارسة القضاء العسكري لاختصاصات القضاء المدني.
- (ت) الاعتقالات الجماعية (العشوائية) والاحترافية.
- (ث) سياسية الاستدعاء.
- (ج) تداخل صلاحيات الأجهزة الأمنية.
- (ح) التحايل على قرارات الإفراج الصادرة عن محكمة العدل العليا الفلسطينية.

وتصاعدت وتيرة التعذيب بعد الانقسام الفلسطيني الداخلي، حيث وثقت عشرات حالات التعذيب في سجون السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وفي قطاع غزة، وتوفي (24) معتقلاً في سجون ومراكز التوقيف التابعة للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، منذ بداية الانقسام وحتى مايو 2013م، منهم (14) شخصاً توفوا تحت وطأة التعذيب (بينهم 10 في غزة و 4 في

(1) الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي السادس عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2010، ص 59.

(2) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2011، ص 66.

(3) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2012، ص 84.

(4) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2013، مرجع سابق، ص 19.

(5) زياد حميدان، واقع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية: الانقسام الفلسطيني صفحة سوداء في مسار الحقوق والحريات، بدون طبعة (رام الله: مؤسسة الحق، 2011) ص 15-26.

الضفة)، و (7) أشخاص يشتبه تعرضهم لشكل من أشكال التعذيب (بينهم 3 في غزة، و 4 في الضفة)، فيما توفى (3) آخرون في سجون غزة جراء تدهور حالتهم الصحية، واعتبرت وفاتهم طبيعية⁽¹⁾.

3- انتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير:

يعانى الإعلام الفلسطيني منذ سنوات طويلة من إشكالية غياب الموضوعية والإنصاف والمهنية في عمله بسبب سطوة النخب السياسية الفلسطينية عليه، حيث عمدت السلطة الوطنية الفلسطينية منذ السنوات الأولى لتشكلها إلى قوينة هذه السيطرة بقوانين وأنظمة وتعليمات لإحكام قبضتها على الإعلام والدفع به حتى يصبح أداة نافذة وفاعلة في أيادي صانع القرار السياسي الفلسطيني⁽²⁾.

وزادت معاناة الصحفيون الفلسطينيون بعد حدوث الانقسام الفلسطيني في حزيران 2007م، وأصبحوا ضحية للخلاف السياسي بين حركتي "فتح" و"حماس"، وتعرضوا لانتهاكات من كلا الطرفين باستخدام السلطة في المنطقة التي يسيطر عليها، مما يشير إلى تحجيم حرية الرأي والتعبير وتهديد حرية العمل الصحفي.

وزاد عدد الانتهاكات التي رصدها مركز "مدى" ضد الصحفيين ووسائل الإعلام والتي ارتكبت من جهات فلسطينية مختلفة منذ بداية الانقسام الفلسطيني الداخلي عن (500) انتهاك، وهو رقم كبير بكل المقاييس ويؤشر إلى مدى التأثير السيئ للانقسام مما أدى إلى تعزيز الرقابة الذاتية لدى الصحفيين وإدارات وسائل الإعلام المختلفة والى هبوط مستوى الإعلام الفلسطيني ومهنيته⁽³⁾.

وأوضح مركز مدى في تقريره السنوي (2012م) أن الانتهاكات الفلسطينية بحق الحريات الإعلامية لا زالت مقلقة بشكل كبير في فلسطين، بالرغم من انخفاض عدد الانتهاكات الفلسطينية بنسبة 31% خلال العام 2012م مقارنة بالعام 2011م. وأفاد التقرير بأن الانتهاكات تساوت بين

⁽¹⁾ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول جرائم التعذيب في سجون ومراكز التوقيف الفلسطينية خلال الفترة بين سبتمبر 2011- مايو 2013، ص 5.

⁽²⁾ منتصر حمدان، دور الإعلام الفلسطيني في تعزيز الانقسام.. فضائيتا فلسطين والأقصى نموذجاً، بدون طبعة (رام الله: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، كانون الثاني 2012) ص 35، 36.

⁽³⁾ المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، بيان صحفي في ذكرى الانقسام الداخلي الفلسطيني، حزيران 2013، <http://www.madacenter.org>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/6/17.

قطاع غزة والضفة الغربية بواقع 37 انتهاكاً لكل منهما. وأشار التقرير إلى أن الاعتقال ما زال من أبرز الانتهاكات التي تم رصدها حيث سجل خلال عام 2012م اثني عشرة حالة اعتقال مقابل خمس حالات في العام السابق، إضافة إلى استمرار سياسة استدعاء الصحفيين للتحقيق والاستجواب حيث سجل 13 انتهاكاً، هذا عدا عن إغلاق المواقع، والمنع من السفر. ولا زالت الحكومة في غزة تمنع دخول وتوزيع الصحف اليومية الثلاث التي تصدر في الضفة الغربية، وهي (القدس، الحياة الجديدة، الأيام). فيما تمنع الحكومة في الضفة الغربية طباعة وتوزيع صحيفتي فلسطين والرسالة اللتين تصدران من قطاع غزة⁽¹⁾.

ثانياً: انتهاك الحقوق السياسية:

1- انتهاك الحق في التجمع السلمي:

منذ بداية الانقسام الفلسطيني في حزيران 2007م، اتخذت الجهات التنفيذية في الضفة الغربية وقطاع غزة مجموعة من القرارات التي عملت على تقييد ممارسة الحق في التجمع السلمي، وكانت تلك القرارات قد استندت في معظمها على اللائحة التنفيذية للقانون، وقد بررت تلك الجهات اتخاذ تلك القرارات لتحقيق المصلحة العامة والحفاظ على الأمن العام، ومن هذه القرارات ما يلي⁽²⁾:

- بتاريخ 13 أغسطس 2007م: نشر الموقع الرسمي للقوة التنفيذية التابع لوزارة الداخلية في حكومة غزة على شبكة الانترنت تصريحاً للناطق باسم القوة في حينه صابر خليفة جاء فيه "أنه انطلاقاً من المصلحة العامة وحفاظاً على الأمن ومن منطلق سيادة القانون فإنه يمنع منعاً باتاً الخروج بأية مسيرة دون الحصول على إذن رسمي من القوة التنفيذية.

(1) المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، التقرير السنوي: انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطيني 2012، مرجع سابق، ص 7.

* جاءت اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة رقم(12) لسنة 1998، التي أصدرها الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات بصفته وزيراً للداخلية بتاريخ 30 ابريل 2000، بناءً على المادة (7) من قانون الاجتماعات العامة، لتفرض العديد من القيود على ممارسة الحق في التجمع السلمي، وجاءت لتخالف ما أعلنته السلطة سابقاً من التزامها بالمعايير والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان، كما خالفت أيضاً النهج الديمقراطي الذي رسمته السلطة في القانون الأساسي. انظر: المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي "حالة قطاع غزة"، 1 سبتمبر 2004-30 سبتمبر 2005، ص 31.

(2) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، 1 نوفمبر 2006-31 يوليو 2008، ص 53، 54.

- بتاريخ 22 أغسطس 2007م: أصدرت مديرية العلاقات العامة في شرطة نابلس بياناً جاء فيه أن مدير شرطة محافظة نابلس العقيد أحمد الشراوي، أعلن عدم السماح بالقيام بأي تجمعات إلا بعد الحصول على التراخيص الرسمية اللازمة والصادرة من الجهة المختصة المخولة قانوناً وذلك طبقاً للقانون الفلسطيني.

- بتاريخ 26 نوفمبر 2007م: أصدر قائد منطقة بيت لحم قراراً يحظر فيه تنظيم التجمعات أو المسيرات بدون إذن مسبق من الجهات القانونية.

- بتاريخ 13 ابريل 2008م: أصدر مدير شرطة مخيم الشاطئ في مدينة غزة، تعميماً إلى مديري الصالات يطلب منهم عند إقامة أي حفل إرسال صاحب الحفل إلى مركز الشرطة للحصول على تصريح بذلك وتعبئة نموذج خاص.

- بتاريخ 26 ابريل 2008م: نشر الموقع الالكتروني الرسمي للشرطة الفلسطينية في قطاع غزة، خبراً بعنوان "الشرطة الفلسطينية تدعو للحصول على ترخيص لإقامة الاجتماعات والمهرجانات".

- بتاريخ 28 يوليو 2008م: أعلن محافظ طولكرم، العميد طلال دويكات، خلال اجتماع المجلس التنفيذي للمحافظة عن اتخاذه قراراً بمنع المسيرات والمهرجانات التي ينوي حزب التحرير الإسلامي القيام بها، وبرر المحافظ هذا القرار بضمان الحفاظ على الأمن والاستقرار.

ومع استمرار حالة الانقسام لاحظت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ارتفاع عدد الشكاوي التي تلقتها بخصوص التجمع السلمي، وتزايدها باطراد، حيث تلقت الهيئة شكاويتين في عام 2007م، وارتفع العدد إلى (9) شكاوي في عام 2008م، وإلى (11) شكاوي في عام 2009م، وتساعد إلى (28) شكاوي في عام 2010م، وازداد العدد بنسبة 30% خلال عام 2011م ليصل إلى (85) شكاوي، وتلقت الهيئة (29) شكاوي حتى نهاية حزيران من عام 2012م⁽¹⁾.

2- انتهاك الحق في تكوين الجمعيات:

شكل الانقسام الفلسطيني في العام 2007م انتكاسة للحق في تشكيل الجمعيات. فقد عمل طرفا الانقسام (فتح وحماس) في الضفة الغربية وقطاع غزة على تضيق الخناق على عمل الجمعيات، لأهداف سياسية وأيديولوجية، وقد استخدم طرفا الانقسام وسائل القانون لتمير

(1) ياسر علاونة، الحق في التجمع السلمي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: الواقع والتطلعات، سلسلة تقارير خاصة رقم (76)، (غزة: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2012) ص 12.

الانتهاكات، من خلال إصدار لوائح وإجراء تعديلات على القوانين، في محاولة منهما لإضفاء شرعية على أعمالها المصادرة للحق في تشكيل الجمعيات⁽¹⁾.

وفي أعقاب سيطرة حركة حماس على قطاع غزة، أعلن الرئيس الفلسطيني محمود عباس في رام الله حالة الطوارئ بتاريخ 2007/6/14م، وأصدر مرسوماً رئاسياً بتاريخ 2007/6/20م منح بموجبه وزير الداخلية سلطة مراجعة جميع تراخيص الجمعيات والمؤسسات والهيئات الصادرة عن وزارة الداخلية أو عن أية جهة حكومية أخرى. وألزم المرسوم جميع الجمعيات والمؤسسات والهيئات القائمة التقدم بطلبات جديدة لإعادة ترخيصها خلال أسبوع من تاريخه⁽²⁾.

وعلى إثر المرسوم الرئاسي السابق، عوقبت عشرات المؤسسات الأهلية المحسوبة على حركة حماس في الضفة الغربية، بما فيها إغلاق (103) جمعية خيرية في أغسطس 2007م، بقرار من رئيس الحكومة في رام الله سلام فياض. وفي قطاع غزة، عوقبت عشرات المؤسسات المحسوبة على حركة فتح من قبل الحكومة في غزة وأجهزتها الأمنية، وكانت أبرزها الحملة التي شنتها الأجهزة الأمنية في أغسطس 2008م، وشملت أكثر من (200) مؤسسة أهلية⁽³⁾.

ورصد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ووثق مئات حالات الانتهاكات للحق في تكوين الجمعيات في الضفة وغزة، جميعها اقترفت تحت ذرائع قانونية، كإغلاق الجمعيات، وحلها، ومداومتها وتفتيشها، وتحطيم محتوياتها ومصادرة أجهزة الكمبيوتر والملفات واعتقال بعض العاملين فيها، وعدم تسجيل جمعيات جديدة خلافاً للقانون⁽⁴⁾.

ومما سبق استعراضه حول الانتهاكات (الإسرائيلية) والفلسطينية لحقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية يتضح استمرار الانتهاكات (الإسرائيلية)، وتكريس حالة الانقسام والنزاع الداخلي بين حركتي "فتح" و"حماس"، وأدى استمرار وجود حكومتين وأجهزة أمنية منفصلة في قطاع غزة والضفة الغربية، إلى الانعكاس بالسلب على أداء مؤسسات الحكم ووظائفها، وارتكاب العديد من

⁽¹⁾ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تأثير انقسام السلطة الفلسطينية على دور الجمعيات وتنظيمها القانوني، ص5.

⁽²⁾ الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (6/14-2007/7/13)، سلسلة تقارير خاصة (55)، ص3.

⁽³⁾ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول الانتهاكات الفلسطينية للحق في تكوين الجمعيات في أراضي السلطة الفلسطينية خلال الفترة بين نوفمبر 2009-أكتوبر 2011، ص12.

⁽⁴⁾ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول الانتهاكات الفلسطينية للحق في تكوين الجمعيات في السلطة الوطنية، نوفمبر 2009، ص12.

الانتهاكات لحقوق الإنسان على خلفية النزاع بين الحركتين، حيث استمرت عمليات الاعتقال على خلفية الانتماء السياسي، والتعذيب، والمعاملة اللا إنسانية، كما تواصل انتهاك حرية الرأي والتعبير، والاعتداء على الصحفيين، والاستمرار في منع توزيع عدد من الصحف، وكذلك الاعتداء على مؤسسات ومقار إعلامية، كما انتهك الحق في التجمع السلمي، واستمرار فرض قيود على الحق في تكوين الجمعيات.

المبحث الثالث

الصحافة وحقوق الإنسان

تعد حرية الصحافة في حد ذاتها حق من حقوق الإنسان، كما يفترض أن تقوم بدور ريادي في مجال حقوق الإنسان، خاصة في الوقت الذي تزايد فيه الاهتمام العالمي بهذه الحقوق التي يتقدمها حق الأفراد في حرية التعبير والتي تعد الأساس في الحق في الإعلام لما لها من دور في التأكيد على ذاتية الأشخاص وحفظ كرامتهم واحترام خياراتهم، فالصحافة لا تستطيع أن تقوم بأية مسؤولية دون أن تتمتع بأهم حقوق الإنسان وهي الحق في حرية التعبير⁽¹⁾.

ومن خلال هذا المبحث سنلقي الضوء على مفهوم حرية الصحافة ووظائفها وأبعادها، والإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة في فلسطين، ودور الصحافة بتعزيز حقوق الإنسان وتنمية الوعي بها، وعوامل ضعف ونجاح الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان، والصحافة الفلسطينية ونشر ثقافة حقوق الإنسان.

(1) قدرني عبد المجيد، الإعلام وحقوق الإنسان- قضايا فكرية، مرجع سابق، ص 15.

المطلب الأول

حرية الصحافة وحقوق الإنسان

تعد حرية الرأي والتعبير والإعلام والنشر من الحريات الهامة التي يجب أن تراعى في أي دولة تحترم حقوق الإنسان، وقد أولت منظمة الأمم المتحدة منذ نشأتها بميثاقها الصادر عام 1945م مروراً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهود الدولية، وصولاً إلى الميثاق سواء العامة أو الخاصة أو الإقليمية والإعلانات الدولية اهتماماً بالغاً بحقوق الإنسان ومصالحه المادية والمعنوية وعلاقته بالمجتمع⁽¹⁾.

وعلى اعتبار حرية الصحافة تشكل جزءاً لا يتجزأ من حرية الرأي والتعبير، التي تعد ركناً أساسياً من أركان حقوق الإنسان، فإن ذلك يستدعي في هذا المطلب التعرف على مفهوم حرية الصحافة، ونظرياتها، ووظائف الصحافة الحرة، وأبعاد حرية الصحافة، وحرية الصحافة في فلسطين.

أولاً: حرية الصحافة والإعلام:

يعد وجود صحافة حرة ومستقلة وفاعلة، أحد أهم ركائز النظام الديمقراطي وشرط أساسي من شروط تحققه واستمراره. ولا يمكن الحديث عن وجود صحافة حرة دون وجود إطار قانوني يضمن لها استقلاليتها ويقنن ويحصر القيود المفروضة عليها في أضيق نطاق، بما يحقق التوازن بين مصلحة وحق المواطنين في التعبير عن رأيهم بحرية وفي تلقي المعلومات وتلمس الأخبار، وبين مصلحة الأمن القومي وحرية المواطنين الخاصة⁽²⁾.

والوضع المقبول لحرية الصحافة هو أن تعمل الصحافة في بيئة قانونية واضحة وعادلة، بحيث تتعدم فيها التهديدات للصحفيين، وبالتالي تنتهي الرقابة الذاتية فيستطيع أكبر عدد من الصحفيين كتابة التقارير وتوجيه النقد لأي شخص بشكل منفتح وبدون خوف من الاضطهاد والتهديد الجسماني والنفسي أو المالي⁽³⁾.

(1) خالد فهمي، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، ط2 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012) ص 69، 70.

(2) عزمي الشعيبي وآخرون، قانون المطبوعات والنشر "دراسات وملاحظات نقدية"، بدون طبعة (رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران 1999) ص 13.

(3) أريان الفاصد، أصوات الصمت: تقرير حول حرية التعبير في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة التقارير القانونية رقم (9)، (رام الله: الهيئة الفلسطينية لحقوق المواطن، 1999) ص 16.

وتعتبر حرية الصحافة رافداً من روافد حرية الرأي، تقوم بدورها في المجتمع في تنمية الرأي العام ونمو الأفكار الجديدة، وتدعيم ركائز نظام الحكم الديمقراطي، فتزود القارئ بأراء وأفكار جاهزة يلتقطها الجمهور فتكون اتجاهاً عاماً داخل أفراد المجتمع وقد نادى التشريعات المختلفة بضمان حرية الصحافة⁽¹⁾. وفيما يلي سنلقى الضوء على مفهوم حرية الصحافة ووظائفها ونظرياتها وأبعادها.

(1) مفهوم حرية الصحافة:

يختلف تفسير حرية الصحافة من دولة لأخرى، إذ تعتبر بعض النظم السياسية أن حرية الصحافة والإعلام هي حجر الزاوية في الديمقراطية وتحميها بالقانون، في حين قد تقيد هذه الحرية في بعض النظم الأخرى وفق ما تراه السلطة الحاكمة ملبياً للاحتياجات الوطنية من وجهة نظرها، كما أنها قد تعتبر أنه لا حرية لأعداء الدولة⁽²⁾.

وعرف الفقيه الفرنسي "دوجي" حرية الصحافة بأنها: "حق الفرد في التعبير عن آرائه وعقائده بواسطة المطبوعات بمختلف أشكالها من (كتب، أو كراسة، أو مجلة، أو جريدة، أو إعلان)، دون أن تخضع هذه المطبوعات للإجازة أو الرقابة السابقة مع مسئولية مؤلفيها مدنياً أو جنائياً"⁽³⁾.

ويقول "فولتير" أن الصحافة الحرة هي: "آلة يستحيل كسرهما وتستعمل لهدم العالم القديم حتى يتسنى لها أن تنشئ عالماً جديداً"⁽⁴⁾.

ويعرفها أشرف الراعي بأنها: "توافر أدوات للتعبير عن الرأي العام دون أن يكون عليها أية قيود، ووجود أجواء من الحرية لأقطاب المعادلة الصحافية من صحافيين، وصحف، وجمهور، ومواد العمل الصحافي، والتي يجب أن تدفع العمل الصحافي إلى الأمام وتصونه لا أن تحجر عليه أو توقف مداه وتطوره"⁽⁵⁾.

(1) خالد فهمي، المسئولية المدنية للصحفي، ط1 (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2008) ص 23.

(2) ليلي عبد المجيد، تشريعات الإعلام، بدون طبعة، (القاهرة: بدون دار نشر، 2005) ص 41.

(3) عبد العزيز سلمان، مرجع سابق، ص 102.

(4) خالد فهمي، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، مرجع سابق، ص 56.

(5) أشرف الراعي، مرجع سابق، ص 46.

ومن ناحية دستورية، يعرف سعد الجبوري حرية الصحافة بأنها: "قدرة الأفراد على استعمال حقهم في التعبير عن آرائهم في الصحف والمجلات وحقهم في إصدار ما يشاءون من صحف ومطبوعات ضمن إطار هدف معين دون رقابة من السلطات المحلية ما دامت تخدم ذلك الهدف ولا تسيء استعمال ذلك الحق"⁽¹⁾.

وتعني الموسوعة السياسية: "حرية الصحف في التعبير عن رأيها بما في ذلك حرية انتقاد الحكومة أو المؤسسات القائمة دون الخضوع للرقابة"⁽²⁾.

ووفقاً لما سبق وضعت الباحثة تعريف لحرية الصحافة وهو: "قدرة الفرد على التعبير عن آرائه وأفكاره بواسطة وسائل الاعلام المتعددة ونقلها وتبادلها دون قيود ورقابة من السلطات الحاكمة".

(2) نظريات حرية الصحافة:

هناك ثلاث نظريات بشأن حرية الصحافة، وحدود ممارسة حرية الفكر وحرية الرأي التي تتبع من حرية الصحافة، وهي⁽³⁾:

النظرية الأولى: تلك التي تنادي بالحرية المطلقة للصحافة التي تمنحها حصانة إفلات الكثيرين من مرتكبي الجرائم لمجرد وقوعها بواسطة الصحافة غير أن هذه النظرية لم تجد من يناصرها.

النظرية الثانية: وهي تلك التي تنكر على الصحافة حريتها وتجعلها مسؤولة عن كل ما تنشره، شأنها في ذلك شأن الأفراد وتتفق هذه النظرية مع الأنظمة الشمولية والتي لا مكان لها حالياً في الأنظمة الديمقراطية.

النظرية الثالثة: تعد هذه النظرية هي الأفضل لأنها تقر للصحافة بالحرية التي تستحقها مع تأكيدها على المسؤولية المدنية والجنائية إذا تجاوزت حدود هذه الحرية وهي النظرية المعمول بها في أغلب الدول.

(1) سعد الجبوري، مسؤولية الصحفي الجنائية عن جرائم النشر، بدون طبعة (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013) ص 30.

(2) عبد الوهاب الكيالي، مرجع سابق، ص 248.

(3) خالد فهمي، المسؤولية المدنية للصحفي: دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص 24، 25.

(3) وظائف الصحافة الحرة:

- توجد مجموعة من الوظائف التي تؤديها الصحافة الحرة في المجتمعات المتقدمة، أهمها⁽¹⁾:
- 1/3- تعكس تعدد الآراء في كل مكان من الدولة، وتعتبر منتدى لمناقشة كثير من الأفكار المتصارعة، وتعلن على نطاق واسع عن قوة وضعف الاقتراحات المختلفة، وفي النهاية تقود تبني الأفكار الجريئة.
- 2/3- تمد المواطنين بالمعلومات التي يحتاجونها للقيام بواجباتهم، فهي تتيح لهم تقييم ما يقدمه قائدهم، وتتيح لهم أيضاً أن يحكموا على أفعال الحكومة، وتسعى لإشراك المواطنين في الشؤون السياسية.
- 3/3- تعد بمثابة وسيلة جماهيرية للاتصال بموظفي الحكومة، فهي توضح اهتمامات الجمهور للحكومة، وهي صوت المواطنين أمام الدولة.
- 4/3- تعد المنفذ لكل تعبير جماهيري لرؤية أقلية ليس لها شعبية كبيرة.
- 5/3- ولما كانت الصحافة الحرة وسيلة جماهيرية، فهي تعتبر مرشداً أمام أعين المواطنين وأذنانهم لكي يكشفوا الفساد، وإساءة استعمال القوة، وسوء السلوك الذي يمارسه موظفي الحكومة.

(4) أبعاد حرية الصحافة:

تعني حرية الصحافة توافر أدوات للتعبير عن الرأي العام دون أن يكون عليها أية قيود، ووجود أجواء من الحرية لأقطاب المعادلة الإعلامية من إعلاميين ووسائل إعلام وجمهور ومواد العمل الإعلامي، على أن يكون ذلك ضمن الضوابط التي يحددها القانون، والتي يجب أن تدفع العمل الإعلامي إلى الأمام وتصونه لا أن تحجز عليه، أو توقف مداه، وتطوره⁽²⁾.

ولا تتحقق حرية الصحافة فقط بالقواعد الدستورية والمواثيق الدولية والضمانات القانونية، وإنما يتعين توافر عناصر أو أبعاد أساسية تعيننا على قياس درجة الحرية التي تتمتع بها الصحافة، وهي⁽³⁾:

(¹) طه نجم، الصحافة والحريات السياسية (دراسة في التوجهات الأيديولوجية)، بدون طبعة (الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2004) ص 55، 56.

(²) أشرف الراعي، جرائم الصحافة والنشر: الذم والقدح، بدون طبعة (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010) ص 46.

(³) محمد إبراهيم، حرية الصحافة: دراسة في السياسة التشريعية وعلاقتها بالتطور الديمقراطي، بدون طبعة (القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 1997) ص 40، 41.

- 1/4- حرية إصدار الصحف للأفراد والجماعات والتنظيمات بمختلف تياراتها واتجاهاتها، دونما فرض قيود على امتلاك الصحف وتعددتها، والاكتفاء بإخطار الجهة الإدارية.
- 2/4- حرية الحصول على المعلومات والوثائق ونشرها باستثناء ما قد يترتب على نشره الإضرار بالأمن القومي.
- 3/4- حرية قرار النشر، وعدم خضوعه لرقابة أو ضغوط سياسية أو اقتصادية، من خلال نظام يكفل ديمقراطية الإدارة الصحفية، ويلتزم بسياسة تحريرية واضحة ومعلنة.
- 4/4- حرية التعبير عن الآراء والأفكار في إطار الالتزام بالقيم الدينية والأخلاقية، واحترام الحرمات الشخصية، وحماية الأمن القومي.
- 5/4- التزام القواعد الدستورية والنصوص القانونية المنظمة لحرية الإعلام والصحافة بالمواثيق الدولية للحقوق والحريات ومراقبة تنفيذها.
- 6/4- تجاوب السلطة السياسية مع حرية الإعلام والصحافة، من خلال إصلاح سياساتها وتصويب ممارساتها حتى لا يصبح الحق في حرية الاتصال والتعبير مجرد تنفيس وفرز للأصوات الراضية والمعارضة.

ثانياً: الإطار القانوني المنظم لحرية الصحافة في فلسطين:

تنظم حرية الرأي والتعبير التي تعد حرية الصحافة إحدى صورها، في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية عدد من التشريعات أو المراسيم أو القرارات، وهذه التشريعات هي: القانون الأساسي الصادر في 2003/3/18م، وقانون المطبوعات والنشر الصادر في عام 1995، والمرسوم الرئاسي الصادر في 19 تشرين الثاني (نوفمبر) 1998 بشأن تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض، وقرار مجلس الوزراء الصادر في 14 أيلول (سبتمبر) 2004 بشأن نظام ترخيص المحطات الإذاعية والتلفزيونية والفضائية واللاسلكية، علماً أن القانون الأساسي هو الوحيد الذي صدر عن المجلس التشريعي، وهذا يقتضي عرض الباقي عليه لإتخاذ الإجراءات اللازمة، والعمل على توحيد الإطار القانوني المنظم للعمل الصحفي في فلسطين⁽¹⁾.

وفيما يلي سنلقي الضوء على حرية الصحافة في القانون الأساسي الفلسطيني، وفي قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني.

(1) جواد الدلو، "انتهاكات حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية (2006-2010)..دراسة وصفية"، المجلد العشرون، العدد الثاني، مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، يونيو 2012، ص 710.

(1) حرية الصحافة في القانون الأساسي الفلسطيني:

أعلن رئيس السلطة الوطنية في (30/9/1993م)، عن التزام منظمة التحرير الفلسطينية باحترام المواثيق والمعاهدات الدولية التي تضمن حقوق الإنسان ومن ضمنها الحق في حرية الرأي والتعبير. كما أعلن رئيس السلطة في العام (1993م) عن إنشاء الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وحدد نطاق عملها ليكون متابعة وضمان لتوافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين ومنظمة التحرير الفلسطينية⁽¹⁾.

وأفرد القانون الأساسي الفلسطيني للحريات الإعلامية نصاً دستورياً خاصاً خلافاً للاتجاه الدولي وعدد من الدساتير المقارنة التي تدمج الحريات الإعلامية ضمن حرية الرأي والتعبير باعتبارها أحد أشكالها، ما يعني وجود أهمية وحماية دستورية خاصة للحريات الإعلامية في القانون الأساسي الفلسطيني⁽²⁾، حيث جاء نص المادة (27) الخاص بالحريات الإعلامية، على النحو الآتي⁽³⁾:

1- تأسيس الصحف وسائر وسائل الإعلام حق للجميع يكفله هذا القانون الأساسي وتخضع مصادر تمويلها لرقابة القانون.

2- حرية وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وحرية الطباعة والنشر والتوزيع والبعث، وحرية العاملين فيها، مكفولة وفقاً لهذا القانون الأساسي والقوانين ذات العلاقة.

3- تحظر الرقابة على وسائل الإعلام، وإلا يجوز إنذارها أو وقفها أو مصادرتها للقانون أو إلغاؤها أو فرض قيود عليها إلا وفقاً وبموجب حكم قضائي.

كما أكدت المادة (32) من القانون الأساسي الفلسطيني على اعتبار الاعتداء على الحريات جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية والمدنية بالنقادم، ولم تكف بهذا القدر، بل طالبت تعويضاً عادلاً في حال وقع الاعتداء على الحريات الشخصية ونصت على: "أن أي اعتداء على أي اعتداء على أي من الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان أو غيرها من الحقوق

(1) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية، حالة قطاع غزة (مايو - 1994 ديسمبر 1998)، سلسلة الدراسات رقم (18)، ص 14.

(2) عصام عابدين، ورقة عمل قانونية تحليلية حول: انتهاكات حرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، (رام الله: مؤسسة الحق، 2012)، ص 16.

(3) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (27).

والحريات العامة التي يكفلها القانون الأساسي أو القانون جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية عليها بالتقادم، وتضمن السلطة الوطنية تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الضرر⁽¹⁾.

وأوجب القانون الأساسي الفلسطيني احترام الحريات والحقوق الفردية بحالة الطوارئ، ونصت المادة (102) على أنه "لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق الهدف المعلن في مرسوم إعلان حالة الطوارئ"⁽²⁾.

إلا أن القانون الأساسي الفلسطيني أجاز فرض بعض القيود على ممارسة حقوق الإنسان في حالة الطوارئ، وذلك بموجب مرسوم يصدر عن رئيس السلطة الوطنية، حيث نصت المادة (110) على أنه: "عند وجود تهديد للأمن القومي بسبب حرب أو غزو أو عصيان مسلح أو حدوث كارثة طبيعية، يجوز إعلان حالة الطوارئ بمرسوم من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لمدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً"⁽³⁾.

ولم ينص القانون الأساسي الفلسطيني على قيود محددة ترد على حرية الرأي والتعبير، واكتفى بالنص على مراعاة أحكام القانون الخاص بذلك، ثم أخضع مصادر تمويل وسائل الإعلام لرقابة القانون وحظر فرض قيود عليها إلا وفقاً للقانون وبموجب حكم قضائي.

(2) حرية الصحافة في قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني:

يعد قانون المطبوعات والنشر رقم (9) الصادر في عام 1995م بموجب مرسوم رئاسي، وينظم القطاع المقروء فقط، ويقع في (51) مادة، أول قانون ذو علاقة بالحق في حرية الرأي والتعبير يصدر عن السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث أكد على حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة والطبع والنشر ووفقاً للمادة (2) من القانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، فإن:

"الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي مكفولة لكل فلسطيني، وله أن يعرب عن رأيه بحرية قولاً، وكتابة، وتصويراً، ورسماً في وسائل التعبير والإعلام"⁽⁴⁾.

(1) انظر القانون الأساسي المعدل، مرجع سابق، المادة (32).

(2) المرجع السابق نفسه، المادة (102).

(3) المرجع السابق نفسه، المادة (110).

(4) قانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، مجموعة التشريعات الفلسطينية من عام 1994 حتى نهاية عام 1998، المجلد الثاني من (ص) - (ي)، ص 183.

وبموجب المادة (4) من قانون المطبوعات، تشمل حرية الصحافة⁽¹⁾:

(أ) اطلاع المواطنين على الوقائع والأفكار والاتجاهات والمعلومات على المستوى المحلي والعربي والإسلامي والدولي.

(ب) إفساح المجال أمام المواطنين لنشر آرائهم.

(ت) البحث عن المعلومات والأخبار والإحصائيات التي تهم المواطنين من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها في حدود القانون.

(ث) حق المطبوعة الصحفية ووكالة الأنباء والمحرر والصحفي في إبقاء مصادر المعلومات أو الأخبار التي يتم الحصول عليها سرية إلا إذا قررت المحكمة غير ذلك أثناء النظر بالدعاوي الجزائية حماية لأمن الدولة أو لمنع الجريمة أو تحقيقاً للعدالة.

(ج) حق المواطنين والأحزاب السياسية والمؤسسات الثقافية والاجتماعية والنقابات في التعبير عن الرأي والفكر والانجاز في مجالات نشاطاتها المختلفة من خلال المطبوعات.

ووفقاً للمادة (7) فقرة (أ) من قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني:

"على المطبوعات أن تمتنع عن نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسئولية الوطنية وحقوق الإنسان واحترام الحقيقة وأن تعتبر حرية الفكر والرأي والتعبير والاطلاع حقاً للمواطنين كما هي حق لها"⁽²⁾.

القيود المفروضة على حرية الصحافة في قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني:

ورغم أن قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني تضمن المواد السابق ذكرها والتي تدفع بالفعل باتجاه ترسيخ الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الطباعة والنشر والصحافة وممارستها بعد أن كان المواطن الفلسطيني محروماً منها زمناً طويلاً، إلا أنه تضمن العديد من المواد التي تُعد تقييداً للحريات، وبالتالي فإن استمرار وجود مثل هذه المواد يؤثر سلباً على تمتع المواطنين بحرية الرأي والتعبير وتؤثر توعية المواطن بحقوقه، وهي كالاتي:

- ما ورد في الفقرة (أ) من المادة (1) والتي حظرت نشر "أي معلومات سرية عن الشرطة وقوات الأمن العام وأسلحتها أو عتادها أو أماكنها أو تحركاتها أو تدريباتها"، وفقرة (أ) من بند (3) المقالات التي من شأنها الإساءة للوحدة الوطنية، أو التحريض على ارتكاب الجرائم، أو زرع

(1) قانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، مرجع سابق، ص 183.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 184.

الأحقاد وبنور الكراهية والشقاق والتنافر وإثارة الطائفية بين أفراد المجتمع، والفقرة (أ) من المادة (4) والتي حظرت نشر " وقائع الجلسات السرية للمجلس الوطني ومجلس وزراء السلطة"⁽¹⁾.

- المواد من (18-21) تضع نظام ترخيص للمطبوعات الصحفية، بما في ذلك اشتراط توفر رأسمال مرتفع للمطبوعة، ومن الأمور الواضحة والمتفق عليها في القانون الدولي أن الصحف لا تحتاج إلى ترخيص قبل النشر. إضافة إلى ذلك، تمارس السلطة التنفيذية نوعاً من الرقابة والسيطرة المباشرة على عدد من القضايا والقرارات الأساسية المتعلقة بالصحافة، مثل الترخيص وإصدار الأنظمة، مما يعني انتهاك المبدأ القاضي بأن أي أنظمة تتعلق بالصحافة يجب أن تصدر عن جهات مستقلة ومحيدة⁽²⁾.

- ألزم القانون في المادة (33) فقرة (ب) مالك المطبعة أو مديرها المسئول إيداع أربع نسخ من كل مطبوعة غير دورية قبل توزيعها لدى دائرة المطبوعات والنشر في وزارة الإعلام، وهذا يعني وجود رقابة مباشرة بعد النشر وقبل التوزيع، تمثل انتهاكاً لحرية الصحافة وتدفق المعلومات، وهي رقابة غير مبررة تجاوزت ما جاء في قانون المطبوعات الصادر عام 1993م، الذي كان هدفه من الإيداع حفظ الدورية في أرشيف دائرة المعارف وليس الرقابة⁽³⁾.

- وعلى صعيد التجريم والعقاب، فقد تضمن قانون المطبوعات والنشر مجموعة من المواد التي تجرم أي مخالفة لما ورد فيه، ولا تقتصر هذه العقوبات على الغرامة بل تجاوزتها للحبس، الأمر الذي يلعب دوراً كبيراً في تنمية الرادع الذاتي ويؤثر بشكل سلبي على حرية الرأي والتعبير. ففي المادة (44) يعاقب القانون رئيس التحرير المسئول للمطبوعة الصحفية بالسجن لمدة لا تقل عن شهر أو بغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تزيد عن 1500 دينار أو بالعقوبتين معاً وذلك بناء على شكوى المتضرر، إذا تم مخالفة أيّاً من المادتين (25، 26) من قانون المطبوعات واللذين تتعلقان بنشر المطبوعة خبراً غير صحيح أو مقالاً يتضمن معلومات غير صحيحة على الصعيد الشخصي أو المصلحة العامة، ولم يقم رئيس التحرير بنشر الرد أو التصحيح مجاناً في المطبوعة⁽⁴⁾.

- كما يؤخذ على قانون المطبوعات أنه أبقى الصحفي الفلسطيني دون حصانة أو حماية وحصره في دائرة من الخوف وعدم الأمان خلال أدائه مهامه الميدانية أو داخل المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها. كما أغفل القانون ضرورة إبعاد الأجهزة الأمنية عن وسائل الإعلام أو التدخل في

(1) جواد الدلو، مرجع سابق، ص 684 .

(2) قانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، مرجع سابق، ص 189، 191.

(3) جواد الدلو، مرجع سابق، ص 685.

(4) قانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، مرجع سابق، ص 192، 193، 199.

شؤونها⁽¹⁾، أو قمع العاملين في مجال الصحافة، باعتبار الأجهزة الأمنية مصدر رعب لإرهاب وإخافة الصحفيين، مما يفقد أي أمل في إرساء صحافة حرة في الوطن وينسف مضمون المادتين (3،4) من قانون المطبوعات والنشر اللتين تتصان على منح الحرية للصحافة⁽²⁾.

إن كانت هذه المحظورات في نظر واضعها عبارة عن جملة من القيم والمبادئ يجب على الصحفيين احترامها، لأنها من صلب أخلاقيات المهنة، التي يجب أن تكون تابعة من ذات الصحفي، لكن الحقيقة أن النص عليها في القانون سيقبل من قدرات الصحفيين على إجراء التحقيقات الصحفية الجيدة، بسبب كثرة القيود القانونية وغموضها، وتعدد التفسيرات الخاصة بها، لكن في نفس الوقت لا تضمن ممارسة فعلية للصحفيين وذلك لأنه لا يوجد في النص ما يلزم الجهات الحكومية والمؤسسات الرسمية والعامّة لغايات تمكين الصحفي من الحصول على المعلومات ويتضح ذلك من الصياغة القانونية للمادة، كذلك لا يوجد في نص المادة إجراءات محددة لكيفية الحصول على المعلومات ولم تلتزم الجهات المذكورة فيها بإصدار قرار برفض أو قبول طلب الصحفي.

وبناء على ما سبق تؤكد الباحثة على ضرورة العمل بشكل جدي من أجل النهوض بالعمل الإعلامي في فلسطين، ووضع استراتيجية إعلامية لتوفير الظروف المواتية للصحفيين للعمل بكل حرية وبعيداً عن انتهاكات حقهم بالعمل بحرية، حتى يتمكنوا من حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، وهذا يتطلب توفير الحماية القانونية اللازمة لكفالة حق الصحفيين في الوصول إلى مصادر معلوماتهم وضمان حقهم في الحفاظ على سرّيتها، وتوفير الحماية الفعالة لهم، وعدم تقييد مضمون المطبوعات باستخدام مصطلحات غير منضبطة وتحتّم أكثر من تفسير مثل مبادئ الحرية والمسئولية الوطنية واحترام الحقيقة أو التوسع في مفهوم الأسرار الذي أصبح غير ذي معنى في عالم ثورة المعلومات.

(1) ماهر العلمي، قانون المطبوعات والنشر بين النظرية والواقع، رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران 1999، ص 2 .

(2) ميرفت جابر، نهى دياب، الرقيب-التقرير السنوي للعام 1999، الصادرة عن المجموعة الفلسطينية لمراقبة حقوق الإنسان، العدد (15)، كانون ثاني 2000.

المطلب الثاني

دور الصحافة في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان

يتناول هذا المطلب دور الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بها، وآليات تفعيل دور الصحافة لتناول قضايا حقوق الإنسان، وعلاقة الخطاب الإعلامي بثقافة حقوق الإنسان، وأشكال انتهاك الصحافة لحقوق الإنسان، ودور الصحافة في حماية حقوق الإنسان من الانتهاك، وضمانات تأدية الصحافة لدورها في حماية حقوق الإنسان، وعوامل إخفاق ونجاح دور الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان.

أولاً: دور الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بها:

إن الدور المتوقع أن تقوم به الصحافة في المجتمع الديمقراطي بوصفها (بالسلطة الرابعة) يفترض دوراً محدداً لها. فمن ناحية، يمكن للصحافة المستقلة أن تقوم بدور الرقيب والناقد للسلطة وللحكومة وأجهزتها ودوائرها ومن ثم تسهم في المحاسبة والمساءلة. ومن ناحية أخرى، وفي مضمون مجتمع ديمقراطي يسمح بالتعددية الفكرية والسياسية، تعكس الصحافة وبشكل طبيعي هذه التعددية وتوفر متنفساً علنياً وشرعياً لها وتمنح التيارات الفكرية والسياسية المختلفة فرصة التأثير على الرأي العام⁽¹⁾.

وفي ضوء الإشكالية المعقدة التي تتحكم في بلورة مفاهيم حقوق الإنسان، وفي علاقة هذه الحقوق بالتنمية الإنسانية، تبرز أدواراً رئيسية للصحافة في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بها، حيث تتحمل الصحافة المسؤوليات الآتية⁽²⁾:

- (أ) مسؤولية التعريف بالحقوق الإنسانية وإشاعة ثقافة احترامها والتمسك بها.
- (ب) مسؤولية توجيه النضال ضد حجب أي حق أو تعطيله.
- (ت) مسؤولية التحريض على المطالبة بالحقوق المنقصة.
- (ث) مسؤولية التنبيه إلى عدم التعسف في استخدام الحق.
- (ج) مسؤولية التربية على احترام الحقوق الإنسانية للأخر فرداً كان، أو جماعة.

(¹) ربي الحصري وآخرون، الصحافة الفلسطينية بين الحاضر والمستقبل، ط1 (رام الله: مواطن-المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1993) ص 3.

(²) محمد السماك، مرجع سابق، ص 65.

ويمكن للصحافة أن تسهم في التعريف بحقوق الإنسان ونشرها لاسيما بين الشرائح المستضعفة في المجتمع إلى جانب مساهمتها في الحد من انتهاك هذه الحقوق بالإضافة إلى الدور الأهم الذي تؤديه الصحافة في ترسيخ مفاهيم الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير، واعتناق الآراء والأفكار⁽¹⁾، ويكون ذلك من خلال:

(أ) التوعية بحقوق الإنسان، والتعريف بها، ونشرها على أوسع نطاق من منطلق أن الوعي بالحق هو الأساس في إقراره عملياً وترسيخه في السلوكيات سواء على المستوى الوطني أو الدولي، وعلى مستوى الأفراد و الجماعات⁽²⁾.

(ب) دعم وتعزيز حقوق الإنسان - بكافة أنواعها وفي مختلف المجالات المرتبطة بها - وهو دور يرتبط مباشرة بمجالات عمل الإعلام والمرتبطة بأهداف رسالته في المجالات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الدينية، الثقافية، التعليمية، الترويجية، والمجالات المرتبطة بالشرائح الاجتماعية (الطفل، المرأة، الشباب، العمال، الفلاحين، كبار السن، إلى آخره)، إضافة إلى المجالات الخاصة بمعالجة كافة القضايا المجتمعية والتي تمس حقوق الإنسان⁽³⁾.

(ت) الكشف عن حالات انتهاك حقوق الإنسان و مخاطبة الرأي العام "المحلي و الدولي" للدفاع عن حقوق الإنسان ومواجهة الانتهاكات التي تتعرض لها، وتوضيح طرق هذه المواجهة، وتوظيف الرسالة الإعلامية في خدمة تكوين "رأى عام" مساند ومؤيد لحقوق الإنسان سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي⁽⁴⁾.

ومما سبق يتضح أن الصحافة من شأنها أن تؤدي دوراً نحو تعزيز الوعي بحقوق الإنسان، وسيادة القانون، ولكن هذا الدور الايجابي لا يمكن أن يكون له وجود بدون الضوابط القانونية

(1) نجلاء الخالدي، حقوق الإنسان في وسائل الإعلام، بغداد: مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، 2012/12/11. www.genderclearinghouse.org/En/upload/Assets/.../pdf/HOUQUOUQ.pdf، تاريخ زيارة الموقع: 2013/7/22.

(2) رشاد علي الشرعبي، الإعلام ودوره في تعزيز الحقوق، ورقة قدمت إلى ورشة عمل بعنوان واقع العلاقة بين الإعلام ومنظمات المجتمع المدني من منظور حقوق الإنسان، المرصد اليمني لحقوق الإنسان، الخميس 28 أغسطس 2008، <http://al-tagheer.com/news2612.html>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/7/24.

(3) عدنان الصباح، الإعلام وحماية حقوق الإنسان، الحوار المتمدن، العدد: 1048، 2004/12/15، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=28123>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/6/28.

(4) رشاد علي الشرعبي، مرجع سابق.

المنظمة لعملها وعمل المكلفين بإنفاذها، ووضع المحددات التي تضمن عدم تجاوز هذه المحددات، بما يحمي حقوق الآخرين وأمن وسيادة الدول.

ثانياً: آليات تفعيل دور الصحافة في تناول قضايا حقوق الإنسان⁽¹⁾:

- 1- التأكيد على أهمية الدور الرقابي لوسائل الإعلام في حماية حقوق الإنسان.
- 2- دعوة المؤسسات الإعلامية إلى تبني لغة إعلامية تساهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان في كافة أشكال البرامج وباستخدام كافة التقنية الحديثة في ذلك.
- 3- عقد الندوات المتخصصة للإعلاميين وعقد الدورات التدريبية لتنمية مهارات الإعلاميين في تناولهم لقضايا حقوق الإنسان.
- 4- تأسيس قاعدة بيانات من جانب الجهات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان لإمداد الإعلاميين بالبيانات والمعلومات في هذا المجال.
- 5- تركيز وسائل الإعلام على نشر المبادئ والمعايير الدولية والاتفاقات وتقارير حقوق الإنسان على نطاق واسع.
- 6- التعاون بين وسائل الإعلام وكل من المنظمات غير الحكومية والهيئات الرسمية بما يدعم نشر ثقافة حقوق الإنسان.
- 7- إيجاد برامج ثابتة للتغطية الدورية لقضايا حقوق الإنسان.
- 8- التأكيد على أهمية تدفق المعلومات ووضع القواعد التي تشدد على أهمية نشر الرأي الآخر كقيمة أساسية من قيم ومبادئ حقوق الإنسان.

نستنتج مما سبق، أن العلاقة بين حقوق الإنسان والصحافة هي علاقة تبادلية فلا وجود للصحافة دون وجود لحقوق الإنسان، كما أن هذه الحقوق لا وجود لها إلا بوجود إعلام قوي يعمل على توعية الجمهور بها. إضافة إلى ذلك فإن الإعلام في أضييق رؤية لعلاقته بحقوق الإنسان نلاحظ وجوده كعلاقة الجزء بالكل، وذلك لأن الإعلام يمثل ركناً أساسياً من بين تلك الحقوق وهو الحق في حرية إبداء الرأي والتعبير وهو ما أكدته المواثيق والنصوص الدولية والتشريعات الوطنية.

(1) محمد العامري، الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي، ط1 (القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2010) ص 185، 186.

ثالثاً: علاقة الخطاب الصحفي بثقافة حقوق الإنسان:

يرى بعض الباحثين أن هناك مجموعة من المحددات والمحاور الجدلية لعلاقة الخطاب الإعلامي بثقافة حقوق الإنسان، وهي⁽¹⁾:

المحور الأول: أن مهمة التعريف بثقافة حقوق الإنسان تتبع من بيئة فيها على الأقل قدرًا من الديمقراطية يسمح بالحريات والحقوق الحقيقية فينعكس هذا على الخطاب الإعلامي.

المحور الثاني: أن الخطاب الإعلامي لا يستطيع وحده أن يقدم ثقافة حقوق الإنسان، فالإعلام وحده لا يبني ثقافة المجتمع ولكنه يبينها كعنصر متوافق مع الأسرة ومع المدرسة ومع الجامعة ومع منظمات المجتمع المدني المختلفة.

المحور الثالث: أنه بفضل ثورة المعلومات والتكنولوجيا والاتصال أصبحت وسائل الإعلام ذات قدرات عالية في تشكيل الوعي والعقل والوجدان، لذلك فإن الاهتمام بخطاب إعلامي يقدم للجمهور ثقافة حقوق الإنسان بشكل مبسط هي مهمة مقدسة.

المحور الرابع: أنه في مواجهة المطالبة بتدعيم الحرية وحقوق الإنسان فإننا مطالبون كإعلاميين أيضاً بمسئولية الالتزام بالقوانين العادلة وبالمبادئ الصريحة وبالحقوق التي تقرها الشرائع السماوية والوضعية السلمية التي تجعلنا في النهاية نصل إلى منظومة الحريات والحقوق.

المحور الخامس: إذا لم تكن الحرية مطلقة فإن المسئولية كذلك لا ينبغي أن تكون مطلقة، ولكن التوازي بين الحرية والمسئولية هو الذي يحدث وعياً حقيقياً بحركة حقوق الإنسان وثقافة حقوق الإنسان وتعميق إدراك المواطن العادي لحقوقه وحرياته.

ووفقاً لما سبق يجب أن تتمسك الصحافة ووسائل الإعلام في إطار مسئوليتها الاجتماعية بحقوقها ومعرفة الضمانات الدستورية والقانونية لحمايتها، كما تحرص على الضغط على الحكومات لوضع الآليات اللازمة لتنفيذ المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وتضمينها في قوانينها، ومن الضروري أن تنتشر وسائل الإعلام الممارسات الإيجابية لحقوق الإنسان لتدعيمها والتأكيد عليها، وفي نفس الوقت لا بد أن تنتشر أيضاً الانتهاكات التي تتم ضد هذه الحقوق.

رابعاً: تأثير حقوق الإنسان على الصحافة⁽²⁾:

1- إن حرية الصحافة والإعلام لم تعد امتيازاً خاصاً للصحفيين والإعلاميين وحدهم، ولكنها جزءاً رئيسياً من الحريات العامة، والتي لا يمكن تحققها بمعزل عن حصول القطاعات الواسعة من البشر على حقوقهم الأساسية التي كفلتها لهم القوانين والمواثيق العالمية والمحلية.

(1) خالد النامي، مرجع سابق، ص 47، 48.

(2) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 68.

2- أصبحت معظم الدول الغنية والمؤسسات المالية الدولية تربط استمرار تدفق مساعداتها الاقتصادية والعسكرية ومساندتها السياسية لدول الجنوب النامي بمعدلات احترام حقوق الإنسان ودرجات التطور الديمقراطي وممارسة الحريات العامة وفي مقدمتها حرية الصحافة والإعلام.

3- ظهور موجات العنف والتطرف والتعصب وصولاً للإرهاب المسلح والقتل العشوائي التي لها جذورها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كان لها آثارها السلبية على حقوق الإنسان والحريات العامة وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير.

4- لاشك أن الوجه الآخر للحرية هو المسؤولية، وإذا كانت الحرية ينظمها القانون فالمسؤولية يملئها الضمير، فإن كانت الصحافة حرة في تناول ونقد الحياة العامة للناس حكماً ومحكومين فإنها مقيدة بل ممنوعة من الخوض في حرمان الناس والتشهير بحياتهم الشخصية.

5- الاختلاف الجذري في منظومة القيم العربية الإسلامية عن منظومة القيم الغربية لابد أن يؤخذ في الاعتبار عند الحديث عن حرية الصحافة والإعلام.

ووفقاً لما سبق، فإن صورة التأثير والتأثر بين الصحافة وحقوق الإنسان تظهر من خلال وجهين⁽¹⁾:

الوجه الأول: هو حق الإعلام الذي يجب أن يتمتع به القارئ أو الجمهور والذي بدونه تختفي أهمية وسائل الإعلام.

الوجه الثاني: هو الحق في الإعلام بالنسبة للصحفي أو القائم بالاتصال.

ولكن لا يمكن الحديث عن حق كامل للجمهور في الإعلام وكحق من الحقوق الأساسية التي يجب أن يتمتع بها الأفراد، دون إتاحة هذا الحق أولاً للقائم بالاتصال الذي لن يتأتى له إلا بتمكينه من حرية الرأي والتعبير.

أيضا علاقة التأثير والتأثر تبرز عندما يُحترم الحق في الإعلام، فإن هذا الحق يتحول إلى أداة لكشف أي انتهاك لحقوق الإنسان للفرد أو للجماعة ومن أية جهة. وعليه وقبل مطالبة الإعلام بتأدية دور في التوعية بحقوق الإنسان أو ترفيتها أو حمايتها أو كشف منتهكيها، يجب أن يتمتع بتلك الحماية والاستقلالية من أية ضغوط خارجية أو داخلية، فكلما كان الإعلام حراً أكثر كلما كان هناك انسياباً أكثر للمعلومات وتجاوزاً أقل للحقوق والحريات خوفاً من الفضح والكشف.

(1) خلفه نادية، حقوق الإنسان في الإعلام.. الإعلام الجزائري نموذجاً، العدد الخامس، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جوان 2011، ص 33.

وتثير مسألة الالتزام بالمبادئ العامة لحقوق الإنسان في مجال حرية الصحافة ثلاث قضايا، هي⁽¹⁾:

1- القيود والاستثناءات التي قد ترد على حرية الصحافة والإعلام، إذ وردت في المادة (19)⁽²⁾ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بعض هذه القيود والاستثناءات المشروعة لحماية حقوق وسمعة الآخرين، وخاصة الحق في الخصوصية والأمن القومي أو النظام العام والصحة والأخلاق العامة.

2- معايير الأداء القانونية التي يمكن استنباطها من القانون المقارن لحرية الصحافة والإعلام في الدول الديمقراطية.

3- مقاييس العلاقات الفعلية لحرية الصحافة والإعلام في إطار تحقيق التوازن بين حرية الرأي والتعبير والحريات والحقوق الأخرى.

خامساً: الصحافة وانتهاك حقوق الإنسان:

تعد حرية الإعلام واستقلال مؤسساته حجر الزاوية في أي تحول صوب الديمقراطية واحترام منظومة حقوق الإنسان، وذلك من خلال قدرة وسائل الإعلام على كشف انتهاكات حقوق الإنسان، مما يفتح المجال للنقاش الديمقراطي والحد من انتشار الفساد في الحياة العامة، إلا أن ذلك يتطلب من وسائل الإعلام توفير مصادر المعلومات الموثوقة حتى يتسنى للمواطنين، ونشطاء حقوق الإنسان، والمنظمات الخاصة، والسلطات العامة العمل من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان⁽³⁾.

(أ) أشكال انتهاك الصحافة لحقوق الإنسان:

تتخذ انتهاكات الصحافة ووسائل الإعلام لحقوق الإنسان، -أو بمعنى أدق الصحفيين/ الصحفيات- أشكالاً متعددة، سواء بشكل مباشر بالانخراط في ممارسات تمثل بحد ذاتها انتهاكاً لحقوق الإنسان، أو بشكل غير مباشر من خلال عدم القيام بمهامهم المهنية بما يتفق والمواثيق المهنية، ورغم فداحة النوع الأول إلا أن النوع الثاني أكثر انتشاراً، وأكثر خطورة في تشكيل ثقافة حقوق الإنسان بين القطاعات الواسعة من الجمهور، كما أنه عادة ما يتم تناوله في إطار مسئولية

(1) ليلي عبد المجيد، مرجع سابق، ص 73.

(2) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة (19).

(3) جيهان المرسي، البعد البيئي في مجلات الأطفال المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، (القاهرة: معهد الدراسات والبحوث البيئية جامعة عين شمس، 2005م) ص 87.

الصحفي تجاه مؤسسته وليس تجاه جماهير القراء، وفيما يلي سنعرض أشكال انتهاك الصحافة لحقوق الإنسان المباشرة وغير المباشرة على النحو الآتي⁽¹⁾:

أ/1- الأشكال المباشرة:

أ/1/1- عدم القيام بالمهام بشكل مهني جيد: والمقصود هنا هو عدم البحث والتقصي وجمع المعلومات بشكل مهني، بحيث تتم تغطية جميع جوانب القضية موضع العمل الصحفي أياً كان شكله (خبيراً، مقالاً، حواراً، الخ)، وقد تكون هناك أسباب عديدة سياسية وأيديولوجية وراء ذلك.

أ/1/2- تبني موقف طرف سياسي أو اجتماعي أو أيديولوجي معين: من المؤكد أن لكل إنسان الحق في تبني والتعبير عن وجهة نظر سياسية أو اجتماعية أو أيديولوجية، على ألا يؤثر ذلك على قيامه بعمله المهني.

أ/1/3- عدم نشر الحقائق والمعلومات الكاملة عن قضايا بعينها: خاصة تلك التي تمثل قضايا رأي عام، بما يؤثر على المواقف التي يمكن أن يتبناها جمهور القراء، سواء نبع ذلك من موقف سياسي أو من مصالح تجارية أو مادية.

أ/1/4- تكريس الصور النمطية عن بعض فئات المجتمع: وخاصة بالامتناع عن نشر الجوانب الإيجابية المتعلقة بهذه الفئات، أو بتوفير مساحات غير متوازنة لتقديم آراء الفئات المعارضة، وذلك يسري بشكل خاص على الأقليات والمرأة.

أ/2- الأشكال غير المباشرة:

أ/2/1- الإساءة لسمعة المواطنين: ويحدث ذلك عن طريق نشر عشرات الأخبار عن "المتهمين" في بعض القضايا مع نشر كامل لأسمائهم وأحياناً عناوينهم، وصورهم، بما يمثل تشويهاً للسمعة غير قابل للتعديل.

أ/2/2- الانخراط في الحملات التي تتم ضد أفراد أو مجموعات بعينها بسبب مواقفها السياسية التي تختلف معها الجريدة.

أ/2/3- التزام الصمت تجاه بعض الانتهاكات التي تحدث، أو عدم النشر القسدي لتلك الانتهاكات.

(1) مجموعة مؤلفين، الرهان على المعرفة، ط1 (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2002) ص 414، 415.

(ب) دور الصحافة في منع انتهاك حقوق الإنسان:

للإعلام عموماً، والصحافة المكتوبة خصوصاً، دوراً كبيراً في تحسين وضع حقوق الإنسان في كل بلاد العالم من خلال الفصح الفوري للانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان، والوقاية من انتهاكات هذه الحقوق، وذلك يتحقق من خلال⁽¹⁾:

ب/1- مراقبة البنى التنظيمية للدولة وأهمية هذه البنى والهدف من إقامتها.

ب/2- مراقبة الموازنة العامة ومصادرها وآليات صرفها وحجم المبالغ والنسب التي تصرف على حماية النظام: مثلاً الأجهزة الأمنية مقابل التعليم، والثقافة، والتنمية، والصحة، والرفاهية، والأمية، والبطالة، وما إلى ذلك.

ب/3- مراقبة الإجراءات الحكومية، وتطابقها مع النصوص القانونية والدستورية، ومدى ملاءمتها لمصلحة جمهور المواطنين.

ب/4- مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان خارج المؤسسة الرسمية كالأسرة مثلاً، ومسائلة الدولة عن دورها في وقف مثل هذه الانتهاكات، كالمعاملة القاسية للأطفال، والنساء، أو عدم تعليم الأطفال، وتشغيلهم، وتعريضهم للعنف بكافة أشكاله.

ب/5- توفير ثقافة قانونية: ينبغي استخدام الإعلام لتسهيل خلق ثقافة قانونية عامة لدى المواطنين تضمن تعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وحيرياتهم وآليات ممارستها وحدودها.

ب/6- مراقبة أي خرق للدستور بما في ذلك فصل السلطات، وعدم تدخل أصحاب النفوذ الحكوميين في حرية المشرعين والقضاة.

ب/7- الاهتمام بفضح الفساد وأشكاله، حيث إن الفساد واحد من أخطر المظاهر التي يعتبر انتشارها أساساً رئيسياً من أسس انتهاك حقوق وحيريات الإنسان الخاصة والعامة.

وعلى ضوء ما تقدم يمكن القول أن وسائل الإعلام توفر مادة ثرية وخصبة لحقوق الإنسان ومصدراً رئيسياً للمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان سواء من خلال نشر المعرفة والتوعية بثقافة حقوق الإنسان أو من خلال التركيز على إبراز الانتهاكات التي تحدث بالعالم لهذه الحقوق.

سادساً: ضمانات تأدية الصحافة لدورها في حماية حقوق الإنسان:

لضمان قيام الصحافة بدورها الحقيقي المحايد والنزيه في خدمة الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وآلية تطبيقها، فإنه لا بد من⁽²⁾:

(1) عدنان الصباح، مرجع سابق.

(2) المرجع السابق نفسه.

1- **استقلال الملكية:** من المعلوم أن وسائل الإعلام المستقلة تتأثر بمن يسيطر عليها سواء المالك أو صاحب المؤسسة أو التمويل والإشهار، حيث تصبح اعتبارات السوق هي الأولى في الإنتاج الإعلامي، ويكون لذلك أثر في اختيار المادة المنشورة، حيث إن الصحفيين ليس لهم إلا حق واحد هو إنجاز إنتاج يوافق رغبات الممولين، ولقد أثبتت كثير من الأحداث أن وسائل الإعلام تتعرض يومياً لقوى يمكن أن تخلط المعلومة وتشوشها سواء عن طريق شركاء هذه الوسيلة أو القائمين بالإعلانات فيها أو حتى مالكيها.

2- **حرية العاملين:** حق المحررين والكتّاب في التعبير عن آرائهم بكامل الحرية دون تدخل المالكين وهذا يعني استقلالية هيئة التحرير عن الإدارة.

3- **الحرية المهنية الفردية:** التزام العاملين في المؤسسات الإعلامية بالمهنية التي تلزمهم بالنزاهة والصدق والانتماء للخبر الصادق والكلمة الحرة النزيفة المحايدة بأمانة.

4- **ضمانات تشريعية:** ضرورة وجود قوانين وتشريعات تضمن حماية الصحفيين واستقلالهم وحقهم في الكشف والمتابعة دون حدود فيما يخص حماية مصلحة المواطنين وحياتهم وحقوقهم وتطور واستقلال الوطن وحرية ونموه.

ومما سبق يتضح أن حرية الصحافة هي حق أساسي من حقوق الإنسان، وهي أيضاً آلية من الآليات التي يستخدمها المواطنون لمحاسبة حكوماتهم من أجل الحفاظ على حقوقهم وحياتهم، وفي حالة غياب حرية التعبير التي هي أساس قيام الحرية الإعلامية فإن التفاعل السليم والمتناسق للفرد والمجتمع يفقد في سياق العملية والنظام الديمقراطي والمشاركة في إدارة النظام وصنع القرار.

سابعاً: عوامل إخفاق ونجاح الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان:

(أ) **عوامل إخفاق الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان⁽¹⁾:**

أ/1- وجود قصور لدى الصحفيين في فهم حقوق الإنسان، مما يؤدي إلى تفويت الصحفيين لبعض الأخبار، مما يؤثر على جودة الأداء الإعلامي وحق الجمهور في الحصول على المعلومات.

(1) المصطفى صوليج، دور الإعلام في حماية حقوق الإنسان، الشبكة العربية لحقوق الإنسان، بتاريخ 2013/7/3، الرابط <http://www.anhri.net/hotcase/2008/0323.shtml>، تاريخ زيارة الموقع: 2013/7/22.

أ/2- عندما يعالج الصحفيون قضايا حقوق الإنسان، فإنهم يعرضونها كجرائم أو أخبار سياسية بدلاً من تناولها كانتهاكات لقضايا حقوق الإنسان، فيضعف ذلك من دور "الرقيب" الذي تمارسه وسائل الإعلام.

أ/3- انتهاك الصحافة لحقوق الإنسان في بعض الأحيان عن طريق غزو الخصوصية، أو مداومة التحيز، أو الصور النمطية، أو الإحجام عن مساءلة الحكومات، أو تعميق الصراعات.

أ/4- غلبة الطابع الموسمي على تلك التغطية وارتباطها في الغالب بمناسبات احتفالية مثل الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان.

أ/5- غلبة الطابع الخبري في تناول قضايا حقوق الإنسان على غيره من الأشكال الإعلامية الأخرى من مقالات وتحقيقات.

(ب) عوامل نجاح الصحافة في نشر ثقافة حقوق الإنسان⁽¹⁾:

ب/1- من حق الإنسان أن يجد في الخطاب الإعلامي الموجه أخباراً حقيقية صادقة وتداولاً حراً لهذه الأخبار، ومن أهم أهداف الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان هو نشر الوعي الحقوقي لدى الجماهير، والتوعية بالتشريعات والقوانين الصادرة، وتوعية أجهزة الضبط القضائي، واستنهاض الإعلام الرسمي والحزبي والمستقل للتفاعل في التنمية الحقوية.

ب/2- استنهاض منظمات المجتمع المدني للمشاركة الفاعلة في التنمية الحقوية.

ب/3- الإسهام في تصحيح المفاهيم الخاطئة حول حقوق الإنسان، وإقامة وتغطية النشاطات والفعاليات التي من شأنها رفع مستوى الوعي الحقوقي.

ب/4- إعداد تقارير إعلامية دورية عن أوضاع الحريات العامة.

ب/5- تزويد الصحافة بالمعلومات وتصحيح المعلومات حول القضايا المثارة.

ب/6- إعداد البرامج النوعية والتخصصية عن حقوق الطفل، والمرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة، والتوسع في تخصيص صفحات حقوية في الصحافة المحلية، وإقامة ورش عمل حقوية دورية.

ب/7- استكتاب المتخصص وإصدار كتب تخصصية تعني بالشأن الحقوقي، وتتابع وتحلل مستوى التشريع والتطبيق.

ثامناً: الصحافة الفلسطينية ودورها في نشر ثقافة حقوق الإنسان:

لا يمكن الحديث عن حرية الصحافة والعمل الصحفي من دون وجود بيئة ديمقراطية تزدهر فيها الحريات الأساسية العامة، وتحترم وتصور حقوق الإنسان، وتطبق القانون على الجميع في

(1) علي العمار، مرجع سابق، ص 122.

ظل قضاء عادل، ونظام تشريعي منتخب بنزاهة، وتعددية واضحة وشفافية صريحة وفصل كامل للسلطات، وفي ظل استمرار الانقسام الفلسطيني وغياب الضمانات الحقيقية لاحترام وسائل الإعلام تظل هناك عوائق تحول دون تأدية الصحافة والصحافيين لدورهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان، منها⁽¹⁾:

- الدور التسلطي للحكومة، فعلى الرغم من أن الحق الأساسي في الاتصال حق من حقوق الإنسان لا يجوز انتهاكه، إلا أنه يمارس عملياً من خلال تقييد حريات وحقوق أخرى مثل حريات الإعلام والرأي والتعبير، وغالباً ما تنتهك سواء من جانب الحكومة وأجهزتها المختلفة أو أطراف أخرى سواء مواطنين أو أطراف أخرى سواء مواطنين أو في الحكومة الذين لا يدركون طبيعة عمل وسائل الإعلام والصحافيين.
- انتهاك حقوق الإنسان والصحافيين على حد سواء من خلال احتكار مركزية المعلومات وصعوبة الحصول عليها وغياب التشريعات القانونية المنظمة لذلك، والكفيلة بمنع نشر المعلومات المتعلقة بمناحي حياة الناس العامة والخاصة.
- استبعاد الجمهور من قائمة اهتمامات وسائل الإعلام والإعلاميين، حيث يندر إجراء استطلاعات للرأي للتعرف على احتياجاته، أو مواقفه إلا ما ندر أو إذا تعلق الموضوع بتسويق السلع.
- تزايد المخاطر والانتهاكات التي يتعرض لها الصحافيون أثناء ممارسة عملهم المهني من خلال الرقابة المشددة التي تمارسها الحكومة والأجهزة المختلفة خاصة الأمنية منها، وتتراوح ما بين المنع من الكتابة، والتقييد، وصولاً للاعتقالات.
- كثير من الصحفيين يعمدون عندما يتناولون مواضيع على درجة ما من الحساسية، أو مواضيع ذات صبغة أمنية، أو أي انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان السياسية والمدنية أو الاقتصادية والاجتماعية إلى تضمين أعمالهم الصحافية مقابلات مع حقوقيين، أو رأياً قانونياً أو حقوقياً كي يشكل لهم نوعاً من الحصانة والحماية من أي ملاحقة أمنية.
- كثير من الصحفيين، بخاصة الجدد لا يملكون المعارف الكافية ولا الثقافة القانونية اللازمة التي تؤهلهم لدمج مبادئ حقوق الإنسان وقيم العدالة وسيادة القانون في أعمالهم.

(1) دور وسائل الإعلام في التوعية بحقوق الإنسان، مجلة الفصلية، العدد 48 (غزة: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، آب 2013)، ص 9، 13.

وبناء على ما سبق تؤكد الباحثة على ضرورة العمل بشكل جدي من أجل النهوض بالعمل الصحفي الفلسطيني، وتوفير الظروف المواتية للصحفيين للعمل بكل حرية وبعيداً عن انتهاك حقهم في حرية الرأي والتعبير، حتى يتمكنوا من حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، وذلك يتطلب توفير الحماية القانونية اللازمة لكفالة حقهم في الوصول إلى مصادر معلوماتهم والحفاظ على سرّيتها، وتوفير الحماية الفعالة لهم، وكذلك وضع ميثاق الشرف الأخلاقية الخاصة بممارسة عملهم حتى يتجنبوا الآثار السلبية للرقابة الذاتية في ممارستهم المهنية.

الفصل الثالث

سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان

المدنية والسياسية

في

صحيفتي

”الحياة الجديدة” و”فلسطين”

تمهيد:

يعرض هذا الفصل نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، والتي استخدمت استمارة تحليل المضمون التي تم إعدادها بالاستفادة من الدراسات السابقة وإجراء الدراسة الاستكشافية على صحيفتي الدراسة، ثم جرى تحكيمها من قبل أساتذة ومتخصصين في مجال الإعلام، إلى أن تم إعدادها بشكلها النهائي، وتم اختيار مواد التحليل من الصحف اليومية "الحياة الجديدة"، و"فلسطين" بالعينة العشوائية المنتظمة بأسلوب الأسبوع الصناعي خلال الفترة الزمنية للدراسة الممتدة من (2012/1/1م وحتى 2012/12/31م).

وطبق تحليل المضمون بشقه الكمي على (510) مادة صحفية متعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة خلال عام (2012م)، حيث بلغ عدد مواد التحليل في صحيفة الحياة الجديدة (228) مادة، وفي صحيفة فلسطين (282) مادة.

ويتضمن هذا الفصل مبحثين، وهما:

المبحث الأول: السمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

المبحث الثاني: السمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

المبحث الأول

السمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

يستهدف المبحث الأول الكشف عن السمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة من خلال معرفة ترتيب أولويات اهتمام قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والأهداف المعلنة من نشر المادة الإعلامية الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومصادر الحصول على المعلومات، ونوع الإطار الإعلامي، واستراتيجية الإطار الإعلامي، ومكان وقوع الأحداث.

أولاً: ترتيب أولويات اهتمام صحيفتي الدراسة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

يبين الجدول رقم (3) تكرار ونسب ترتيب أولويات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تناولتها صحيفتا الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (3)

يوضح ترتيب أولويات اهتمام قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة	قضايا حقوق الإنسان
%	ك	%	ك	%	ك		
14.3	73	12.8	36	16.2	37	الحق في الحياة	الحقوق المدنية
0	0	0	0	0	0	الحق في المساواة	
6.1	31	6.4	18	5.7	13	حرية التنقل	
0.6	3	0	0	1.3	3	حرية الدين	
7.8	40	8.5	24	7	16	حرية الرأي والتعبير	
37.1	189	42.2	119	30.7	70	الاعتقال بخلاف القانون	
13.3	68	15.2	43	11	25	حظر التعذيب	
1.2	6	0.7	2	1.7	4	المشاركة السياسية	الحقوق السياسية
5.9	30	4.6	13	7.5	17	الحق في الانتخاب	
1.8	9	1.8	5	1.8	4	الحق في تقلد الوظائف العامة	
0.4	2	0.7	2	0	0	حرية تشكيل الجمعيات	
11.6	59	7.1	20	17.1	39	الحق في التجمع السلمي	
100	510	100	282	100	228	المجموع الكلي	

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حظيت قضية "الاعتقال بخلاف القانون" المرتبة الأولى بنسبة (37.1%) بواقع (189) تكراراً، تلتها قضية "الحق في الحياة" بالمرتبة الثانية بنسبة (14.3%) بواقع (73) تكراراً، ثم جاءت قضية "حظر التعذيب" بالمرتبة الثالثة بنسبة (13.3%) بواقع (68) تكراراً، في حين جاءت قضية "الحق في التجمع السلمي" بالمرتبة الرابعة بنسبة (11.6%) بواقع (59) تكراراً، تلتها قضية "حرية الرأي والتعبير" بالمرتبة الخامسة بنسبة (7.8%) بواقع (40) تكراراً.

ثم جاءت قضية "حرية التنقل" بالمرتبة السادسة بنسبة (6.1%) بواقع (31) تكراراً، تلتها قضية "الحق في الانتخاب" بالمرتبة السابعة بنسبة (5.9%) بواقع (30) تكراراً، ثم جاءت قضية "الحق في تقلد الوظائف العامة" بالمرتبة الثامنة بنسبة (1.8%) بواقع (9) تكرارات، تلتها قضية "المشاركة السياسية" بالمرتبة التاسعة بنسبة (1.2%) بواقع (6) تكرارات، ثم جاءت بالمرتبة العاشرة قضية "حرية الدين" بنسبة (0.6%) بواقع (3) تكرارات.

في حين جاءت بالمرتبة الحادية عشر والأخيرة قضية "تشكيل الجمعيات" بنسبة (0.4%) بواقع (2) تكراراً، بينما لم يحظى "الحق في المساواة" على أية نسبة من إجمالي الموضوعات المنشورة في صحيفتي الدراسة حول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية البالغ (510) موضوعاً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتلت قضية "الاعتقال بخلاف القانون" المرتبة الأولى بنسبة (30.7%)، ثم جاءت بالمرتبة الثانية قضية "الحق في التجمع السلمي" بنسبة (17.1%)، بينما جاءت قضية "الحق في الحياة" بالمرتبة الثالثة بنسبة (16.2%)، في حين جاءت قضية "حظر التعذيب" بالمرتبة الرابعة بنسبة (11%)، أما قضية "الحق في الانتخاب" جاءت بالمرتبة الخامسة بنسبة (7.5%).

بينما جاءت بالمرتبة السادسة قضايا حرية الرأي والتعبير بنسبة (7%)، وجاءت قضايا حرية التنقل بالمرتبة السابعة بنسبة (5.7%)، وحظيت قضية "الحق في تقلد الوظائف العامة" بالمرتبة الثامنة بنسبة (1.8%)، أما المرتبة التاسعة فقد احتلتها قضية "المشاركة السياسية" بنسبة (1.7%)، وأخيراً حظيت بالمرتبة العاشرة قضية "حرية الدين" بنسبة (1.3%)، في حين لم تحظى قضية "حرية تشكيل الجمعيات"، وقضية "الحق في المساواة" بأي اهتمام، حيث بلغت نسبتهما صفراً.

(ب) صحيفة فلسطين:

جاءت قضية "الاعتقال بخلاف القانون" بالمرتبة الأولى، بنسبة بلغت (42.2%)، بينما جاء بالمرتبة الثانية قضية "حظر التعذيب" بنسبة (15.2%)، بينما احتلت المرتبة الثالثة قضية "الحق في الحياة" بنسبة (12.8%)، وقد حظيت بالمرتبة الرابعة قضية "الحق في حرية الرأي والتعبير" بنسبة (8.5%)، بينما جاءت بالمرتبة الخامسة قضية "الحق في التجمع السلمي" بنسبة (7.1%).

وجاءت بالمرتبة السادسة قضية "حرية التنقل" بنسبة (6.4%)، وتلتها بالمرتبة السابعة قضية "الحق في الانتخاب" بنسبة (4.6%)، ثم جاءت بالمرتبة الثامنة قضية "الحق في تقلد الوظائف العامة" بنسبة (1.8%)، وأخيراً احتلت نفس المرتبة التاسعة قضية "المشاركة السياسية"، وقضية "حرية تشكيل الجمعيات" بنسبة (0.7%)، في حين لم تحظى قضية "حرية الدين"، وقضية "الحق في المساواة" بأي نسبة تذكر، حيث بلغت نسبتهما صفرًا.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات اهتمامها بقضايا الاعتقال بخلاف القانون، حيث جاءت بالمرتبة الأولى في الصحيفتين بنسبة (42.2%) في صحيفة فلسطين، مقابل (30.7%) في صحيفة الحياة الجديدة.

- واتفقت الصحيفتان في ترتيب أولويات اهتمامها بقضايا الحق في الحياة والأمن، حيث جاءت بالمرتبة الثالثة في الصحيفتين، بنسبة (16.2%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (12.8%) في صحيفة فلسطين.

- كما اتفقت الصحيفتان أيضاً في ترتيب أولويات اهتمامها بقضايا الحق في تقلد الوظائف، حيث جاءت بالمرتبة الثامنة وبنسبة متساوية (1.8%) في كل من صحيفة الحياة الجديدة وفلسطين.

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات اهتمامها في كل من قضية حرية التنقل، حيث جاءت بالمرتبة السابعة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (5.7%)، بينما جاءت في صحيفة فلسطين بالمرتبة السادسة بنسبة (6.4%)، كما اختلفتا في ترتيب أولويات اهتمامها في حرية الرأي والتعبير، حيث جاءت بالمرتبة السادسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (7%) في حين جاءت بالمرتبة الرابعة في صحيفة فلسطين بنسبة (8.5%).

- كما اختلفت الصحيفتان في ترتيب أولويات اهتمامها في قضية حظر التعذيب، حيث جاءت بالمرتبة الثانية في صحيفة فلسطين بنسبة (15.2%)، في حين جاءت بالمرتبة الرابعة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (11%)، كما اختلفتا في ترتيب أولويات اهتمامها في قضية المشاركة

السياسية، حيث حازت على المرتبة الثامنة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (1.7%)، في حين جاءت بالمرتبة التاسعة في صحيفة فلسطين بنسبة (0.7%).

- أيضاً اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات اهتمامها في قضية الحق في الانتخاب، حيث جاءت بالمرتبة الخامسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (7.5%)، في حين جاءت في صحيفة فلسطين بالمرتبة السابعة بنسبة (4.6%)، كما اختلفتا في ترتيب أولويات اهتمامها في قضية الحق في التجمع السلمي، حيث جاءت بالمرتبة الثانية في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (17.1%)، في حين جاءت بالمرتبة الخامسة في صحيفة فلسطين بنسبة (7.1%).

ثانياً: انتهاكات حقوق الإنسان المدنية والسياسية وفقاً للجهة:

يبين الجدول رقم (4) تكرار ونسب الجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تناولتها صحيفتا الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (4)

يوضح الجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		صحيفة فلسطين				صحيفة الحياة الجديدة				الصحيفة		قضايا حقوق الإنسان	
انتهاكات فلسطينية		انتهاكات إسرائيلية		انتهاكات فلسطينية		انتهاكات إسرائيلية		انتهاكات فلسطينية		انتهاكات إسرائيلية			
%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك		
0.8	1	18.4	72	0	0	17.6	36	2.5	1	19.2	36	الحق في الحياة	الحقوق المدنية
0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	الحق في المساواة	
0.8	1	7.7	30	1.3	1	8.3	17	0	0	6.9	13	حرية التنقل	
0	0	0.8	3	0	0	0	0	0	0	1.6	3	حرية الدين	
12.7	15	6.4	25	15.4	12	5.9	12	7.5	3	6.9	13	حرية الرأي والتعبير	
39.8	47	36.2	142	52.6	41	38.2	78	15	6	34	64	الاعتقال بخلاف القانون	
0.8	1	17.1	67	1.3	1	20.6	42	0	0	13.3	25	حظر التعذيب	
5.1	6	0	0	2.6	2	0	0	10	4	0	0	المشاركة السياسية	الحقوق السياسية
25.4	30	0	0	16.7	13	0	0	42.5	17	0	0	الحق في الانتخاب	
7.6	9	0	0	6.4	5	0	0	10	4	0	0	الحق في نقل الوظائف	
1.7	2	0	0	2.6	2	0	0	0	0	0	0	حرية تشكيل الجمعيات	
5.1	6	13.5	53	1.3	1	9.3	19	12.5	5	18	34	الحق في التجمع السلمي	
100	118	100	392	27.6	78	82.2	204	17.5	40	82.5	188	المجموع الكلي	

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

بالنسبة للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، جاء انتهاك القضايا المتعلقة بالاعتقال بخلاف القانون بالمرتبة الأولى بنسبة (36.2%) بواقع (142) تكراراً، ثم حظي انتهاك الحق في الحياة على المرتبة الثانية بنسبة (18.4%) بواقع (72) تكراراً، تلاه بالمرتبة الثالثة انتهاك قضية حظر التعذيب بنسبة (17.1%) بواقع (67) تكراراً، ثم جاء بالمرتبة الرابعة انتهاك الحق في التجمع السلمي بنسبة (13.5%) بواقع (53) تكراراً، في حين حاز على المرتبة الخامسة انتهاك الحق في حرية التنقل بنسبة (7.7%) بواقع (30) تكراراً، وتلاه بالمرتبة السادسة انتهاك حرية الرأي والتعبير بنسبة (6.4%) بواقع (25) تكراراً، وأخيراً جاء بالمرتبة السابعة والأخيرة انتهاك حرية الدين بنسبة (0.8%) بواقع (3) تكرارات.

وفيما يتعلق بالانتهاكات الفلسطينية-الفلستينية، نجد أن قضايا الاعتقال بخلاف القانون جاءت بالمرتبة الأولى بنسبة (39.8%) بواقع (47) تكراراً، ثم جاء انتهاك الحق في الانتخاب بالمرتبة الثانية بنسبة (25.4%) بواقع (30) تكراراً، تلاه بالمرتبة الثالثة انتهاك حرية الرأي والتعبير بنسبة (12.7%) بواقع (15) تكراراً، ثم جاء بالمرتبة الرابعة انتهاك الحق في تقلد الوظائف بنسبة (7.6%) بواقع (9) تكرارات، وحاز على المرتبة الخامسة انتهاك كلا من المشاركة السياسية، والحق في التجمع السلمي بنسبة (5.1%) بواقع (6) تكرارات، ثم جاء بالمرتبة السادسة انتهاك الحق في الحياة وحرية التنقل وحظر التعذيب بنسبة (0.8%).

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

جاءت الانتهاكات الإسرائيلية بالمرتبة الأولى بنسبة (82.5%) بواقع (188) تكراراً، في حين جاءت الانتهاكات الفلسطينية بالمرتبة الثانية بنسبة (17.5%) بواقع (40) تكراراً من الإجمالي البالغ (228) تكراراً.

وبالنسبة للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية يتضح أن انتهاك القضايا المتعلقة بالاعتقال بخلاف القانون قد احتلت المرتبة الأولى بنسبة (34%) بواقع (64) تكراراً من الإجمالي البالغ (188) تكراراً، في حين احتل انتهاك الحق في الحياة المرتبة الثانية بنسبة (19.2%) بواقع (36) تكراراً، بينما جاء انتهاك الحق في التجمع السلمي في المرتبة

الثالثة بنسبة (18%) بواقع (34) تكراراً، في حين جاء انتهاك حظر التعذيب في المرتبة الرابعة بنسبة (13.3%) بواقع (25) تكراراً، ونجد تساوي انتهاك حرية التنقل تحتل المرتبة وحرية الرأي والتعبير في احتلال المرتبة الخامسة بنسبة (6.9%) بواقع (13) تكراراً لكل منهما، وأخيراً احتل انتهاك حرية الدين المرتبة السادسة بنسبة (1.6%) بواقع (3) تكرارات.

وفيما يتعلق بالانتهاكات الفلسطينية-ال فلسطينية نجد أن انتهاك الحق في انتخابات حرة ونزيفة جاءت في المرتبة الأولى بنسبة (42.5%) بواقع (17) تكراراً من الإجمالي البالغ (40) تكراراً، في حين احتل انتهاك قضايا الاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون المرتبة الثانية بنسبة (15%) بواقع (6) تكرارات، بينما جاء انتهاك الحق في التجمع السلمي في المرتبة الثالثة بنسبة (12.5%) بواقع (5) تكرارات، ونجد كلاً من انتهاك حرية المشاركة السياسية و الحق في تقلد الوظائف العامة قد احتلوا المرتبة الرابعة بنسبة (10%) بواقع (4) تكرارات، أما انتهاك حرية الرأي والتعبير حظيت بالمرتبة الخامسة بنسبة (7.5%) بواقع (3) تكرارات، بينما جاء انتهاك الحق في الحياة في المرتبة السادسة بنسبة (2.5%) بواقع تكراراً واحداً.

(ب) صحيفة فلسطين:

حازت الانتهاكات الإسرائيلية على المرتبة الأولى بنسبة (82.2%) بواقع (204) تكراراً، في حين جاءت الانتهاكات الفلسطينية بالمرتبة الثانية بنسبة (27.6%) بواقع (78) تكراراً من الإجمالي البالغ (282) تكراراً.

وبالنسبة للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية يتضح أن انتهاك القضايا المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون قد احتل المرتبة الأولى بنسبة (38.2%) بواقع (78) تكراراً من الإجمالي البالغ (282) تكراراً، في حين احتل انتهاك الحق في الحياة المرتبة الثانية بنسبة (17.6%) بواقع (36) تكراراً، بينما جاء انتهاك القضايا المتعلقة حظر التعذيب في المرتبة الثالثة بنسبة (20.6%) بواقع (42) تكراراً، في حين جاء انتهاك الحق في التجمع السلمي في المرتبة الرابعة بنسبة (9.3%) بواقع (19) تكراراً، ونجد انتهاك القضايا حرية التنقل احتلت المرتبة الخامسة بنسبة (8.3%) بواقع (17) تكراراً، وأخيراً احتل انتهاك حرية الرأي والتعبير المرتبة السادسة بنسبة (5.9%) بواقع (12) تكراراً.

وفيما يتعلق بالانتهاكات الفلسطينية-ال فلسطينية نجد أن انتهاك قضايا الاعتقال بخلاف القانون جاء في المرتبة الأولى بنسبة (52.6%) بواقع (12) تكراراً من الإجمالي البالغ (78)

تكراراً، في حين احتل انتهاك الحق في انتخابات حرة المرتبة الثانية بنسبة (16.7%) بواقع (13) تكراراً، بينما جاء انتهاك حرية الرأي والتعبير في المرتبة الثالثة بنسبة (15.4%) بواقع (12) تكراراً، في حين جاء انتهاك الحق في تقلد الوظائف العامة بالمرتبة الرابعة بنسبة (6.4%) بواقع (5) تكرارات، أما انتهاك حرية المشاركة السياسية وحرية تشكيل الجمعيات فقد احتل المرتبة الخامسة بنسبة (2.6%) بواقع (2) تكراراً، في حين نجد انتهاك حرية التنقل وقضايا حظر التعذيب والحق في التجمع السلمي قد حصلوا على المرتبة السادسة بنسبة (1.3%).

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الانتهاكات الإسرائيلية، حيث جاءت بالمرتبة الأولى وبنسبتين متقاربتين في الصحيفتين، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (82.5%)، وفي صحيفة فلسطين بنسبة (82.2%).
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الانتهاكات الفلسطينية، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (17.5%)، بينما جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (27.6%).
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات انتهاك قضية الاعتقال بخلاف القانون من قبل الاحتلال الإسرائيلي، حيث حازتا في صحيفتي الدراسة على المرتبة الأولى بنسبة (34%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (78%) في صحيفة فلسطين.
- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الانتهاكات الفلسطينية، حيث حاز انتهاك الحق في انتخابات حرة على المرتبة الأولى في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (42.5%)، بينما جاءت قضايا الاعتقال بخلاف القانون بالمرتبة الأولى في صحيفة فلسطين بنسبة (52.6%).

ثالثاً: الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (5) تكرار ونسب الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (5)

يوضح الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة أهداف المضمون
%	ك	%	ك	%	ك	
1.2	6	1.4	4	0.9	2	التعريف بقضايا حقوق الإنسان
2.9	15	2.1	6	4	9	تناول أنشطة منظمات المجتمع المدني
4.9	25	4.2	12	5.7	13	إبراز الاهتمام الرسمي
6.5	33	8.2	23	4.4	10	انتقاد الوضع القائم
31	158	35.1	99	25.9	59	وصف الوضع القائم
12.7	65	7.8	22	18.9	43	تسليط الأضواء على القانون
40.8	208	41.1	116	40.4	92	التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حظي الهدف المتمثل في "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان" على المرتبة الأولى من بين الأهداف المتحققة من نشر قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بنسبة (40.8%) بواقع (208) تكراراً، ثم جاء الهدف المتمثل في "وصف الوضع القائم" بالمرتبة الثانية بنسبة (31%) بواقع (158) تكراراً، بينما جاء الهدف المتمثل في "تسليط الأضواء على القانون" بالمرتبة الثالثة بنسبة (12.7%) بواقع (65) تكراراً.

وجاء الهدف المتمثل في "انتقاد الوضع القائم" بالمرتبة الرابعة بنسبة (6.5%) بواقع (33) تكراراً، تلاه في المرتبة الخامسة الهدف المتمثل في "إبراز الاهتمام الرسمي" بنسبة (4.9%) بواقع (25) تكراراً، ثم جاء الهدف المتمثل في "تناول أنشطة مؤسسات المجتمع المدني" بالمرتبة السادسة بنسبة (2.9%) بواقع (15) تكراراً، وأخيراً جاء بالمرتبة السابعة الهدف المتمثل في "التعريف بقضايا حقوق الإنسان" بنسبة (1.2%) بواقع (6) تكرارات من إجمالي البالغ (510) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتل الهدف المتمثل في "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان" المرتبة الأولى بنسبة (40.4%) بواقع (92) تكراراً من إجمالي (228) تكراراً، في حين نجد أن الهدف المتمثل في

"وصف الوضع القائم" جاء في المرتبة الثانية بنسبة (25.9%) بواقع (59) تكراراً، أما الهدف المتمثل في "تسليط الضوء على القانون" حظي على المرتبة الثالثة بنسبة (18.9%) بواقع (43) تكراراً، بينما الهدف المتمثل في "إبراز الاهتمام الرسمي" حصل على المرتبة الرابعة بنسبة (5.7%) بواقع (13) تكراراً.

وجاء الهدف المتمثل في "انتقاد الوضع القائم" في المرتبة الخامسة بنسبة (4.4%) بواقع (10) تكرارات، وتلاه الهدف المتمثل في "تناول أنشطة منظمات المجتمع المدني" والذي جاء بالمرتبة السادسة بنسبة (4%) بواقع (9) تكرارات، وأخيراً جاء في المرتبة السابعة الهدف المتمثل في "التعريف بقضايا حقوق الإنسان" بنسبة (0.9%) بواقع (2) تكراراً من الإجمالي.

(ب) صحيفة فلسطين:

جاء الهدف المتمثل في "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان" بالمرتبة الأولى بنسبة (41.1%) بواقع (116) تكراراً من الإجمالي (282) تكراراً، في حين نجد أن الهدف المتمثل في "وصف الوضع القائم" جاء في المرتبة الثانية بنسبة (35.1%) بواقع (99) تكراراً، أما الهدف المتمثل في "انتقاد الوضع القائم" حظي على المرتبة الثالثة بنسبة (8.2%) بواقع (23) تكراراً، بينما الهدف المتمثل في "تسليط الضوء على القانون" حصل على المرتبة الرابعة بنسبة (7.8%) بواقع (22) تكراراً.

وحظي الهدف المتمثل في "إبراز الاهتمام الرسمي" في المرتبة الخامسة بنسبة (4.2%) بواقع (12) تكرارات، وتلاه الهدف المتمثل في "تناول أنشطة منظمات المجتمع المدني" والذي جاء بالمرتبة السادسة بنسبة (2.1%) بواقع (6) تكرارات، وأخيراً جاء في المرتبة السابعة الهدف المتمثل في "التعريف بقضايا حقوق الإنسان" بنسبة (1.4%) بواقع (4) تكرارات من الإجمالي.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الهدف المتمثل في "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان"، حيث جاء بالمرتبة الأولى في كل منهما، بنسبة (41.1%) في صحيفة فلسطين، مقابل (40.4%) في صحيفة الحياة الجديدة، كما اتفقت أيضاً في الهدف المتمثل في "وصف الوضع القائم"، حيث جاء بالمرتبة الثانية في كل منهما، بنسبة (35.1%) في صحيفة فلسطين، مقابل (25.9%) في صحيفة الحياة الجديدة.

- كما اتفقت الصحيفتان في ترتيب أولويات الهدف المتمثل في "تناول أنشطة منظمات المجتمع المدني"، حيث جاء بالمرتبة السادسة في كل من الصحيفتين، بنسبة (4%) في صحيفة الحياة

الجديدة، مقابل (2.1%) في صحيفة فلسطين، وأيضاً اتفقتا في الهدف المتمثل في "التعريف بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية"، حيث جاء بالمرتبة السابعة بنسبة (1.4%) في صحيفة فلسطين، مقابل (0.9%) في صحيفة الحياة الجديدة.

- واختلفت الصحيفتان في ترتيب أولويات الهدف المتمثل في "إبراز الاهتمام الرسمي بحقوق الإنسان"، حيث جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (5.7%)، في حين جاء بالمرتبة الخامسة في صحيفة فلسطين بنسبة (4.2%)، كما اختلفتا في الهدف المتمثل في "انتقاد الوضع القائم"، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفة فلسطين بنسبة (8.2%)، في حين جاء بالمرتبة الخامسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (4.4%).

- كما اختلفت الصحيفتان في ترتيب أولويات الهدف المتمثل في "تسليط الضوء على القانون"، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (18.9%)، في حين جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفة فلسطين بنسبة (7.8%).

رابعاً: المصادر الصحفية التي اعتمدت عليها صحيفتي الدراسة في المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

يبين الجدول رقم (6) تكرار ونسب المصادر الصحفية التي اعتمدت عليها صحيفتي الدراسة في المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (6)

يوضح المصادر الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة	
%	ك	%	ك	%	ك	مصدر المادة الصحفية	
42.4	216	54.6	154	27.2	62	الصحيفة	
17.1	87	29.8	84	1.3	3	المراسل	
9.2	47	9.6	27	8.8	20	الكاتب	
14.1	72	2.1	6	29	66	وكالات الأنباء الدولية	وكالات الأنباء
4.3	22	3.2	9	5.8	13	وكالات الأنباء المحلية	
12.9	66	0.7	2	28	64	متعدد المصادر	
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي	

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

جاء مصدر "الصحيفة" بالمرتبة الأولى من بين مصادر المادة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بنسبة (42.4%) بواقع (216) تكراراً، ثم تلاه بالمرتبة الثانية مصدر "المراسل" بنسبة (17.1%) بواقع (87) تكراراً، ثم جاء مصدر "وكالات الأنباء الدولية" بالمرتبة الثالثة بنسبة (14.1%) بواقع (72) تكراراً.

في حين جاء مصدر "متعدد المصادر" بالمرتبة الرابعة بنسبة (12.9%) بواقع (66) تكراراً، ثم تلاه بالمرتبة الخامسة مصدر "الكاتب" بنسبة (9.2%) بواقع (47) تكراراً، وأخيراً جاء بالمرتبة السادسة مصدر "وكالات الأنباء المحلية" بنسبة (4.3%) بواقع (22) تكراراً من إجمالي عدد مصادر المادة الصحفية البالغ (510) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتل مصدر "وكالات الأنباء الدولية" كأحد مصادر المادة الصحفية التي تناولت قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية احتلت المرتبة الأولى بنسبة (29%) بواقع (66) تكراراً من إجمالي (228) تكراراً، بينما نجد مصدر "متعدد المصادر" احتل المرتبة الثانية بنسبة (28%) بواقع (64) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه، في حين جاء مصدر "الصحيفة" في المرتبة الثالثة بنسبة (27.2%) بواقع (62) تكراراً.

بينما نجد مصدر "الكاتب" قد احتل المرتبة الرابعة بنسبة (8.8%) بواقع (20) تكراراً، في حين جاء مصدر "الوكالات المحلية" بالمرتبة الخامسة بنسبة (5.8%) بواقع (13) تكراراً، أما مصدر "المراسل" احتل المرتبة السادسة والأخيرة بنسبة (1.3%) بواقع (3) تكرارات.

(ب) صحيفة فلسطين:

جاء مصدر "الصحيفة" بالمرتبة الأولى بنسبة (54.6%) بواقع (154) تكراراً من الإجمالي البالغ (282) تكراراً، بينما نجد أن مصدر "المراسل" احتل المرتبة الثانية بنسبة (29.8%) بواقع (84) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه، في حين جاء مصدر "الكاتب" بالمرتبة الثالثة بنسبة (9.6%) بواقع (27) تكراراً.

وتلاه بالمرتبة الرابعة مصدر "وكالات الأنباء الدولية" بنسبة (3.2%) بواقع (9) تكرارات، في حين جاء مصدر "وكالات الأنباء المحلية" بالمرتبة الخامسة بنسبة (2.1%) بواقع (6)

تكرارات، أما مصدر "متعدد المصادر" احتل المرتبة السادسة والأخيرة بنسبة (0.7%) بواقع (2) تكراراً.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "الصحيفة" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الأولى في صحيفة فلسطين بنسبة (54.6%)، في حين جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (27.2%).

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "المراسل" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفة فلسطين بنسبة (29.8%)، في حين جاء بالمرتبة السادسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (1.3%).

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "الكاتب" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفة فلسطين بنسبة (9.6%)، في حين جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (8.8%).

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "وكالات الأنباء الدولية" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الأولى في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (29%)، في حين جاء بالمرتبة الخامسة في صحيفة فلسطين بنسبة (2.1%).

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "وكالات الأنباء المحلية" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفة فلسطين بنسبة (3.2%)، في حين جاء بالمرتبة الخامسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (5.8%).

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مصدر "متعدد المصادر" في صحيفتي الدراسة، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (28%)، في حين جاء بالمرتبة السادسة في صحيفة فلسطين بنسبة (0.7%).

خامساً: نوع الإطار الإعلامي المستخدم في المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (7) تكرار ونسب نوع الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تناولتها صحيفتا الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (7)

يوضح نوع الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	نوع الإطار
15.9	81	15.2	43	16.6	38	عام
84.1	429	84.8	239	83.3	190	محدد
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حظيت فئة إطار محدد على المرتبة الأولى بنسبة (84.1%) بواقع (429) تكراراً من إجمالي عدد الأطر البالغ (510) تكراراً، ثم جاء فئة الإطار العام بالمرتبة الثانية بنسبة (15.9%) بواقع (81) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

حصلت فئة إطار محدد على المرتبة الأولى بنسبة (83.1%) بواقع (190) تكراراً من إجمالي (228) تكراراً، في حين نجد أن فئة إطار عام قد احتلت المرتبة الثانية بنسبة (16.9%) بواقع (38) تكراراً.

(ب) صحيفة فلسطين:

حازت فئة إطار محدد بالمرتبة الأولى بنسبة (84.8%) بواقع (239) تكراراً من إجمالي (282) تكراراً، في حين نجد أن فئة إطار عام قد احتلت المرتبة الثانية بنسبة (15.2%) بواقع (43) تكراراً.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الإطار المحدد، حيث جاء بالمرتبة الأولى في كل من الصحيفتين بنسبة (84.8%) في صحيفة فلسطين، مقابل (83.3%) في صحيفة الحياة الجديدة.

- كما اتفقت الصحيفتان في ترتيب أولويات الإطار العام، والذي جاء بالمرتبة الثانية في الصحيفتين بنسبة (16.6%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (15.2%) في صحيفة فلسطين.

سادساً: استراتيجيات الإطار الإعلامي المستخدمة في المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (8) تكرار ونسب استراتيجيات الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تناولتها صحيفتا الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (8)

يوضح استراتيجية الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة استراتيجية الإطار
%	ك	%	ك	%	ك	
68.6	350	71.3	201	65.4	149	الصراع
7.8	40	7.8	22	7.9	18	الإنساني
12.4	63	7.8	22	18	41	القانوني
1.8	9	2.1	6	1.3	3	الأهمية
9.4	48	11	31	7.5	17	المسئولية
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حظيت فئة استراتيجية "إطار الصراع" على المرتبة الأولى بنسبة (68.6%) بواقع (350) تكراراً، ثم جاءت فئة استراتيجية "الإطار القانوني" بالمرتبة الثانية بنسبة (12.4%) بواقع (63) تكراراً، ثم تلتها فئة استراتيجية "إطار المسؤولية" بالمرتبة الثالثة بنسبة (9.4%) بواقع (48) تكراراً، في حين جاءت فئة استراتيجية "الإطار الإنساني" بالمرتبة الرابعة بنسبة (7.8%) بواقع (40) تكراراً، وأخيراً حظيت بالمرتبة الخامسة فئة استراتيجية "إطار الأهمية" بنسبة (1.8%) بواقع (9) تكرارات من إجمالي استراتيجية الأطر البالغ عددهم (510) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

جاءت فئة استراتيجية "إطار الصراع" بالمرتبة الأولى بنسبة (65.4%) بواقع (149) تكراراً من إجمالي (228) تكراراً، بينما جاءت فئة استراتيجية "الإطار القانوني" بالمرتبة الثانية بنسبة

(18%) بواقع (41) تكراراً، في حين جاءت فئة استراتيجية "الإطار الإنساني" بالمرتبة الثالثة بنسبة (7.9%) بواقع (18) تكراراً، وتلتها فئة استراتيجية "إطار المسؤولية" بالمرتبة الرابعة بنسبة (7.5%) بواقع (17) تكراراً، وأخيراً جاءت فئة استراتيجية "إطار الأهمية" بالمرتبة الخامسة بنسبة (1.3%) بواقع (3) تكرارات من الإجمالي (228) تكراراً.

(ب) صحيفة فلسطين:

احتلت فئة استراتيجية "إطار الصراع" المرتبة الأولى بنسبة (71.3%) بواقع (201) تكراراً من إجمالي (282) تكراراً، بينما جاءت فئة استراتيجية "إطار المسؤولية" بالمرتبة الثانية بنسبة (11%) بواقع (31) تكراراً، في حين تساوت فئة استراتيجية "الإطار الإنساني"، وفئة استراتيجية "الإطار القانوني" في احتلال المرتبة الثالثة بنسبة (7.8%) بواقع (22) تكراراً، ثم جاءت فئة استراتيجية "إطار الأهمية" بالمرتبة الرابعة بنسبة (2.1%) بواقع (6) تكرارات من الإجمالي (282) تكراراً.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات استراتيجية "إطار الصراع"، حيث جاء بالصحيفتين بالمرتبة الأولى بنسبة (71.3%) في صحيفة فلسطين، مقابل (65.4%) في صحيفة الحياة الجديدة.

- كما اتفقت الصحيفتان في ترتيب أولويات استراتيجية "الإطار الإنساني"، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في الصحيفتين بنسبة (7.9%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (7.8%) في صحيفة فلسطين.

- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات استراتيجية "الإطار القانوني"، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (18%)، في حين جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفة فلسطين بنسبة (7.8%).

- واختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات استراتيجية "إطار الأهمية"، حيث جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفة فلسطين بنسبة (2.1%)، في حين جاء بالمرتبة الخامسة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (1.3%).

- كما اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات استراتيجية "إطار المسؤولية"، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفة فلسطين بنسبة (11%)، في حين جاء في صحيفة الحياة الجديدة بالمرتبة الرابعة بنسبة (7.5%).

سابعاً: مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (9) تكرار ونسب مكان وقوع الأحداث المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تناولتها صحيفتنا الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (9)

يوضح مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	مكان وقع الحدث
16.9	86	17	48	16.6	38	قطاع غزة
74.7	381	74.5	210	75	171	الضفة الغربية
4.7	24	4.2	12	5.3	12	القدس
0.6	3	0.7	2	0.4	1	أراضي 48
3.1	16	2.5	10	2.6	6	متعدد الأماكن
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حظي مكان وقوع الحدث في "الضفة الغربية" على المرتبة الأولى من بين أماكن وقوع الحدث في صحيفتي الدراسة بنسبة (74.7%) بواقع (381) تكراراً، ثم جاء مكان وقوع الحدث في "قطاع غزة" بالمرتبة الثانية بنسبة (16.9%) بواقع (86) تكراراً، تلاه بالمرتبة الثالثة مكان وقوع الحدث في "القدس" بنسبة (4.7%) بواقع (24) تكراراً، في حين احتل مكان وقوع الحدث "متعدد الأماكن" على المرتبة الرابعة بنسبة (3.1%) بواقع (16) تكراراً، وأخيراً جاء مكان وقوع الحدث في "أراضي 48" بالمرتبة الخامسة والأخيرة بنسبة (0.6%) بواقع (3) تكراراً من إجمالي عدد التكرارات البالغ (510) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

جاء مكان وقوع الحدث في "الضفة الغربية" بالمرتبة الأولى بنسبة (75%) بواقع (171) تكراراً من إجمالي (228) تكراراً، ثم جاء مكان وقوع الحدث في "قطاع غزة" بالمرتبة الثانية بنسبة

(16.6%) بواقع (38) تكراراً، تلاه مكان وقوع الحدث في "القدس" بالمرتبة الثالثة بنسبة (5.3%) بواقع (12) تكراراً، ثم جاء مكان وقوع الحدث "متعدد" بالمرتبة الرابعة بنسبة (2.6%) بواقع (6) تكرارات، وأخيراً جاء مكان وقوع الحدث في "أراضي 48" بالمرتبة الخامسة بنسبة (0.4%) بواقع (6) تكرارات من الإجمالي (228) تكراراً.

(ب) صحيفة فلسطين:

حظي مكان وقوع الحدث في "الضفة الغربية" بالمرتبة الأولى بنسبة (74.5%) بواقع (201) تكراراً من إجمالي (282) تكراراً، ثم جاء مكان وقوع الحدث في "قطاع غزة" بالمرتبة الثانية بنسبة (17%) بواقع (48) تكراراً، تلاه مكان وقوع الحدث في "القدس" بالمرتبة الثالثة بنسبة (4.2%) بواقع (12) تكراراً، ثم جاء مكان وقوع الحدث "متعدد" بالمرتبة الرابعة بنسبة (3.2%) بواقع (9) تكرارات، وأخيراً جاء مكان وقوع الحدث في "أراضي 48" بالمرتبة الخامسة بنسبة (0.7%) بواقع (2) تكراراً من الإجمالي السابق.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية في الضفة الغربية، حيث جاءت بالمرتبة الأولى في صحيفتي الدراسة، بنسبة (75%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (47.5%) في صحيفة فلسطين.
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية في قطاع غزة، حيث جاءت بالمرتبة الثانية في صحيفتي الدراسة، بنسبة (17%) في صحيفة فلسطين، مقابل (16.6%) في صحيفة الحياة الجديدة.
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية في القدس، حيث جاءت بالمرتبة الثالثة في صحيفتي الدراسة، بنسبة (5.3%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (4.2%) في صحيفة فلسطين.
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية في متعدد الأماكن، حيث جاءت بالمرتبة الرابعة في صحيفتي الدراسة، بنسبة (2.6%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (2.5%) في صحيفة فلسطين.
- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات مكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية في أراضي 48، حيث جاءت بالمرتبة الخامسة في صحيفتي الدراسة، بنسبة (0.7%) في صحيفة فلسطين، مقابل (0.4%) في صحيفة الحياة الجديدة.

المبحث الثاني

السمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

يتناول هذا المبحث السمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين، وذلك من خلال التعرف على الأشكال الصحفية المستخدمة في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسة، والتعرف على موقع المادة التحريرية في صحيفتي الدراسة، وكذلك العناصر التيبوغرافية التي استخدمت للإبراز.

أولاً: الأشكال الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (10) تكرار ونسب شكل المادة الصحفية المستخدمة في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وأي الأشكال التي تم التركيز عليها أكثر من غيرها خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (10)

يوضح الأشكال الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة	
%	ك	%	ك	%	ك	أشكال المعالجة الصحفية	
39.8	203	35.5	100	45.2	103	الخبر	الأشكال الخبرية
34.5	176	34	96	35.1	80	التقرير	
15.1	77	18.4	52	11	25	الحوار الخبري	
7.1	36	5.7	16	8.8	20	المقال العمودي	مواد الرأي
2.2	11	3.9	11	0	0	المقال التحليلي	
1.4	7	2.5	7	0	0	حوار الرأي	
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي	

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

جاء شكل "الخبر" في المرتبة الأولى بنسبة (39.8%) بواقع (203) تكراراً، تلاه شكل "التقرير" بالمرتبة الثانية بنسبة (34.5%) بواقع (176) تكراراً، ثم جاء شكل "الحوار الخبري" بالمرتبة الثالثة بنسبة (15.1%) بواقع (77) تكراراً، تلاه شكل "المقال العمودي" بالمرتبة الرابعة بنسبة (7.1%) بواقع (36) تكراراً، في حين جاء شكل "المقال التحليلي" بالمرتبة الخامسة بنسبة

(2.2%) بواقع (11) تكراراً، تلاه بالمرتبة السادسة والأخيرة شكل "حوار الرأي" بنسبة (1.4%) بواقع (7) تكرارات من الإجمالي البالغ (510) تكراراً، ويلاحظ الغياب التام لشكل "التحقيق الصحفي" في صحيفتي الدراسة.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتل شكل "الخبر" المرتبة الأولى بنسبة (45.2%) بواقع (1.3) تكراراً، ثم جاء شكل "التقرير" بالمرتبة الثانية بنسبة (35.1%) بواقع (80) تكراراً، تلاه شكل "الحوار الخبري" بالمرتبة الثالثة بنسبة (11%) بواقع (25) تكراراً، في حين جاء شكل "المقال العمودي" بالمرتبة الرابعة بنسبة (8.8%) بواقع (20) تكراراً من الإجمالي البالغ (228) تكراراً.

(ب) صحيفة فلسطين:

جاء شكل "الخبر" المرتبة الأولى بنسبة (35.5%) بواقع (100) تكراراً، ثم جاء شكل "التقرير" بالمرتبة الثانية بنسبة (34%) بواقع (96) تكراراً، بينما جاء شكل "الحوار الخبري" بالمرتبة الثالثة بنسبة (18.4%) بواقع (52) تكراراً، في حين جاء شكل "المقال العمودي" بالمرتبة الرابعة بنسبة (5.7%) بواقع (16) تكراراً، أما شكل "المقال التحليلي" فقد حاز على المرتبة الخامسة بنسبة (3.9%) بواقع (11) تكراراً، وأخيراً جاء شكل "حوار الرأي" بالمرتبة السادسة بنسبة (2.5%) بواقع (7) تكرارات من الإجمالي البالغ (282) تكراراً.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الفنون المستخدمة في تقديم قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في شكل "الخبر"، حيث جاء بالمرتبة الأولى في صحيفتي الدراسة بنسبة (45.2%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (35.5%) في صحيفة فلسطين.

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الفنون المستخدمة في تقديم قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في شكل "التقرير"، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفتي الدراسة بنسبة (35.1%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (34%) في صحيفة فلسطين.

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الفنون المستخدمة في تقديم قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في شكل "الحوار الخبري"، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفتي الدراسة بنسبة (18.4%) في صحيفة فلسطين، مقابل (11%) في صحيفة الحياة الجديدة

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات الفنون المستخدمة في تقديم قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في شكل "المقال العمودي"، حيث جاء بالمرتبة الرابعة في صحيفتي الدراسة بنسبة (8.8%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (5.7%) في صحيفة فلسطين.

- اختلفت صحيفتا الدراسة بانفراد صحيفة فلسطين دون صحيفة الحياة الجديدة في استخدام شكل "المقال التحليلي" بنسبة (3.9%)، وأيضاً شكل حوار الرأي بنسبة (2.5%).

ثانياً: موقع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (11) تكرار ونسب موقع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وأي المواقع تم التركيز عليها خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (11)

يوضح موقع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	موقع المادة التحريرية
15.7	80	17	48	14	32	صفحة أولى
82.2	419	79.4	224	85.5	195	صفحة داخلية
2.2	11	3.5	10	0.4	1	صفحة أخيرة
100	510	55.3	282	44.7	228	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

جاءت فئة "الصفحة الداخلية" بالمرتبة الأولى بنسبة (82.2%) بواقع (419) تكراراً، ثم جاءت فئة "الصفحة الأولى" بنسبة (15.7%) بواقع (80) تكراراً، في حين جاءت فئة "الصفحة الأخيرة" بالمرتبة الثالثة والأخيرة بنسبة (2.2%) بواقع (11) تكراراً من إجمالي التكرارات البالغ (510) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتلت فئة "الصفحة الداخلية" التي نشرت فيها قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية المرتبة الأولى بنسبة (85.5%) بواقع (195) تكراراً من الإجمالي البالغ (228) تكراراً،

بينما جاءت فئة "الصفحة الأولى" في المرتبة الثانية بنسبة (14%) بواقع (32) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه، في حين نجد أن فئة "الصفحة الأخيرة" حظيت على المرتبة الثالثة بنسبة (0.4%).

(ب) صحيفة فلسطين:

جاءت فئة "الصفحة الداخلية" التي نشرت فيها قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية بالمرتبة الأولى بنسبة (79.4%) بواقع (224) تكراراً، بينما جاءت فئة "الصفحة الأولى" في المرتبة الثانية بنسبة (17%) بواقع (48) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه، في حين نجد أن فئة الصفحة الأخيرة حظيت على المرتبة الثالثة بنسبة (3.5%) بواقع (10) تكرارات من الإجمالي البالغ (282) تكراراً.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتنا الدراسة في ترتيب أولويات موقع مادة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسة في "الصفحة الداخلية"، حيث جاء بالمرتبة الأولى في صحيفتي الدراسة بنسبة (85.5%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (79.4%) في صحيفة فلسطين.
- كما اتفقت صحيفتنا الدراسة في ترتيب أولويات موقع مادة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسة في "الصفحة الأولى"، حيث جاء بالمرتبة الثانية في صحيفتي الدراسة بنسبة (17%) في صحيفة فلسطين، مقابل (14%) في صحيفة الحياة الجديدة.
- واتفقت صحيفتنا الدراسة في ترتيب أولويات موقع مادة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسة في "الصفحة الأخيرة"، حيث جاء بالمرتبة الثالثة في صحيفتي الدراسة بنسبة (3.5%) في صحيفة فلسطين، مقابل (0.4%) في صحيفة الحياة الجديدة.

ثالثاً: عناصر الإبراز المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (12) تكرار ونسب عناصر الإبراز المستخدمة في إبراز المادة الصحفية المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وأي العناصر تم التركيز عليها أكثر من غيرها خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (12)

يوضح عناصر الإبراز المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي
الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	عناصر الإبراز
51.7	91	41.9	44	66.2	47	الصورة الخبرية
17	30	26.7	28	2.8	2	الصورة الشخصية
18.2	32	17.1	18	19.7	14	الإطارات
13.1	23	14.3	15	11.3	8	الأرضيات
100	176*	55.3	105	44.7	71	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

احتلت وسيلة "الصورة الخبرية" المرتبة الأولى من بين وسائل الإبراز المستخدمة بنسبة (51.7%) بواقع (91) تكراراً، تلتها وسيلة "الإطارات" بالمرتبة الثانية بنسبة (18.2%) بواقع (32) تكراراً، ثم جاءت وسيلة "الصورة الشخصية" بالمرتبة الثالثة بنسبة (17%) بواقع (30) تكراراً، في حين جاءت وسيلة "الأرضيات" بالمرتبة الرابعة والأخيرة بنسبة (13.1%) بواقع (23) تكراراً من إجمالي وسائل الإبراز المستخدمة البالغ عددها (176) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

احتلت وسيلة "الصورة الخبرية" وهي أحد وسائل الإبراز المستخدمة عند تناول قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية المرتبة الأولى بنسبة (66.2%) بواقع (47) تكراراً من إجمالي (71) تكراراً، بينما نجد وسيلة "الإطار" احتلت المرتبة الثانية بنسبة (19.7%) بواقع (14) تكراراً من إجمالي السابق نفسه، في حين جاءت وسيلة "الأرضيات" في المرتبة الثالثة بنسبة (11.3%) بواقع (8) تكرارات، بينما نجد وسيلة "الصورة الشخصية" احتلت المرتبة الرابعة بنسبة (2.8%) بواقع (2) تكراراً من إجمالي عدد وسائل الإبراز المستخدمة.

* عناصر الإبراز أقل من العدد الإجمالي للمواد الإعلامية المحللة في صحيفتي الدراسة، وذلك لأنه ليس كل الفنون الصحفية كانت تستخدم عناصر إبراز.

(ب) صحيفة فلسطين:

احتلت وسيلة "الصورة الخيرية" المرتبة الأولى بنسبة (41.9%) بواقع (44) تكراراً من إجمالي (105) تكراراً، ثم جاءت وسيلة "الصورة الشخصية" بالمرتبة الثانية بنسبة (26.7%) بواقع (28) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه، في حين جاءت وسيلة "الإطار" بالمرتبة الثالثة بنسبة (17.1%) بواقع (18) تكراراً، بينما نجد وسيلة "أرضيات" احتلت المرتبة الرابعة بنسبة (14.3%) بواقع (15) تكراراً من الإجمالي السابق نفسه.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفقت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات وسيلة "الصورة الخيرية" حيث جاءت بالمرتبة الأولى في صحيفتي الدراسة بنسبة (66.2%) في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل (41.9%) في فلسطين.
- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات وسيلة "الصورة الشخصية" حيث جاءت بالمرتبة الثانية في صحيفة فلسطين بنسبة (26.7%)، في حين جاءت بالمرتبة الرابعة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (2.8%).
- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات وسيلة "الإطارات" حيث جاءت بالمرتبة الثانية في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (19.7%)، في حين جاءت بالمرتبة الثالثة في صحيفة فلسطين بنسبة (17.1%).
- اختلفت صحيفتا الدراسة في ترتيب أولويات وسيلة "الأرضيات" حيث جاءت بالمرتبة الثالثة في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (11.3%)، في حين جاءت بالمرتبة الرابعة في صحيفة فلسطين بنسبة (14.3%).

الفصل الرابع

**سمات الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو
قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية**

في

صحيفتي

”الحياة الجديدة” و”فلسطين”

تمهيد:

يعرض هذا الفصل نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، والتي استخدمت استمارة تحليل الخطاب، حيث تم تطبيقه على مواد الرأي التي عالجت قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والمنشورة في صحيفتي الدراسة خلال الفترة الزمنية للدراسة الممتدة من (1/يناير2012م وحتى 31/ديسمبر 2012م)، وذلك باستخدام أدوات (الأطروحة، ومسارات البرهنة، والقوى الفاعلة، والأطر المرجعية)، وبلغ عدد مواد الرأي التي تم تحليلها في صحيفتي الدراسة (54) مادة، منها (20) مادة في صحيفة "الحياة الجديدة"، و(34) مادة في صحيفة "فلسطين".

ويشتمل هذا الفصل على أربعة مباحث، وهي:

المبحث الأول: سمات الخطاب الصحفي لأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

المبحث الثاني: سمات الخطاب الصحفي لمسارات البرهنة في صحيفتي الدراسة.

المبحث الثالث: سمات القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وأدوارها في صحيفتي الدراسة.

المبحث الرابع: الأطر المرجعية وكيفية توظيفها في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة.

المبحث الأول

سمات الخطاب الصحفي لأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

يستعرض هذا المبحث نتائج التحليل المقارن لسمات الخطاب الصحفي لأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي "الحياة الجديدة" و"فلسطين".

أولاً: مواد الرأي في صحيفتي الدراسة:

تم تطبيق الدراسة التحليلية على صحيفة "الحياة الجديدة" باستخدام تحليل الخطاب لـ (20) مادة رأي، و(34) مادة رأي في صحيفة فلسطين متعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت توزيعها على النحو الآتي:

جدول رقم (13)

يوضح توزيع مواد الرأي التي خضعت للدراسة التحليلية في صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة مادة الرأي
%	عدد مواد الرأي	%	عدد مواد الرأي	%	عدد مواد الرأي	
66.7	36	47	16	100	20	المقال العمودي
20.3	11	32.4	11	0	0	المقال التحليلي
13	7	20.6	7	0	0	حوار الرأي
100	54	100	34	100	20	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

يتضح من بيانات الجدول السابق أن "المقال العمودي" احتل المرتبة الأولى بنسبة (66.7%) بواقع (36) تكراراً، في حين جاء "المقال التحليلي" بالمرتبة الثانية بنسبة (20.3%) بواقع (11) تكراراً، وحاز "حوار الرأي" على المرتبة الثالثة بنسبة (13%) بواقع (7) تكرارات من الإجمالي البالغ (54) تكراراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

اقتصرت صحيفة الحياة الجديدة على "المقال العمودي" والذي حظي على نسبة (100%) بواقع (20) مقالاً، في حين لم يحظى "المقال التحليلي" و"حوار الرأي" على أية نسبة، حيث بلغت نسبة كل منهما صفرًا.

(ب) صحيفة فلسطين:

جاء "المقال العمودي" بالمرتبة الأولى بنسبة (47%) بواقع (16) تكراراً من الإجمالي البالغ (34) تكراراً، بينما حظي "المقال التحليلي" على المرتبة الثانية بنسبة (32.4%) بواقع (11) تكراراً، في حين جاء "حوار الرأي" بالمرتبة الثالثة بنسبة (20.6%) بواقع (7) تكرارات.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اقتصرت الأشكال الصحفية التي خضعت للتحليل في صحيفة الحياة الجديدة على "المقال العمودي"، بينما تناولت صحيفة فلسطين مواد الرأي المتمثلة في (المقال العمودي، المقال التحليلي، وحوار الرأي).

- وكان قالب المقال العمودي هو أكثر الأشكال الصحفية حضوراً من إجمالي مواد الرأي، حيث تفوقت صحيفة فلسطين على صحيفة الحياة الجديدة في تكرار المقال العمودي، وفي حين جاء في صحيفة فلسطين المقال التحليلي في المرتبة الثانية من حيث الاستخدام كواحد من مواد الرأي، وحوار الرأي كالثالث الأشكال الصحفية لمواد الرأي التي خضعت إلى التحليل.

- ويشار إلى غياب المقال الافتتاحي والمقال النقدي بشكل تام في صحيفتي الدراسة خلال الفترة الزمنية التي خضعت للدراسة

ثانياً: أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين:

يوضح الجدول رقم (14) تكرار ونسب أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (14)

يوضح أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الدراسة*

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة الأطروحات	قضايا حقوق الإنسان	
%	ك	%	ك	%	ك			
4.9	18	4.9	11	2.9	7	الاغتيالات	الحق في الحياة	الحقوق المدنية
10.2	37	9.4	21	11.4	16	القتل العشوائي		
4.1	15	6.7	15	0	0	عزل القدس وتقسيم الضفة	حرية التنقل	
1.9	7	0	0	5	7	السطو على مؤسسات إعلامية	حرية الرأي والتعبير	
8.5	31	6.3	14	9.3	17	تراجع حرية الصحافة		
6.9	25	4.9	11	10	14	انتخابات النقابة		
2.2	8	0	0	5.7	8	ضمانات حرية الرأي والتعبير	الاعتقال والتعذيب	
6.9	25	6.7	15	7.1	10	الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي		
15.7	57	17.4	39	12.9	18	إضراب الأسرى عن الطعام		
15.1	55	19.2	43	8.6	12	الممارسات اللا إنسانية ضد الأسرى		
7.1	26	7.1	16	7.1	10	الانتخابات العامة	الحق في الانتخاب	الحقوق السياسية
7.4	27	7.6	17	7.1	10	الانتخابات البلدية		
2.2	8	0	0	5.7	8	تشكيل الكتل الانتخابية		
0.8	3	0	0	2.2	3	شروط التوظيف	تقلد الوظائف العامة	
2.5	9	4	9	0	0	تشكيل المؤسسات الأهلية	الحق في تشكيل الجمعيات	
5.5	20	5.8	13	5	7	تظاهرات الضفة	التجمع السلمي	
100	364	100	224	100	140	المجموع الكلي		

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

جاءت أطروحة "إضراب الأسرى عن الطعام" في مقدمة أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وحازت على المرتبة الأولى بنسبة (15.7%) بواقع (57) أطروحة، تلاها

* جاءت قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في دراسة تحليل الخطاب بعدد أقل من قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في دراسة تحليل المضمون، وذلك يعود لعدم معالجة مواد الرأي لكافة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، ولكن كان هناك تركيز على قضايا محددة كما هو واضح في الجدول رقم (4.2)، وإغفال لقضايا أخرى.

* جاءت الأطروحات بعدد أكبر من عدد قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وذلك لأن القضية تحتوي على أكثر من أطروحة في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين.

بالمرتبة الثانية أطروحة "تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى" بنسبة (15.1%) بواقع (55) أطروحة، ثم جاءت أطروحة "القتل العشوائي" بالمرتبة الثالثة بنسبة (10.2%) بواقع (37) أطروحة.

وحازت أطروحة "تراجع حرية الصحافة" على المرتبة الرابعة بنسبة (8.5%) بواقع (31) أطروحة، وحظيت بالمرتبة الخامسة أطروحة "الانتخابات البلدية" بنسبة (7.4%) بواقع (27) أطروحة، وتلتها بالمرتبة السادسة أطروحة "الانتخابات العامة" بنسبة (7.1%) بواقع (26) أطروحة، في حين احتلت كل من أطروحتي "انتخابات نقابة الصحفيين" و"الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي" المرتبة السابعة بنسبة (6.9%) بواقع (25) أطروحة.

وجاءت أطروحة "التجمع السلمي" بالمرتبة الثامنة بنسبة (5.5%) بواقع (20) أطروحة، تلتها بالمرتبة التاسعة أطروحة "الاغتيالات" بنسبة (4.9%) بواقع (18) أطروحة، ثم جاءت بالمرتبة العاشرة أطروحة "عزل القدس وتقسيم الضفة" بنسبة (4.1%) بواقع (15) أطروحة، بينما حظيت على المرتبة الحادية عشر أطروحة "تشكيل المؤسسات الأهلية" بنسبة (2.5%) بواقع (9) أطروحة، وجاءت بالمرتبة الثانية عشر كل من أطروحة "ضمانات حرية الرأي والتعبير"، و"تشكيل الكتل الانتخابية" بنسبة (2.2%) بواقع (8) أطروحات

وحظيت على المرتبة الثالثة عشر أطروحة "السطو على المؤسسات الإعلامية" بنسبة (1.9%) بواقع (7) أطروحات، وأخيراً جاءت بالمرتبة الرابعة عشر أطروحة "شروط التوظيف" بنسبة (0.8%) بواقع (3) أطروحات من إجمالي عدد أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطيني البالغ (364) أطروحة.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

يتضح من الجدول السابق أن أطروحة "إضراب الأسرى عن الطعام" حظيت على المرتبة الأولى من بين أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (12.9%) بواقع (18) أطروحة.

وجاءت بالمرتبة الثانية أطروحة "تراجع حرية الصحافة" بنسبة (9.3%) بواقع (17) أطروحة، ثم جاءت بالمرتبة الثالثة أطروحة "القتل العشوائي" بنسبة (11.4%) بواقع (16) أطروحة، في حين حظيت أطروحة "انتخابات نقابة الصحفيين" على المرتبة الرابعة بنسبة (10%) بواقع (14) أطروحة، تلتها بالمرتبة الخامسة أطروحة "تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى" بنسبة

(8.6%) بواقع (12) أطروحة، ثم جاءت بالمرتبة السادسة كلا من أطروحة "الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي" وأطروحة "الانتخابات العامة"، وأطروحة "الانتخابات البلدية" بنسبة (7.1%) بواقع (10) أطروحة لكل منهم.

في حين جاءت أطروحة "ضمانات حرية الرأي والتعبير" بالمرتبة السابعة بنسبة (5.7%) بواقع (8) أطروحة، وحازت كل من أطروحة "السطو على المؤسسات الإعلامية"، وأطروحة "تظاهرات الضفة" على المرتبة الثامنة بنسبة (5%) بواقع (7) أطروحة لكل منهما، وأخيراً جاءت بالمرتبة التاسعة أطروحة "شروط التوظيف" بنسبة (2.2%) بواقع (3) أطروحة من إجمالي عدد أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفة الحياة الجديدة البالغ (140) أطروحة.

وفيما يلي سنوضح الأطروحات الفرعية التي وردت في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية كما طرحها الخطاب الصحفي في صحيفة الحياة الجديدة، وذلك على النحو الآتي:

أ/1- قضية الحق في الحياة:

في أطروحة الاغتيالات، تناول الكاتب "عدلي صادق"، قتل الاحتلال (الإسرائيلي) للشباب الفلسطيني "سيف" الذي ترصدته الطائرات (الإسرائيلية)، قائلاً: "تقصده فجر أمس، طائرة حرب استراتيجية ثقيلة، فأزهقت روحه الخفيفة وغيببت حضوره المتواضع، "سيف" هو واحد ممن تتكثف في حكايات كثيرين منهم، معاني مقاومة الحرب القذرة التي يشنها المحتلون على مهاجع نومنا"⁽¹⁾. أما في أطروحة القتل العشوائي، تناول الكاتب "عادل عبد الرحمن"، القصف الهجمي لطائرات ودبابات وزوارق إسرائيل الحربية على السكان الفلسطينيين العزل، قائلاً: "على مدار الأيام الثلاثة الماضية واصلت طائرات ودبابات وزوارق إسرائيل الحربية القصف الهجمي على السكان الفلسطينيين العزل ما أدى لاستشهاد ستة مواطنين وأكثر من ثلاثين جريحاً"⁽²⁾.

(1) عدلي صادق، مدارات- "سيف الدين صادق: من النفق إلى السماء"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20، ص 10.

(2) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان (الإسرائيلي) على غزة"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6114، 2012/11/12، ص 24.

أ/2- قضية حرية الرأي والتعبير:

تم تناول أطروحة السطو على المؤسسات الإعلامية من خلال ما قدمه الخطاب الصحفي في المقال العمودي للكاتب "عادل عبد الرحمن" نتيجة اقتحام قوات الاحتلال (الإسرائيلي) لمقرتي محطتي تلفزيون وطن والقدس التربوي ومصادرة معدات البث وكاميرات وأجهزة مختلفة وملفات تخص القنوات التلفزيونية، حيث قال: "هجمة صهيونية جديدة تستهدف وسائل الإعلام الوطنية، وتهدف إلى تكميم الأفواه وخنق الصوت الوطني وحرية الرأي والتعبير"⁽¹⁾.

في حين قدم خطاب صحيفة "الحياة الجديدة" أطروحة تراجع حرية الصحافة في فلسطين، وذلك للتأكيد على تراجع حرية الصحافة في فلسطين، وفي هذا الصدد تناول منتج الخطاب الكاتب الصحفي "أسامة الفرا" ما جاء في التقرير السنوي الصادر عن منظمة "مراسلون بلا حدود لحرية الصحافة" عن حصول فلسطين على المركز 153 ضمن التصنيف العالمي لحرية الصحافة، من بين 179 دولة شملها التقرير، حيث يقول: "تراجعت فلسطين ثلاث درجات عن مكانتها في العام الماضي، ومن الجهل أن نكتفي بسرد تبريرات وحجج لا تستقيم مع مكانة فلسطين المتأخرة بين الأمم فيما يتعلق بحرية الصحافة"⁽²⁾.

أما أطروحة ضمانات حرية الرأي والتعبير، فقد طرح الكاتب "عادل عبد الرحمن" ضمانات حرية الرأي والرأي الآخر والتعبير، قائلاً: "حرية الكلمة والرأي مسئولية شخصية وأخلاقية أولاً، ومسئولية مهنية ثانياً، وحماية لمنطلقات ومبادئ سلطة الصحافة الرابعة ثالثاً، وفيها ارتقاء لمستوى المسئولية الوطنية في ظروف الشعب الفلسطيني رابعاً"⁽³⁾.

أ/3- قضية الاعتقال والتعذيب:

أبرزت صحيفة الحياة الجديدة موقفها من أطروحة الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي من خلال مقال للكاتب "بكر أبو بكر"، والذي أكد فيه على أن: "ملف الاعتقالات سواء في غزة من قبل مليشيات حماس، أو في الضفة من خلال الأجهزة الأمنية الرسمية ملف شائك"، و"الاعتقال

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "إسرائيل تطارد وسائل الإعلام"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5864، 2012/1/13، ص 24.

(2) أسامة الفرا، حواديت- "ثلاث خطوات للخلف"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5832، 2012/1/29، ص 8.

(3) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "يوم الصحافة وحرية الرأي"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5928، 2012/5/4، ص 20.

على قاعدة الرأي المخالف مهما كان هذا الرأي سياسي أو فكري أو اجتماعي مرفوض سواء طبق من قبل الأجهزة الأمنية الرسمية في السلطة الوطنية، أو من قبل مليشيات حماس⁽¹⁾.

في حين تناولت الصحيفة أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام عبر مقال للكاتب "عادل عبد الرحمن"، تناول فيه تهديد ممارسات الاحتلال (الإسرائيلي) لحياة الأسرى المضربين عن الطعام الثلاثة (حسن الصفدي، سامر البرق، أيمن شراونة)، حيث أكد أن "حكومة الاحتلال والعدوان (الإسرائيلية) وسلطات سجونها، يعملون على تهديد حياة أبطال الحرية من خلال رفضهم لمطالب أسرى الحرية العادلة"⁽²⁾.

أما أطروحة الممارسات اللا إنسانية ضد الأسرى، فقد تم عرضها من خلال ثلاث أطروحات، تضمنت "إجراءات مصلحة السجون"، و"المحاكم (الإسرائيلية) ومجافاتها لمعظم قواعد القانون الدولي والقانون الإنساني"، و"الأجهزة الأمنية وممارساتها العنصرية"، ويقدم منتج الخطاب "يحيى رباح" هذه الأطروحة في مقال عمودي بعنوان "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك!!"، قائلاً: "الفلسفة العنصرية الصهيونية المارقة عن القانون الدولي والإنساني والتي تهدف إلى جعل الأسير الفلسطيني رجلاً كان أم امرأة تعيش داخل السجن حياة صعبة معقدة خاضعة لقوانين الطوارئ التي استغلتها إسرائيل من الانتداب البريطاني قرابة سبعين سنة"⁽³⁾.

أ/4- قضية الحق في الانتخاب:

طرح منتج الخطاب الصحفي أطروحة إجراء الانتخابات العامة من خلال ثلاث أطروحات فرعية، تمثلت في "دعم إجراء الانتخابات"، و"توحيد أصوات الناخبين"، و"ترشيح أبو مازن"، ويتضح ذلك من خلال دعم الكاتب "عبد الحكيم صلاح" قرار إجراء الانتخابات المحلية، قائلاً: "بلا شك فإن قرار إجراء الانتخابات المحلية خطوة في الاتجاه الصحيح"⁽⁴⁾، أما الكاتب "يوسف أبو

(1) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5864، 2012/3/1، ص 8.

(2) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17، ص 24.

(3) يحيى رباح، علامات على الطريق- "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5912، 2012/4/18، ص 5.

(4) عبد الحكيم صلاح، بصراحة- "حسم الانتخابات المحلية"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6016، 2012/7/31، ص 9.

عواد" طالب بأن يكون للدولة مرشح واحد⁽¹⁾، ودعا الكاتب "إياد الرجوب" الرئيس أبو مازن إلى إعادة الترشح⁽²⁾.

وأوضح خطاب صحيفة الحياة الجديدة أطروحة تأجيل الانتخابات البلدية من خلال مقال الكاتب "محرم البرغوثي" الدوافع التي أدت إلى تأجيل الانتخابات التكميلية لعدد من البلديات والمجالس التي لم تشارك في الدورة الأولى⁽³⁾.

ويقدم منتج الخطاب "مازن بغدادي" أطروحة تشكيل الكتل الانتخابية في مقاله "قشة غل عالماشي" سلبيات الكتل البرلمانية المشكلة، حيث يقول: "انتهت حكاية تشكيل الكتل الانتخابية لخوض الانتخابات لمجلس بلدية قلقيلية، وسيبدأ فصل الدعاية الانتخابية ل طرح البرامج والخطط المستقبلية لهذه الكتل، لكن المراقب وغير المهتم وأنا واحد منهم وللأسف يمكن له أن يشاهد ويعدد الكثير من السلبيات"⁽⁴⁾.

أ/5- قضية الحق في تفقد الوظائف:

عرض خطاب صحيفة الحياة الجديدة أطروحة شرط التوظيف، حيث انتقد الكاتب "موفق مطر" قرار مجلس الوزراء القاضي بإلغاء شرط السلامة الأمنية المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية، واعتبره قراراً خاطئاً⁽⁵⁾.

أ/6- قضية التجمع السلمي:

تناولت صحيفة الحياة الجديدة أطروحة التظاهرات في الضفة الغربية من خلال توضيح الأسباب التي أدت إلى تظاهر الفلسطينيين في الضفة الغربية وقيامهم بتخريب الممتلكات العامة، حيث أرجع الكاتب "موفق مطر" أسباب المظاهرات التي شهدتها الضفة الغربية إلى "الأزمة الاقتصادية والمالية التي سببها الاحتلال والاستيطان"، و"الانقلاب في غزة" و"الحصار المالي

(1) يوسف أبو عواد، "هل نفعلها؟!"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6000، 2012/7/15، ص 15.

(2) إياد الرجوب، "قليلاً من الأمل..أبها الرئيس"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5968، 2012/6/13، ص 12.

(3) محرم البرغوثي، "لجنة الانتخابات المركزية وتكاليف الدعاية"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6130، 2012/11/28، ص 11.

(4) مازن بغدادي، "قشة غل عالماشي"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17، ص 11.

(5) موفق مطر، "سؤال عالماشي- السلامة الأمنية..لماذا الآن"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 05920، 2012/4/26، ص 6.

والسياسي⁽¹⁾. ويضيف الكاتب "بهاء رحال" أسباب أخرى تمثلت في "الغلاء والأوضاع الاقتصادية الصعبة، وعجز الحكومة عن الإيفاء بالتزاماتها تجاه المواطنين"⁽²⁾.

(ب) صحيفة فلسطين:

يتضح من الجدول السابق أن أطروحة "تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى" حظيت بالمرتبة الأولى من بين أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين بنسبة (19.2%) بواقع (43) أطروحة، ثم جاءت بالمرتبة الثانية أطروحة "إضراب الأسرى عن الطعام" بنسبة (17.4%) بواقع (39) أطروحة، تلتها بالمرتبة الثالثة أطروحة "القتل العشوائي" بنسبة (9.4%) بواقع (21) أطروحة، وحازت أطروحة "الانتخابات البلدية" على المرتبة الرابعة بنسبة (7.6%) بواقع (17) أطروحة.

وحازت بالمرتبة الخامسة أطروحة "الانتخابات العامة" بنسبة (7.1%) بواقع (16) أطروحة، وجاءت بالمرتبة السادسة كل من أطروحة "عزل القدس وتقسيم الضفة" وأطروحة "الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي" بنسبة (6.7%) بواقع (15) أطروحة لكل منهما، ثم حازت على المرتبة السابعة أطروحة "تراجع حرية الصحافة" بنسبة (6.3%) بواقع (14) أطروحة، تلتها بالمرتبة الثامنة أطروحة "تظاهرات الضفة" بنسبة (5.8%) بواقع (13) أطروحة.

وجاءت بالمرتبة التاسعة كلا من أطروحة "الاغتيالات"، وأطروحة "انتخابات نقابة الصحفيين" بنسبة (4.9%) بواقع (21) أطروحة لكل منهما، وأخيراً جاءت بالمرتبة العاشرة أطروحة "تشكيل المؤسسات الأهلية" بنسبة (4%) بواقع (9) أطروحات من إجمالي عدد أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفة فلسطين البالغ (224) أطروحة.

وفيما يلي سنوضح الأطروحات الفرعية التي وردت في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية كما طرحها الخطاب الصحفي في صحيفة فلسطين، وذلك على النحو الآتي:

ب/1- قضية الحق في الحياة:

تناول الكاتب "أمجد عرار" أطروحة الاغتيالات من خلال عرض حادثة استشهاد إيهاب الزعانيين وأخيه وصديقه، قائلاً: "قضى الإخوان الزعانيين شهيدتين على الفور، وسقط قريبهما طارق

(¹) موفق مطر، سؤال عالماشي - طريق الإرهاب الدبلوماسي المغموم، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6054، 2012/9/9، ص 6.

(²) بهاء رحال، "وطن"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17، ص 8.

جريحاً⁽¹⁾، وتحدث الكاتب "عصام شاور" في مقاله العمودي "الشهيد السلايمة وإرهاب (إسرائيل) متجدد" عن حادثة اغتيال الفتى الفلسطيني محمد السلايمة، حيث قال: "أقدمت مجندة إسرائيلية في مدينة الخليل على اغتيال الفتى الفلسطيني محمد السلايمة بدم بارد"⁽²⁾.

أما الكاتب "جمال أبو ريده" فقد طرح أطروحة القتل العشوائي من خلال إبراز الذريعة (الإسرائيلية) للعدوان على غزة والذي تسبب في سقوط (6) شهداء وإصابة (30) جريحاً، قائلاً: "كانت الذريعة (الإسرائيلية) هذه المرة للعدوان الجديد، أنه يتأتى في إطار الرد (الإسرائيلي) على قذيفة مضادة للدبابات أطلقتها مجموعة فلسطينية شرقي مدينة غزة تجاه مركبة عسكرية تسببت في إصابة (4) جنود إسرائيليين"، ويؤكد الكاتب أن هذه الذريعة غير مبررة للعدوان الجديد على غزة مؤكداً أن: "العدوان جاء في إطار التحضير والسباق (الإسرائيلي) للانتخابات البرلمانية"⁽³⁾.

ب/2- قضية حرية التنقل:

أبرز الكاتب "هشام منور" أطروحة عزل القدس وتقسيم الضفة من خلال ذكر نية إسرائيل عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية⁽⁴⁾، وفي سياق متصل، تناول الكاتب "يوسف رزقة" حصار غزة، وعزل سكان مدينة القدس عن الضفة، وعدم احترام إسرائيل لحقوق الإنسان الإنسانية بموجب القانون الدولي⁽⁵⁾.

ب/3- قضية حرية الرأي والتعبير:

طرح خطاب صحيفة فلسطين أطروحة انتخابات نقابة الصحفيين، حيث أكد الكاتب "سمير زقوت" في مقاله التحليلي بعنوان "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني" أن إجراء الانتخابات الأخيرة لنقابة الصحفيين في التاسع والعاشر من آذار (مارس) 2012م، جاءت لتكرس واقع إفراغ النقابة من محتواها المهني وتعزز الانقسام⁽⁶⁾.

(1) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، صحيفة فلسطين، العدد 1907، 2012/9/9، ص 13.

(2) عصام شاور، مساحة حرة- "الشهيد السلايمة وإرهاب إسرائيلي متجدد"، صحيفة فلسطين، العدد 1999، 2012/12/4، ص 7.

(3) جمال أبو ريده، "غزة تحت النار"، صحيفة فلسطين، العدد 1967، 2012/11/12، ص 20.

(4) هشام منور، "عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية"، صحيفة فلسطين، العدد 1659، 2012/1/5، ص 20.

(5) يوسف رزقة، "أبعاد- كفى!"، صحيفة فلسطين، العدد 1675، 2012/1/21، ص 32.

(6) سمير زقوت، "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني"، صحيفة فلسطين، العدد 1731، 2012/3/17، ص 20.

وفي حديث للرأي أبرزت صحيفة فلسطين أطروحة تراجع حرية الصحافة من خلال ثلاث أطروحات، تمثلت في "ملاحقة الأجهزة الأمنية في الضفة للصحفيين"، و"حظر التعامل مع وسائل الإعلام (الإسرائيلية)"، حيث أوضحت أن "الضفة الغربية المحتلة تخنق الكلمة ولا مكان لحرية الرأي والتعبير والعمل الصحفي"، وفي ذات السياق، طرحت الصحيفة "مواصلة أجهزة عباس حملتها على حرية الرأي والتعبير في الضفة"، حتى وصل الأمر بهم إلى ملاحقة الصفحات الشخصية على الفيسبوك للمواطنين والصحفيين الفلسطينيين، بهدف محاولة لتكميم الأفواه وخنق الحقيقة⁽¹⁾.

وفي سياق آخر، ثمن الكاتب "عصام شاور" قرار الحكومة في غزة حظر عمل وسائل الإعلام (الإسرائيلي) وتعامل الإعلاميين الفلسطينيين معها، موضحاً أن "دولة الاحتلال (إسرائيل) لا تؤمن بالحرية الإعلامية والصحفية"⁽²⁾.

ب/4- قضية الاعتقال والتعذيب:

تناول منتجو الخطاب الصحفي أطروحة الاعتقالات على قاعدة الانتماء السياسي من خلال ثلاث أطروحات فرعية، تضمنت "التنسيق الأمني بين الأجهزة الأمنية الفلسطينية و(الإسرائيلية)"، و"الإفراج عن المعتقلين السياسيين"، و"الالتفاف على أحكام القضاء"، حيث يؤكد الكاتب "يوسف رزقة" على أن: "اعتقالات السلطة تقوم على تنسيق أمني مشترك بين السلطة والعدو ضد أبناء الوطن، حيث تعنتل الأجهزة الأمنية من سبق أن اعتقلتهم إسرائيل، بينما تقوم إسرائيل بإعادة اعتقال من اعتقلتهم السلطة"⁽³⁾.

أما الكاتبة "لمى خاطر" تناولت إفراج الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية عن المعتقلين السياسيين، قائلة: "يبدو أن الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية قررت أخيراً إلزام نفسها بأحكام القضاء، فيما يخص المعتقلين السياسيين، فجهاز المخابرات على مستوى الضفة أفرج عن جميع

(1) صحيفة فلسطين، "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة"، صحيفة فلسطين، العدد 1747، 2012/4/2، ص 8.

(2) عصام شاور، مساحة حرة- "الإعلام (الإسرائيلي) وقرار الحظر في غزة"، صحيفة فلسطين، العدد 2015، 2012/12/30، ص 7.

(3) يوسف رزقة، أبعاد- "الاعتقال والتعذيب (2007-2011م)"، صحيفة فلسطين، العدد 2015، 2012/12/30، ص 32.

الحاصلين عن قرارات بالإفراج من المحاكم، وجهاز الوقائي أفرج عن دفعة جديدة، آخرها أول من أمس بعد قرار قضائي بالإفراج عنه⁽¹⁾.

إلا أنها أشارت إلى أن هناك التفافاً على أحكام القضاء بطرق عديدة "كأن يقدم الجهاز استثناءً على الحكم القضائي دونما سبب، أو يهدد القضاة، كما حدث مؤخراً في قضية معتقلي بلدة حلحول (شمال الخليل)، أو يلجأ لإعادة اعتقال المفرج عنه موجهاً له تهمة ملفقة"⁽²⁾.

وفي سياق عرض أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، يقول الكاتب "فايز أبو شمالة": "أن تجربة المجاهد خضر عدنان والمجاهدة هناء شلبي أظهرت إلى أي مدى يمكن أن ينجح الأسير الفرد، أو مجموعة من الأسرى، في تحقيق أهداف كل الأسرى"⁽³⁾، ومن جانبه استعرض منتج الخطاب "يوسف رزقة" عدداً من القضايا الأكثر تقدماً في واجهة ملف الأسرى، والتي تمثلت أولاً في "ترحيل هناء الشلبي المضربة عن الطعام إلى غزة، وحرمانها من حقها في الحياة في مسقط رأسها وبين أسرتها"، وثانياً: "تعرض الأسير عباس السيد القائد العسكري الكبير لكاتب القسام في الضفة الغربية لمحاولة اغتيال في سجنه"، وثالثاً: "إصابة (61) أسيراً إصابات متنوعة داخل سجن نفحة الصحراوي بسبب استخدام قوات السجن القوة المفرطة في اقتحام السجن"⁽⁴⁾.

وفي سياق تناول أطروحة الممارسات اللاإنسانية ضد الأسرى، كشف الكاتب "أيمن أبو ناهية" عن أساليب وممارسات التعذيب التي تمارسها سلطات الاحتلال والسجون ضد الأسرى الفلسطينيين، كما استعرض الأساليب التي تتبعها سلطات الاحتلال منذ لحظات الاعتقال الأولى⁽⁵⁾.

(1) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم!"، صحيفة فلسطين، العدد 1867، 2012/7/31، ص 9.

(2) المرجع السابق نفسه.

(3) فايز أبو شمالة، "وماذا بعد- المطالب الخبيثة لأبطال أسرى الحرية"، صحيفة فلسطين، العدد 1771، 2012/4/26، ص 5.

(4) يوسف رزقة، "أبعاد- من للأسرى؟!"، صحيفة فلسطين، العدد 1747، 2012/4/2، ص 32.

(5) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون.. ضرب من ضروب الصمود"، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18، ص 20.

ب/5- قضية الحق في الانتخاب:

أوضحت صحيفة فلسطين عبر خطابها أطروحة إجراء الانتخابات العامة، مؤكدة موقفها الرافض لإجرائها "إجراء الانتخابات المحلية في مثل هذه الظروف اصطياد في الماء العكر"⁽¹⁾، موافقاً هذا الرأي الكاتب "عصام عدوان" قائلاً: "الضفة الغربية في وضعها القائم حالياً تحت الاحتلال غير مهيأة لأية انتخابات"⁽²⁾.

كما أبرز الكاتب "يوسف رزقة" أطروحة إجراء الانتخابات البلدية في مقاله العمودي "بلديات الحزب الواحد"، مؤكداً أن "99% من المواطنين في القدس المحتلة غير مهتمين بالانتخابات البلدية التي تعترض حكومة فياض إجرائها في الضفة والقدس في أول أكتوبر القادم"⁽³⁾، وفي ذات السياق، تناول الكاتب "عصام شاور" انتخابات الهيئات المحلية التي انطلقت في الضفة دون غزة، وخاصة مع انتهاء فترة الترشيح وظهور القوائم، وتوزيعها في مناطق الضفة المختلفة، حيث طرح وجود "181 هيئة محلية لن تجري فيها الانتخابات"⁽⁴⁾.

ب/6- قضية الحق في تشكيل الجمعيات:

أبرزت صحيفة فلسطين أطروحة تشكيل الجمعيات من خلال ثلاث أطروحات فرعية تضمنت "حق المؤسسات الأهلية بعمل ولكن بشروط"، و"حل عدد من المؤسسات الأهلية"، و"الرقابة على المؤسسات"، حيث أوضح حوار للرأي أجرته الصحيفة حول الحق في تشكيل الجمعيات أن "وزارة الداخلية أكدت أن للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشرط ومعايير"، موضحة أن "الوزارة قد حلت منذ عام 2010م عدداً من الجمعيات الأهلية لمخالفتها الشروط" وفي ذات السياق، ذكر رئيس مجلس إدارة شبكة المنظمات الأهلية محسن أبو رمضان "إن الداخلية تمارس رقابة ثقيلة على المنظمات الأهلية"⁽⁵⁾.

(1) صحيفة فلسطين، "الانتخابات المحلية مشاغبات سياسية لا تخدم المصالحة"، صحيفة فلسطين، العدد 1899، 2012/9/1، ص 5.

(2) عصام عدوان، "في المقاومة لا انتخابات تحت حراب الاحتلال"، صحيفة فلسطين، العدد 1707، 2012/2/22، ص 20.

(3) يوسف رزقة، أبعاد- "بلديات الحزب الواحد"، صحيفة فلسطين، العدد 1899، 2012/9/1، الصفحة الأخيرة.

(4) عصام شاور، مساحة حرة- "انتخابات الهيئات المحلية في الضفة.. ملاحظات وأرقام"، صحيفة فلسطين، العدد 1915، 2012/9/17، ص 7.

(5) هدى بارود، "للجمعيات الأهلية الحق في العمل ولكن بشروط ومعايير"، صحيفة فلسطين، العدد 1675، 2012/1/21، ص 13.

ب/7- قضية الحق في التجمع السلمي:

أورد خطاب صحيفة فلسطين أطروحة التظاهرات في الضفة الغربية من خلال ذكر أسباب التظاهرات التي شهدتها الضفة الغربية، من خلال ما طرحه الكاتب "يوسف رزقة" في مقاله العمودي "لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية"، موضحاً أن السبب في الأحداث التي تشهدها الضفة الغربية هو "تردي الحالة الاجتماعية والاقتصادية، واستشراء الفساد المالي في الإدارات العليا، وازدياد نسبة الفقر إلى (25%) في الضفة، وفشل حكومة فياض في تحمل مسؤولياتها، وفي إدارة المال العام وفي إدارة المنح والتبرعات الخارجية"⁽¹⁾.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحيفتي الدراسة:

- اتفق منتج الخطاب في صحيفتي الدراسة الحياة الجديدة وفلسطين، في قضية الحق في الحياة وما تضمنته من أطروحتين، وهما "الاغتيالات"، و"القتل العشوائي".
- انفردت صحيفة الحياة الجديدة في طرح قضية الحق في تشكيل الجمعيات"، وفي المقابل انفردت صحيفة فلسطين في طرح قضية "حرية التنقل"، وقضية "الحق في تشكيل الجمعيات".
- كما اختلفت صحيفتي الدراسة في الأطروحات التي اشتملت عليها قضية "حرية الرأي والتعبير"، حيث اتفقتا الصحيفتان في طرح أطروحتي "تراجع حرية الصحافة"، و"انتخابات النقابة، إلا أن صحيفة الحياة الجديدة انفردت بتناول أطروحة "السطو على مؤسسات إعلامية".
- وأيضاً اختلفت صحيفتي الدراسة في الأطروحات التي اشتملت عليها قضية "الحق في الانتخاب"، حيث اتفقتا الصحيفتين في تناول أطروحتي "الانتخابات العامة" و"الانتخابات البلدية"، في حين انفردت صحيفة الحياة الجديدة في تناول أطروحة "تشكيل الكتل الانتخابية".

(1) يوسف رزقة، أبعاد- "لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية"، صحيفة فلسطين، العدد 1907، 2012/9/9، ص

المبحث الثاني

سمات الخطاب الصحفي لمسارات البرهنة في صحيفتي الدراسة

يستعرض هذا المبحث نتائج التحليل المقارن لسمات الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين فيما يتعلق بمسارات البرهنة.

مسارات البرهنة في صحيفتي الدراسة:

يوضح الجدول رقم (15) تكرار ونسب مسارات البرهنة الواردة في خطاب صحيفتي الدراسة الحياة الجديدة وفلسطين خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (15)

يوضح مسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الصحيفة	
%	ك	%	ك	%	ك	مسارات البرهنة	
35.3	84	35	49	35.7	35	حجج	
20.6	49	15	21	28.6	28	اقتراحات	مطبوع
11.8	28	15	21	7.1	7	حلول	
7.1	17	6.4	9	8.2	8	نتائج	
5.8	14	3.6	5	9.2	9	أحداث	
4.2	10	4.3	6	4.1	4	تصريحات	
11.8	28	17.1	24	4.1	4	إحصائيات	
3.4	8	3.6	5	3.1	3	بيانات وتقارير صحفية	
100	238*	100	140	100	98	المجموع الكلي	

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حازت "الحجج" من بين مسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفتي الدراسة على المرتبة الأولى بنسبة (35.3%) بواقع (84) مسار برهنة، ثم جاءت الاقتراحات بالمرتبة الثانية بنسبة (20.6%) بواقع (49) مسار برهنة، تلتها الحلول بالمرتبة الثالثة

* جاء عدد مسارات البرهنة أكبر من عدد مواد الرأي في صحيفتي الدراسة البالغ (54) مادة، وذلك لأن مادة الرأي الواحدة تحتوي على أكثر من مسار للبرهنة للتدليل على الأطروحات.

بنسبة (11.8%) بواقع (28) مسار برهنة، وحازت على المرتبة الرابعة "الاستنتاجات" بنسبة (7.1%) بواقع (17) مسار برهنة.

وجاءت "الأحداث" بالمرتبة الخامسة بنسبة (5.8%) بواقع (14) مسار برهنة، تلتها بالمرتبة السادسة "التصريحات" بنسبة (4.2%) بواقع (10) مسارات برهنة، وأخيراً جاءت بالمرتبة السابعة "البيانات والتقارير الصحفية" بنسبة (3.4%) بواقع (8) مسارات برهنة من إجمالي عدد مسارات البرهنة في خطاب صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية البالغ (238) مساراً للبرهنة.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

حازت "الحجج" بالمرتبة الأولى من بين مسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (35.7%) بواقع (35) مسار برهنة، ثم جاءت "الاقتراحات" بالمرتبة الثانية بنسبة (28.6%) بواقع (28) مسار برهنة، تلتها بالمرتبة الثالثة "الأحداث" بنسبة (9.2%) بواقع (9) مسارات برهنة، ثم جاءت "الاستنتاجات" بالمرتبة الرابعة بنسبة (8.2%) بواقع (8) مسارات برهنة، وحازت على المرتبة الخامسة "الطول" بنسبة (7.1%) بواقع (7) مسارات برهنة.

وجاءت بالمرتبة السادسة كل من "الإحصائيات"، و"التصريحات" بنسبة (4.1%) بواقع (4) مسارات برهنة، وأخيراً جاءت بالمرتبة السابعة "البيانات والتقارير الصحفية" بنسبة (3.1%) بواقع (3) مسارات برهنة من إجمالي عدد مسارات البرهنة في خطاب صحيفة الحياة الجديدة نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية البالغ (98) مساراً للبرهنة.

وفيما يلي نستعرض مسارات البرهنة الخاصة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية كما طرحها الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة، وذلك على النحو الآتي:

أ/1- المبررات، وتضم (الحجج، والمطالب، والاستنتاجات):

أ/1/1- قضية الحق في الحياة:

أوضح الكاتب "عادل عبد الرحمن"، الحجج التي تذرع بها الاحتلال (الإسرائيلي) لتبرير القصف الهجومي من الطائرات والدبابات والزوارق (الإسرائيلية) على السكان الفلسطينيين في قطاع غزة وأدى إلى استشهاد (171) فلسطينياً، وهي "أن فصائل المقاومة أطلقت نيران أسلحتها على

جيب عسكري إسرائيلي بمحاذاة الخط الفاصل بين القطاع ودولة الابرتهيد (الإسرائيلية)، وإصابته إصابة مباشرة⁽¹⁾.

وفي سياق متصل قدم الكاتب "يحيى رباح" حجة ثانية هي "الهدف من استهداف غزة مأرب خبيث رتب له نتيا هو وزمرته في إسرائيل، وهو إخراج قطاع غزة نهائياً من مساره ومصيره الفلسطيني"⁽²⁾.

أما الكاتب محمود أبو الهيجاء، دعم القضية بحجة "أن استهداف الاحتلال هو تحطيم مشروعنا الوطني وتدمير أهدافنا العادلة ونفي حقوقنا المشروعة إلى مجاهيل العدم والنكران"⁽³⁾.

وتمثلت المطالب بضرورة انجاز المصالحة الفلسطينية، وتحقيق الوحدة الوطنية في مواجهة هذا العدوان على امتداد أرض الوطن والشثات والمقاومة الفلسطينية من كل الفصائل والألوان والأذرع والمجموعات، ودفن الانقسام الفلسطيني وسط الركام الكبير الذي يخلفه العدوان (الإسرائيلي) المستمر يوماً بعد يوم.

أما الحلول تتحقق بتنفيذ اتفاقات المصالحة الجاهزة التي تم التوقيع عليها، وبتكريس الثقة الوطنية، وبالتأكيد على أن المعنى الوحيد للانتصار في هذه المواجهة الدموية هو المصالحة، والسماح بعودة لجنة الانتخابات المركزية للعودة لتسجيل الناخبين الفلسطينيين في محافظات الجنوب.

أ/2- قضية حرية الرأي والتعبير:

قدم منتج الخطاب الصحفي الكاتب "عادل عبد الرحمن" حججاً تبرر أطروحة السطو على المؤسسات الإعلامية الحجة الأولى هي "مواصلة الاحتلال (الإسرائيلي) لسياسة البطش والتتكيل والاعتقال الإداري بحق الصحفيين". أما الحجة الثانية "تكميم الأفواه وخنق الصوت الوطني والإمعان في ممارسة أساليب القهر ضد الحركة الأسيرة، ومتابعة سياسة التهويد ومصادرة الأراضي، وبناء الوحدات الاستيطانية، وتصفية عملية السلام بشكل كلي"⁽⁴⁾.

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان (الإسرائيلي) على غزة"، مرجع سابق، ص 24.

(2) يحيى رباح، علامات على الطريق- "الانتصار الفلسطيني يعني المصالحة"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20، ص5.

(3) محمود أبو الهيجاء، "الوحدة.. الوحدة"، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20، ص 8.

(4) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "إسرائيل تطارد وسائل الإعلام"، مرجع سابق، ص 24.

وتمثلت **المطالب** بضرورة التصدي للمخطط (الإسرائيلي) بقوة فعل سياسية ودبلوماسية وشعبية وإعلامية وثقافية وعلى مختلف الصعد والمستويات المحلية و(الإسرائيلية) والقومية والعالمية، وارتقاء القيادة الفلسطينية والقوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني والمنابر الإعلامية إلى مستوى المسؤولية تجاه ما يجري.

أما **الحلول** المطروحة تمثلت في تجييش حملة وطنية واسعة والعمل بسرعة من أجل ردم هوة الانقلاب الأسود لتعزيز عوامل الصمود، والتوجه لاتحاد الصحفيين الدوليين ومنظمات حقوق الإنسان وغيرها من المؤسسات لمحاصرة السياسات العدوانية ولمنافسة لأبسط حقوق الإنسان وحتى لما تضمنته اتفاقية أوسلو.

ودعم منتج الخطاب الكاتب الصحفي "أسامة الفرا" أطروحة تراجع حرية الصحافة في فلسطين بثلاث حجج، تتمثل **الحجة الأولى** في "حالة الانقسام السياسي" أما **الحجة الثانية** هي "التعدي على حرية الصحافة بنسب متفاوتة بين شقي الوطن"، و**الحجة الثالثة** هي "وجود صحافة حزبية بامتياز تنتظر لقضايا الوطن من منظورها الحزبي ولا تتوفر في هوامشها مساحة ولو صغيرة للرأي الآخر⁽¹⁾."

ومن أجل تحقيق ضمانات حرية الرأي والرأي الآخر، طالب الكاتب "عادل عبد الرحمن" بأهمية التأكيد أمام أصحاب السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية بضرورة احترام حرية الرأي والرأي الآخر والتعبير، والحق في الوصول للمعلومات وتعميمها، وتعزيز الديمقراطية، وضمان السلامة لأصحاب الرؤى المتناقضة مع قادة الأنظمة السياسية⁽²⁾.

أ/3-1- قضية الاعتقال والتعذيب:

أبرزت الصحيفة عبر خطابها في مقال للكاتب "بكر أبو بكر" موقفها من قضية الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي، مطالبةً بوجود توقف المحرضون والمفتون المستفيدين في حماس من الانقلاب من تحريضهم وفتاويهم الفاجرة ضد بني جلدتهم، وعلى حماس أن تقر بخطأ الانقلاب والاعتذار عنه واما فعلته وعدم العودة له مطلقاً، وأن يبتعد الطلاب والشباب عامة عن المماحكات

(1) أسامة الفرا، حواديت - ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(2) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "يوم الصحافة وحرية الرأي"، مرجع سابق، ص 20.

السياسية الانتهازية للإيذاء والتحريض وافتعال الفتن والدعوة للقتال، وأن تكون حرية التعبير حصانة للطلبة ولكافة فئات المجتمع⁽¹⁾.

ودعم خطاب صحيفة الحياة الجديدة أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام عبر مقال للكاتب "عادل عبد الرحمن"، بالاستناد إلى حجة مفادها "عدم تأدية دولة الإبرتهيد (الإسرائيلية) بالحد الأدنى من مسؤولياتها كدولة احتلال تجاه حياة المعتقلين في سجونها ضاربة بعض الحائط القيم الإنسانية وقوانين حقوق الإنسان الأممية"⁽²⁾.

فيما تمثلت المطالب "برفع الشعب والقيادة وخاصة جهات الاختصاص راية مطالب الأسرى وقضيتهم العادلة في الشارع الفلسطيني، وأمام مراكز السجون، وأمام المنابر الحقوقية الوطنية و(الإسرائيلية) والعربية والإقليمية والأممية للضغط على حكومة أقصى اليمين للإفراج عن أسرى الحرية الثلاثة أولاً وعن كل أسرى الحرية الذين اعتقلوا قبل توقيع اتفاقية أوسلو في العام 1993م"، و"على العالم أجمع وأقطاب الرباعية الدولية والعالم تحميل دولة الإبرتهيد (الإسرائيلية) المسؤولية الكاملة عن حياة الأبطال الفلسطينيين المضربين عن الطعام"، و"على أقطاب العالم رفع الصوت عالياً للضغط على حكومة الإبرتهيد (الإسرائيلية)"، و"على قادة الاحتلال والعدوان (الإسرائيلي) أن يغتتموا مناسبة رأس السنة اليهودية ليؤكدوا مرة واحدة فقط رغبتهم بالسلام ويبادروا للإفراج عن أسرى الحرية الفلسطينيين"⁽³⁾.

أما النتائج المترتبة نتيجة الاستمرار في سياسة الاعتقال لأبناء الشعب الفلسطيني "دفع المنطقة نحو هاوية العنف والحرب وتقطيع أوصال خيوط السلام والحرية، وتدمير بشكل منهجي التسوية السياسية وتصفية الحقوق الوطنية الفلسطينية"⁽⁴⁾.

في حين رأى كاتب آخر "أن الحركة الأسيرة تفتح لنا أبواباً واسعة وعديدة لكي ندخل منها إلى حراك وطني عالي المستوى، على الصعيد الدولي وعلى الصعيد المحلي تساعدنا في تمثين

(1) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، مرجع سابق، ص 8.

(2) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

(3) المرجع السابق نفسه.

(4) المرجع السابق نفسه.

نسيجنا الاجتماعي بدل هذا الارتهان المأساوي لأبشع ما حدث لنا وهو الانقسام، في رهاناته كلها المنبثقة عن الرهان (الإسرائيلي)"⁽¹⁾.

أ/4-1- قضية الحق في الانتخاب:

دعم الكاتب "عبد الحكيم صلاح" أطروحة إجراء الانتخابات بحجتين ساقهما لتبرير موقفه، **الحجة الأولى** هي "التغيير والتجديد وإعادة الروح إلى الحياة الديمقراطية بعد انتكاسة الانقلاب"، أما **الحجة الثانية** هي: "انتعاش الحياة البرلمانية وتمكين الأطر من ممارسة دورها في عملية بناء المجتمع والمؤسسة إلى حين أن تتجح ظروف المصالحة"، بينما تمثلت **المطالب** في "عدم الالتفاف إلى الدعوات التي تهول من تداعيات سلبية على الوضع بسبب الانقسام وبالتالي من الواجب التريث وإعطاء مزيد من الوقت"⁽²⁾.

وفي السياق ذاته، طالب الكاتب "يوسف أبو عواد" بأن يكون للدولة مرشح واحد، مدعماً طرحه **بحجة** مفادها: "حتى تذهب أصوات مواطني دولته له فيضمن الفوز بجدارة"، كما طالب "بأن تنصهر كافة الفصائل والحركات الفلسطينية باستثناء حماس باعتبارهم ممثلون في منظمة التحرير الفلسطينية في بوتقة وحدوية واحدة بأي مسمى وطني آخر يلتف حوله أبناء الشعب وتذوب الفصائلية كلها في المنظمة الأم"، وكذلك "أن يتنازل أمراء الحركات التحررية عن كراسيهم ليأخذوا مقاعدهم في العربة الأولى من قطار التحرر، ومن خلفهم تقل سائر العربات جموع الشعب الفلسطيني، والاتحاد تحت علم فلسطين بدل رايات الدمى وشعار منظمة التحرير الفلسطينية"⁽³⁾.

ودعا الكاتب "إياد الرجوب" الرئيس أبو مازن إلى إعادة الترشح داعماً ذلك **بحجة** هي: "أنت ما زلت الجامع لشتات فصائل هذا الشعب، ولا اختلاف عليك، وتُوج ذلك باختيارك رئيساً لحكومة التوافق، وما زال أمامك الكثير لتصنعه لهذا الشعب"، أما **المطالب** فتمثلت في "تعديل القوانين بما يتناسب مع مصلحة عامة الشعب لا مصلحة نخبة الفصائل، وأولها قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية الذي يعزز الحزبية والفصائلية والانقسام في قوائمهم وبيئتهم عن مصلحة المجتمع المحلي"⁽⁴⁾.

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، مرجع سابق، ص 5.

(2) عبد الحكيم صلاح، "بصراحة- حسم الانتخابات المحلية"، مرجع سابق، ص 9.

(3) يوسف أبو عواد، "هل نفعها؟!"، مرجع سابق، ص 15.

(4) إياد الرجوب، "قليلاً من الأمل.. أيها الرئيس"، مرجع سابق، ص 15.

واستند الكاتب "محرم البرغوثي" في تأييده لأطروحة تأجيل الانتخابات البلدية، إلى **حجتين**، **الحجة الأولى** التي تبرر موقفه، هي "بدء الحديث بنبرة عالية عن الوحدة الوطنية وإنهاء الانقسام"، أما **الحجة الثانية** "أن قراراً قد يتخذ لإجراء انتخابات في كل من الضفة وغزة"⁽¹⁾.

بينما تمثلت **المطالب** في "أن يعمل متخذ القرار على عدم إلحاق الأذى بالناس أو يفترض أن تدفع السلطة كل المصاريف للذين خاضوا الانتخابات ككتل مستقلة ليتسنى لهم خوض الانتخابات من جديد، حيث كلفتهم العملية الانتخابية مبالغ لم يغطيها أحد سوى مؤيدي هذه الكتل، علها تعود لخوض الانتخابات.

ويقدم منتج الخطاب "مازن بغدادي" في مقاله "قشة غل عالماشي" حججاً تدعم **أطروحة** **سلبيات تشكيل الكتل الانتخابية، الحجة الأولى، هي:** "الأزمة التي تعصف بقوانا السياسية ذات التاريخ النضالي المشرف والتي كانت تخرج من أزمتها بسهولة عند كل منعطف استنفلت وتيبست وأصبحت غير قادرة على الخروج من هذه الأزمت للعديد من الأسباب وأولها أننا ما زلنا تحت الاحتلال". **والحجة الثانية** التي ساقها هي: "أننا بنتنا جميعاً نتخفى تحت عباءة العشائرية هروباً من الأزمة العامة"، أما **الحجة الثالثة** هي "الأغلبية الصامتة ومتفيتها خاصة الغائبين المغيبين". بينما تمثلت **المطالب** في اختيار الأكفاء والأقدر على العطاء وتجاوز مراكز القوى والقرار، والبعد عن العشائرية، ودعوة المثقفين لإبداء النصح والرأي بشكل قوي والتدخل بالشأن العام للتأثير في الرأي العام⁽²⁾.

أ/5-1- قضية تقلد الوظائف العامة:

دعم الكاتب "موفق مطر" **أطروحة شرط التوظيف** ورفضه لقرار مجلس الوزراء إلغاء شرط السلامة الأمنية المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية، مدعماً موقفه بثلاث حجج، **الحجة الأولى** هي "أن الاحتلال ما زال جاثماً، يستغل نقاط الضعف في أفراد المجتمع، يستخدمهم ويوظفهم ويورطهم ويخدعهم ويؤهلهم كسماسرة يبيعون الأراضي والمعلومات له"، أما **الحجة الثانية** هي "الأمية والعشائرية والقبلية السياسية المستحكمة في خنادقها والتي تمنع تطور وتقدم المجتمع"، **والحجة الثالثة** "استمرار مستخدمو المبادئ الوطنية والأفكار الإنسانية النبيلة أسرى مصالحهم

(1) محرم البرغوثي، "لجنة الانتخابات المركزية وتكاليف الدعاية"، مرجع سابق، ص 11.

(2) مازن بغدادي، "قشة غل عالماشي"، مرجع سابق، ص 11.

الذاتية ومشاريعهم الشخصية والفئوية، يتحايلون على القوانين ويشرعنون الخروج عن الإجماع والتوافق الوطني"⁽¹⁾.

بينما تمثلت **المطالب** بضرورة دراسة الأمر وبحثه مع المؤسسة الأمنية بكل تخصصاتها باعتبارها أداة الحكومة لتأمين حقوق المواطن وسلامته، والعمل على عدم تحميل أي مواطن وزر الشبهة أو الشك أو حتى الوشاية مع الأخذ بعين الاعتبار أن المؤسسة الأمنية موقع ثقة لا يمكنها الإفصاح عن المعلومات التي لديها⁽²⁾.

أ/6- قضية التجمع السلمي:

استند الكاتب "موفق مطر" لدعم أطروحة التظاهرات في الضفة الغربية، وأسبابها إلى حجتين، **الحجة الأولى** "الأزمة الاقتصادية والمالية التي سببها الاحتلال والاستيطان"، أما **الحجة الثانية** "الانقلاب في غزة" و"الحصار المالي والسياسي"⁽³⁾. أما الكاتب "بهاء رحال" يضيف حجتين لدعم هذا الطرح، **الحجة الأولى** تتمثل في "الغلاء والأوضاع الاقتصادية الصعبة"، أما **الحجة الثانية** "عجز الحكومة عن الإيفاء بالتزاماتها تجاه المواطنين"⁽⁴⁾.

أما **المطالب** فتمحورت في ضرورة توعية أفكار الشباب وتنمية وتوجيه مخزونهم الوطني المتروك لمؤسسات تتلقى الدعم من الخارج وفق برامج محددة ومعينة في مجملها لا تقي بالعرض ولا تصل إلى كافة شرائح المجتمع بل تستهدف شريحة معينة دون أخرى، وعلى المؤسسات والوزارات الحكومية أن تتحمل مسؤولياتها تجاه الشباب الفلسطيني⁽⁵⁾.

أ/2- الدلائل:

أ/2-1- الأحداث:

انطلق كتاب صحيفة الحياة الجديدة من الأحداث الجارية في معالجتهم لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، مثل: سطو مجموعة من حماس على نقابة الصحفيين في قطاع غزة، واقتحام قوات الاحتلال (الإسرائيلي) لمقري محطات تلفزيون وطن والقدس التربوي، وقرار إلغاء إجراء "السلامة الأمنية" المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية، وقرار إجراء

(1) موفق مطر، سؤال عالماشي- "السلامة الأمنية.. لماذا الآن"، مرجع سابق، ص 6.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 6.

(3) موفق مطر، سؤال عالماشي- "طريق الإرهاب الدبلوماسي الملغوم"، مرجع سابق، ص 6.

(4) بهاء رحال، وطن، مرجع سابق، ص 8.

(5) موفق مطر، سؤال عالماشي- "طريق الإرهاب الدبلوماسي الملغوم"، مرجع سابق، ص 6.

الانتخابات المحلية، وعمليات الاحتجاج التي شهدتها الأراضي الفلسطينية الأسبوع الماضي ضد الغلاء والأوضاع الاقتصادية الصعبة، وانتهاء تشكيل الكتل الانتخابية لخوض الانتخاب لمجلس بلدية قلقيلية، ومواصلة الأبطال الثلاثة سامر البرق إضرابه لليوم (118)، وحسن الصفدي لليوم (88)، وأيمن شراونة لليوم (78) معركة الأمعاء الخاوية، ومواصلة طائرات ودبابات وزوارق إسرائيلية الحربية القصف الهجمي على السكان الفلسطينيين العزل، وإبادة القصف (الإسرائيلي) لعائلة الدلو بأكملها.

أ/2-2- الإحصاءات:

استخدم كتاب صحيفة الحياة الجديدة الإحصاءات في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب "أكثر من أربعة آلاف أسيرة وأسير فلسطيني ما زالوا معتقلين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، حيث بدأ أكثر من (500) منهم الإضراب عن الطعام"⁽¹⁾.

كما تم توظيف الإحصاءات في معالجة قضية الحق في الحياة "عائلة الدلو في حي النصر التي استشهد أحد عشر فرداً بمن فيهم أربعة من الأطفال الصغار"⁽²⁾، وأيضاً معالجة قضية الحق في الانتخاب "سكان قطاع غزة البالغ عددهم مليوناً وثمانمائة ألف"⁽³⁾.

أ/2-3- البيانات الصحفية والتقارير:

انطلقت صحيفة الحياة في تناولها لقضية حرية الرأي والتعبير من تقرير "أصدرت منظمة مراسلون بلا حدود لحرية الصحافة" تقريرها السنوي، وجاءت فلسطين في المركز 153 ضمن التصنيف العالمي لحرية الصحافة"⁽⁴⁾، كما استندت إلى البيانات في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب "وفق البيان الذي أصدره الصليب الأحمر، فضلاً عن بيان منظمات حقوق الإنسان الأوروبية وشرق أوسطية"⁽⁵⁾، بالإضافة إلى البيانات التي تم الرجوع إليها في معالجة قضية الحق في الحياة "البيانات الأمريكية والأوروبية تطلب من غزة الضحية أن توقف إطلاق النار ولا تطلب من إسرائيل شيئاً"⁽⁶⁾.

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، مرجع سابق، ص 5.

(2) محمود أبو الهيجا، "الوحدة.. الوحدة"، مرجع سابق، ص 8.

(3) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الانتصار الفلسطيني يعني المصالحة"، مرجع سابق، ص 5.

(4) أسامة الفرا، حواديت - "ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(5) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة - "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

(6) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الانتصار الفلسطيني يعني المصالحة"، مرجع سابق، ص 5.

أ/4- التصريحات:

استندت صحيفة الحياة الجديدة وكتابها إلى التصريحات في معالجة قضية الحق في الحياة، حيث استندت إلى تصريح بن غوريون عام 1948 "إن إسرائيل عليها ألا تفرط بأي شبر من الأرض التي تستطيع الاستيلاء عليه"⁽¹⁾.

وكذلك في معالجة قضية التجمع السلمي استند الكاتب "موفق مطر" إلى التصريحات الصادرة عن الرئيس أبو مازن في لقاء مع الصحافة المحلية والعربية والدولية بشأن الاحتجاجات التي شهدتها الضفة الغربية ضد غلاء الأسعار "ارفعوا رؤوسكم فأنتم فلسطينيون"، "لن نركع.. سنذهب، فهناك 133 دولة تعترف بدولة فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية"، إلى جانب التصريحات الصادرة عن رئيس حكومة إسرائيل بنيامين نتنياهو: "الأزمة التي تعاني منها السلطة الوطنية هي بسبب عدم عودة محمود عباس إلى المفاوضات"⁽²⁾.

(ب) صحيفة فلسطين:

حظيت "الحجج" بالمرتبة الأولى من بين مسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في خطاب صحيفة فلسطين بنسبة (35%) بواقع (49) مسار برهنة، تلتها بالمرتبة الثانية "الإحصائيات" بنسبة (17.1%) بواقع (24) مسار برهنة، ثم جاءت كل من "الاقتراحات"، و"الطول" بالمرتبة الثالثة بنسبة (15%) بواقع (21) مسار برهنة لكل منهما.

وحازت "الاستنتاجات" على المرتبة الرابعة بنسبة (6.4%) بواقع (9) مسار برهنة، ثم جاءت كل من "الأحداث"، و"البيانات والتقارير الصحفية" بالمرتبة الخامسة بنسبة (3.6%) بواقع (5) مسار برهنة، وأخيراً جاءت بالمرتبة السادسة "التصريحات" بنسبة (4.6%) بواقع (6) مسار برهنة من إجمالي عدد مسارات البرهنة في خطاب صحيفة فلسطين نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية البالغ (140) مساراً للبرهنة.

وفيما يلي نستعرض بعض من مسارات البرهنة الخاصة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية كما طرحها الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين، وذلك على النحو الآتي:

(1) فياض عبد الكريم فياض، تعاونيات - "الزيتون والمستوطنون"، مرجع سابق، ص 8.

(2) موفق مطر، سؤال عالماشي - "طريق الارهاب الدبلوماسي الملعوم"، مرجع سابق، ص 6.

ب/1- المبررات، وتضم (الحجج، والمطالب، والاستنتاجات):

ب/1/1- قضية الحق في الحياة:

وفي معالجة أطروحة "الاغتيالات" تحدث الكاتب "عصام شاور" في مقاله العمودي "الشهيد السلايمة وإرهاب إسرائيل متجدد" عن حادثة اغتيال الفتى الفلسطيني محمد السلايمة، موضحاً أن الشهيد السلايمة -رحمه الله- هو أول ضحايا السياسة الجديدة التي تتبعها دولة الاحتلال في الضفة الغربية، مدعماً قوله بثلاث حجج، **الحجة الأولى:** "الهزيمة النكراء التي حلت بجيش الاحتلال في قطاع غزة"، **الحجة الثانية** "الضغوط التي بدأت أوروبا تمارسها من أجل وقف أعمال الاستيطان في الضفة الغربية، أما **الحجة الثالثة** "الدعاية الانتخابية (الإسرائيلية) من أجل انتخابات الكنيست والتي تأتي كل مرة على حساب الدم الفلسطيني". **مطالباً** السلطة الفلسطينية بأن تمنع سفك الدماء في الضفة إضافة إلى وقف الاستيطان والاعتقال والتشريد وهدم البيوت حتى يشعر المواطن الفلسطيني بالأمن على حقوقه وحياته وممتلكاته، وكذلك التوجه إلى محكمة الجنايات الدولية وإلى كل مؤسسات الأمم المتحدة القادرة على توفير الحياة الكريمة والأمانة للفلسطينيين"⁽¹⁾.

وطالب الكاتب "جمال أبو ريده" المقاومة الفلسطينية بقراءة المشهد السياسي (الإسرائيلي) جيداً، وعدم الانجرار خلف ردود الفعل (الإسرائيلية) التي من شأن الانجرار خلفها تحقيق أهداف العدوان من حيث لا تدري، كما **طالب** دول الربيع العربي بتنسيق مواقفها السياسية على وجه السرعة، وذلك حتى لا يخيب ظن الشعوب العربية بالتغيير الذي كلفها فاتورة باهظة من الدم"⁽²⁾.

ب/1/2- قضية حرية التنقل:

أبرز الكاتب "هشام منور" نية إسرائيل عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية، مدعماً طرحه بما كشفتته صحيفة "هآرتس" مؤخراً عن قيام الكيان (الإسرائيلي) بعملية كبرى تعزل في حال إتمامها، منطقة القدس الشرقية في الضفة الغربية، وتقسيم الأخيرة إلى شمالية وجنوبية دون أي تواصل جغرافي بينهما"⁽³⁾.

(1) عصام شاور، مساحة حرة- "الشهيد السلايمة وإرهاب إسرائيلي متجدد"، مرجع سابق، ص 7.

(2) جمال أبو ريده، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(3) هشام منور، "عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية"، مرجع سابق، ص 20.

وطالب الكاتب "يوسف رزقة" مندوب فلسطين في الأمم المتحدة ورئيس السلطة الفلسطينية بخطوة عملية واحدة في ميدان رام الله، والقدس، والضفة⁽¹⁾.

ب/1/3- قضية حرية الرأي والتعبير:

دعم الكاتب "سمير زقوت" أطروحة "انتخابات النقابة" بأن إجراء الانتخابات الأخيرة لنقابة الصحفيين جاءت لتكرس واقع إفراغ النقابة من محتواها المهني وتعزز الانقسام، بحجة، وهي: "الساعون إلى الانتخابات لا يلقون بالاً لا لمصلحة الوطنية ولا المهنية، ففي الوطني العام هم يكرسون انقساماً مقيناً عانى منه ولم يزل الفلسطينيون، وفي المهني فهم يشعرون انتهاكات حرية الرأي والتعبير وحرية العمل الصحافي على أوسع أبوابها"⁽²⁾.

وفي حديث للرأي دعت صحيفة فلسطين أطروحة ملاحقة الصحفيين، بحجة وهي "الاحتلال (الإسرائيلي) بالمرصاد للصحفيين الفلسطينيين، ويزج بهم في سجونه من أمثال الصحفي وليد خالد مدير صحيفة فلسطين سابقاً، والصحفي نواف العامر منسق برامج قناة القدس، والصحفي والمدون أمين أبو وردة وغيرهم"⁽³⁾.

وفي سياق آخر، أكد الكاتب "عصام شاور" أن "دولة الاحتلال (إسرائيل) لا تؤمن بالحيات الإعلامية والصحفية"، مدعماً قوله بحجة، هي: "نجده يقمع كل صحفي أو مؤسسة إعلامية يصدر منها أية إشارة لصالح الشعب الفلسطيني تحت الاحتلال أو يفضح سياسة إسرائيل العدوانية"، موضحاً أن "إسرائيل لا تسمح لصحفي الضفة وغزة بالعمل داخل كياناتها بل وتطاردهم في مناطق السلطة الوطنية بتهمة التحريض"⁽⁴⁾.

ب/1/4- قضية الاعتقال والتعذيب:

دعم الكاتب "يوسف رزقة" أطروحة الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي بحجة مفادها "أن الهدف من قمع حركة حماس هو استئصال قوة حماس، وإخماد شعبيتها، وتفكيك بنيتها"، موضحاً أن قسوة الاعتقالات اشتدت مؤخراً ضد قيادات وكوادر حركة حماس السياسيين وغير السياسيين في كل مناطق الضفة، مدعماً طرحه بحجتين، الحجة الأولى هي: "بسبب الاحتجاجات

(1) يوسف رزقة، "أبعاد- كفى!"، مرجع سابق، ص 32.

(2) سمير زقوت، "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني"، مرجع سابق، ص 20.

(3) صحيفة فلسطين، "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة"، مرجع سابق، ص 8.

(4) عصام شاور، مساحة حرة- "الإعلام (الإسرائيلي) وقرار الحظر في غزة"، مرجع سابق، ص 7.

الشعبية ذات الأبعاد الاجتماعية والسياسية"، أما **الحجة الثانية**: "خشية (إسرائيل) والسلطة من اندلاع انتفاضة ثالثة تعمل باتجاه مزدوج، أحدهما ضد الاحتلال والآخر ضد سلطة عباس-فياض وأجهزتها الأمنية"⁽¹⁾.

أما الكاتبة "لمى خاطر" أشارت إلى أن هناك التفاف على أحكام القضاء بطرق عديدة، **مدعمة طرحها** بذكر عدد من الأفعال المخالفة "كأن يقدم الجهاز استئنافاً على الحكم القضائي دونما سبب، أو يهدد القضاة، كما حدث مؤخراً في قضية معتقلي بلدة حلحول (شمال الخليل)، أو يلجأ لإعادة اعتقال المفرج عنه موجهاً له تهمة ملفقة"⁽²⁾.

أما عن **الحلول** التي يمكن أن تساعد في إذابة الجليد ما بين الأجهزة الأمنية والشعب، وما بين منتسبيها وأنصار حماس، قالت: "عليهم أن يتذكروا أولاً أنهم لا يمكن أن يجنوا من الشوك عنباً، وإن من يزرع يحصد، وأنه حين يحصل تغير جذري على سياساتهم الأمنية، ويجنحون للتصالح مع خصومهم والاعتذار لمن كانوا ضحية ظلمهم خلال السنوات الفائتة"⁽³⁾.

وفي سياق آخر، طرح الكاتب وليد الهودلي ثلاث حجج لدعم **أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، الحجة الأولى**: "إصرار الاحتلال على تعذيب المعتقل نفسياً وجسدياً والإصرار على الإهانة والتتكيل بشكل صارخ ووقح". أما **الحجة الثانية** فهي: "قرار الشيخ عدنان باختراق جدار الصمت وفضح الإجراء المتواصل للاحتلال (الإسرائيلي) بحق الأسرى". **والحجة الثالثة**: "سياسة الاعتقال الإداري الذي عانى منها الآلاف على مدار أربعة عقود من الزمن وما زالت هذه السياسة قائمة ومستمرة ما دام الاحتلال لم يضغط عليه الضغط الكافي لتغيير هذه السياسة"⁽⁴⁾.

أما **المطالب** فتمثلت في ضرورة تضافر الجهود لإنقاذ حياة الأسير، وأن تعم السجون إضرابات تضامنية تضامناً مع الشيخ عدنان يشارك فيها كل الأسرى الأبطال ليوم أو يومين ثم يتم التصعيد في السجون مثله داخل الأراضي الفلسطينية وخارجها وأينما وجد شعبنا الفلسطيني، بغية إجبار العدو وحمله على الإفراج الفوري عن خضر عدنان، فيما تمثلت **الحلول** في القيام بجهد

(1) يوسف رزقة، أبعاد - من ذاكرة القمع، صحيفة فلسطين، 2012/9/25، العدد 1925، ص 32.

(2) لمى خاطر، نوافذ - انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم!، مرجع سابق، ص 9.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 9.

(4) وليد الهودلي، "خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري"، صحيفة فلسطين، العدد 1699،

2012/2/14، ص 20.

حقوقى وقانونى على الصعيد الدولى لإنقاذ حياة الأسرى بإقامة دعوى قضائية بالمحافل الدولية ضد الاحتلال لإدانة أساليبه وبطشه بحق أسرانا الأبطال وإدانة سياسة السجن الإدارى⁽¹⁾.

أما المطالب التي نادى بها الكاتب "يوسف رزقة" في أطروحة الممارسات اللانسانية ضد الأسرى هي "ضرورة تشكيل لجنة تحقيق دولية للتفتيش على السجون والتحقيق في الانتهاكات الخطيرة ضد حياة الأسير الفلسطيني"، و"تقل ملف الأسرى وبالذات حقوق الأسرى الحياتية اليومية إلى مستويات دولية حقوقية مدنية"، و"المطالبة بأعمال تتجاوز الشجب والاستنكار وتحميل المسؤولية"، و"إرسال رسائل إلى مؤسسات الأمم المتحدة أو بان كي مون أو الصليب الأحمر للمطالبة بتدخله الإنساني والقانوني لحماية الأسير الفلسطيني وتطبيق الاتفاقيات الدولية الخاصة بالأسرى"⁽²⁾.

وعرض الكاتب "عصام عدوان" مجموعة من الحلول، تتمثل في: "تشكيل لجنة وطنية عليا لوضع استراتيجية الإفراج عن الأسرى، وتنفيذ هذه الاستراتيجية". و"إطلاق يد المقاومة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة لأسر جنود الاحتلال لمبادلتهم مع أسرانا". و"الإعلان عن ضرورة توضيح كل دولة في العالم موقفها من قضية أسرانا". و"على منظمة التحرير الفلسطينية ألا تكتفي بربط عودة المفاوضات مع العدو بتجميد الاستيطان، وإنما بالإفراج عن كل الأسرى". و"على منظمة التحرير أيضاً أن تتقدم بطلب رسمي إلى مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة، مدعوماً بالمجموعة العربية والدول الإسلامية والإفريقية ودول عدم الانحياز، لاستصدار قرار نافذ بضرورة إطلاق سراح الأسرى الفلسطينيين فوراً"⁽³⁾.

ب/5/1- قضية الحق في الانتخاب:

دعماً لأطروحة إجراء الانتخابات العامة طالب الكاتب "عصام عدوان" الفصائل الفلسطينية بضرورة التوافق على تركيز الانتخابات في المناطق التي لا يتحكم بها العدو وخصوصاً قطاع غزة مع بذل قصارى الجهد في إقناع السلطات الأردنية واللبنانية بأهمية وضرورة إفساح المجال أمام الفلسطينية لديهما بالاشتراك في العملية الانتخابية المزمع إجراؤها بعد شهور وفق اتفاق المصالحة الوطنية الفلسطينية، مع إمكانية توسعة الجغرافية التي تتم فيها الانتخابات إلى أوروبا والخليج العربي وحيثما توجد سفارة فلسطينية⁽⁴⁾.

(1) ماجد أبو مراد، "خضر عدنان أسطورة التحدي"، صحيفة فلسطين، العدد 1699، 2012/2/14، ص 20.

(2) يوسف رزقة، أبعاد- "من للأسرى؟!"، مرجع سابق، ص 32.

(3) عصام عدوان، "الأسرى في رقابنا"، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18، ص 20.

(4) عصام عدوان، "في المقاومة لا انتخابات تحت حراب الاحتلال"، مرجع سابق، ص 20.

واستند الكاتب "يوسف رزقة" لدعم أطروحة إجراء الانتخابات البلدية وعدم اهتمام المواطنين في القدس المحتلة بالانتخابات البلدية، إلى حجة مفادها "المواطن المقدس لا يهتم ولا يبالي لأنه لم ينلق أية خدمة حقيقية من سلطة رام الله، القدس خارج التغطية، و"لا ثقة بين مواطنيها وبين حكومة فياض"، كما يوضح أن كل اثنين من ثلاثة من سكان الضفة الغربية يرفض الانتخابات البلدية، مدعماً قوله بحجة وهي: "يرى أنها تجري بين فتح وفتح، وأن فتح تنزل فيها بعدة قوائم متنافسة لأنه لا منافسة لفتح في الضفة لا من حماس، ولا من المستقلين، ولا حتى من اليسار الذي يعترم بعضه المشاركة"⁽¹⁾.

واتفق الكاتب "أيمن أبو ناهية" مع الحجة السابق ذكرها، قائلاً: "السلطة عازمة على إجراء انتخابات محلية منفردة في الضفة الغربية مستثنية قطاع غزة والقدس، كنوع من خصخصة الانتخابات للحزب الواحد السائد هناك المتمثل في حركة فتح، التي تبارك لنفسها الفوز في الانتخابات قبل إجرائها، مدعماً طرحه بعدة حجج، الحجة الأولى: "هي المنظم الوحيد للقوائم الانتخابية"، والحجة الثانية: "هي التي تقوم بتمويل الحملات الدعائية والإعلامية لمرشحيها"، والحجة الثالثة: "هي التي تجبر المواطنين على الانتخاب"، والحجة الرابعة: "هي التي ستفرز الأصوات"، والحجة الخامسة: "هي التي ستعلن نتائجها دون وجود مراقبين داخليين أو خارجيين"، كما أوضح الكاتب أن "فوزها التي تضمنه لا يعد فوزاً بجدارة"، مؤكداً طرحه بحجة "أنه لا يحمل الطابع الديمقراطي النزيه، كونها منفردة وحدها بالانتخابات"⁽²⁾.

ب/1/6- الحق في تشكيل الجمعيات:

أبرزت صحيفة فلسطين عبر حوار للرأي أجرته حول الحق في تشكيل الجمعيات أن "وزارة الداخلية أكدت أن للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشرط ومعايير"، كما أوضحت "إن الداخلية تمارس رقابة ثقيلة على المنظمات الأهلية"، مدعماً طرحه بحجة هي "إن الهدف من هذه الرقابة الثقيلة هو إخضاع المنظمات"⁽³⁾.

ب/1/7- الحق في التجمع السلمي:

دعم الكاتب "يوسف رزقة" أطروحة التظاهرات في الضفة بعدد من الحجج، الحجة الأولى: "تردي الحالة الاجتماعية والاقتصادية"، والحجة الثانية: "استشراء الفساد المالي في الإدارات

(1) يوسف رزقة، أبعاد- "بلديات الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 32.

(2) أيمن أبو ناهية، "انتخابات محلية ناقصة"، صحيفة فلسطين، العدد 1947، 2012/10/19، ص 18.

(3) هدى بارود، "للجمعيات الأهلية الحق في العمل ولكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

العليا"، **والحجة الثالثة:** "ازدياد نسبة الفقر إلى (25%) في الضفة"، أما **الحجة الرابعة:** "فشل حكومة فياض في تحمل مسؤولياتها، وفي إدارة المال العام وفي إدارة المنح والتبرعات الخارجية"⁽¹⁾.

أما الكاتب "عدنان أبو عامر"، أضاف **حجة رابعة** للطرح السابق، وهي: "السياسة الفاشلة للسلطة وتنسيقها الأمني مع إسرائيل". مقدماً عدداً من **الحلول** التي قد تساعد في حل الأزمة الاقتصادية التي كانت سبباً مباشراً في اشتعال المظاهرات: "مقاطعة البضائع (الإسرائيلية)"، و"تشجيع استهلاك المنتجات الفلسطينية"، و"إلغاء اتفاق باريس"، و"رفع الضرائب والجمارك على المنتجات المستوردة"، و"الاستثمار في الزراعة بأراضي منطقة ج"، الواقعة تحت السيطرة الأمنية (الإسرائيلية)"⁽²⁾.

ب/2- **الدلائل:**

ب/1/2- **الأحداث:**

شكلت الأحداث مرجعية هامة استندت إليها صحيفة فلسطين وكتابها في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، مثل: مواصلة الأسير الشيخ خضر عدنان إضرابه عن الطعام لليوم السابع والخمسين على التوالي، إجراء انتخابات نقابة الصحفيين باستثناء غزة، إفراج جهاز المخابرات على مستوى الضفة عن جميع الحاصلين على قرارات بالإفراج من المحاكم، تجدد العدوان (الإسرائيلي) على غزة، اغتيال الفتى الفلسطيني محمد السلايمة بدم بارد.

ب/2/2- **الإحصاءات:**

استخدم كتاب صحيفة فلسطين الإحصاءات في معالجة قضية تشكيل الجمعيات "منحت وزارة الداخلية في قطاع غزة منذ عام 2008م حتى الآن، رخص عمل لـ (800) جمعية أهلية، و(43) جمعية أجنبية"⁽³⁾.

كما تم توظيف الإحصاءات في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب "أكثر من مائة ألف قرار اعتقال إداري صدرت بحق مواطنين فلسطينيين منذ عام 1967م-وفق إحصائيات وزارة الأسرى- تشكل عنواناً عريضاً لأسوأ أنواع الاعتقال التعسفي في القانون الدولي الإنساني"، يوجد (315)

(1) يوسف رزقة، أبعاد- لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية، مرجع سابق، الصفحة الأخيرة.

(2) عدنان أبو عامر، تقدير موقف- "دوافع القلق (الإسرائيلي) من تظاهرات الضفة الغربية"، صحيفة فلسطين، العدد 1915، 2012/9/17، ص5.

(3) هدى بارود، للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

معتقلاً إدارياً في سجون الاحتلال"، "صدر (23500) قرار اعتقال إداري منذ اندلاع انتفاضة الأقصى عام 2000م وحتى اليوم"⁽¹⁾، "تقدير الأرقام والإحصائيات أن نحو (20%) من الشعب الفلسطيني قد تعرض للاعتقال أو الأسر"⁽²⁾،

وأيضاً "حملات الاعتقالات التي قامت بها سلطات الاحتلال الصهيوني منذ عام 1967م ولغاية اليوم نجد أنها اعتقلت مئات الآلاف من العرب والفلسطينيين، لكن ما بقي الآن في سجونها ما يقارب من (850) ألف أسير فلسطيني وعربي موزعين على عشرين سجناً ومعتقلاً ومركز توقيف، من بينهم (128) أسيرة فلسطينية، من بينهم (12) أسيرة قاصرة (تحت سن 18 عاماً)"⁽³⁾.

وكذلك استند الكاتب "كمال محمد الشاعر" إلى الإحصاءات في **معالجته لقضية الاعتقال والتعذيب** "يقدر عدد عمليات الاعتقال ضد الفلسطينيين عام 1967م (800.000) أي أكثر من (20%) من أبناء الشعب الفلسطيني قد دخلوا سجون الاحتلال لفترات وطرق مختلفة"، وأيضاً "وصل عدد حالات الاعتقال إلى أكثر من أربعين ألف عملية اعتقال لازال أكثر من (8000) معتقل داخل سجون الاحتلال، موزعين على أكثر من (27) معتقلاً ومعسكراً لجيش الاحتلال ومراكز توقيف"⁽⁴⁾.

واستخدم الكاتب يوسف رزقة في **معالجته لقضية الاعتقال والتعذيب** "في الفترة الممتدة من حزيران/يونيو 2007م حتى نهاية عام 2011م اعتقلت قوات أمن السلطة (13271) مواطناً فلسطينياً، وتعرض (96%) منهم لمختلف صنوف التعذيب أودى بحياة (6) من المعتقلين، وتسبب لبعضهم بأمراض مزمنة، كما أن (99%) من المعتقلين جربوا الاعتقال لدى الاحتلال"، "تشير الإحصائيات إلى اعتقال (9765) مواطناً فلسطينياً"⁽⁵⁾.

(¹) صحيفة فلسطين، "الاضرابات خير وسيلة لإنهاء الاعتقال الإداري"، صحيفة فلسطين، العدد 1747، 2012/4/2، ص 11.

(²) هشام منور، "الأسير الفلسطيني.. وطن يكسر قيده"، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18، ص 20.

(³) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون ضرب من ضروب الصمود"، مرجع سابق، ص 20.

(⁴) كمال محمد الشاعر، "المتغيرات الإقليمية والدولية.. وقضية الأسرى الفلسطينيين"، صحيفة فلسطين، العدد 1787، 2012/5/12، ص 20.

(⁵) يوسف رزقة، أبعاد - الاعتقال والتعذيب (2007-2011م)، "مرجع سابق، ص 20.

وأيضاً معالجة قضية الحق في الانتخاب "99% من المواطنين في القدس المحتلة غير مهتمين بالانتخابات البلدية التي تعتم حكومة فياض إجراؤها في الضفة والقدس في أول أكتوبر القادم"⁽¹⁾، كما استند الكاتب عصام شاور للإحصائيات في معالجته لقضية حق الانتخاب "فقط (109) هيئات محلية ستجرى فيها الانتخابات من أصل (350) حيث إن هناك (18) هيئة محلية لن تجرى فيها انتخابات"، "51 هيئة محلية لن تشارك في الانتخابات"، "عدد أصحاب حق الاقتراع في الضفة يبلغ (0.963493) يستطيع فقط (55%) منهم (534980) المشاركة"، "عدد أصحاب حق الاقتراع في هيئة (قيرة) (675) ناخباً فقط"⁽²⁾.

كما استند الكاتب جمال أبو ريدة إلى الإحصائيات في معالجة قضية الحق في الحياة "سقوط (6) شهداء وإصابة (30) جريحاً بينهم (10) حالات بالغة الخطورة"⁽³⁾.

ب/2-3 - البيانات الصحفية والتقارير:

انطلقت صحيفة فلسطين في تناولها لقضية حرية التنقل من تقرير "تضمن التقرير السنوي للأمم المتحدة ثلاث نقاط رئيسية: الأولى حصار غزة، الثانية سكان مدينة القدس باتوا منعزلين عن الضفة أكثر في عام 2011م، الثالثة مطالبة إسرائيل باحترام حقوق الإنسان الأساسية بموجب القانون الدولي"⁽⁴⁾، كما استندت إلى البيانات في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب "أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومقرها في بريطانيا تقريراً موضوعياً عن حالي الاعتقال والتعذيب في الضفة"⁽⁵⁾، بالإضافة إلى البيانات التي تم الرجوع إليها "الفصائل الفلسطينية شجبت في بيانات متعددة هذه السياسات وحملت إسرائيل المسؤولية عن حياة الأسرى وحقوقهم"⁽⁶⁾.

ب/2-4 - التصريحات:

استندت صحيفة فلسطين وكتابها إلى التصريحات في معالجة قضية الاعتقال بخلاف القانون، حيث استندت إلى تصريح السفير المصري ياسر عثمان "إن مصر لن تقف مكتوفة الأيدي، لأنها هي التي رعت الاتفاق وشهدت عليه، ولا يجوز لإسرائيل الإخلال بالتزاماتها في هذا

(1) يوسف رزقة، أبعاد - "بلديات الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 32.

(2) عصام شاور، مساحة حرة - "انتخابات الهيئات المحلية.. ملاحظات وأرقام"، مرجع سابق، ص 7.

(3) جمال أبو ريدة، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(4) يوسف رزقة، أبعاد - "كفى!"، مرجع سابق، ص 32.

(5) يوسف رزقة، أبعاد - "الاعتقال والتعذيب (2007-2011م)"، مرجع سابق، ص 32.

(6) يوسف رزقة، أبعاد - "من للأسرى؟"، مرجع سابق، ص 32.

الملف"⁽¹⁾، وكذلك تصريح وزير الخارجية المصري في مستهل أعمال حركة عدم الانحياز "إن مصر تدعو جميع أعضاء الحركة إلى التضامن مع المطالب العادلة للأسرى والمحتجزين الفلسطينيين في السجون (الإسرائيلية)، خاصة في ظل الظروف غير الإنسانية التي يعيشون فيها والتي دفعت بعضهم إلى الإضراب عن الطعام في الآونة الأخيرة"⁽²⁾.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحيفتي الدراسة:

- اتفق منتجو الخطاب الصحفي في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين، في توظيف المبررات والتي تضم الحجج والمطالب والحلول، وكذلك الدلائل التي تشمل الأحداث والإحصائيات والتصريحات، والبيانات والتقارير الصحفية، للبرهنة على الأطروحات التي تضمنتها قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وفيما يلي سنعرض بعض أوجه الاتفاق والاختلاف بين منتجي الخطاب في صحيفتي الدراسة في كيفية توظيف المبررات، والدلائل، وهي كالتالي:

- اتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين في قضية الحق في الحياة على أن الاحتلال (الإسرائيلي) يستهدف الإنسان الفلسطيني ويترصد به وبحقه بالحياة، واتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة على أن الهدف من العدوان على غزة يأتي في إطار الدعاية الانتخابية (الإسرائيلية) من أجل تحقيق مكاسب في انتخابات الكنيست (الإسرائيلي) على حساب الدم الفلسطيني.

- كما اتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة على تراجع حرية الصحافة في فلسطين، وأجمعوا على أن الأسباب تعود إلى حالة الانقسام السياسي، والتعدي على حرية الصحافة بين شقي الوطن، ووجود صحافة حزبية بامتياز تنظر لقضايا الوطن من منظورها الحزبي، بالإضافة إلى غياب الرأي الآخر.

- واتفق أيضاً منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة فيما يتعلق بأطروحتي "إضراب الأسرى" و"الممارسات اللاإنسانية ضد الأسرى"، حيث قدم منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين حلاً يتمثل في تدويل قضية الأسرى الفلسطينيين والعرب في السجون (الإسرائيلية)، وطرحها على الجمعية العامة للأمم المتحدة.

(1) يوسف رزقة، أبعاد - من للأسرى؟!، مرجع سابق، ص 32.

(2) كمال محمد الشاعر، "المتغيرات الإقليمية والدولية .. وقضية الأسرى الفلسطينيين"، مرجع سابق، ص 20.

- واختلف منتجو الخطاب في تناولهم لأطروحة "الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي"، حيث اتهم منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة حركة حماس بالتحريض وإطلاق الفتاوى الفاجرة، مطالبين حركة حماس بالإقرار بخطأ الانقلاب والاعتذار عما فعلته، في حين رأى منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين أن قوة الاعتقالات في الضفة الغربية اشتدت ضد قيادات حركة حماس وأنصارها بسبب خشية إسرائيل والسلطة من اندلاع انتفاضة ثالثة.

- كما اختلف منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة في أطروحة إجراء الانتخابات سواء العامة أو البلدية، ففي الوقت الذي يؤيد منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة إجراء الانتخابات بحجة التغيير والتجديد وإعادة الروح إلى الحياة الديمقراطية بعد انتكاسة الانقلاب، يعارض منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين إجرائها بحجة أن الضفة الغربية في وضعها الحالي تحت الاحتلال (الإسرائيلي) غير مهيأة لأية انتخابات، وأن إجرائها في الضفة دون غزة نوع من خصخصة الانتخابات للحزب الواحد المتمثل في حركة فتح.

- واختلف منتجو الخطاب الصحفي في صحيفتي الدراسة في تناولهم لأطروحة "تظاهرات الضفة"، ففي الوقت الذي أجمع منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة على أن أسباب التظاهرات تعود للأزمة الاقتصادية والمالية التي سببها الاحتلال والاستيطان والانقلاب في غزة والحصار المالي والسياسي، إلا أن منتجي الخطاب في صحيفة فلسطين أوضحوا أن الأسباب تعود إلى استسراء الفساد المالي في الإدارات العليا، وفشل حكومة فياض في تحمل مسؤولياتها، وفي إدارة المال العام، وفي إدارة المنح والتبرعات الخارجية.

- اتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة في توظيف البيانات والتقارير الصحفية للبرهنة، ولكن اختلفوا في كيفية توظيفها، ففي الوقت الذي وظفتها صحيفة الحياة الجديدة للتدليل على تراجع حرية الصحافة في فلسطين، وانتهاك الحق في الحياة، وظفتها صحيفة فلسطين للتدليل على عزل إسرائيل للقدس وحصار غزة وخنق الضفة الغربية، إلا أنهما اتفقتا في توظيفها في التدليل على مواصلة الاحتلال الإسرائيلي للاعتقالات في الضفة، وكذلك مواصلة الاعتقالات السياسية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة ضد أنصار حركتي فتح وحماس.

- كما اتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين على توظيف الإحصائيات للبرهنة في قضايا الاعتقال والتعذيب، والحق في الحياة، إلا أن صحيفة فلسطين استعانت بها بشكل أكبر للتدليل على قضية تشكيل الجمعيات، والانتخابات في الضفة الغربية.

المبحث الثالث

سمات القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وأدوارها في صحيفتي الدراسة

يتناول هذا المبحث التصور الخاص بخطاب صحيفتي "الحياة الجديدة" و"فلسطين" لمجموعة من القوى الفاعلة التي وردت في تحليل خطاب الصحيفتين نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وقد اعتمدت الباحثة في تحديد هذه القوى الخاضعة للدراسة على وجودها المكثف في الخطاب الصحفي، حيث رصدت سمات الصفات والأدوار المنسوبة لها (إيجابية أو سلبية) بما يتناسب مع أطروحات الخطاب الصحفي المقدم في الصحيفتين نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وبما يمكن من تقديم رؤية شاملة لكيفية تقديم هذه القوى في الخطاب الصحفي محل الدراسة، وقد برزت القوى الفاعلة التي تم تحليلها في إطار محددات رصد الأدوار المنسوبة لمختلف الفاعلين والصفات وتصنيفها إلى سلبية وإيجابية على النحو الآتي:

أولاً: القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

(1) القوى الفاعلة الفلسطينية:

1.1 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (16) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (16)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الفلسطينية
%	ك	%	ك	%	ك	
75	9	0	0	31	9	حركة حماس
0	0	5.9	1	3.4	1	المقاومة الفلسطينية
25	3	0	0	10.3	3	أجهزة حماس الأمنية
0	0	23.5	4	13.8	4	الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية
0	0	47.1	8	27.6	8	الأسرى الفلسطينيون
0	0	23.5	4	13.8	4	الرئيس أبو مازن
0	0	0	0	0	0	الوزارات الحكومية الفلسطينية
100	12	100	17	100	*29	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يلي:

حاز "الأسرى الفلسطينيون" على المرتبة الأولى في السمات الإيجابية للصفات المنسوبة لهم بنسبة (47.1%) بواقع (8) سمات ايجابية، ثم جاءت بالمرتبة الثانية "الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية"، و"الرئيس أبو مازن" بنسبة (23.5%) بواقع (4) سمات ايجابية لكل منهما، تلتها بالمرتبة الثالثة "المقاومة الفلسطينية" بنسبة (5.9) بواقع سمة ايجابية واحدة.

تقدمت "حركة حماس" القوى الفاعلة الفلسطينية في صحيفة الحياة الجديدة في غلبة السمات السلبية عليها، حيث جاءت بالمرتبة الأولى بنسبة (75%) بواقع (9) سمات سلبية للصفات المنسوبة لها، ثم جاءت بالمرتبة الثانية "أجهزة حماس الأمنية" بنسبة (25%) بواقع (3) سمات سلبية، ولم تبرز أي صفة لكل من "حركة فتح"، و"مجلس الوزراء الفلسطيني"، و"الوزارات الحكومية الفلسطينية"، و"السلطة الوطنية الفلسطينية".

* جاءت القوى الفاعلة بعدد أكبر من عدد قضايا حقوق الانسان المدنية والسياسية، وذلك لأن القضية تحتوي على أكثر من قوى فاعلة في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية المنسوبة لصفات القوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

أ) السمات الإيجابية المنسوبة لصفات القوى الفاعلة الفلسطينية:

أ/1- المقاومة الفلسطينية:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لصفات المقاومة الفلسطينية في الخطابات الصحفية المدروسة تحت مسميات (المقاومة الفلسطينية - فصائل المقاومة)، ومن خلال تتبع الباحثة لاحظت أن تصور المقاومة الفلسطينية في خطاب صحيفة الحياة الجديدة طغت عليها السمات الإيجابية، وفي هذا الصدد يذهب الكاتب "يحيى رباح" في طرحه لأحد هذه الأدوار التي تتسم بالإيجابية، قائلاً: "المقاومة الفلسطينية من كل الفصائل والألوان والأنواع والأذرع والمجموعات تجسد أجمل حالات الوحدة في الميدان"⁽¹⁾.

أ/2- الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لصفات الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية في الخطابات الصحفية المدروسة تحت مسميات (أجهزة السلطة-المؤسسة الأمنية-الأجهزة الأمنية)، وأوضحت الصحيفة في خطابها السمات الإيجابية لأجهزة السلطة من خلال مقال للكاتب "موفق مطر"، حيث قال: "الأجهزة الأمنية باعتبارها أداة الحكومة لتأمين حقوق المواطن وسلامته"، وكذلك "المؤسسة الأمنية موضع ثقة"، "لا يمكنها الإفصاح عن المعلومات التي لديها"⁽²⁾.

أ/3- الأسرى:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لصفات الأسرى في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (الأبطال الثلاثة، الأسير الفلسطيني، الحركة الفلسطينية الأسيرة). واتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة لتصور الأسرى أن صفاتها اتسمت بالإيجابية، حيث وصف الكاتب "عادل عبد الرحمن" الأسرى المضربين عن الطعام بالأبطال، قائلاً: "في معارك التحدي للجلاد (الإسرائيلي) يواصل الأبطال الثلاثة سامر البرق إضرابه لليوم (118)، وحسن الصفدي لليوم (88)، وأيمن شراونة لليوم (78)"، "معركة الأمعاء الخاوية التي

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

(2) موفق مطر، سؤال عالماشي - السلامة الأمنية.. لماذا الآن؟، مرجع سابق، ص 6.

بواصلها الأبطال الثلاثة، وسجلوا فيها إسهاماً وطنياً إضافياً في عظمة التحدي"، "رغم أن الأبطال الثلاثة يواجهون خطر الموت، إلا أنهم لم يستسلموا، وما زالوا يخوضون معركة التحدي"⁽¹⁾.

وبالمثل قدم الكاتب "يحيى رباح" سمات إيجابية أخرى، قائلاً: "الحركة الأسيرة قدمت نماذج مبهرة في قوة إرادتها وجمال روحها من تكريس مرحلة نضالية جديدة"⁽²⁾.

أ/4- الرئيس أبو مازن:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لصفات الرئيس أبو مازن في الخطابات الصحفية المدروسة، حيث أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة السمات الإيجابية للرئيس أبو مازن، حيث أوضح الكاتب "موفق مطر" في طرحه لتلك الصفات، قائلاً: "رسم أبو مازن صورة رئيس شجاع"، "منسجم قولاً وفعلاً مع نصوص القانون وحقوق المواطن والإنسان"، "يتحمل المسؤولية، لا يلقيها على رأس أحد"⁽³⁾.

ب) السمات السلبية المنسوبة لصفات القوى الفاعلة الفلسطينية:

ب/1- حركة حماس:

اتضح من خلال رصد وتحليل خطاب صحيفة الحياة الجديدة أنه غلب على هذا التصور السمة السلبية، حيث وصف الكاتب "عادل عبد الرحمن" حركة حماس بـ "حركة الانقلاب الحمساوية"، كما وصف قادة حماس بصفات سلبية، قائلاً: "على قادة الانقلاب أن يكفوا عن الانجرار للمتاهة (الإسرائيلية)"، و"إسكات الأصوات النشاز والغبية من الناطقين باسم حركة حماس"⁽⁴⁾.

ب/2- أجهزة حماس الأمنية:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من صفات لأجهزة حماس الأمنية في الخطابات الصحفية المدروسة، واتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة لتصوير أجهزة حماس أن صفاتها اتسمت بالسلبية، حيث وصفهم الكاتب "عاطف أبو الرب" باللصوص "تري ما هي مقاييس النزاهة

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

(2) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، مرجع سابق، ص 5.

(3) موفق مطر، سؤال عالماشي- "طريق الارهاب الدبلوماسي الملغوم"، مرجع سابق، ص 6.

(4) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان (الإسرائيلي) على غزة"، مرجع سابق، ص 24.

يا حضرات اللصوص، يا من سرقتم مؤسسة بكامل مكوناتها؟"، كما وصفهم بالعصابة "اتخاذ قرارات واضحة بحق هذه العصابة"⁽¹⁾.

ويضيف الكاتب "بكر أبو بكر" في طرحه صفة أخرى تنسم بالسلبية، قائلاً: "ميليشيات حماس في قطاع غزة من الطبقة الطفيلية المعطلة للمصالحة"⁽²⁾.

2.1 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (17) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (17)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الفلسطينية
%	ك	%	ك	%	ك	
60	9	0	0	33.3	9	حركة حماس
0	0	8.3	1	3.7	1	المقاومة الفلسطينية
6.7	1	0	0	3.7	1	أجهزة حماس الأمنية
0	0	16.7	2	7.4	2	الأجهزة الأمنية السلطة الوطنية الفلسطينية
0	0	50	6	22.2	6	الأسرى الفلسطينيون
0	0	25	3	11.1	3	الرئيس أبو مازن
33.3	5	0	0	18.5	5	الوزارات الحكومية الفلسطينية
100	15	100	12	100	27	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

(1) عاطف أبو الرب، "إلى من يسموا أنفسهم لجنة تسيير الأعمال في نقابة الصحفيين.. كفى تزيفاً وكذباً"، مرجع سابق، ص 4.

(2) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، مرجع سابق، ص 8.

حاز "الأسرى" على المرتبة الأولى في السمات الإيجابية للأدوار المنسوبة لها بنسبة (50%) بواقع (6) سمات ايجابية، بينما جاء بالمرتبة الثانية "الرئيس أبو مازن" بنسبة (25%) بواقع (3) سمات ايجابية، ثم جاء بالمرتبة الثالثة "الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" بنسبة (16.7%) بواقع (2) سمة إيجابية، تلتها بالمرتبة الرابعة "المقاومة الفلسطينية" بنسبة (8.3%) بواقع سمة ايجابية واحدة من إجمالي السمات الإيجابية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية البالغ (12) سمة في صحيفة الحياة الجديدة.

وحظيت "حركة حماس" على المرتبة الأولى في السمات السلبية للأدوار المنسوبة لها بنسبة (60%) بواقع (9) سمات سلبية، ثم جاء بالمرتبة الثانية "الوزارات الحكومية الفلسطينية" بنسبة (33.3%) بواقع (5) سمات سلبية، وجاء في المرتبة الثالثة "أجهزة حماس الأمنية" بنسبة (6.7%) بواقع سمة سلبية واحدة من مجموع السمات السلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية البالغ إجماليها (15) سمة في صحيفة الحياة الجديدة.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

(أ) السمات الإيجابية المنسوبة لأدوار القوى الفاعلة الفلسطينية:

أ/1- الأسرى الفلسطينيون:

ويتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار الأسرى الفلسطينيين في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (الأبطال الثلاثة، الأسير الفلسطيني، الحركة الفلسطينية الأسيرة). واتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة لتصوير الأسرى أن أدوارها اتسمت بالإيجابية، وقد أكد "عادل عبد الرحمن" في هذا السياق هذه الأدوار، قائلاً: "واصلوا دون تردد معركتهم حتى تحقيق أهدافهم، وأهداف كل الحركة الأسيرة داخل باستيالات فاشي العصر (الإسرائيليين)"، "لم يستسلموا، وما زالوا يخوضون معركة التحدي"⁽¹⁾.

وبالمثل قدم الكاتب "يحيى رباح" أدواراً أخرى اتسمت بالإيجابية: "الأسير لا يغادر ميدان النضال الوطني حتى وإن كان وراء القضبان"، وكذلك "الحركة الفلسطينية الأسيرة التي ساهمت بشكل فعال وناضح في جعل قضية الأسرى قضية وطنية بامتياز، وأن تكون على رأس الأجندة

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

الوطنية". ويضيف الكاتب أيضاً "الحركة الأسيرة قررت بوعي عميق وشامل، أن تشكل من أمعائها الخاوية رافعة وطنية كبرى"⁽¹⁾.

أ/2- الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية:

ويتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار "الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" في الخطابات الصحفية المدروسة، وأوضحت الصحيفة في خطابها السمات الإيجابية لدور الأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية من خلال مقال للكاتب "موفق مطر"، حيث قال: "المؤسسة الأمنية لا يمكنها الإفصاح عن المعلومات التي لديها"، و"العمل على عدم تحميل أي مواطن وزر الشبهة أو الشك أو حتى الوشاية"⁽²⁾.

أ/3- الرئيس أبو مازن:

يتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار الرئيس أبو مازن في الخطابات الصحفية المدروسة، حيث أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة السمات الإيجابية لأدوار الرئيس أبو مازن، حيث أوضح الكاتب "موفق مطر" في طرحه دوراً اتسم بالإيجابية: "يتابع مع المتخصصين، وزراء الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني تقرير الحلول الفورية الناجمة"⁽³⁾.

كما يضيف الكاتب في نفس السياق أدواراً أخرى اتسمت بالإيجابية، قائلاً: "يؤكد حق المواطن في التعبير والتظاهر السلمي"، و"يبين أن تخريب الممتلكات العامة واستخدام الإطارات المحروقة في الشارع العام عيب يضر بصورة التعبير الحضاري ويحرف مسار "الحراك" ويعمي الأبصار والبصيرة عن المطالب المشروعة والأهداف الوطنية"⁽⁴⁾.

ب) السمات السلبية المنسوبة لأدوار القوى الفاعلة الفلسطينية:

ب/1- حركة حماس:

اتضح من خلال رصد وتحليل خطاب صحيفة الحياة الجديدة أنه غلب على تصورها لدور حركة حماس السمة السلبية، فقد أكد الكاتب "عادل عبد الرحمن" في هذا السياق أحد هذه الأدوار السلبية، قائلاً: "على قادة الانقلاب أن يكفوا عن الانجرار للمناهة (الإسرائيلية)"، و"أن يكفوا عن

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، مرجع سابق، ص 5.

(2) موفق مطر، سؤال عالمشي - "السلامة الأمنية.. لماذا الآن؟"، مرجع سابق، ص 6.

(3) موفق مطر، سؤال عالمشي - "طريق الارهاب الدبلوماسي الملغوم"، مرجع سابق، ص 6.

(4) المرجع السابق نفسه، ص 6.

تحميل الرئيس أبو مازن والقيادة الشرعية ما لا يتحملونه"، و"إعفاء إسرائيل من جريمتها وعدوانها البشع"، و"الهروب من خيار المصالحة، لا بل وتعميقه"⁽¹⁾.

ويذهب الكاتب "بكر أبو بكر" في طرحه لأحد هذه الأدوار التي تتسم بالسلبية، قائلاً: "لا مقارنة بين همجية القتل والتعذيب والاعتقال الذي مارسه ميليشيات حماس في قطاع غزة"، ويضيف الكاتب أدوراً أخرى اتسمت بالسلبية، منها "الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي"، و"وجهة النظر المخالفة فكرياً وسياسياً واجتماعياً وهو ما تمارسه حماس"⁽²⁾.

وأكد الكاتب "أبو بكر" في طرحه لتقديم دوراً آخرًا اتسم بالسلبية "أن محاولات حماس للعب على وتر الاعتقالات الجنائية التي أدت لتكديس الأسلحة ليس بهدف مقاومة المحتل وإنما الاستعداد لضرب السلطة الوطنية، كما دعا لذلك جهاراً نهاراً عدد من أولئك المحرضين في حماس"⁽³⁾.

ب/2- أجهزة حماس الأمنية:

وتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية منسوبة لأدوار أجهزة حماس الأمنية في الخطابات الصحفية المدروسة، واتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة لتصور أجهزة حماس الأمنية أن أدوارها اتسمت بالسلبية، حيث أكد الكاتب "عاطف أبو الرب" في هذا السياق أحد هذه الأدوار قائلاً: "سقطت مجموعة من أجهزة حماس على نقابة الصحفيين في قطاع غزة"⁽⁴⁾.

ب/3- الوزارات الحكومية الفلسطينية:

ويقصد بها دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار (مجلس الوزراء الفلسطيني- الوزارات الحكومية الفلسطينية)، حيث أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة أدواراً اتسمت بالسلبية لمجلس الوزراء في قضية الحق في تقلد الوظائف، حيث أكد الكاتب "موفق مطر" في طرحه هذا الدور، قائلاً: "قرر إلغاء إجراء السلامة الأمنية المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية"، موضحاً طرحه بقوله: "جميعنا تحت الاحتلال المستهدف

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان (الإسرائيلي) على غزة"، مرجع سابق، ص 24.

(2) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، مرجع سابق، ص 8.

(3) المرجع السابق نفسه.

(4) عاطف أبو الرب، "إلى من يسموا أنفسهم لجنة تسيير الأعمال في نقابة الصحفيين.. كفى تزييفاً وكذباً"، مرجع

سابق، ص 4.

الأول من إجراء السلامة الأمنية، لكن أن يتغاضى مجلس الوزراء عن المخاطر المحتملة والجدية، وفتح ثغرة بلا حدود في جدار السلامة الأمنية، فهذا لعمرنا تقدير خاطئ لتوقيت إصدار القرار⁽¹⁾.

كما قدّم الكاتب "بهاء رحال" في طرحه لهذه السمات السلبية لدور الوزارات الحكومية الفلسطينية، قائلاً: "تفتح أبوابها كل صباح دون أن تتحمل هذه الوزارات مسؤولياتها تجاه الشباب الفلسطيني"، و"دون أن تراعي هذا الهم الوطني والمخزون لدى الشباب الفلسطيني"⁽²⁾.

(2) القوى الفاعلة (الإسرائيلية):

1.2 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (18) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (18)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة (الإسرائيلية)
%	ك	%	ك	%	ك	
100	9	0	0	100	9	الاحتلال (الإسرائيلي)
100	9	0	0	100	9	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على الاحتلال (الإسرائيلي) السمات السلبية المطلقة لصفاتها، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع (9) سمات سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات السلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

(1) موفق مطر، سؤال عالماشي - "السلامة الأمنية.. لماذا الآن؟"، مرجع سابق، ص 6.

(2) بهاء رحال، وطن، مرجع سابق، ص 8.

الاحتلال (الإسرائيلي):

ويقصد بها دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لصفات للاحتلال (الإسرائيلي)، تحت مسميات (حكومة نتنياهو، حكومة ائتلاف اليمين الصهيوني، حكومة أقصى اليمين، حكومة الاحتلال، سلطات السجون (الإسرائيلية)، الدولة (الإسرائيلية)، قادة إسرائيل، المحاكم (الإسرائيلية)) ، ويتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة أنه شاب هذه الصفة السمة السلبية، حيث وصف الكاتب "يحيى رباح" إسرائيل بـ "المتوحشة"⁽¹⁾.

ومن جانب آخر يضيف الكاتب "عادل عبد الرحمن" في طرحه صفات اتسمت بالسلبية للاحتلال (الإسرائيلي)، حيث وصف إسرائيل بـ "الفاشية" و "دولة الابرتهايد" و "دولة التطهير العرقي"، و"أن باعها طويل في النيل من الفلسطينيين، و"عدم ترك متنفس لهم"⁽²⁾.

وفي مقال آخر يصف الكاتب "عادل عبد الرحمن" قادة الاحتلال (الإسرائيلي) بـ "دعاة الموت والحرب" وبأنهم "لا يفقهون لغة السلام والتعايش"⁽³⁾.

2.2 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (19) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (19)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة (الإسرائيلية)
%	ك	%	ك	%	ك	
100	17	0	0	100	17	الاحتلال (الإسرائيلي)
100	17	0	0	100	17	المجموع الكلي

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني"، مرجع سابق، ص 8.

(2) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة - "العدوان (الإسرائيلي) على غزة"، مرجع سابق، ص 24.

(3) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة - "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على الاحتلال (الإسرائيلي) الأدوار التي اتسمت بالسلبية المطلقة بنسبة (100) بواقع (17) سمة سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الاحتلال (الإسرائيلي):

ويقصد بها دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار الاحتلال (الإسرائيلي)، حيث أكد الكاتب "عدلي صادق" في طرحه لأحد الأدوار التي اتسمت بالسلبية قائلاً: "يستهدف الاحتلال مشروعنا الوطني وتدمير أهدافنا العادلة"، و"نفي حقوقنا المشروعة إلى مجاهيل العدم والنكران"⁽¹⁾.

كما أبرز الخطاب الصحفي أدواراً اتسمت بالسلبية المطلقة للاحتلال (الإسرائيلي) كأكثر القوى الفاعلة في قضية الاعتقال بخلاف القانون، وفي هذا المنحنى يؤكد الكاتب "عادل عبد الرحمن" في طرحه أحد هذه الأدوار، قائلاً: "حكومة أقصى اليمين تعمل بشكل منهجي ومخطط لقتل روح المقاومة في أوساط أسرى الحرية، عبر إدارة الظهر للمطالب العادلة، وعدم المبالاة بحياة الأسرى الأبطال، ومستهدفة إرادتهم الفولاذية لكسر شوكة التحدي لسياساتها ومشاريعها العنصرية البغيضة"⁽²⁾.

3- القوى الفاعلة الدولية:

1.3 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (20) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

⁽¹⁾ عدلي صادق، مدارات- "سيف الدين صادق: من النفق إلى السماء"، مرجع سابق، ص 10.

⁽²⁾ عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

جدول رقم (20)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور
الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الدولية
%	ك	%	ك	%	ك	
100	2	0	0	100	2	المجتمع الدولي
100	2	0	0	100	2	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلب على المجتمع الدولي السمات السلبية المنسوبة لصفاتها بنسبة (100%) بواقع (2) سمة سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:
المجتمع الدولي:

ويتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية للصفات المنسوبة للمجتمع الدولي في الخطابات الصحفية المدروسة تحت مسميات (الولايات المتحدة- وأوروبا- حلفاء إسرائيل)، وأبرز الكاتب "يحيى رباح" في طرحه أحد هذه الصفات التي اتسمت بالسلبية، حيث كتب قائلاً: "نلاحظ في مواجهة هذه الحملة (الإسرائيلية) الدموية، الدرجة التي وصلت إليها رداءة الموقف الدولي، وخاصة الموقفين الأمريكي والأوروبي، إلى الحد الذي جعل إسرائيل المتوحشة في ظل أقصى درجات انحدارها الأخلاقي ما تزال تحتكر دور الضحية لنفسها في الخطاب السياسي الأمريكي والغربي عموماً"⁽¹⁾.

ويؤيده في الطرح الكاتب "محمود أبو الهيجاء"، حيث قال: "إن مواقف الغرب التي تلهج بمديح إسرائيل في الدفاع عن نفسها هي القذائف الأقسى والأخطر والأكثر فتكاً وتدميراً والتي جعلت وتجعل من العدوان متواصلاً ومحتملاً كحرب إبادة أكثر وأكثر"⁽²⁾.

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

(2) محمود أبو الهيجاء، "الوحدة.. الوحدة"، مرجع سابق، ص 8.

2.3 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة الحياة الجديدة:

يوضح الجدول رقم (21) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (21)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة الحياة الجديدة

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الدولية
%	ك	%	ك	%	ك	
100	2	0	0	100	2	المجتمع الدولي
100	2	0	0	100	2	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلب على المجتمع الدولي الأدوار التي اتسمت بالسلبية المطلقة، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع (2) سمة سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

المجتمع الدولي:

اقتصرت تصور خطاب صحيفة الحياة الجديدة للغرب على الأدوار التي اتسمت بالسلبية، حيث أبرز الكاتب "يحيى رباح" في طرحه أحد هذه الأدوار التي اتسمت بالسلبية، حيث كتب قائلاً: "تطلب البيانات الأمريكية والأوروبية من غزة أن توقف إطلاق النار، ولا تطلب من إسرائيل شيئاً"⁽¹⁾.

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

ثانياً: القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

(1) القوى الفاعلة الفلسطينية:

1.1 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (22) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (22)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الفلسطينية
%	ك	%	ك	%	ك	
0	0	0	0	0	0	حركة فتح
0	0	7.7	1	5.9	1	المقاومة الفلسطينية
100	4	0	0	23.5	4	الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية
0	0	92.3	12	70.6	12	الأسرى الفلسطينيين
0	0	0	0	0	0	الرئيس أبو مازن
0	0	0	0	0	0	الوزارات الحكومية الفلسطينية
0	0	0	0	0	0	السلطة الوطنية الفلسطينية
100	4	100	13	100	17	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على "الأسرى الفلسطينيين" الصفات التي اتسمت بالإيجابية المطلقة، حيث جاءت بنسبة (92.3%) بواقع (12) سمة إيجابية، وجاءت السمات الإيجابية المنسوبة للمقاومة الفلسطينية بنسبة (7.7%) بواقع سمة إيجابية واحدة.

وجاءت الصفات المنسوبة "للأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" مطلقة السلبية بنسبة (100%) بواقع (4) سمات سلبية، ونلاحظ أنه لم ترد أية صفة سواء إيجابية أو سلبية لكل من

"حركة حماس"، و"حركة فتح"، و"أجهزة حماس الأمنية"، و"الرئيس أبو مازن"، و"الوزارات الحكومية الفلسطينية"، و"السلطة الوطنية الفلسطينية".

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

(أ) السمات الإيجابية لصفات القوى الفاعلة الفلسطينية:

أ/1- المقاومة الفلسطينية:

من خلال تتبع الباحثة من رصد وتحليل لتصور صفات "المقاومة الفلسطينية" في خطاب صحيفة فلسطين، لاحظت أنها طغت عليها السمات الإيجابية، وفي هذا الصدد يذهب الكاتب "جمال أبو ريدة" في طرحه لأحد هذه الصفات التي اتسمت بالإيجابية، قائلاً: "قول العدوان بردود فعل قوية وغاضبة من المقاومة الفلسطينية"⁽¹⁾.

أ/2- الأسرى:

ومن جانب آخر وصف الكاتب "عصام عدوان" في مقاله "الأسرى في رقابنا" الأسرى في سجون الاحتلال الصهيوني بصفات اتسمت بالإيجابية، قائلاً: "مناضلون من أجل الحرية"، "أسرى فلسطين البواسل"، "هؤلاء الأبطال"⁽²⁾. أما الكاتب "أيمن أبو ناهية" فقد وصفهم بأنهم "مقاتلي الحرية"، "الصامدين خلف قضبان الاحتلال"⁽³⁾.

وفي مقال آخر للكاتب "أيمن أبو ناهية" بعنوان "الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة"، وصف الأسرى، قائلاً: "كانوا في سجنهم ورغم قيدهم أسوداً تزار"، و"بالحق تصدح"، و"شامخين برؤوسهم"، و"أعزاء بحقهم"، و"غير مبالين بعدوهم"، و"لا يابهن لهالة القوة التي تحيط بدولتهم"، و"كانوا رغم قيدهم دوماً مصدرًا للمواقف العزيرة"، و"منبراً للكلمة الحرة"، و"منطلقاً للثبات على المواقف"، و"ساحة للتعبير عن حال الأمة"، و"لا خوف يعقد أسنتهم"، و"لا جبن يكسر أعلامهم"، و"لا مدهانة في المواقف"، و"لا نذبذبة في المواقف"، و"لا تشتت في الرؤية"، و"لا تيه في المنهج"⁽⁴⁾.

(1) جمال أبو ردينة، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(2) عصام عدوان، "في المقاومة.. الأسرى في رقابنا"، مرجع سابق، ص 20.

(3) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون.. ضرب من ضروب الصمود"، مرجع سابق، ص 20.

(4) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة"، مرجع سابق، ص 18.

وأبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين صفات أخرى اتسمت بالإيجابية: "يشرع الأسرى الفلسطينيين المعتقلون بسجون إسرائيل بإعداد مشروع نضالي ذي طابع قانوني كخطوة يعترمون القيام بها في الأشهر المقبلة تتمثل بالدعوة للاعتراف بهم ك (أسرى حرب)"⁽¹⁾.

(ب) السمات السلبية لصفات القوى الفاعلة الفلسطينية:

ب/1- الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية:

وفي نفس السياق، ذكر الكاتب "يوسف رزقة" في طرحه صفات للأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية التي اتسمت بالسلبية، حيث وصف الأجهزة الأمنية بأنها: "أجهزة القمع والاستبداد"، و"الأخوة العدا"، "الأجهزة الفاشلة"، "المستبدون"⁽²⁾.

2.1 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (23) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (23)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	
3.8	1	0	0	1.7	1	القوى الفاعلة الفلسطينية
0	0	12.1	4	6.8	4	حركة فتح
46.2	12	9.1	3	25.4	15	المقاومة الفلسطينية
0	0	66.7	22	37.3	22	الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية
7.7	2	3	1	5.1	3	الأسرى الفلسطينيون
7.7	2	6.1	2	6.8	4	الرئيس أبو مازن
34.6	9	3	1	16.9	10	الوزارات الحكومية الفلسطينية
100	26	100	33	100	59	السلطة الوطنية الفلسطينية
						المجموع الكلي

⁽¹⁾ محمد عيد، "الأسرى سينجحون بفرض الاعتراف بهم ك أسرى حرب"، مرجع سابق، ص 7.

⁽²⁾ يوسف رزقة، أبعاد - من ذاكرة القمع"، مرجع سابق، ص 32.

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

حاز "الأسرى الفلسطينيون" على أعلى نسبة في الأدوار التي اتسمت بالإيجابية من بين القوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين، حيث جاءت بالمرتبة الأولى بنسبة (66.7%) بواقع (22) سمة إيجابية، ثم جاءت بالمرتبة الثانية "المقاومة الفلسطينية" بنسبة (12.1%) بواقع (4) سمات إيجابية، كما جاء بالمرتبة الثالثة "الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" بنسبة (9.1%) بواقع (3) سمات إيجابية، ثم جاء بالمرتبة الرابعة "الوزارات الحكومية الفلسطينية" بنسبة (6.1%) بواقع (2) سمة إيجابية، وجاءت بالمرتبة الخامسة كل من "الرئيس أبو مازن"، و"السلطة الوطنية الفلسطينية" بنسبة (3%) بواقع سمة إيجابية واحدة لكل منهما.

وحظيت "الأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية" على أعلى نسبة في الأدوار التي اتسمت بالسلبية، حيث جاءت بالمرتبة الأولى بنسبة (46.2%) بواقع (12) سمة سلبية، وجاءت بالمرتبة الثانية "السلطة الوطنية الفلسطينية" بنسبة (34.6%) بواقع (9) سمات سلبية، في حين حازت كل من "الرئيس أبو مازن"، و"الوزارات الحكومية الفلسطينية" على المرتبة الثالثة بنسبة (7.7%) بواقع (2) سمة سلبية، بينما جاءت "حركة فتح" بالمرتبة الرابعة بنسبة (3.8%) بواقع سمة سلبية واحدة، ولم تبرز أية صفة لكل من "حركة حماس"، و"أجهزة حماس الأمنية".

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

(أ) السمات الإيجابية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية:

أ/1- المقاومة الفلسطينية:

من خلال تتبع الباحثة من رصد وتحليل لتصور المقاومة الفلسطينية في خطاب صحيفة الحياة الجديدة، لاحظت أنها طغت عليها الأدوار التي اتسمت بالإيجابية، وفي هذا الصدد يذهب الكاتب "جمال أبو ريدة" في طرحه لأحد هذه الأدوار التي اتسمت بالإيجابية، قائلاً: "شاركت كتائب

القسام، وسرايا القدس، وكتائب الشهيد أبو علي مصطفى، وألوية الناصر صلاح الدين في قصف العمق (الإسرائيلي) كرد على العدوان"⁽¹⁾.

أ/2- الأسرى:

يتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من أدوار اتسمت بالإيجابية للأسرى في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (الشيخ خضر عدنان، الأسير الفلسطيني، الحركة الفلسطينية الأسيرة)، والمتتبع لمسار تصور الحركة الأسيرة الفلسطينية في خطاب صحيفة فلسطين، يلاحظ أنه قد اتسم بإعطاء الأدوار التي اتسمت بالإيجابية المطلقة، فقد أكد الكاتب "وليد الهودلي" في طرحه هذه الأدوار قائلاً: "قرر الشيخ عدنان أن يخترق جدار الصمت"، "قرر أن يفضح هذا الإجرام المتواصل وبطريقة مميزة"⁽²⁾.

وأضاف الكاتب "أيمن أبو ناهية" أدوراً أخرى للأسرى اتسمت بالإيجابية، قائلاً: "استطاع الأسرى تحويل المحنة إلى منحة، والظلام إلى نور"، و"حولوا السجون والمعتقلات من مكان لكسر الإرادة وخنق الروح الوطنية، والاستعباد إلى مكان للتعليم والتأهيل، وصقل روح التحدي والمقاومة"⁽³⁾.

وذكر الكاتب "هشام منور" الدور الذي اتسم بالإيجابية للأسير الشيخ خضر عدنان، قائلاً: "لا يمكن إغفال ثورة الإضراب التي فجرها الأسير خضر عدنان وتبعه أسرى آخرون والتي أسست لمرحلة جديدة لقضية الأسرى بصموده في معركة الأمعاء الخاوية"، مضيفاً: "استطاع أن يلفت نظر عدة أطراف إلى هذه القضية"⁽⁴⁾.

أ/3- الوزارات الحكومية الفلسطينية:

كشف الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين نحو قضية تشكيل الجمعيات من خلال حوار للرأي أجرته الصحيفة الدور الذي اتسم بالإيجابية لوزارة الداخلية، وهو: "منحت وزارة الداخلية في قطاع غزة منذ عام 2006 حتى الآن، رخص عمل لـ(800) جمعية أهلية، و(43) جمعية أجنبية". ومن الأدوار الإيجابية الأخرى: "منعاً لتداخل الصلاحيات وتدخل الأجهزة الأمنية في عمل

(1) جمال أبو ردينة، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(2) وليد الهودلي، "خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 20.

(3) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون.. ضرب من ضروب الصمود"، مرجع سابق، ص 20.

(4) هشام منور، "الأسير الفلسطيني.. وطن يكسر قيده"، مرجع سابق، ص 32.

الجمعيات بغير القانون، خصصت وزارة الداخلية الإدارة العامة للشئون العامة والمنظمات غير الحكومية بمتابعة عمل تلك الجمعيات⁽¹⁾.

أ/4- الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية:

ويتم دراسة كل ما هو منسوب من اتسمت بالإيجابية للأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية في الخطابات الصحفية المدروسة تحت مسميات (الأجهزة الأمنية الفلسطينية، أجهزة عباس، النيابة العامة، إدارة سجن بيتونيا، جهاز الأمن الوقائي، جهاز الأمن)، حيث أشارت الكاتبة "لمى خاطر" في طرحها إلى الأدوار التي اتسمت بالإيجابية للأجهزة الأمنية في الضفة الغربية ضد المعتقلين السياسيين، قائلة: "قررت الأجهزة الأمنية في الضفة أخيراً إلزام نفسها بأحكام القضاء، فيما يخص المعتقلين السياسيين"، و"جهاز المخابرات على مستوى الضفة أفرج عن جميع الحاصلين على قرارات بالإفراج من المحاكم"، و"جهاز الوقائي أفرج عن دفعة جديدة بعد قرار قضائي بالإفراج عنهم"⁽²⁾.

(ب) السمات السلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية:

ب/1- الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية:

ويتم دراسة كل ما هو منسوب من أدوار اتسمت بالسلبية للأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية في الخطابات الصحفية المدروسة، وبعد أن قدم خطاب صحيفة الحياة الجديدة تصورات تتميز بالسلبية المطلقة لأدوار أجهزة حماس، فقد قدم خطاب صحيفة فلسطين بالتوازي أدواراً لأجهزة السلطة كانت ذات طابع مطلق السلبية.

وأبرز خطاب الصحيفة من خلال حوار للرأي بعنوان "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة" الأدوار التي اتسمت بالسلبية للأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية، "ما يقلق الصحفيون هو ملاحقتهم من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية"، وأيضاً "اعتقال الأجهزة الأمنية عصمت عبد الخالق"، وكذلك "تواصل أجهزة عباس حملتها على حرية الرأي والتعبير في الضفة الغربية والتي لم تتوقف يوماً واحداً،" ملاحقة الصفحات الشخصية على الـ"فيسبوك" للمواطنين والصحفيين الفلسطينيين في محاولة لتكتم الأفواه وخنق الحقيقة"⁽³⁾.

(1) هدى بارود، "للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

(2) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم"، مرجع سابق، ص 9.

(3) صحيفة فلسطين، "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة"، مرجع سابق، ص 8.

وذكر الكاتب "يوسف رزقة" في طرحه دوراً آخرًا اتسم بالسلبية، قائلاً: "قادة الأجهزة الأمنية يريدون مشاركة واسعة من المواطنين في الانتخابات لتحقيق الشرعية لذا فهم الجهة الوحيدة التي تقف خلف حملة التخويف التي تهدد المواطن بحرماته من الخدمات إذا لم يشارك في الانتخابات"⁽¹⁾.

وأبرزت الكاتبة "لمى خاطر" مجموعة من الأدوار التي اتسمت بالسلبية للأجهزة الأمنية، قائلةً: "لكن في المقابل ما زال هناك التفاف على أحكام القضاء بطرق عديدة، كان يقدم الجهاز استثناءً على الحكم القضائي دونما سبب، أو يهدد القضاة"، وكذلك "يلجأ لإعادة اعتقال المفرج عنه موجهاً له تهمة ملفقة"⁽²⁾.

وفي مقال آخر للكاتب "يوسف رزقة" بعنوان "الاعتقال.. والتعذيب 2007-2011م"، أضاف دوراً آخرًا اتسم بالسلبية للأجهزة الأمنية، حيث قال: "تعتقل الأجهزة الأمنية من سبق أن اعتقلتهم (إسرائيل)"⁽³⁾.

ب/2- حركة فتح:

إن المتتبع لمسار تصور حركة فتح في خطاب صحيفة فلسطين، يلاحظ أنه قد اتسم بإعطاء السمات السلبية لأدوارها، فقد أكد الكاتب "سمير زقوت" في طرحه الدور السلبي لحركة فتح في تكريس الانقسام، قائلاً: "تمكنت حركة فتح من إجراء انتخابات نقابة الصحفيين باستثناء غزة"⁽⁴⁾.

ب/3- السلطة الوطنية الفلسطينية:

ويتم دراسة كل ما هو منسوب من أدوار للسلطة الوطنية الفلسطينية في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (السلطة، قيادة السلطة، القيادة الفلسطينية)، وأبرز خطاب صحيفة فلسطين الدور الذي اتسم بالسلبية لحكومة رام الله في تعاطيها مع ملف الأسرى، وأكد الكاتب "يوسف رزقة" هذا الطرح قائلاً: "قيادة السلطة فشلت في نقل الملف وبالذات حقوق الأسرى الحياتية اليومية إلى مستويات دولية حقوقية مدنية، لتشكيل رأي عام يساند حق الأسير، ويطالب بتشكيل

(1) المرجع السابق نفسه.

(2) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم"، مرجع سابق، ص 9.

(3) يوسف رزقة، أبعاد- "الاعتقال.. والتعذيب (2007-2011م)"، مرجع سابق، ص 32.

(4) يوسف رزقة أبعاد- "حرية وكرامة"، مرجع سابق، ص 32.

لجنة دولية حقوقية للتفتيش على السجون والتحقيق في الانتهاكات الخطيرة ضد حياة الأسير الفلسطيني⁽¹⁾.

وأضاف الكاتب "رزقة" دوراً آخرًا اتسم بالسلبية في طرحه، وهو: "لم ترسل القيادة الفلسطينية إلى الآن أي رسالة إلى مؤسسات الأمم المتحدة، أو بان كي مون، أو الصليب الأحمر تطلب تدخله الإنساني والقانوني لحماية الأسير الفلسطيني وتطبيق الاتفاقيات الدولية الخاصة بالأسرى"⁽²⁾.

وذكر الكاتب "فايز أبو شمالة" في طرحه دوراً آخرًا اتسم بالسلبية لقيادة السلطة، قائلاً: "تدخلت قيادة السلطة الفلسطينية في رام الله، وأوعزت إلى قيادة فتح في السجون، بعدم المشاركة في الإضراب، خشية تحريك الشارع الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، وإمكانية تحول مظاهرات التضامن مع الأسرى إلى مظاهرات غضب ضد التطبيع مع إسرائيل، وضد التنسيق الأمني مع المخابرات (الإسرائيلية)، وضد المفاوضات العبيثة، وضد حماية امن المستوطنين، وضد الزج بالمقاومين في سجون السلطة"⁽³⁾.

ب/4- الوزارات الحكومية الفلسطينية:

أبرز خطاب صحيفة فلسطين السمات السلبية لدور وزارة الداخلية المتمثل في: "حلت الوزارة عدداً من الجمعيات الأهلية منذ عام 2010 لمخالفتها الشروط الأمر الذي أثار حفيظة مؤسسات حقوق الإنسان"، وفي دور سلبي آخر: "تمارس الداخلية رقابة ثقيلة على المنظمات الأهلية بهدف إخضاع المنظمات"⁽⁴⁾.

ب/5- الرئيس أبو مازن:

ويتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من أدوار اتسمت بالسلبية لدور الرئيس أبو مازن في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (عباس، الرئيس، أبو مازن). وأبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين الأدوار المنسوبة للرئيس عباس، حيث أوضح الكاتب "يوسف رزقة" في طرحه لتلك الأدوار التي اتسمت بالسلبية، قائلاً: "وفر لحكومة سلام فياض شبكة أمان،

(1) يوسف رزقة، أبعاد- "من للأسرى؟!"، مرجع سابق، ص 32.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 32.

(3) فايز أبو شمالة، وماذا بعد- "المطالب الخبيثة لأبطال أسرى الحرية"، مرجع سابق، ص 5.

(4) هدى بارود، للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

تحمي الحكومة من الغضبة الشعبية التي تطالب فياض بالرحيل وتحمله المسؤولية المباشرة عن الحالة الاجتماعية والاقتصادية المتردية⁽¹⁾.

وأضاف الكاتب رزقة دوراً آخرًا اتسم بالسلبية للرئيس الذي حاول أن يحرف البوصلة باتجاه مهاجمة غزة وإسماعيل هنية، قائلاً: "هنية ليس رئيساً للوزراء لحكومة مقالة أو غير مقالة، ولا نسمح له أن يجلس معنا"، معلقاً الكاتب رزقة بأن "هذه الأقوال لا تليق برئيس سلطة، وإسماعيل هنية رئيس وزراء منتخب لحكومة مقالة"، إلا أنه في المقابل أبرز دوراً آخرًا اتسم بالإيجابية، قائلاً: "رحب بالاحتجاجات الحضارية"⁽²⁾.

(2) القوى الفاعلة (الإسرائيلية):

1.2 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (24) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (24)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور

الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة (الإسرائيلية)
%	ك	%	ك	%	ك	
100	15	0	0	100	15	الاحتلال (الإسرائيلي)
100	15	0	0	100	15	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على الاحتلال (الإسرائيلي) الصفات التي اتسمت بالسلبية المطلقة، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع (15) سمة سلبية.

(1) يوسف رزقة، أبعاد - لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية"، مرجع سابق، ص 32.

(2) المرجع السابق نفسه، ص 32.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات السلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الاحتلال (الإسرائيلي):

وتم في هذا المجال دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية للصفات المنسوبة للاحتلال الإسرائيلي في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (الكيان (الإسرائيلي)، (إسرائيل))، واتضح من خلال رصد وتحليل خطاب الصحيفة لهذا التصور أنه اقتصر على الأدوار التي اتسمت بالسلبية فقط، حيث كتب "أمجد عرار" قائلاً: "اللقمة وحدها ليست ضماناً لعيش الفلسطيني والعربي، فالاحتلال يتربص بهما ويحقهما في الحياة حتى تحت نيره البغيض"، ومن جانب آخر يوصف منتج الخطاب الاحتلال بأنه "هو الأشد استسهالاً للقتل والتدمير"، وأيضاً "الأكثر ابداعاً في فنون الجريمة"⁽¹⁾.

ووصف الكاتب "يوسف رزقه" في طرحه إسرائيل بأنها: "دولة فوق القانون الدولي"⁽²⁾، وأوضح الكاتب "عصام شاور" قائلاً: "دولة الاحتلال لا تؤمن بالحريات الإعلامية والصحفية"، و"تقمع كل صحفي أو مؤسسة إعلامية يصدر منها أية إشارة لصالح الشعب الفلسطيني تحت الاحتلال أو يفضح سياسة إسرائيل العدوانية"⁽³⁾.

وفي إطار قضية الاعتقال والتعذيب، وصف الكاتب "ماجد أبو مراد" في طرحه الاحتلال (الإسرائيلي)، قائلاً: "لم يبق الاحتلال أسلوباً رخيصاً ولا دنيئاً إلا ومارسه ضد أسرانا الأبطال، أساليب وطرق لا تتفق مع الأخلاق الإنسانية" ولا تمت لروح القانون بأي صلة"⁽⁴⁾. كما وصفه الكاتب "أيمن أبو ناهية" في طرحه بصفة سلبية أخرى، قائلاً: "تمارس سلطات الاحتلال أساليب فاشية ضد الأسرى الفلسطينيين"⁽⁵⁾.

(1) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، مرجع سابق، ص 13.

(2) يوسف رزقه، أبعاد - "كفي!"، مرجع سابق، ص 32.

(3) عصام شاور، "الإعلام (الإسرائيلي) وقرار الحظر في غزة"، مرجع سابق، ص 7.

(4) ماجد أبو مراد، "خضر عدنان أسطورة التحدي"، مرجع سابق، ص 20.

(5) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون.. ضرب من ضروب الصمود"، مرجع سابق، ص 20.

2.2 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (25) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (25)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة (الإسرائيلية)
%	ك	%	ك	%	ك	
100	23	0	0	100	23	الحكومة (الإسرائيلية)
100	23	0	0	100	23	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت الأدوار المطلقة السلبية على الاحتلال (الإسرائيلي)، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع (23) سمة سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات السلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة (الإسرائيلية) في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:
الاحتلال (الإسرائيلي):

ويقصد بها دراسة كل ما هو منسوب من أدوار اتسمت بالسلبية للحكومة (الإسرائيلية)، تحت مسميات (قادة الاحتلال - القضاء (الإسرائيلي) - الكيان (الإسرائيلي) - دولة الاحتلال - حكومة الاحتلال - حكومة أقصى اليمين (الإسرائيلية) - سلطات السجون (الإسرائيلية) - الدولة (الإسرائيلية) - المحاكم (الإسرائيلية))، وإذا كان خطاب صحيفة الحياة الجديدة قد طغى عليه الأدوار المطلقة السلبية للحكومة (الإسرائيلية)، فإن الأمر ذاته يتضح في خطاب صحيفة فلسطين بشكل أكثر سوداوية، حيث أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين أدواراً شديدة السلبية في تصويره للاحتلال (الإسرائيلي)، حيث أكد الكاتب "جمال أبو ردينة" في طرحه الدور الذي اتسم بالسلبية لقادة الاحتلال (الإسرائيلي) في قضية الحق في الحياة، قائلاً: "جاءت أقوى التهديدات من

رئيس حزب كديما "موفاز" الذي طالب القيادة السياسية (الإسرائيلية) بتنفيذ عملية قوية ضد قطاع غزة⁽¹⁾.

وأضاف خطاب صحيفة فلسطين إلى طرحه دوراً آخرًا اتسم بالسلبية في قضية حرية الرأي والتعبير، وهو "أن إسرائيل لا تسمح لصحفي الضفة وغزة بالعمل داخل كيانها" و"تطاردهم في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بتهمة التحريض". وفي نفس السياق تقدم صحيفة فلسطين سمة سلبية أخرى لدور الاحتلال (الإسرائيلي): "الاحتلال (الإسرائيلي) بالمرصاد للصحفيين الفلسطينيين ويزج بهم في سجونهم"⁽²⁾.

كما أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين الأدوار مطلقاً السلبية للاحتلال (الإسرائيلي) كأكثر القوى الفاعلة في قضية الاعتقال والتعذيب، فقد أكد الكاتب "وليد الهودلي" في طرحه الدور السلبي للاحتلال (الإسرائيلي) "أمران ما فتئت سلطات الاحتلال تمارسهما بكل صلف وإصرار وبشكل يومي ودائم، أولهما الإصرار على تعذيب المعتقل نفسياً وجسدياً"، و"الإصرار على الإهانة والتكثير بشكل صارخ ووقح"⁽³⁾.

(3) القوى الفاعلة الدولية:

1.3 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (26) تكرار ونسب السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (26)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور

الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة
%	ك	%	ك	%	ك	
100	2	100	3	100	5	القوى الفاعلة الدولية
100	2	100	3	100	5	المجتمع الدولي
100	2	100	3	100	5	المجموع الكلي

(1) جمال أبو ردينة، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(2) صحيفة فلسطين، "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة"، مرجع سابق، ص 8.

(3) وليد الهودلي، "خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 20.

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

جاءت الصفات التي اتسمت بالإيجابية "للمجتمع الدولي" بنسبة (100%) بواقع (3) سمات ايجابية مقابل (2) سمة سلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

المجتمع الدولي:

(أ) السمات الإيجابية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية:

وصف الكاتب رزقة كلام الأمم المتحدة بأنه: "جيد"، و"واقعي"، و"قانوني"⁽¹⁾.

(ب) السمات السلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية:

أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين السمات السلبية لصفات المجتمع الدولي، حيث وصفت الصحيفة الأمم المتحدة بأنها "منظمة فاسدة" و"موالية لليهود"⁽²⁾.

2.3 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (27) تكرار ونسب السمات الإيجابية والسلبية المنسوبة للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (27)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة الدولية
%	ك	%	ك	%	ك	
100	1	100	3	100	4	المجتمع الدولي
100	1	100	3	100	4	المجموع الكلي

(1) يوسف رزقة، أبعاد - "كفي!"، مرجع سابق، ص 32 .

(2) تامر قشطة، "الفلسطينيون متمسكون بمقاضاة مجرمي حرب غزة"، مرجع سابق، ص 12.

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

وردت الأدوار التي اتسمت بالإيجابية "للمجتمع الدولي" بنسبة (100%) بواقع (3) سمات إيجابية، مقابل دوراً واحداً اتسم بالسلبية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

المجتمع الدولي:

ويتم دراسة كل ما هو منسوب من سمات إيجابية وسلبية لأدوار المجتمع الدولي في الخطابات الصحفية المدروسة، تحت مسميات (الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة).

(أ) السمات الإيجابية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية:

استعرض خطاب الصحيفة مجموعة من الأدوار التي اتسمت بالإيجابية لتصور الأمم المتحدة، فقد أكد الكاتب "يوسف رزقة" دور الأمم المتحدة الإيجابي في قضية حرية التنقل من خلال إدانتها للاحتلال (الإسرائيلي) في غزة والقدس والضفة من خلال التقرير السنوي للأمم المتحدة التي تضمنت ثلاث نقاط رئيسية: "حصار غزة (عقاب جماعي) للسكان، ويؤثر على كافة جوانب الحياة، والوسائل المعيشية لا تزال محدودة"، "سكان مدينة القدس باتوا منعزلين عن الضفة أكثر في عام 2011م مع ارتفاع عمليات الهدم والطرده وعنف المستوطنين وقيود مشددة على الحركة"، "مطالبة إسرائيل باحترام حقوق الإنسان الأساسية بموجب القانون الدولي"⁽¹⁾.

وأوضح الكاتب "هشام منور" في طرحه دوراً آخرًا اتسم بالإيجابية للاتحاد الأوروبي، قائلاً: "الاتحاد الأوروبي قدم احتجاجاً رسمياً لوزارة الخارجية (الإسرائيلية) بعد أن كشف عن نية تل أبيب إجلاء (2500) أسرة من عرب الجهالين من المنطقة المسماة (إي1) الواقعة بين مدينة القدس ومستوطنة (معاليه أدوميم)⁽²⁾.

(1) يوسف رزقة، أبعاد - "كفي!"، مرجع سابق، ص 32.

(2) هشام منور، "عزل القدس وتقسيم الضفة الفلسطينية"، مرجع سابق، ص 20.

(ب) السمات السلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الدولية:

أبرز الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين الدور الذي اتسم بالسلبية للمجتمع الدولي، حيث أكدت الصحيفة على أن: "يوفر المجتمع الدولي الحماية والغطاء السياسي لدولة الاحتلال وما تمارسه من جرائم بحق الفلسطينيين"⁽¹⁾.

(4) القوى الفاعلة العربية:

1.4 الصفات المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (28) تكرار ونسب الصفات وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (28)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة العربية وفقاً للتصور

الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الصفات المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة العربية
%	ك	%	ك	%	ك	
0	0	100	1	100	1	الدول العربية
0	0	100	1	100	1	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على الدول العربية الصفات التي اتسمت بالإيجابية المطلقة، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع سمة إيجابية واحدة.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية للصفات المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الدول العربية:

(1) تامر قشطة، "الفلسطينيون متمسكون بمقاضاة مجرمي حرب غزة"، مرجع سابق، ص 12.

أبرز خطاب صحيفة فلسطين دوراً اتسم بالإيجابية للدول العربية في مساندة قضية الأسرى، حيث قال الكاتب "أيمن أبو ناهية": "أن جميع شعوب ودول العالم تقف وقفة رجل واحد ضد صلف الاحتلال (الإسرائيلي) ومعاملته الظالمة للأسرى الفلسطينيين"⁽¹⁾.

2.4 الأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفة فلسطين:

يوضح الجدول رقم (29) تكرار ونسب الأدوار وسماتها الإيجابية والسلبية المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (29)

يوضح السمات الإيجابية والسلبية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة العربية وفقاً للتصور الصحفي لخطاب صحيفة فلسطين

السمات السلبية		السمات الإيجابية		إجمالي عدد الأدوار المنسوبة للفاعل		الصحيفة القوى الفاعلة العربية
%	ك	%	ك	%	ك	
0	0	100	4	100	4	الدول العربية
0	0	100	4	100	4	المجموع الكلي

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

غلبت على الدول العربية الأدوار التي اتسمت بالإيجابية المطلقة، حيث جاءت بنسبة (100%) بواقع (4) سمات إيجابية.

وفيما يلي نستعرض تصورات الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين فيما يتعلق بالسمات الإيجابية للأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة العربية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الدول العربية:

أوضح الكاتب "يوسف رزقة"، الدور الذي اتسم بالإيجابية لمصر تجاه قضية الأسرى، قائلاً: "تجمع مصر انتهاكات (إسرائيل) لاتفاقية تبادل الأسرى (المسماة صفقة الأحرار)، ويقول إن مصر لن تقف مكتوفة الأيدي، لأنها هي التي رعت الاتفاق وشهدت عليه"⁽²⁾.

(1) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة"، مرجع سابق، ص 18.

(2) يوسف رزقة، أبعاد - "كفي!"، مرجع سابق، ص 32.

كما طرح الكاتب "كمال محمد الشاعر" دوراً آخرًا اتسم بالإيجابية لمصر في مستهل أعمال حركة عدم الانحياز، قائلاً: "تدعو مصر جميع أعضاء الحركة إلى التضامن مع المطالب العادلة للأسرى والمحتجزين الفلسطينيين في السجون (الإسرائيلية)"⁽¹⁾.

أما الكاتب "أيمن أبو ناهية" ذكر في طرحه دوراً اتسم بالإيجابية للعواصم العربية، قائلاً: "أصبحت اليوم العواصم العربية تحتضن قضية الأسرى الفلسطينيين"، و"تقيم لها مهرجانات شعبية ومؤتمرات دولية يشارك فيها أعداد لا بأس بها من أقطاب دول العالم الحر والمنظمات الدولية الحقوقية والإنسانية"⁽²⁾.

أوجه الاتفاق والاختلاف بين صحيفتي الدراسة:

- اتفق منتجو الخطاب الصحفي في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين على صفات وأدوار الاحتلال (الإسرائيلي) التي اتسمت بالسلبية المطلقة نحو قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية، حيث استمرت في ارتكاب جرائمها ضد المواطن الفلسطيني وانتهاك حقه بالحياة، ومواصلة اعتقال المواطنين الفلسطينيين وتعذيبهم بأساليب ممنهجة من أجل إذلالهم، وإعاقة حركتهم وتنقلهم، والاعتداء على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية.

- كما اتفق منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة في تناول الأدوار التي اتسمت بالسلبية للمجتمع الدولي، إلا أن صحيفة فلسطين طرحت دوراً اتسم بالإيجابية له، حيث عرض منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين دور الاتحاد الأوروبي الراض لنية إسرائيل لإجلاء أسر فلسطينية من المنطقة (اي1).

- واختلف منتجو الخطاب الفلسطيني في صحيفتي الدراسة في تناول السمات الإيجابية والسلبية للصفات والأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة الفلسطينية، وهو ما يوضح وجود اختلاف أيديولوجي بين الصحيفتين، وكذلك وجود اختلاف في موقفها من قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية كل حسب سياسته التحريرية.

(1) كمال محمد الشاعر، "المتغيرات الإقليمية والدولية.. وقضية الأسرى الفلسطينيين!"، مرجع سابق، ص 20.

(2) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة"، مرجع سابق، ص 18.

المبحث الرابع

الأطر المرجعية وكيفية توظيفها في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة

يستعرض هذا المبحث نتائج التحليل المقارن لسمات الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين فيما يتعلق بالأطر المرجعية وكيفية توظيفها خلال الفترة الزمنية المحددة للدراسة، وهي كالاتي:

الأطر المرجعية وكيفية توظيفها في صحيفتي الدراسة:

يبين الجدول رقم (30) تكرار ونسب الأطر المرجعية التي استندت إليهم صحيفتي الدراسة في خطابهما الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية خلال المدة الزمنية المحددة، وكانت النتائج على النحو الآتي:

جدول رقم (30)

يوضح توزيع الأطر المرجعية التي تم الاستناد إليها في خطاب صحيفتي الدراسة

الاتجاه العام		فلسطين		الحياة الجديدة		الأنطر المرجعية
%	عدد الأنطر المرجعية	%	عدد الأنطر المرجعية	%	عدد الأنطر المرجعية	
2.1	4	0	0	6.2	4	المرجعية الدينية
17.5	33	21.1	26	10.8	7	المرجعية التاريخية
19.7	37	30.1	37	0	0	المرجعية القانونية
11.2	21	9.8	12	13.8	9	المرجعية الإنسانية
7.4	14	6.5	8	9.2	6	المرجعية الاجتماعية
14.4	27	9.8	12	23	15	المرجعية السياسية
12	32	15.4	19	20	13	المرجعية الأمنية
10.6	20	7.3	9	16.9	11	المرجعية الاقتصادية
100	• 188	100	123	100	65	المجموع الكلي

* يلاحظ عدد الأنطر المرجعية يفوق عدد مواد الرأي التي تعالج قضايا حقوق الانسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وذلك لأن كل قضية تحتوي على أكثر من إطار مرجعي.

تشير بيانات الجدول السابق إلى الآتي:

(1) الاتجاه العام لصحيفتي الدراسة:

حازت المرجعية "القانونية" على المرتبة الأولى من بين الأطر المرجعية التي تم الاستناد إليها في خطاب صحيفتي الدراسة، حيث جاءت بنسبة (19.7%) بواقع (37) إطاراً، ثم جاءت المرجعية "التاريخية" بالمرتبة الثانية بنسبة (17.5%) بواقع (33) إطاراً، تلتها المرجعية "السياسية" بالمرتبة الثالثة بنسبة (14.4%) بواقع (27) إطاراً.

وجاءت بالمرتبة الرابعة المرجعية "الأمنية" بنسبة (12%) بواقع (32) إطاراً، تلتها بالمرتبة الخامسة المرجعية "الإنسانية" بنسبة (11.2%) بواقع (21) إطاراً، ثم جاءت المرجعية "الاقتصادية" بالمرتبة السادسة بنسبة (10.6%) بواقع (20) إطاراً، وجاءت بالمرتبة السابعة المرجعية "الاجتماعية" بنسبة (7.4%) بواقع (14) إطاراً، وأخيراً جاءت بالمرتبة الثامنة المرجعية "الدينية" بنسبة (2.1%) بواقع (4) أطر من إجمالي عدد الأطر المرجعية في صحيفتي الدراسة البالغ (188) إطاراً.

(2) على مستوى كل صحيفة على حدة:

(أ) صحيفة الحياة الجديدة:

جاءت المرجعية "السياسية" بالمرتبة الأولى من بين الأطر "المرجعية" التي استندت عليهم صحيفة الحياة الجديدة في خطابها الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت بنسبة (23%) بواقع (15) إطاراً، ثم جاءت بالمرتبة الثانية المرجعية "الأمنية" بنسبة (20%) بواقع (13) إطاراً، تلتها بالمرتبة الثالثة المرجعية "الاقتصادية" بنسبة (16.9%) بواقع (11) إطاراً.

وجاءت بالمرتبة الرابعة المرجعية "الإنسانية" بنسبة (13.8%) بواقع (9) إطاراً، وحازت على المرتبة الخامسة المرجعية "التاريخية" بنسبة (10.8%) بواقع (7) إطاراً، وحظيت بالمرتبة السادسة المرجعية "الاجتماعية" بنسبة (9.2%) بواقع (6) أطر، وأخيراً جاءت بالمرتبة السابعة المرجعية "الدينية" بنسبة (6.2%) بواقع (4) أطر من إجمالي الأطر المرجعية التي تم توظيفها في خطاب صحيفة الحياة الجديدة البالغ (65) إطاراً مرجعياً.

فيما يلي نستعرض بشكل موجز الأطر المرجعية التي تم توظيفها في الخطاب الصحفي لصحيفة الحياة الجديدة نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

أ/1- المرجعية الدينية:

استند احد الكتاب إلى آيات قرآنية في معالجة قضية حرية الرأي والتعبير "وكفى الله المؤمنين القتال"، " لو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفون"⁽¹⁾. وفي قضية الحق في الانتخاب، يقول الكاتب مازن بغدادي: "هذا التجمع الذي يضم الكل بالفعل جماعة، وعندها يد الله بمشيئته مع الجماعة"، "عسى الله أن يهدي إلى صراط مستقيم"⁽²⁾.

أ/2- المرجعية التاريخية:

استندت صحيفة الحياة الجديدة إلى المرجعية التاريخية وكتابها في معالجة قضية الحق في حرية الرأي والتعبير "متابعة سياسة التهويد ومصادرة الأراضي وبناء الوحدات الاستيطانية في المستعمرات (الإسرائيلية) المقامة على الأراضي المحتلة عام 1967م، وخاصة في القدس الشرقية على طريق استباحة خيار حل الدولتين للشعبين على حدود الرابع من حزيران 1967م"⁽³⁾، وفي معالجة قضية الاعتقال بخلاف القانون "يعيش الأسير الفلسطيني داخل السجن حياة صعبة، ومعقدة، خاضعة لقوانين الطوارئ التي استعارتها إسرائيل من الانتداب البريطاني قبل قرابة سبعين سنة"، وكذلك "في هذا الصراع المستمر، يجب أن نرفع القبعة ونحنى أمام عظمة الانجاز الذي حققته الحركة الفلسطينية الأسيرة داخل السجن منذ الاحتلال (الإسرائيلي) عام 67م وحتى يومنا هذا"⁽⁴⁾. وأيضاً "أسرى الحرية الذين اعتقلوا قبل توقيع اتفاقية أوسلو في العام 1993"⁽⁵⁾.

وتم توظيف المرجعية التاريخية في معالجة قضية الحق في الانتخاب، مثل "ما دام الكل منضوي تحت مظلة منظمة التحرير يؤمن بالمشروع الوطني، وبإقامة دولة فلسطينية بعاصمتها القدس الشريف على حدود الخامس من يونيو حزيران 1967م"⁽⁶⁾.

واستخدم كتاب الصحيفة أيضاً المرجعية التاريخية في معالجة قضية الحق في الحياة "سياسة إسرائيل حالياً ومنذ استيلاء الليكود على الحكم بعد حرب أكتوبر عام 1973م ومن ثم من هم أكثر تطرفاً من الليكود وصولاً إلى كاديفا وعودة الائتلاف المتطرف"، "الجيش من سبع دول لم

(1) أسامة الفراء، حواديت- "ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(2) يوسف أبو عواد، "بلديات الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 15.

(3) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "إسرائيل تطارد وسائل الإعلام"، مرجع سابق، ص 24.

(4) يحيى رباح، علامات على الطريق- "الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك"، مرجع سابق، ص 5.

(5) بهاء رحال، "وطن"، مرجع سابق، ص 8.

(6) يوسف أبو عواد، "هل نفعلها؟!"، مرجع سابق، ص 15.

تستطع منع إسرائيل من القيام بل بعد الهدنة وفي عام 1949م سقط المثلث دون حرب ولا قتال ولا مقاومة"، "انتظرنا بعدها أن تحرر الدول العربية التي أصبح عددها (13) فلسطين، لكن نكسة 1967م وما أفرزت من نازحين فاقت نكسة 1948م وما أحدثت من لاجئين"⁽¹⁾.

أ/3- المرجعية الإنسانية:

ووظف منتج الخطاب في صحيفة فلسطين المرجعية الإنسانية في معالجة قضية الحق في الحياة، "مثلما وظف الطائرة المخصصة لقصف الدبابات والتحصينات والقواعد العسكرية في قصف كرسي متحرك لإنسان مقعد، وظف المدفعية المصنوعة لذلك الحصون والقلاع في ذلك الأجساد المجردة من أي حديد"⁽²⁾، "من بين أنين الجرحى وحرقة الفجيعة على الأبناء والأشقاء والأحبة الذين استشهدوا"، "أباد القصف الإسرائيلي عائلة الدلو بأكملها، تسع أرواح بينهم خمسة أطفال، أكبرهم لم يتجاوز السابعة بعد وأصغرهم لم يتعد العام"، "تقصده طائرة استراتيجية ثقيلة، فأزهقت روحه الخفيفة، وغيببت حضوره المتواضع"⁽³⁾.

وأيضاً في قضية الاعتقال والتعذيب "الأسير الفلسطيني رجلاً كان أم امرأة، طفلاً صغيراً أم شيخاً كبيراً، يعيش داخل السجن حياة صعبة معقدة"، "أسرى الحرية البرق والصفدي وشراونة يواجهون خطر الموت"⁽⁴⁾. وفي قضية الحق في الانتخاب "تريد منك أن تكسو اليتيم قبل أن يعرى"، "وأن تداوي المريض قبل أن يعيا"، "وتقضي على ظاهرة التسول قبل أن تتضخم بالصبايا على مفترقات الطرق"⁽⁵⁾.

أ/4- المرجعية الاجتماعية:

وتم توظيف المرجعية الاجتماعية في معالجة قضية الحق في الحياة "الشعب الفلسطيني يجسد أعلى درجات الوحدة في مواجهة هذا العدوان على امتداد أرض الوطن والشتات والمقاومة الفلسطينية، من كل الفصائل والألوان والأنواع والأذرع والمجموعات تجسد أجمل حالات الوحدة في الميدان"⁽⁶⁾.

(1) فياض عبد الكريم فياض، تعاونيات- الزيتون والمستوطنون"، مرجع سابق، ص 8.

(2) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، مرجع سابق، ص 13.

(3) عصام شاور، "الشهيد السلايمة وارهاب اسرائيلي متجدد"، مرجع سابق، ص 7.

(4) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

(5) إياد الرجوب، "قليلاً من الأمل.. أيها الرئيس"، مرجع سابق، ص 12.

(6) يحيى رباح، علامات على الطريق- "الانتصار الفلسطيني يعني المصالحة"، مرجع سابق، ص 5.

أ/5- المرجعية السياسية:

استخدم منتج الخطاب الصحفي في صحيفة الحياة الجديدة المرجعية السياسية في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ومنها قضية الاعتقال والتعذيب " منظمات حقوق الإنسان الأوروبية والشرق أوسطية، أكدوا جميعاً، أن حكومة الاحتلال والعدوان الإسرائيلية وسلطات سجونها يعملون على تهديد حياة أبطال الحرية من خلال رفضهم الاستجابة لمطالب أسرى الحرية العادلة"⁽¹⁾.

وفي قضية الحق في الانتخاب "تأجيل الانتخابات التكميلية مرهون بمفاوضات وحدة الضفة وغزة وإنهاء الانقسام"⁽²⁾، وفي قضية الحق في الحياة "كلما تعثرت وطالت مفاوضات وقف النار والعودة إلى التهدئة التي تشتعل بها ومن أجلها الترويقة الإخوانية في القاهرة، تكبدت غزة المزيد من الضحايا، شهداء وجرحى"⁽³⁾.

وفي قضية الحق في الانتخاب "بلا شك بأن قرار إجراء الانتخابات المحلية خطوة في الاتجاه الصحيح، يجب المضي به قدماً، وألا يتم الالتفاف إلى الدعوات التي تهول من تداعيات سلبية على الوضع بسبب الانقسام"⁽⁴⁾. وأيضاً "الرد على إسرائيل الفاشية يتمثل في إعادة الاعتبار للوحدة الوطنية، وتطبيق ما جاء بورقة المصالحة المصرية، والسماح بعودة لجنة الانتخابات المركزية للعودة لتسجيل الناخبين الفلسطينيين في محافظات الجنوب"⁽⁵⁾.

أ/6- المرجعية الأمنية:

استخدم منتج الخطاب المرجعية الأمنية في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب، حيث يقول الكاتب بكر أبو بكر: "لا شك أن ملف الاعتقالات سواء في غزة من قبل مليشيات حماس، أو في الضفة من قبل الأجهزة الأمنية الرسمية ملف شائك"⁽⁶⁾.

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون عن الطعام يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص24.

(2) محرم البرغوثي، "لجنة الانتخابات المركزية وتكاليف الدعاية"، مرجع سابق، ص11.

(3) محمود أبو الهيجا، "الوحدة.. الوحدة"، مرجع سابق، ص8.

(4) عبد الحكيم صلاح، بصراحة- "حسم الانتخابات المحلية"، مرجع سابق، ص9.

(5) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان الإسرائيلي على غزة"، مرجع سابق، ص24.

(6) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، مرجع سابق، ص8.

وفي قضية حرية الرأي والتعبير، يقول الكاتب أسامة الفراء: "علينا أن نستخلص العبر مما حدث في محيطنا العربي حين تهاوت المنظومات الإعلامية الناطقة باسم المنظمة، ومن قبلها أجهزة القمع الأمنية أمام رغبة الشعوب في التعبير عن رأيها"⁽¹⁾.

وفي قضية الحق في الحياة، يقول الكاتب موفق مطر: "وما حماية الفرد والمجتمع إلا مسؤولية جسيمة تتحملها السلطة الحاكمة ومؤسساتها ومنها الأمنية"⁽²⁾.

وفي قضية حق الحصول على وظيفة، يقول الكاتب موفق مطر: "كان واجباً دراسة الأمر وبحثه مع المؤسسة الأمنية بكل تخصصاتها باعتبارها أداة الحكومة لتأمين حقوق المواطن وسلامته"، "حماية حقوق الفرد والمجتمع مسؤولية جسيمة تتحملها السلطة الحاكمة ومؤسساتها ومنها الأمنية"⁽³⁾.

أ/7- المرجعية الاقتصادية:

استند منتجو الخطاب الصحفي في صحيفة الحياة الجديدة إلى المرجعية الاقتصادية في معالجة قضية التجمع السلمي، حيث يقول الكاتب بهاء رحال: "عملية الاحتجاج التي شهدتها الأراضي الفلسطينية الأسبوع الماضي ضد الغلاء والأوضاع الاقتصادية الصعبة، سببها عجز الحكومة عن الإيفاء بالتزاماتها تجاه المواطنين"⁽⁴⁾.

وكذلك في قضية الحق في الانتخاب، يقول الكاتب محرم البرغوثي: "على الحكومة أن تلتفت إلى أولئك الذين خاضوا الانتخابات ككتل مستقلة، وكلفتهم العملية الانتخابية مبالغ لم يغطيها أحد سوى مؤيدي هذه الكتل"، ويضيف "على السلطة أن تأخذ بعين الاعتبار تعويض كل هذه الكتل عن مصاريفها ليتسنى لها خوض الانتخابات من جديد"، "نريد منك أن تجد حلاً للبطالة قبل مطالبة العاطلين عن العمل بسداد الفواتير"⁽⁵⁾.

(1) أسامة الفراء، حواديت - ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(2) موفق مطر، سؤال عالمشي - "السلامة الأمنية"، مرجع سابق، ص 6.

(3) المرجع السابق نفسه، ص 6.

(4) بهاء رحال، "وطن"، مرجع سابق، ص 8.

(5) محرم البرغوثي، "الانتخابات المركزية وتكاليف الدعاية"، مرجع سابق، ص 11.

(ب) صحيفة فلسطين:

حظيت المرجعية "القانونية" على المرتبة الأولى من بين الأطر المرجعية التي استندت عليها صحيفة فلسطين في خطابها لصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت بنسبة (30.1%) بواقع (37) إطاراً، ثم جاءت بالمرتبة الثانية المرجعية "التاريخية" بنسبة (21.1%) بواقع (26) إطاراً، وتلتها بالمرتبة الثالثة المرجعية "الأمنية" بنسبة (15.4%) بواقع (19) إطاراً.

وحظيت كل من المرجعية "الإنسانية" والمرجعية "السياسية" على المرتبة الرابعة بنسبة (9.8%) بواقع (12) إطاراً لكل منهما، ثم حازت على المرتبة الخامسة المرجعية "الاقتصادية" بنسبة (7.3%) بواقع (9) أطر، وأخيراً جاءت بالمرتبة السادسة المرجعية "الاجتماعية" بنسبة (6.5%) بواقع (8) أطر، في حين لم تحظى المرجعية "الأمنية" على أية نسبة من إجمالي الأطر المرجعية التي وظفتها صحيفة فلسطين في خطابها الصحفي البالغ (123) إطاراً مرجعياً.

وفيما يلي نستعرض بشكل موجز الأطر المرجعية التي استندت عليها صحيفة فلسطين في خطابها الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

ب/1- المرجعية التاريخية:

استندت صحيفة فلسطين إلى المرجعية التاريخية وكتابها في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب " كما حدث في إضراب الأسرى سنة 2000م والذي استمر لواحد وثلاثين يوماً ونتج عنه انتفاضة الأسرى"⁽¹⁾، "طبق الاحتلال هذه الأنظمة على الشعب الفلسطيني في المناطق التي احتلها عام 1967م وتشمل القدس والضفة الغربية وقطاع غزة، ولكنه ألغى بالنسبة لقطاع غزة عقب الانسحاب (الإسرائيلي) عام 2005م واستبدل بمفهوم مقاتل غير شرعي"⁽²⁾، وأيضاً "قبل ثمانية وثلاثين عاماً احتقل الشعب الفلسطيني بالإفراج عن أول أسير فلسطيني هو محمد بكر حجازي في أول عملية لتبادل الأسرى مع الاحتلال (الإسرائيلي)"⁽³⁾، "الجمعية العامة للأمم المتحدة أقرت عام 1984م أن يوم 6/25 سيكون يوماً عالمياً لمناهضة التعذيب ومساندة ضحاياه وتأهيلهم"⁽⁴⁾

(1) وليد الهودلي، "خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 20.

(2) صحيفة فلسطين، "الاضرابات خير وسيلة لإنهاء الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 11.

(3) هشام منور، "الأسير الفلسطيني.. وطن يكسر قيده"، مرجع سابق، ص 20.

(4) صفاء عاشور، "حقوقيان يطالبان بمحاكمة مسؤولي الاحتلال لدورهم في تعذيب الفلسطينيين"، مرجع سابق،

كما استند الكاتب "كمال محمد الشاعر" إلى المرجعية التاريخية في معالجته لقضية الاعتقال والتعذيب "منذ تاريخ 17 نيسان السابق، الذي صادف ذكرى يوم الأسير والذي بدأ فيه الفلسطينيون بإحياء هذه الذكرى منذ 17/4/1974م، وهو اليوم الذي أطلق فيه سراح أول أسير فلسطيني (محمد بكر حجازي) في أول عملية لتبادل الأسرى بين الفلسطينيين والاحتلال (الإسرائيلي)"⁽¹⁾.

وأيضاً وظف الكاتب "يوسف رزقة" المرجعية التاريخية في معالجته لقضية الاعتقال والتعذيب "في عام 1996م تعرضت حركة حماس في قطاع غزة لحملة قمعية قادها جهاز الأمن الوقائي بقيادة محمد دحلان"⁽²⁾.

ب/2- مرجعيات قانونية:

وظفت صحيفة فلسطين المرجعيات القانونية في معالجة قضية حق تشكيل الجمعيات "القانون الأساسي الفلسطيني رقم (1) عن عام 2000م لتنظيم عمل الجمعيات الأهلية أعطاها حرية واسعة، ولم يحدد محظورات وممنوعات للعمل"، "كفل القانون لكل مواطن حق تشكيل جمعية أهلية وفق شروط بسيطة ومقابل (20) ديناراً فقط عن الطلب"⁽³⁾.

وكذلك في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب "استغلت إسرائيل مادة (78) في اتفاقية جنيف الرابعة حول الاعتقال الإداري بشكل تعسفي"⁽⁴⁾، "تنص اتفاقية جنيف الثالثة على إعدام أسرى الحرب كما تشترط المادة (26) من الاتفاقية، احترام عادات وتقاليد أسرى الحرب، فمثلاً: (لا يمكن إجبار أسرى مسلمين على أكل طعام يحرمه دينهم"، "يحق للأسرى حسب المادة الثانية والسبعين من اتفاقية جنيف الثالثة إرسال رسائل إلى وطنهم وتسلمها منه، كما يسمح لهم تسلم معونات سواء كانت طعاماً أو دواءً أو ثياباً"، "إذا حاول أسير الحرب الهرب فإن المادة الثانية والأربعين تقول إن استعمال أسلحة ضد أسرى حرب "وسيلة أخيرة" وإن استعمالها يجب أن يسبقه دائماً إنذارات مناسبة للظروف"⁽⁵⁾.

(1) كمال محمد الشاعر، "المتغيرات الإقليمية والدولية .. وقضية الأسرى الفلسطينيين"، مرجع سابق، ص 20.

(2) يوسف رزقة، أبعاد- "من ذاكرة القمع"، مرجع سابق، ص 32.

(3) هدى بارود، "للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

(4) صحيفة فلسطين، "الاضرابات خير وسيلة لإنهاء الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 8.

(5) محمد عيد، "الأسرى سينجحون بفرض الاعتراف بهم ك أسرى حرب"، مرجع سابق، ص 7.

ب/3- المرجعية الإنسانية:

استخدم منتجو الخطاب المرجعية الأمنية في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ففي قضية حرية التنقل يقول الكاتب "يوسف رزقة": "غزة تقاسي عقوبات جماعية"⁽¹⁾، "ترحيل هناء الشلبي المضربة عن الطعام إلى غزة، وحرمانها من حقها من العيش في مسقط رأسها وبين أسرتها"⁽²⁾.

وفي قضية الاعتقال والتعذيب، يقول الكاتب "ماجد أبو مراد": "قصة الشيخ عدنان تلخص معاناة أسرانا البواسل خلف قضبان العدو منذ إقامة الكيان على أرضنا قبل ستين عاماً ونيف، فلم يبق الاحتلال أسلوباً رخيصاً ولا دنيئاً إلا ومارسته ضد أسرانا الأبطال، أساليب وطرق لا تتفق مع الأخلاق الإنسانية"⁽³⁾.

وفي قضية الحق في الحياة: "إيهاب الزعانين الذي حمله أقرباؤه وأصدقاؤه على أكتافهم عروساً قبل أربعين يوماً، وكانوا يستعدون إلى الاحتفال بذكرى مرور أربعين يوماً على زواجه، وجدوا أنفسهم يحملونه على الأكتاف من جديد في أربعينية زفافه، لكن شهيداً"⁽⁴⁾.

ب/4- المرجعية الاجتماعية:

وظف منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين المرجعية الاجتماعية في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب، حيث تقول "لمى خاطر": "إذابة الجليد ما بين الأجهزة الأمنية والشعب، حين يحصل تغير جذري على سياستهم، ويجنحون للتصالح مع خصومهم والاعتذار لمن كانوا ضحية ظلمهم خلال السنوات الفائتة، حينها فقط ستنمحي آثار الضغينة من القلوب"⁽⁵⁾.

وفي قضية الحق في الحياة، يقول الكاتب "عصام شاور": "على السلطة أن تمنع سفك الدماء في الضفة، وتلك مهمة تضاف إلى مهام أخرى، مثل وقف الاستيطان والاعتقال والتشريد وهدم البيوت حتى يشعر المواطن بالأمن على حقوقه وحياته وممتلكاته"⁽⁶⁾.

(1) يوسف رزقة، أبعاد - كفى!، مرجع سابق، ص 32 .

(2) يوسف رزقة، أبعاد - من للأسرى، مرجع سابق، ص 32.

(3) ماجد أبو مراد، "خضر عدنان أسطورة التحدي"، مرجع سابق، ص 20.

(4) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، مرجع سابق، ص 32.

(5) لمى خاطر، نوافذ - انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم، مرجع سابق، ص 9.

(6) عصام شاور، "الشهيد السلايمة وارهاب إسرائيلي متجدد"، مرجع سابق، ص 7.

أما في قضية الحق في الانتخاب "قيل الكثير عن الهيئات المحلية الفلسطينية، وأنها ضرورة ملحة كونها تتعلق بخدمات الجمهور، وتهدف لإتاحة الفرصة للشعب حتى يختار الأفضل من أجل خدمته"⁽¹⁾.

ب/5- المرجعية السياسية:

اعتمد منتج الخطاب في صحيفة فلسطين على المرجعية السياسية في معالجة قضية الاعتقال والتعذيب، حيث يقول الكاتب "يوسف رزقة": "مصر تجمع انتهاكات (إسرائيل) لاتفاقية تبادل الأسرى المسماة (صفقة الأحرار)"⁽²⁾، أما الكاتب "عصام عدوان"، يقول: "على منظمة التحرير الفلسطينية ألا تكتفي بربط عودة المفاوضات مع العدو بتجميد الاستيطان، وإنما بالإفراج عن كل الأسرى"⁽³⁾.

وفي قضية الحق في حرية الرأي والتعبير: "جاءت الانتخابات الأخيرة لنقابة الصحفيين في التاسع والعاشر من آذار مارس 2012م، كي تكرس واقع إفراغ النقابة من محتواها المهني وتعزز الانقسام"⁽⁴⁾.

وفي قضية الحق في الانتخاب: "الانتخابات المحلية ليست أول الأجنحة الوطنية، وإجراؤها في الضفة دون غزة، ودون توافق وطني هو تكريس للانقسام، وهو استبعاد لمنافسة حماس التي لا تجد أجواء من الحرية للمشاركة"⁽⁵⁾.

ب/6- المرجعية الأمنية:

استخدم منتج الخطاب في صحيفة فلسطين المرجعية الأمنية في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، ففي قضية الاعتقال والتعذيب تقول الكاتب "لمى خاطر": "يبدو أن الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية قررت أخيراً إلزام نفسها بأحكام القضاء، فيما يخص المعتقلين السياسيين"⁽⁶⁾، أما الكاتب "يوسف رزقة"، يقول: "تعرضت حركة حماس في قطاع غزة لحملة قمعية

(1) عصام شاور، "انتخابات الهيئات المحلية في الضفة.. ملاحظات وأرقام"، مرجع سابق، ص 7.

(2) يوسف رزقة، أبعاد- "من للأسرى"، مرجع سابق، ص 32.

(3) عصام عدوان، "في المقاومة.. الأسرى في رقابنا"، مرجع سابق، ص 20.

(4) سمير زقوت، "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني"، مرجع سابق، ص 20.

(5) يوسف رزقة، أبعاد- "بلديات الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 32.

(6) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم"، مرجع سابق، ص 9.

قادها جهاز الأمن الوقائي، ثم تاجرت في حملة القمع والاعتقالات بقية الأجهزة⁽¹⁾، أما الكاتب "عصام عدوان"، يقول: "على الأجهزة الأمنية في الضفة الغربية ألا تعتقل الأسرى المحررين"⁽²⁾.

استندت صحيفة فلسطين إلى المرجعية الأمنية في معالجة قضية تشكيل الجمعيات "منعاً لتدخل الصلاحيات وتدخل الأجهزة الأمنية في عمل الجمعيات بغير القانون، خصصت وزارة الداخلية الإدارة العامة للشئون العامة والمنظمات غير الحكومية بمتابعة الأمر"⁽³⁾.

وفي قضية حرية التنقل، يقول الكاتب "يوسف رزقة": "طلب مندوب فلسطين الدائم في الأمم المتحدة بعقد جلسة علنية لمجلس الأمن لبحث تصاعد الاستيطان، وتقرير الأمم المتحدة حول الحقوق الإنسانية للفلسطينيين"⁽⁴⁾.

أما في قضية الحق في الانتخاب، يقول الكاتب "يوسف رزقة": "الأجهزة الأمنية يريدون مشاركة واسعة من المواطنين في الانتخابات لتحقيق الشرعية، لذا فهم الجهة الوحيدة التي تقف خلف حملة التخويف التي تهدد المواطن بحرمانه من الخدمات إذا لم يشارك في الانتخابات"⁽⁵⁾.

ب/7- المرجعية الاقتصادية:

استند منتج خطاب صحيفة فلسطين إلى المرجعية الاقتصادية في معالجة قضية التجمع السلمي، حيث قال الكاتب "عدنان أبو عامر": "بات واضحاً لصناع القرار في تل أبيب، أن الجمهور الفلسطيني يستهدف عدوين اثنين: رئيس الوزراء سلام فياض، والاتفاق الاقتصادي مع (إسرائيل)، اتفاق باريس"، ويضيف "يدعو المتظاهرون لسلسلة من الخطوات كمقاطعة البضائع الإسرائيلية، وتشجيع استهلاك المنتجات الفلسطينية، وإلغاء اتفاق باريس، ودفع الضرائب والجمارك على المنتجات المستوردة، والاستثمار في الزراعة بأراضي منطقة (ج)"⁽⁶⁾. أما الكاتب "يوسف رزقة"، يقول: "فشلت حكومة فياض في إدارة المال العام، وفي إدارة المنح والتبرعات الخارجية بعد

(1) يوسف رزقة، أبعاد- "من للأسرى"، مرجع سابق، ص 32 .

(2) عصام عدوان، مساحة حرة- "في المقاومة.. الأسرى في رقابنا"، مرجع سابق، ص 20.

(3) هدى بارود، للجمعيات الأهلية الحق في العمل ولكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

(4) يوسف رزقة، أبعاد- "كفي!"، مرجع سابق، ص 32 .

(5) يوسف رزقة، أبعاد- "الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 32 .

(6) عدنان أبو عامر، تقدير موقف- "دوافع القلق الإسرائيلي من تظاهرات الضفة الغربية"، مرجع سابق، ص 5.

أن استشرى الفساد المالي في الإدارات العليا، ولم يعد المال كافياً لصرف الرواتب، وزادت نسبة الفقر إلى 25% في الضفة⁽¹⁾.

وفي قضية الحق في الانتخاب، يقول الكاتب "أيمن أو ناهية": "عملت حركة فتح على تجميد مخصصات الأحزاب الأخرى، والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية وضخها في الانتخابات المحلية، حيث رصدت لها (4) ملايين دولار"، ويضيف الكاتب: "هذه مبالغ كبيرة قياساً لتردي الأوضاع الاقتصادية في الضفة الغربية والضائقة المالية التي تدعها السلطة"⁽²⁾.

(3) أوجه الاتفاق والاختلاف:

- اتفق منتج الخطاب في صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين في الاستناد إلى المرجعية التاريخية في خطابهم الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (21.1%) مقابل (10.8%) في صحيفة الحياة الجديدة، حيث اتفقتا في توظيف تلك المرجعية لتبين تاريخ الحركة الأسيرة الفلسطينية، والأحداث التي تعرض لها الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي).

- واتفق منتج الخطاب في صحيفتي الدراسة في تركيزهما المرجعية الاقتصادية، ومن زاوية توظيفه، حيث وضح أن التظاهرات التي شهدتها الضفة الغربية كان سببها الأوضاع الاقتصادية الصعبة وغلاء الأسعار وعجز الحكومة عن الإيفاء بالتزاماتها.

- كما اتفق منتج الخطاب في صحيفتي الدراسة في توظيف المرجعية السياسية، حيث أظهروا انعكاس الانقسام السياسي الفلسطيني وآثاره السلبية على انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية من قبل الاحتلال (الإسرائيلي)، وأيضاً من قبل الأطراف الفلسطينية المتصارعة.

- اختلف منتج الخطاب في صحيفتي الدراسة في توظيف المرجعية الأمنية، ففي الوقت الذي ركز منتج الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة على رفض ما تقوم به أجهزة حماس والأجهزة الأمنية للسلطة من اعتقالات سياسية ضد أنصار حركتي فتح وحماس، أكد منتج الخطاب في صحيفة فلسطين على الدور السلبي للأجهزة المنية في الضفة الغربية تجاه أنصار حركة حماس، وكذلك تجاه الأسرى المحررين، وأيضاً تجاه المواطن الفلسطيني.

- انفردت صحيفة الحياة الجديدة في توظيف المرجعية الدينية بنسبة (2.1%)، بينما انفردت صحيفة فلسطين في توظيف المرجعية القانونية بنسبة (30.1%).

(1) يوسف رزقة، أبعاد - لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية"، مرجع سابق، ص 32 .

(2) أيمن أبو ناهية، "انتخابات محلية ناقصة"، مرجع سابق، ص 18.

الفصل الخامس

مناقشة نتائج الدراسة

تمهيد:

حددت الباحثة مشكلة الدراسة في التعرف على رصد وتحليل الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتعرف على القضايا والأطروحات التي تم التركيز عليها، ومسارات البرهنة، ورصد وتحليل تصور القوى الفاعلة، والأطر المرجعية، والتعرف على سمات محتوى وشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، والوقوف على أوجه الاتفاق والاختلاف بين الصحيفتين.

كما حددت الباحثة أهداف الدراسة، والتساؤلات التي تسعى للإجابة عليها، كما استخدمت أداتي تحليل المضمون وتحليل الخطاب للكشف عن المعاني الظاهرة والكامنة التي يخفيها وأهدافه ومحدداته، حتى أمكن الإجابة على تساؤلات الدراسة في إطار الوصول إلى نتائج تفيد القائمين بالاتصال في صحف الدراسة بشكل خاص، ووسائل الإعلام بصفة عامة، لتفعيل الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتطوير الخطاب الصحفي نحوها.

وفي هذا الفصل سيتم مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بتحليل المضمون، وتحليل الخطاب الصحفي وتفسيرها، وتقديم التوصيات من أجل تقويم الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث تم تقسيم الفصل الرابع إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مناقشة نتائج تحليل المضمون.

المبحث الثاني: مناقشة نتائج تحليل الخطاب.

المبحث الثالث: التوصيات.

المبحث الأول

مناقشة نتائج تحليل المضمون

يسعى هذا المبحث إلى مناقشة نتائج تحليل المضمون، وتم تقسيم المبحث إلى مطلبين، حيث يتناول المطلب الأول نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لمحتوى المعالجة الصحفية في صحيفتي الدراسة، أما المطلب الثاني يتضمن نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لشكل المعالجة الصحفية بصحيفتي الدراسة.

المطلب الأول: نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لمحتوى قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

ويتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمدى اهتمام صحيفتي الدراسة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لتلك القضايا، والمصادر الصحفية التي تعتمد عليها صحيفتي الدراسة، ونوع الإطار الإعلامي التي قدمت قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، واستراتيجية الأطر الإعلامية، ومكان وقوع الأحداث المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في فلسطين.

أولاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بترتيب أولويات اهتمام قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية زيادة اهتمام صحيفة فلسطين بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، إذ بلغ عدد المواد الإعلامية التي نشرتها عن هذه القضايا (282) مادة، في حين بلغ عدد المواد في صحيفة الحياة الجديدة (228) مادة، وهذا يتفق مع مفهوم الإطار الإعلامي الذي يوضح أن الحديث عن قضية ما يكون من خلال طرق وأساليب تحدد أو تبرز مجالاً معيناً أو أفكاراً بعينها في هذا الموضوع وفي الوقت ذاته تتجاهل مجالات أخرى⁽¹⁾.

وأبرزت نتائج الدراسة احتلال الحقوق المدنية الترتيب الأول في صحيفتي الدراسة، حيث حظيت باهتمام كبير ومعالجة مكثفة من جانب الصحيفتين، وقد تفوقت صحيفة فلسطين على صحيفة الحياة الجديدة في درجة الاهتمام، حيث حصلت على نسبة (85.1%) مقابل (71.9%)

(1) جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الإلكترونية في الأزمات الدولية"، مرجع سابق.

في صحيفة الحياة الجديدة، أما الحقوق السياسية فقد حظيت على المرتبة الثانية في صحيفتي الدراسة، وقد تفوقت صحيفة الحياة الجديدة على صحيفة فلسطين في درجة الاهتمام، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (28.1%) مقابل (14.9%) في صحيفة فلسطين، واتفق ذلك مع نتيجة دراسة Jay Ovsiovitsh بعنوان "التغطية الإخبارية لقضايا حقوق الإنسان"، والذي توصلت إلى تركيز وسائل الإعلام -عينة الدراسة- على الحقوق المدنية تلتها في الترتيب الحقوق السياسية⁽¹⁾. واختلفت في ذات الوقت مع دراسة عماد الدين جابر بعنوان "دور الصحافة المصرية في تشكيل اتجاهات الشباب الجامعي نحو قضايا حقوق الإنسان"، والذي أظهرت النتائج أن حقوق الإنسان السياسية على اختلاف درجاتها كانت محور اهتمام الصحف المصرية⁽²⁾.

ويمكن القول أن الاهتمام الذي منحه صحيفتي الدراسة للحقوق المدنية، بما يفوق الأهمية التي تم منحها للحقوق السياسية، ربما يعبر عن رؤية الصحيفتين عن أن الحقوق المدنية هي الأرضية اللازمة لتمتع الإنسان بالحقوق السياسية كافة، وظهر ذلك من خلال ما منحه الصحيفتان من أهمية في تناول قضايا حرية الرأي والتعبير، ومنع الاعتقالات بخلاف القانون، وحظر التعذيب، فمن خلال تمتع الإنسان بكفالة حماية هذه الحقوق يستطيع أن يمارس حقوقه السياسية دون خوف أو مضايقة من أي جهة كانت طالما أن القانون يحميه.

كما اتضح من نتائج التحليل عدم وجود توافق بين أولويات اهتمام الصحيفتين نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تم تناولها، وهذا يتفق مع نظرية الأجندة التي تهتم بأسلوب تناول وعرض القضايا في وسائل الإعلام من خلال نوع القضية وطبيعتها⁽³⁾، وهذا يدل أيضاً على أن انتماء صحيفة الحياة الجديدة لحركة فتح فرض عليها منح أولوية اهتمام لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بصورة تختلف عن نسق الأولويات التي تبنته صحيفة فلسطين، بينما اتفقت أجندة صحيفة فلسطين مع أجندة صحيفة الحياة الجديدة في وضع قضايا الاعتقال بخلاف القانون، وقضايا الحق في الحياة، وقضايا الحق في تقلد الوظائف، وهذا يدل على أن السياسة التحريرية للصحيفتين يفرض عليها أولويات اهتمام محددة في قضايا محددة.

(1) Jay Samuel Ovsiovitsh, **Op. Cit.**

(2) عماد الدين جابر، مرجع سابق.

(3) أماني فهمي، مرجع سابق، ص 17.

ثانياً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

كشفت الدراسة أن أكثر الجهات التي تقف وراء انتهاك حقوق الإنسان المدنية والسياسية هي الاحتلال (الإسرائيلي)، والذي بلغ نسبتيين متقاربتين في صحيفة الحياة الجديدة وفلسطين وهما (82.5%)، (82.2%) لكل منهما على التوالي، وهذه نتيجة طبيعية نظراً لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي لارتكاب جرائمه بشكل مستمر منذ بداية احتلاله للأراضي الفلسطينية منذ عام 1948م وحتى يومنا هذا بشكل ممنهج ضارياً بعرض الحائط كافة الأعراف والمواثيق الدولية الحامية لحقوق الإنسان منتهكاً كافة حقوق الإنسان الفلسطيني.

أما الجهات الفلسطينية التي كانت تقف وراء انتهاك حقوق الإنسان المدنية والسياسية، فقد جاءت بنسبة (27.6%) في صحيفة فلسطين، مقابل (17.5%) في صحيفة الحياة الجديدة، وتأتي الانتهاكات الفلسطينية نتيجة لاستمرار حالة الانقسام السياسي بين حركتي فتح وحماس منذ حزيران 2007م وحتى يومنا هذا والتي انتهت بسيطرة حركة حماس على قطاع غزة، وانقسام السلطة الوطنية الفلسطينية إلى حكومتين الأولى في الضفة الغربية تحت سيطرة حركة فتح، والثانية في قطاع غزة تحت سيطرة حركة حماس، مما أنتج حالة من الصراع بين الحركتين انعكس على ممارسات الحكومتين وأدى إلى زيادة عدد الانتهاكات ضد أنصار حركة حماس في الضفة الغربية، وبالمقابل زيادة عدد الانتهاكات ضد أنصار حركة فتح في قطاع غزة، حيث زادت حالات الاعتقال السياسي وحالات التعذيب التي تؤدي في بعض الأحيان إلى القتل، والاعتداء على الصحفيين، ومنع إجراء الانتخابات، وحرمان الكثير من وظائفهم بسبب انتماءاتهم السياسية، وإغلاق العديد من منظمات المجتمع المدني، ومنع التجمعات السلمية.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

كشفت الدراسة التحليلية أن أكثر الأهداف المعلنة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بروزاً هما هدف "التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان" الذي بلغ نسبتيين متقاربتين في صحيفة فلسطين والحياة الجديدة وهما (41.1%) و(40.4%) لكل منهما على التوالي وهدف "وصف الوضع القائم" الذي بلغ نسبة (35.1%) في صحيفة فلسطين يقابله (25.9%) في صحيفة الحياة الجديدة، ولعل ذلك يرجع إلى التدفق الإخباري اليومي للأحداث المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، بالإضافة إلى الطبيعة الإخبارية التي تتميز بها

هذه الصحف كصحف يومية ليس لديها الوقت للتعلم والشرح والتفسير مثل الصحف والمجلات الأسبوعية التي يسمح لها متسع الوقت بالتعلم والتحقيق في كافة جوانب الحدث.

وما سبق يشير إلى ضعف معرفة الكادر الإعلامي في الصحيفتين بمفهوم حقوق الإنسان المدنية والسياسية وأهميتها وموقعها من القانون الوطني والقوانين الدولية حتى يكون لديه المقدرة عند تحرير المادة الإعلامية إثرؤها بمزيد من المعلومات التي تحقق وظائف الإعلام وتثقيف الجمهور بحقوق الإنسان، وهذا يتفق مع دراسة أمل جمال، سماح بصول "هامشية خطاب حقوق الإنسان في الإعلام (الإسرائيلي)" والتي أكدت على أنه ليس لدى الصحف عينة الدراسة سياسات تهدف إلى تثقيف جمهور القراء بتقافة حقوق الإنسان من خلال ربط الأحداث التي ترتبط بحقوق الإنسان، وتجري تغطيتها بالقيم والمبادئ المنصوص عليها في الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدولية لهذا الشأن⁽¹⁾.

رابعاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالمصادر الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

وفيما يتعلق بمصادر الحصول على المعلومات، كشفت الدراسة أن مصدر "الصحيفة" تقدم على باقي مصادر الحصول على المعلومات، حيث جاء في صحيفة فلسطين بنسبة (54.6%) مقابل (27.2%) في صحيفة الحياة الجديدة، وهذا يدل على وجود خلل يجب العمل على تجاوزه، نظراً لأن ذكر المصدر يزيد من مصداقية الخبر وفي قدرته على الإقناع. كما جاء مصدر "المراسل" في صحيفة فلسطين بنسبة (30.1%) ويمكن تفسير ذلك بامتلاك الصحيفة كادراً نوعياً قادراً على تغطية إعلامية جيدة لأحداث هامة مثل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، هذا مقابل (1.3%) في صحيفة الحياة الجديدة وهذا يشير إلى ضعف في المصادر الخاصة للصحيفة. في حين تقاربت نسبة مصدر "الكاتب" بين الصحيفتين (9.2%)، (8.8%) في صحيفتي فلسطين والحياة الجديدة على التوالي. أما مصدر "متعدد المصادر" فقد جاء في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (28%) مقابل (0.7%) في صحيفة فلسطين.

أما بالنسبة لمصدر "وكالات الأنباء المحلية" نجد أن صحيفة الحياة الجديدة قد تقدمت على صحيفة فلسطين حيث بلغت نسبته (29%) مقابل (2.1%) في صحيفة الحياة الجديدة، كما تقدمت أيضاً في مصدر "وكالات الأنباء الدولية" في صحيفة الحياة الجديدة (5.7%) مقابل (3.2%) في صحيفة فلسطين، ويدل اعتماد الصحيفة على وكالات الأنباء على ضعف في

(1) أمل جمال، سماح بصول، مرجع سابق.

المصادر الخاصة للصحيفة سواء قلة المرسلين الخاصين أو المندوبين أو حتى الكتّاب، ولعل ذلك قد يرجع لأسباب مالية وإدارية تعاني منها الصحف المحلية إذ تعتمد بشكل كبير في مختلف تغطيتها للأحداث والقضايا وخاصة المحلية على مصدر "وكالات الأنباء المحلية أو الدولية" علماً أن هذه مصادر عامة لا تميز صحيفة عن أخرى.

أو لعل السبب يعود لما ورد في نظرية وضع الأجندة التي أوضحت أن اعتماد وسائل الإعلام على وكالات الأنباء يأتي في إطار المنافسة بين الصحف إذ يقيد عنصري الوقت وتسارع الأحداث الصحفيين في تقديمهم وتقييمهم للقضايا لذا يعتبر التوجيه من خلال وسائل الإعلام الأخرى بمثابة تأكيد على أهمية القضايا الجديدة وصحة تقديمها من قبل الصحفيين⁽¹⁾.

خامساً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بنوع الإطار الإعلامي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

أظهرت الدراسة توظيف صحف الدراسة الإطار المحدد في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بنسبة (84.1%) مقابل (15.9%) للإطار العام.

وقد اعتمدت صحيفتي الدراسة على تقديم الحالات والنماذج والشواهد المرتبطة بالحدث وتركيزها على حالات معينة في إطار معالجتها لمختلف قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وهذا يشير إلى أن المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحف الدراسة تركز على جزئيات محددة من الحدث، وأن الأطر المحددة التي تم توظيفها فرضتها الأحداث، مثل: استشهاد فلسطينيين جراء العدوان على غزة، أو عمليات الاعتقال في الضفة الغربية والقدس وغزة، أو الاعتداء على التجمعات السلمية المناهضة للاستيطان أو مناصرة الأسرى وغيرهم، وغير ذلك.

سادساً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة باستراتيجية الأطر الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

جاء إطار "الصراع" في مقدمة الأطر المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحف الدراسة، وفي إطار المقارنة بين الصحيفتين فقد جاء إطار الصراع في صحيفة فلسطين بنسبة (71.3%) يقابله (65.4%)، وقد تفوقت صحيفة الحياة الجديدة في استخدام الإطار القانوني وخاصة في قضايا الاعتقال والاحتجاز بخلاف القانون وكذلك قضايا الحق في انتخابات حرة ونزيهة حيث بلغت نسبته (18%) يقابله (7.8%) في صحيفة فلسطين.

(1) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 17.

في حين تقاربت الصحيفتان في استخدام الإطار الإنساني حيث جاء بنسبة (7.9%)، (7.8%) في كل من صحيفة الحياة الجديدة وفلسطين على التوالي، وكذلك إطار الأهمية حيث بلغت نسبته (2.1%) في صحيفة الحياة الجديدة تقابله (1.3%) في صحيفة فلسطين، أما إطار المسؤولية فقد تفوقت في استخدامه صحيفة فلسطين بنسبة (11%) تقابلها (7.5%) في صحيفة الحياة الجديدة، وما سبق من نتائج يتفق مع نظرية وضع الأجندة التي ذكرت أن من ضمن مراحل عملية وضع الأجندة مرحلة وضع القضايا أو الأحداث التي تثير الاهتمام في إطارها الذي يضيف عليها المعنى ويسهل فهمها وإدراكها⁽¹⁾.

وتبين للباحثة أن مجيء إطار الصراع في مقدمة أنواع الأطر الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، يعود إلى سرعة تجدد الأحداث والوقائع اليومية لانتهاكات حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس وأراضي 48 نتيجة الممارسات اليومية للاحتلال (الإسرائيلي) ضد أبناء الشعب الفلسطيني، وكذلك الممارسات من قبل الأجهزة الأمنية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة ضد أبناء حركتي حماس وفتح ومواليهم بسبب حالة الصراع السياسي بين الطرفين واستمرار الانقسام الفلسطيني.

سابعاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمكان وقوع أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

وفيما يخص مكان وقوع الحدث فقد تقاربت النسب بين صحف الدراسة، في كل من قطاع غزة، والقدس وأراضي 48، ومتعدد الأماكن، إلا أن الفارق كان في تغطية أحداث الضفة الغربية إذ تقدمت صحيفة فلسطين حيث بلغت نسبتها (75%) مقابل (69.8%) في صحيفة الحياة الجديدة.

وتوضح الباحثة أن احتلال مكان وقوع الحدث في الضفة الغربية الصدارة أمراً طبيعياً نظراً لممارسات الاحتلال (الإسرائيلي) اليومية والمستمرة في الضفة الغربية وانتهاك حقوق الإنسان المدنية والسياسية للمواطن الفلسطيني من قتل واعتقالات وملاحقة للصحفيين والمؤسسات الإعلامية، ومنع المظاهرات المناهضة للاستيطان، وعلى صعيد آخر استمرار ممارسات الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية بملاحقة أنصار حركة حماس، وقمع الصحفيين، ومنع التجمعات السلمية، وما إلى ذلك.

(1) رحاب سليمان، مرجع سابق، ص 41، 42.

المطلب الثاني: يتناول نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات العامة لشكل قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

ويتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بقوالب المعالجة الصحفية المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وموقع المادة التحريرية، ووسائل الإبراز المستخدمة.

أولاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأشكال الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

أوضحت نتائج الدراسة أن الشكل الصحفي الغالب الذي تستخدمه الصحيفتان لتغطية قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية هو الخبر الصحفي، حيث بلغت نسبته في صحيفة الحياة الجديدة (45.2%) يقابله (35.5%) في صحيفة فلسطين، وهذا يتماشى مع طبيعة الصحيفتين كونهما صحيفتين يوميتين تعالجان ما يستجد من أحداث بالدرجة الأولى، وذلك يتوافق مع السرد الخبري للحدث، ولكنه لا يتفق مع طبيعة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تحتاج إلى التفسير والتحليل.

وتشير الباحثة إلى أنه بالرغم من أن الخبر هو أكثر الأنواع الصحفية مقدرة على تقديم الوقائع والحقائق والمعلومات المتعلقة بالأحداث المختلفة إلى القارئ وهو أكثر الأنواع الصحفية موضوعية وحيادية، ولكن هيمنة الطابع الخبري على تغطية قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسة كان سبباً في التصيير في استخدام الأشكال الصحفية الأخرى التي تعتمد على أسلوب التفسير والتحليل مثل التحقيق الصحفي الذي لم يرد بتاتاً في الصحيفتين وربما هذا يشير على عدم وجود صحفيين مؤهلين في الصحافة الفلسطينية، إذ يعد التحقيق الصحفي من أصعب الفنون الصحفية ويتطلب مقدرة وكفاءة عالية من المحرر، تتطلب أن يكون لديه المقدرة على التحليل والتفسير وتقديم اقتراحات وحلول. وقد اتفقت هذه النتيجة مع دراسة "قدري عبد المجيد" التي جاءت بها الأخبار المنشورة عن قضايا حقوق الإنسان في الصحف عينة الدراسة في الترتيب الأول بنسبة (36.3%)⁽¹⁾.

(1) قدري عبد المجيد، "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، مرجع سابق.

كما جاء التقرير في المرتبة الثانية حيث بلغ في صحيفة الحياة الجديدة نسبة (35.1%) يقابله (34%) في صحيفة فلسطين وهما نسبتان متقاربتان، وهي نتيجة طبيعية أن يحتل التقرير درجة متقدمة، وذلك لأن طبيعة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية تفرض تقديم مزيد من التفاصيل والتوضيحات بجانب نقل الحدث. وقد اتفقت هذه النتيجة كذلك مع دراسة قذري عبد المجيد "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، حيث جاء التقرير في الترتيب الثاني وبنسبة (25%) في الصحف عينة الدراسة⁽¹⁾.

أما الحوار الخبري فقد احتل المرتبة الثالثة، وكانت درجة اهتمام صحيفة فلسطين بالحوار الخبري أكبر حيث بلغت نسبته فيها (18.4%) مقابل (11%) في صحيفة الحياة الجديدة، الأمر الذي يشير إلى اهتمام صحيفة فلسطين بتقديم الأنواع الصحفية المتعلقة بالتوعية والتثقيف، كما يعكس اهتمام الصحيفة بالحوار الخبري مدى إدراك الصحفيين لضرورة إجراء المزيد من الحوارات حول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وضرورة توعية الناس بحقوقهم، وكيفية مواجهة الانتهاكات التي يتعرضون لها والدفاع عن حقوقهم.

وفيما يخص مواد الرأي فقد اتضح عدم اهتمام صحيفتي الدراسة بمواد الرأي على النحو المطلوب، حيث اقتصرت صحيفة الحياة الجديدة على المقال العمودي بنسبة (8.8%) مقابل (5.7%) في صحيفة فلسطين، وأغفلت المقال التحليلي الذي بلغت نسبته في صحيفة فلسطين (3.9%)، وحوار الرأي الذي بلغت نسبته كذلك في صحيفة فلسطين (2.5%)، وهذا يشير إلى عدم اهتمام الصحف بتقديم رأيها الواضح وموقفها الرسمي بشكل مباشر ومعالجتها العميقة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية من خلال مواد الرأي.

وذلك يتفق مع دراسة طه نجم بعنوان "معالجة الصحافة العربية لقضية حقوق الإنسان العربي" والذي أكدت النتائج على أن نسبة حجم اهتمام الصحافة بقضية حقوق الإنسان لم تكن على المستوى المتوقع، فقد كانت نسبة المقالات التي اهتمت بقضايا حقوق الإنسان ضئيلة خلال فترة الدراسة⁽²⁾.

(1) قذري عبد المجيد، "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، مرجع سابق.

(2) طه نجم، "معالجة الصحافة العربية لقضية حقوق الإنسان العربي"، مرجع سابق.

ثانياً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بموقع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

ونلاحظ أن الغالبية العظمى من المواد التي نشرتها الصحيفتان عن قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية (82.1%) كانت في الصفحات الداخلية، وتعد هذه النسبة طبيعية تتفق وطبيعة صحف الدراسة اليومية وتعدد اهتماماتها وتنوعها، حيث حرصت الصحيفتان على نشر تفاصيل الأحداث الخاصة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي تنشر لها عناوين في الصفحة الأولى، وتستكمل في الصفحات الداخلية، فقد خصصت الصحيفة هذه الصفحات واستطاعت في كل الأحوال أن تلبي رغبة القارئ في معرفة كل ما يرتبط بقضايا حقوق الإنسان.

بينما جاءت الصفحات الأولى في الترتيب الثاني، واحتلت نسبة معقولة حيث وصل إلى (15.7%)، خاصة كون الصفحة الأولى بمثابة الواجهة للصحيفة التي تسعى إلى عرض مختلف القضايا والموضوعات التي تتناولها الصحف، لإحداث التنوع في موضوعاتها لتستكمل في الصفحات الداخلية.

كما كشفت الدراسة عن تراجع المواضيع المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصفحات الأخيرة حيث وصلت إلى (2.1%) نظراً لطبيعة هذه الصفحة التي تتبعها الصحف كمساحات إعلانية من ناحية، واقتصارها على الأخبار الخفيفة من ناحية أخرى عدا عن نشر الكاريكاتير عليها.

وفي سياق المقارنة بين الصحيفتين نجد عدم وجود فروق بين الصحيفتين فيما يتعلق بسياسة نشر المواد المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وتوزيعها على الصفحات، وهذا ما يشير إلى وجود قدرًا من التشابه في الموقف من قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة، وربما يترجم هذا التوافق في السياسة التحريرية للصحيفتين ووحدة موقفهما من هذه القضايا.

واتفقت هذه النتيجة مع نظرية الأجندة التي أوضحت أن اهتمام النظرية بأسلوب تناول وعرض القضايا في وسائل الإعلام يكون من خلال عدة محاور، مثل موقع الحدث في وسائل الإعلام، ونوع القضية وطبيعتها⁽¹⁾.

(1) أماني فهمي، مرجع سابق، ص 17.

ثالثاً: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بعناصر الإبراز المستخدمة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

وبالنسبة لوسائل الإبراز المستخدمة فقد جاءت الصورة الخبرية بالمرتبة الأولى من بين وسائل الإبراز المستخدمة في الصحيفتين رغم تفوق صحيفة الحياة الجديدة في استخدام الصورة الخبرية حيث بلغت نسبتها (66.4%) تقابلها (41.9%) في صحيفة فلسطين، في حين جاءت الصورة الشخصية بالمرتبة الثانية حيث تفوقت صحيفة فلسطين في استخدام الصورة الشخصية حيث بلغت نسبتها (26.7%) تقابلها (2.8%) في صحيفة الحياة الجديدة، ويأتي هذا الاهتمام بالصورة لما لها من قوة في التعبير وإضفاء مصداقية للخبر وإعطائه نوعاً من الحيوية والحركية، ويؤكد حرص الصحيفتين على تقديم الوقائع المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان في إطار واقعي.

كما كشفت الدراسة قلة استخدام الصحف لعناصر الإبراز كالإطار والأرضيات لما لها من أهمية في لفت أنظار القارئ إلى الموضوع ودفعه لقراءته لتمييزه عن غيره من الموضوعات المنشورة على الصفحة، حيث تقاربت نسبتا اهتمام صحف الدراسة بالإطار حيث بلغ في صحيفة الحياة الجديدة (19.7%) يقابله (17.1%) في صحيفة فلسطين، أما الأرضيات فقد بلغت في صحيفة فلسطين (14.3%) يقابله (11.3%) في صحيفة الحياة الجديدة.

المبحث الثاني

مناقشة نتائج تحليل الخطاب الصحفي

يسعى هذا المبحث إلى مناقشة نتائج دراسة تحليل الخطاب الصحفي الفلسطيني، وتم تقسيم المبحث إلى أربعة مطالب، حيث يتناول المطلب الأول نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطروحات، أما المطلب الثاني يتناول نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمسارات البرهنة، بينما يتناول المطلب الثالث نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالقوى الفاعلة، ويعرض المطلب الرابع نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطر المرجعية.

المطلب الأول: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطروحات:

يتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بأطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتي تتضمن (الاعتقالات، القتل العشوائي، عزل القدس وتقسيم الضفة، السطو على مؤسسات إعلامية، تراجع حرية الصحافة، انتخابات النقابة، ضمانات حرية الرأي والتعبير، الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي، إضراب الأسرى عن الطعام، تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى، الانتخابات العامة، الانتخابات البلدية، تشكيل الكتل الانتخابية، شرط التوظيف، تشكيل المؤسسات الأهلية، تظاهرات الضفة).

أولاً: قضية الحق في الحياة:

1- الاعتقالات:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية اهتمام صحيفة فلسطين بأطروحة "الاعتقالات" بنسبة (4.9%) مقابل (2.9%) في صحيفة الحياة الجديدة، وتأتي هذه النسبة الضعيفة في المعالجة في صحيفتي الدراسة نظراً لعدم وجود عمليات اغتيال من جانب الاحتلال (الإسرائيلي) ضد الفلسطينيين.

وتشير الباحثة إلى تقصير الصحافة الفلسطينية في إبراز العدوان (الإسرائيلي) ضد الشعب الفلسطيني بالشكل المطلوب، وإلا لما كان هذا التمادي في عمليات للمدنيين الفلسطينيين، حيث جعل من عمليات القتل والاعتقال أمراً عادياً يمر عليه قارئ الصحيفة مرور الكرام، وكأن الدم الفلسطيني أصبح رقماً لا يقدم أو يؤخر، فيما الإعلام (الإسرائيلي) أو المرتبط به لا يوفر أية مناسبة لتضليل الرأي العام العالمي عند حصول أية عملية ضد الجيش (الإسرائيلي).

وما يؤكد ذلك ما طرحه الكاتب "يحيى رباح"، حيث كتب قائلاً: "تلاحظ في مواجهة هذه الحملة (الإسرائيلية) الدموية، الدرجة التي وصلت إليها رداءة الموقف الدولي، وخاصة الموقفين الأمريكي والأوروبي، إلى الحد الذي جعل إسرائيل المتوحشة في ظل أقصى درجات انحدارها الأخلاقي ما تزال تحتكر دور الضحية لنفسها في الخطاب السياسي الأمريكي والغربي عموماً، بحيث إن البيانات الأمريكية والأوروبية تطلب من غزة الضحية أن توقف إطلاق النار، ولا تطلب من إسرائيل شيئاً"⁽¹⁾.

2- القتل العشوائي:

كشفت نتائج التحليل تفوق صحيفة الحياة الجديدة على صحيفة فلسطين في معالجة أطروحة "القتل العشوائي" بنسبة (11.4%)، (9.4%) على التوالي، وهذا يتفق مع ما توصلت إليه نتائج تحليل المضمون في قياس نسبة اهتمام صحيفتي الدراسة بقضية الحق في الحياة، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (16.2%) مقابل (12.8%) في صحيفة فلسطين.

وتشير الباحثة بالاستناد إلى النتائج السابقة إلى ضعف معالجة صحيفتي الدراسة لقضية الحق في الحياة وما تضمنته من أطروحات برغم أهميتها، نظراً لشن الاحتلال (الإسرائيلي) لعدوان على غزة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، حيث بلغت تلك الجرائم ذروتها خلال الفترة (14-21) نوفمبر، حيث نفذت قوات الاحتلال عملية عسكرية واسعة النطاق على قطاع غزة أسفرت عن استشهاد (171) فلسطينياً.

وأكدت الباحثة أن مهمة الإعلام الفلسطيني بشكل عام، والصحافة بشكل خاص تتمثل في فضح ممارسات وسياسات الاحتلال (الإسرائيلي) على المستوى العالمي، ودحض الرواية (الإسرائيلية) التي تسعى من خلالها إسرائيل لإطالة عمر الاحتلال (الإسرائيلي) لأرضنا تحت حجج أمنية واهية من أجل الاستمرار في انتهاك حقوق الشعب الفلسطيني.

ثانياً: قضية حرية التنقل:

1- عزل القدس وتقسيم الضفة:

انفردت صحيفة فلسطين في تناول أطروحة "عزل القدس وتقسيم الضفة"، حيث جاءت بنسبة (6.7%) وهي نسبة ضعيفة مقارنة بأهميتها وخطورة قضية الاستيطان ومصادرة الأراضي وإعاقة حركة المواطنين في الضفة وحالة الحصار المفروض على قطاع غزة، وهذا ما اتفق مع نتائج

(1) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

دراسة تحليل المضمون والتي أشارت أيضاً إلى ضعف المعالجة الصحفية لقضية حرية التنقل، والتي جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (6.4%) مقابل (5.7%) في صحيفة الحياة الجديدة.

ثالثاً: قضية حرية الرأي والتعبير:

1- أطروحة السطو على المؤسسات الإعلامية:

انفردت صحيفة الحياة الجديدة بأطروحة "السطو على المؤسسات الإعلامية"، حيث جاءت بنسبة (5%)، وتناولت اقتحام قوات الاحتلال (الإسرائيلي) لمقري محطات تلفزيون وطن والقدس التربوي ومصادرة معدات البث وكاميرات وأجهزة مختلفة وملفات تخص القنوات التلفزيونية⁽¹⁾، وكذلك سطو عناصر حماس على نقابة الصحفيين في غزة⁽²⁾.

وفي هذا السياق تشير الباحثة إلى أهمية مواصلة الإعلام الفلسطيني وخاصة الصحافة لدورهم في فضح ممارسات الاحتلال (الإسرائيلي) بالرغم من المضايقات التي تعترض عملهم، والاعتداءات المتكررة والتي قد تؤدي بحياة الصحفيين في بعض الأحيان، ولكن ذلك لا يمنعهم من نقل الحقيقة للعالم والاستمرار في فضح جرائم الاحتلال (الإسرائيلي).

وعلى صعيد آخر تؤكد الباحثة على ضرورة تحييد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية عن الصراع السياسي والخلافات بين الفصائل الفلسطينية، وعدم المساس بحرية الإعلام والصحفيين، حيث ما زلنا تحت الاحتلال (الإسرائيلي)، ونجاح العمل الإعلامي وخاصة الصحفي له دور كبير وفعال في حماية القضية الفلسطينية ونجاح المشروع الوطني وتقويت الفرصة على الاحتلال (الإسرائيلي) من النيل من قضيتنا العادلة.

2- أطروحة تراجع حرية الصحافة الفلسطينية:

كشفت نتائج الدراسة عن تفوق صحيفة الحياة الجديدة في تناول أطروحة "تراجع حرية الصحافة الفلسطينية"، حيث جاءت بنسبة (9.3%)، مقابل (6.3%) في صحيفة فلسطين.

واتضح موقف منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة المؤيد لتراجع حرية الصحافة في فلسطين، من خلال ما طرحه الكاتب الصحفي "أسامة الفرا" بما جاء في التقرير السنوي الصادر

(1) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "إسرائيل تطارد وسائل الإعلام"، مرجع سابق، ص 24.

(2) عاطف أبو الرب، "إلى من يسمو أنفسهم لجنة تسيير الأعمال في نقابة الصحفيين.. كفى تزييفاً وكذباً"، مرجع سابق، ص 4.

عن منظمة "مراسلون بلا حدود لحرية الصحافة" عن حصول فلسطين على المركز 153 ضمن التصنيف العالمي لحرية الصحافة، من بين (179) دولة شملها التقرير، حيث تراجعت فلسطين ثلاث درجات عن مكانتها في العام الماضي (1).

3- أطروحة انتخابات نقابة الصحفيين الفلسطينيين:

انفردت صحيفة فلسطين في تناول أطروحة "انتخابات نقابة الصحفيين الفلسطينيين"، حيث جاءت بنسبة (4.9%)، حيث أظهر منتج خطاب صحيفة فلسطين معارضتهم لانتخابات النقابة، وهذا ما أكده الكاتب "سمير زقوت"، قائلاً: "إجراء الانتخابات الأخيرة لنقابة الصحفيين في التاسع والعاشر من آذار (مارس) 2012م، جاءت لتكرس واقع إفراغ النقابة من محتواها المهني وتعزز الانقسام"⁽²⁾.

وتشير الباحثة إلى أهمية إجراء انتخابات لنقابة الصحفيين الفلسطيني ولكن على مستوى الوطن، وليس في الضفة الغربية دون قطاع غزة أو العكس، لما لذلك من تأثير على ترابط الجسم الصحفي الفلسطيني وعلى مضمون الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، مما ينعكس بالإيجاب على القضية الفلسطينية ومشروع التحرر من الاحتلال، وبناء على ذلك يتوجب توحيد الجهود من جميع الإعلاميين والصحفيين من أجل النهوض بالإعلام الفلسطيني ومواجهة الانقسام وإعادة الوحدة الفلسطينية وليس العمل على تكريسه وامتداده إلى المؤسسة الإعلامية الفلسطينية.

4 - أطروحة ضمانات حرية الرأي والتعبير:

انفردت صحيفة الحياة الجديدة بأطروحة "ضمانات حرية الرأي والتعبير"، حيث جاءت بنسبة (5.7%)، حيث أكد منتج الخطاب الصحفي في صحيفة الحياة الجديدة على أهمية التأكيد أمام أصحاب السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية بضرورة احترام حرية الرأي والرأي الآخر والتعبير، والحق في الوصول للمعلومات وتعميمها، وتعزيز الديمقراطية، وضمان السلامة لأصحاب الرؤى المتناقضة مع قادة الأنظمة السياسية⁽³⁾.

(1) أسامة الفرا، حواديث- "ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(2) سمير زقوت، "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني"، مرجع سابق، ص 20.

(3) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "يوم الصحافة وحرية الرأي"، مرجع سابق، ص 20.

ويؤخذ على قانون المطبوعات والنشر الفلسطيني أنه أبقى الصحفي الفلسطيني دون حصانة أو حماية خلال أدائه مهامه داخل المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها، كما أغفل ضرورة إبعاد الأجهزة الأمنية عن وسائل الإعلام أو التدخل في شؤونها⁽¹⁾، أو قمع العاملين في مجال الصحافة، باعتبار الأجهزة الأمنية مصدر رعب لإرهاب وإخافة الصحفيين، مما يفقد أي أمل في إرساء صحافة حرة في الوطن⁽²⁾.

وهذا يختلف مع نصوص أهم المواثيق الدولية التي نصت على احترام حرية الرأي والتعبير بشتى صورها في الوصول للمعلومات وتداولها، التي تشكل سندا قانونياً للعمل الصحفي والإعلامي بشكل عام في وقت السلم والحرب، ويعد تجاوزها أو الانتقاص منها أو انتهاكها جريمة دولية يعاقب عليها القانون الدولي⁽³⁾.

رابعاً: قضية الاعتقال والتعذيب:

1- إضراب الأسرى عن الطعام:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية أن أطروحة "إضراب الأسرى عن الطعام" حازت على النسبة الأكبر بين أطروحات قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، إلا أنها جاءت بفارق في نسبة تناولها في صحيفتي الدراسة، حيث جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (17.4%) مقابل (12.9%) في صحيفة الحياة الجديدة، وهذا يعبر عن توجهات الخطاب الصحفي في صحيفتي الدراسة، وارتباطه بالتوجهات الرسمية.

ويتأكد هذا المعنى من خلال ما ذكره الكاتب فايز أبو شمالة، قائلاً: "تدخلت قيادة السلطة الفلسطينية في رام الله، وأوعزت إلى قيادة فتح في السجون، بعدم المشاركة في الإضراب، خشية تحرك الشارع الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة، وإمكانية تحول مظاهرات التضامن مع الأسرى إلى مظاهرات غضب ضد التطبيع مع إسرائيل، وضد التنسيق الأمني مع المخابرات (الإسرائيلية)، وضد المفاوضات العبيثة، وضد حماية أمن المستوطنين، وضد الزج بالمقاومين في سجون السلطة"⁽⁴⁾.

(1) ماهر العلمي، مرجع سابق، ص 2.

(2) ميرفت جابر، مرجع سابق، ص 20.

(3) علاء محمد، مرجع سابق، ص 103.

(4) فايز أبو شمالة، وماذا بعد- "المطالب الخبيثة لأبطال أسرى الحرية"، مرجع سابق، ص 5.

وتشير الباحثة إلى أن ضعف الدور الإعلامي يأتي بسبب ضعف الدور الرسمي في الاهتمام بقضايا الأسرى، ووضع احتياجاتهم على أولويات الأجندة السياسية، وهذا يتفق مع ما أكدته نظرية وضع الأجندة بأن الصحف تتخذ من أولويات قضايا السياسة العامة ودوائر صنع القرار وأولويات اهتمام صانعي القرار متغيراً تابعاً لها، حيث تنشأ أجندتها عن طريق الحكومة والسياسة⁽¹⁾.

وتبين الباحثة أن التوجه السياسي لصحيفتي الدراسة يساهم بوضوح في التأثير على صياغة خطابها نحو أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، حيث إنه لم يلتزم بناء الخطاب الصحفي بمحددات واضحة، وإنما تأثر بشكل ملموس بالموقف الرسمي للجهة المالكة للصحيفة.

2- تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى:

كشفت نتائج الدراسة وجود فارق كبير بين نسبة اهتمام صحيفتي الدراسة بأطروحة "تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى"، حيث حظيت في صحيفة فلسطين بنسبة (19.2%) مقابل (8.6%) في صحيفة الحياة الجديدة، وهذا ما يتوافق مع نتائج تحليل المضمون، حيث جاءت نسبة الاهتمام بقضية حظر التعذيب في صحيفة فلسطين (15.2%) مقابل (11%) في صحيفة الحياة الجديدة، وهذا يعكس اهتمام صحيفة فلسطين بقضية تعذيب الأسرى الفلسطينيين، وتوظيفها من أجل تقديم القوة السياسية التي تعبر عنها باعتبارها المدافعة عن الأسرى في مقابل محاولة تأطير السلطة الوطنية الفلسطينية باعتبارها المسؤولة عن عدم العمل من أجل معالجة قضايا الأسرى في سجون الاحتلال.

وهذا يتفق مع ما ذكره الكاتب "يوسف رزقة" في طرحه، قائلاً: "قيادة السلطة فشلت في نقل الملف وبالذات حقوق الأسرى الحياتية اليومية إلى مستويات دولية حقوقية مدنية، لتشكيل رأي عام يساند حق الأسير، ويطالب بتشكيل لجنة دولية حقوقية للتفتيش على السجون والتحقيق في الانتهاكات الخطيرة ضد حياة الأسير الفلسطيني"⁽²⁾.

وتشير الباحثة إلى أن الصحافة الفلسطينية بشكل عام مقصرة تجاه قضايا تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى في السجون من حيث حجم التغطية والعرض، وهذا ما أبرزته النتائج المشار إليها سابقاً، مقارنة مع واقع المعاناة التي يلاقيها الأسرى في سجون الاحتلال، ومن هنا يتوجب

(¹) Werner J. Severin & James. Tankard, Op. Cit. P. 222.

(²) يوسف رزقة، أبعاد - "من للأسرى؟!"، مرجع سابق، ص32.

على الصحافة الفلسطينية أن تسعى من أجل أن يكون هناك ثمة إيمان عميق لحق الإنسان بالحياة الكريمة، والأهم أن يكون هناك تحييد تام للصحافة الفلسطينية والنأي عن الصحافة الحزبية في معالجة قضايا التعذيب تبعاً للموقف السياسي للجهة القائمة على الصحيفة، حيث إن السعي لإنهاء ممارسات التعذيب وانتهاك حقوق المحتجزين مهم جداً لتعزيز أسس بناء الدولة الفلسطينية الديمقراطية المستقلة العادلة.

وإجمالاً فإن الخطاب الصحفي لصحيفتي الدراسة الخاص بقضية الاعتقال والتعذيب متشابه رغم الاختلاف الأيديولوجي بينهما. وهذا يتفق مع نظرية الأجنحة التي أوضحت أن من التأثيرات التي تشكل محتوى الوسيلة الاتصالية تأثير الأيديولوجية ويرتبط بسياسة الدولة وطبيعة النظام⁽¹⁾.

3- الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية ضعف اهتمام صحيفتي الدراسة بأطروحة "الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي"، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (7.1%) مقابل (6.7%) في صحيفة فلسطين.

وتؤكد الباحثة على ضرورة معالجة قضية معتقلي الرأي والمعارضين السياسيين باعتبارها من أخطر المشاكل التي تواجه المجتمع الفلسطيني في وقتنا الحاضر في ظل الانقسام السياسي الذي نعيشه، ومن القضايا التي تقف عائقاً أساسياً أمام قضية المصالحة الفلسطينية، حيث إن الاعتقال السياسي يعمل على استنزاف كافة الطاقات الوطنية في الصراعات الداخلية والمستفيد الأكبر من ذلك هو الاحتلال (الإسرائيلي).

وتشير الباحثة إلى أهمية دور الإعلام في بالتنسيق بين المؤسسات الإعلامية الفلسطينية لتنظيم الحملات الإعلامية التي تعمل على فضح سياسة الاعتقال السياسي وتبرز تأثيره الكارثي على القضية الفلسطينية.

خامساً: قضية الحق في الانتخاب:

1- إجراء الانتخابات العامة:

أوضحت نتائج الدراسة التحليلية عن تساوي نسبة اهتمام صحيفتي الحياة الجديدة وفلسطين بأطروحة الانتخابات العامة، حيث جاءت بنسبة (7.1%) لكل منهما.

(1) ندية القاضي، مرجع سابق، ص 242، 243.

ورغم أهمية الحق في الانتخاب باعتباره حجر الأساس الذي يمكن أن تتأسس عليه مختلف الحقوق السياسية الأخرى، إلا أن نتائج تحليل الخطاب تشير إلى اختلاف موقف منتج الخطاب من إجراء الانتخابات العامة، ففي الوقت الذي أيد فيه منتج خطاب صحيفة الحياة الجديدة إجراء الانتخابات كضرورة وطنية من أجل إعادة إحياء العملية الديمقراطية وإنهاء الانقسام السياسي⁽¹⁾، يرى منتج خطاب صحيفة فلسطين أن الظروف الحالية وخاصة استمرار وجود الاحتلال (الإسرائيلي) في الضفة الغربية لا تسمح بإجراء انتخابات، وكذلك استمرار الانقسام السياسي الذي يقف عائقاً في إمكانية إجراء انتخابات حرة ونزيهة⁽²⁾، حيث تهدف حركة فتح من إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية لإخراج حركة حماس من الحكم بعد أن وصلت له بعد فوزها بانتخابات عام 2006م⁽³⁾.

2- إجراء الانتخابات البلدية:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية عن تقارب نسبة اهتمام صحيفتي الدراسة في تناول أطروحة "إجراء الانتخابات البلدية"، حيث جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (7.6%) مقابل (7.1%) في صحيفة الحياة الجديدة.

وقد اختلف موقف منتج الخطاب في الصحيفتين نحو عملية إجراء الانتخابات البلدية ما بين مؤيد لها في صحيفة الحياة الجديدة، ومعارض في صحيفة فلسطين، وهذا يعكس توجهات الخطاب الصحفي نحو سياسة الجهة المالكة للصحيفة والسياسة التحريرية التي تعكس وجهة الحزب السياسي التي تنتمي له الصحيفة، فكما هو معلوم موقف السلطة الوطنية الفلسطينية المؤيد لإجراء الانتخابات البلدية والتي أقدمت بالفعل على إجرائها في الضفة الغربية باستثناء قطاع غزة، إلا أنها لم تستكمل على أمل أن تتم المصالحة ويتم إجراؤها في الضفة الغربية وقطاع غزة، أما موقف حركة حماس في قطاع غزة الرفض لإجراء الانتخابات البلدية كان نابع من استمرار الانقسام الفلسطيني وعدم الثقة في إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

(1) عبد الحكيم صلاح، "حسم الانتخابات المحلية"، مرجع سابق، ص 9.

(2) عصام عدوان، "في المقاومة لا انتخابات تحت حراب الاحتلال"، مرجع سابق، ص 20.

(3) أيمن أبو ناهية، "انتخابات محلية ناقصة"، مرجع سابق، ص 18.

3- تشكيل الكتل الانتخابية:

انفردت صحيفة الحياة الجديدة بتناول أطروحة "تشكيل الكتل الانتخابية"، حيث جاءت بنسبة (5.7%)، حيث تناول منتج خطاب صحيفة فلسطين سلبيات تشكيل الكتل الانتخابية الخاصة بالانتخابات البلدية التي جرت بالضفة الغربية⁽¹⁾.

ومن خلال تتبع الباحثة لتناول قضية الحق في الانتخاب في صحيفتي الدراسة خلال المدة الزمنية المحددة للدراسة، وجدت عدم التعامل مع قضية الانتخابات بالعمق والتحليل المطلوب، وإنما اقتصر دور الصحيفتان على نشر الأخبار، أي التعامل مع القضية كخبر يومي، حيث لم تأخذ قضية تأجيل الانتخابات الحيز المطلوب في صحيفتي الدراسة، ولم يكن هنالك بحث حقيقي واستقصاء من قبل الصحفيين عن سبب التأجيل، ولم يتم التطرق لها عبر مواد الرأي بشيء من التفصيل والتحليل والتفسير.

ومما سبق يتبين للباحثة أن الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين في طرحه لقضية الحق في الانتخاب، جاء من منظور التوجه السياسي لحركة حماس إزاء القضية المطروحة الراضة لإجراء الانتخابات في ظل الانقسام السياسي وعدم الثقة في إجراء انتخابات حرة ونزيهة، وكذلك صحيفة الحياة الجديدة التي انطلقت بدورها في فحوى خطابها استناداً للتوجه الرسمي للسلطة الفلسطينية الداعم لإجراء الانتخابات للتخلص من حالة الانقسام السياسي وإنهاء حكم حماس لقطاع غزة، وبالتالي كلتا الصحيفتين كانتا موجّهتين من قبل القائمين عليها، على عرض زوايا القضية وأبعادها من منظورها الخاص.

ويتفق ذلك مع دراسة على العمار بعنوان "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية"، والذي أظهرت نتائجها اختلاف المعالجة الصحفية للخطاب الصحفي لصحيفة الثورة الحكومية عن خطابات باقي صحف الدراسة في قضية الانتخابات حيث وصفتها الثورة بأنها حرة ونزيهة، في حين اتفقت باقي الصحف على حدوث تزوير في كافة مراحل العملية الانتخابية⁽²⁾.

(1) مازن بغدادي، "فشة غل عالماشي"، مرجع سابق، ص 11.

(2) على العمار، مرجع سابق.

سادساً: قضية الحق في تقلد الوظائف العامة:

1- شرط التوظيف:

انفردت صحيفة الحياة الجديدة بتناول أطروحة "الحصول على وظيفة" بنسبة (2.2%)، حيث انتقدت الصحيفة عبر خطابها قرار مجلس الوزراء إلغاء شرط السلامة الأمنية المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية، واعتبرته قراراً خاطئاً⁽¹⁾.

وتشير الباحثة إلى أن عدم اهتمام صحيفتي الدراسة بقضية الحصول على وظيفة يعد خلافاً في سياستهما التحريرية ويشير إلى عدم اكتراث القائم بالاتصال بالقضايا التي تهم الجمهور، حيث تعد قضية الحصول على وظيفة من القضايا المهمة التي تترك عدد كبير من أبناء الشعب الفلسطيني، حيث وصلت نسبة البطالة في فلسطين في العام 2013م إلى أكثر من (20%) وهذا يشير إلى مدى أهمية القضية وخطورتها على المجتمع، ومدى الحاجة إلى دور فعال للصحافة من أجل طرح القضية بعمق والمساعدة في وضع حلول لها.

سابعاً: قضية الحق في تشكيل الجمعيات:

1- تشكيل المؤسسات الأهلية:

انفردت صحيفة فلسطين في تناول أطروحة "تشكيل المؤسسات الأهلية"، حيث جاءت بنسبة (4%)، وهذا يتفق مع نتائج دراسة تحليل المضمون حيث انفردت أيضاً صحيفة فلسطين في معالجة قضية الحق في تشكيل الجمعيات وجاءت بنسبة (0.7%).

وتنوه الباحثة إلى المسؤولية الملقاة على عاتق الصحف الفلسطينية تجاه معالجة قضية الحق في تشكيل المؤسسات الأهلية وما يعترض تلك المؤسسات من انتهاكات مثل الاعتداء عليها من قبل أجهزة حكومية أو غيرها ومصادرة أدواتها وأجهزتها، أو إغلاقها ومنعها من العمل، فمثل هذه الممارسات بحاجة إلى دور فاعل من الصحافة لمعالجتها ورصد الانتهاكات التي تتعرض لها، وفق منهجية علمية مدعومة بالحقائق والوثائق اللازمة، وإثارة النقاش حولها بشفافية ومهنية، والتأثير على الرأي العام باتجاه حماية تلك المنظمات وتعزيز دورها بما يخدم مصالح الشعب الفلسطيني، وحث الجهات الرسمية على القيام بدورها إزاء حماية القانون والحقوق والحريات الخاصة والعامة.

(1) موفق مطر، سؤال عالماشي- "السلامة الأمنية.. لماذا الآن"، مرجع سابق، ص 6.

ثامناً: قضية الحق في التجمع السلمي:

1- تظاهرات الضفة الغربية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية عن تقارب نسبة اهتمام صحيفتي الدراسة بتناول أطروحة "تظاهرات الضفة"، حيث جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (5.8%)، مقابل (5%) في صحيفة فلسطين، وقد اختلفت مع نتائج دراسة تحليل المضمون، حيث تفوقت صحيفة "الحياة الجديدة" على صحيفة فلسطين، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (17.1%) مقابل (7.1%) في صحيفة فلسطين.

وتشير البيانات السابقة إلى ضعف اهتمام صحيفتي الدراسة بقضية الحق في التجمع السلمي، وهذا يعكس طبيعة السياسة التحريرية للصحيفتين التي تركز على قضايا محددة وتغفل قضايا أخرى في الوقت الذي تعد فيه قضية الحق في التجمع السلمي من القضايا الرئيسية في قضايا حقوق الإنسان السياسية والتي تتيح للجمهور التعبير على رأيهم بحرية، لذلك كان يتوجب على صحيفتي الدراسة الاهتمام بهذه القضية بشكل أكبر.

المطلب الثاني: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمسارات البرهنة:

يتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بمسارات البرهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، والتي تتضمن المبررات (حجج، مطالب، نتائج)، والأدلة (إحصائيات، وبيانات وتقارير صحفية، وأحدث، وتصريحات).

أولاً: المبررات:

1- الحجج:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية وجود تقارب بين صحيفتي الدراسة في استخدام الحجج، حيث بلغت نسبتها في صحيفة الحياة الجديدة (35.7%) مقابل (35%) في صحيفة فلسطين.

ومن أبرز الأطروحات التي ساق منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة حجج لدعمها أطروحة السطو على المؤسسات الإعلامية، وأطروحة تراجع حرية الصحافة في فلسطين، وأطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، وأطروحة إجراء الانتخابات العامة، وأطروحة تأجيل الانتخابات البلدية، وأطروحة التظاهرات في الضفة الغربية.

بينما كان من أبرز الأطروحات التي استخدم منتجو الخطاب في صحيفة فلسطين الحجج لدعمها أطروحة الاغتيالات، وأطروحة عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية، وأطروحة انتخابات نقابة

الصحافيين الفلسطينيين، وأطروحة تراجع حرية الصحافة، وأطروحة الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي، وأطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، وأطروحة التظاهرات في الضفة.

2- المطالب:

1/2 - الاقتراحات:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة الحياة الجديدة في طرح الاقتراحات على صحيفة فلسطين، حيث جاءت نسبتها في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (28.6%)، مقابل (15%) في صحيفة فلسطين.

واستخدم منتج الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة الاقتراحات في أطروحة الاغتيالات، وأطروحة السطو على المؤسسات الإعلامية، وأطروحة ضمانات حرية الرأي والتعبير، وأطروحة تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى، وأطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، وأطروحة إجراء الانتخابات العامة، وأطروحة تظاهرات الضفة الغربية.

أما في صحيفة فلسطين فكانت أبرز الأطروحات التي قدم منتج الخطاب إلى الاقتراحات فيها هي أطروحة الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي، وأطروحة إضراب الأسرى، وأطروحة تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى.

2/2 - الحلول:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة فلسطين في تقديم الحلول لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على صحيفة الحياة الجديدة، حيث جاءت نسبتها في صحيفة فلسطين (15%) مقابل (7.1%) في صحيفة الحياة الجديدة.

ومن أبرز الأطروحات التي ساق منتج الخطاب الصحفي معها الحلول في صحيفة الحياة الجديدة، أطروحة القتل العشوائي، وأطروحة السطو على مؤسسات صحفية. وفي صحيفة فلسطين كانت أبرز الأطروحات هي أطروحة الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي، وأطروحة إضراب الأسرى عن الطعام، وأطروحة تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى، وأطروحة

3/2 - النتائج:

بينت نتائج الدراسة التحليلية وجود فارق في الاستنتاجات بين خطاب صحفيي الدراسة، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (8.2%) مقابل (6.4%) في صحيفة فلسطين.

وتعد أطروحة إضراب الأسرى عن الطعام من أبرز الأطروحات التي ساق منتجوا الخطاب الصحفي في صحيفة الحياة الجديدة معها النتائج، أما في صحيفة فلسطين فكانت أبرز الأطروحات هي أطروحة إجراء الانتخابات العامة، وأطروحة ضمانات حرية الرأي والتعبير.

ثانياً: الدلائل:

1- الأحداث:

بينت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة الحياة الجديدة على صحيفة فلسطين في مسارات البرهنة المتمثلة في الأحداث، حيث بلغت نسبتها في صحيفة الحياة الجديدة (9.2%) مقابل (3.6%) في صحيفة فلسطين.

فقد اعتمدت صحف الدراسة على الأحداث كمرجعية هامة في معالجتها لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، مثل سطو مجموعة من حماس على نقابة الصحفيين في قطاع غزة، واقتحام قوات الاحتلال (الإسرائيلي) لمقري محطات تلفزيون وطن والقدس التربوي، وقرار إلغاء إجراء "السلامة الأمنية" المطلوب كشرط للتوظيف في المؤسسات الحكومية، وقرار إجراء الانتخابات المحلية، وعمليات الاحتجاج التي شهدتها الأراضي الفلسطينية الأسبوع الماضي ضد الغلاء والأوضاع الاقتصادية الصعبة.

وكذلك انتهاء تشكيل الكتل الانتخابية لخوض الانتخاب لمجلس بلدية قلقيلية، ومواصلة معركة الأمعاء الخاوية، ومواصلة طائرات ودبابات وزوارق إسرائيل الحربية القصف الهجمي على السكان الفلسطينيين العزل، وإبادة القصف (الإسرائيلي) لعائلة الدلو بأكملها، واغتيال الفتى الفلسطيني محمد السلايمة، إضافة إلى المناسبات، مثل: يوم الأسير ويوم الصحافة العالمي.

2- التصريحات:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تقارب صحيفتي الدراسة في استخدام التصريحات كمسار برهنة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت نسبتها في صحيفة فلسطين (4.3%)، مقابل (4.1%) في صحيفة الحياة الجديدة.

وأبرز منتجوا خطاب صحيفة الحياة الجديدة التصريحات في أطروحة الاغتيالات، وأطروحات تظاهرات الضفة الغربية، أما في صحيفة فلسطين فقد برزت في قضية الاعتقال والتعذيب.

3- الإحصاءات:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة فلسطين على صحيفة الحياة الجديدة في استخدام الإحصاءات كمسار برهنة للتدليل على قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت في صحيفة فلسطين بنسبة (17.1%)، مقابل (4.1%) في صحيفة الحياة الجديدة.

واستند منتجو الخطاب في صحيفة الحياة الجديدة إلى الإحصاءات في معالجة قضية الحق في الحياة، وقضية الحق في الانتخاب، أما في صحيفة فلسطين فقد استخدمتها لدعم قضايا تشكيل الجمعيات، وقضية الانتخاب، وقضية الاعتقال والتعذيب، وقضية الحق في الحياة.

4- البيانات الصحفية والتقارير:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تقارب صحيفتي الدراسة في الاستناد إلى البيانات الصحفية والتقارير لدعم أطروحاتها، حيث جاءت نسبتها في صحيفة فلسطين (3.6%) مقابل (3.1%) في صحيفة الحياة الجديدة.

وأورد منتجو خطاب صحيفة الحياة الجديدة البيانات الصحفية والتقارير في قضية حرية الرأي والتعبير، وقضية الاعتقال، وقضية الحق في الحياة، أما في صحيفة فلسطين فقد برزت في أطروحة عزل القدس وتقسيم الضفة، وأطروحة تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى.

وتبين للباحثة من خلال ما سبق:

الاتفاق بين مسارات البرهنة في خطاب الصحيفتين حينما تتعلق القضايا بانتهاكات من الجانب (الإسرائيلي) لحقوق الفلسطينيين، ولكن يتضح الفرق والصراع في مسارات البرهنة في الخطاب بين صحيفتي الدراسة حينما يتعلق الأمر بالانتهاكات الفلسطينية- الفلسطينية، حيث يبرز خطاب الصدام والتقليل من شأن الآخر وتقويض شرعية الآخر وإلقاء التهم على الآخر بالتواطؤ ضد القضية الفلسطينية ومصالحة الشعب الفلسطيني، وذلك يعود إلى حالة الانقسام السياسي الذي انعكس على الصحافة الفلسطينية بشكل مباشر وأدى إلى وجود صراعات وانقسام في الخطاب الصحفي الفلسطيني وأبرز التوظيف السياسي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

واتفق ذلك مع دراسة محمد بسيوني "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان"، والذي أظهرت نتائجها اختلاط المفاهيم الإنسانية الحقوقية بالتوجهات السياسية لكل صحيفة من صحف العينة المبحوثة، حيث وجدنا في كل صحيفة غلبة التوظيف السياسي على المضمون

الإنساني الحقوقي المتجرد من التوجهات السياسية وطغيان التوظيف السياسي على الخطاب الصحفي مما انعكس على أولويات النشر⁽¹⁾.

وهذا يتفق مع نظرية الأجندة التي توضح أن مستويات التأثيرات التي تشكل محتوى الوسيلة تندرج بدءاً من المستوى الفردي للعاملين في وسائل الاتصال (المستوى الدقيق) وتتسع لتشمل تأثير الأيديولوجية (المستوى الواسع) وهو ما أطلق عليه "هرم التأثيرات" حيث تمثل الأيديولوجية قمة الهرم وتتغلغل عبر كافة المستويات الأخرى⁽²⁾.

كما تتفق مع أن زاوية تناول الإعلام في إطار يعود إلى ذهن القائم بالاتصال، حيث يقوم منتج الخطاب بتأثيره بما يتناسب مع أفكاره واتجاهاته، وذلك بالتركيز على جوانب دون جوانب أخرى داخل الخطاب الإعلامي، وإبراز عناصر وتهميش لأخرى لتحقيق أهداف أيديولوجية أو فكرية خاصة بالوسيلة الإعلامية التي أنتج الخطاب من خلالها⁽³⁾.

كما تميز الخطاب الصحفي الفلسطيني بحالة الاختيار المتعمد لاهتماماته بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية تبعاً للسياسة التحريرية للصحيفة، وهو ما انعكس على أولويات النشر وأهدافه، فضلاً عن تعدد توجهات الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية المعتمد على أدلة ومسارات البرهنة في القضية المثارة.

المطلب الثالث: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالقوى الفاعلة:

يتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالسمات الإيجابية والسلبية للصفات والأدوار المنسوبة للقوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتشمل (القوى الفاعلة الفلسطينية، والقوى الفاعلة (الإسرائيلية)، والقوى الفاعلة الدولية، والقوى الفاعلة العربية).

1- القوى الفاعلة الفلسطينية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية عن تفوق نسبة الصفات والأدوار التي اتسمت بالإيجابية لـ "الأسرى الفلسطينيين" والأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" في صحيفة الحياة الجديدة، مقابل تفوق نسبة الصفات والأدوار التي اتسمت بالإيجابية لـ "الأسرى الفلسطينيين" و"المقاومة

(1) محمد بسيوني، "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان"، مرجع سابق.

(2) ندية القاضي، مرجع سابق، ص 242، 243.

(3) محمد بسيوني، مرجع سابق، ص 19.

الـفلسطينية" في صحيفة فلسطين، بينما تفوقت نسبة السمات السلبية لصفات وأدوار "السلطة الوطنية الفلسطينية" والأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" في صحيفة فلسطين، بينما تفوقت نسبة الصفات والأدوار التي اتسمت بالسلبية لـ "حركة حماس".

وأظهر الخطاب الصحفي لصحيفة فلسطين السمات السلبية لدور "السلطة الوطنية الفلسطينية" في قضية الحق في الحياة "ولم يصدر عنها حتى الآن أي إدانة له"⁽¹⁾. وأيضاً أظهر فشل قيادة السلطة في نقل ملف الأسرى وبالذات حقوق الأسرى الحياتية اليومية إلى مستويات دولية حقوقية مدنية⁽²⁾، كما أظهر الخطاب دوراً اتسم بالسلبية الشديدة لقيادة السلطة "تدخلت قيادة السلطة الفلسطينية في رام الله، وأوعزت إلى قيادة فتح في السجون، بعدم المشاركة في إضراب الأسرى"⁽³⁾.

وبالنسبة لصحيفة الحياة الجديدة فإن اتجاهها السلبي نحو "حركة حماس"، هو انعكاس لسياستها التحريرية المقربة من حركة فتح، حيث حمل حركة حماس مسؤولية إعفاء إسرائيل من جريمتها وعدوانها البشع، كما اتهمها بالهروب من خيار المصالحة وتعميق الانقسام، واصفاً الحركة بأنها "حركة الانقلاب الحمساوية"⁽⁴⁾.

وقدم خطاب صحيفة فلسطين تصورات لأدوار "الأجهزة الأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية" التي اتسمت بالسلبية المطلقة في ملاحظتهم للصحفيين، ومواصلة حملتها على حرية الرأي والتعبير في الضفة الغربية، وملاحقة الصفحات الشخصية على الـ"فيسبوك" للمواطنين والصحفيين الفلسطينيين في محاولة لتكميم الأفواه وخنق الحقيقة⁽⁵⁾، وكذلك دورها في حملة التخويف التي تهدد المواطن بحرمانه من الخدمات إذا لم يشارك في الانتخابات⁽⁶⁾. وكذلك دورها السلبي في عملية

(1) جمال أبو ردينة، "غزة تحت النار"، مرجع سابق، ص 20.

(2) يوسف رزقة، أبعاد - من للأسرى؟!، مرجع سابق، ص 32.

(3) فايز أبو شمالة، وماذا بعد - المطالب الخبيثة لأبطال أسرى الحرية، مرجع سابق، ص 5.

(4) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة - العدوان (الإسرائيلي) على غزة، مرجع سابق، ص 24.

(5) صحيفة فلسطين، "صحفيو الضفة بين مطرقة الاحتلال وملاحقات أمن الضفة"، مرجع سابق، ص 8.

(6) يوسف رزقة، أبعاد - بلديات الحزب الواحد، مرجع سابق، ص 32.

الاعتقال السياسي بالتفافها على أحكام القضاء بطرق عديدة، وإعادة اعتقال المفرج عنهم موجهة لهم تهم ملفقة، واعتقال من سبق أن اعتقلتهم إسرائيل⁽¹⁾.

ومن خلال ما سبق يتضح للباحثة تبني صحيفة فلسطين خطاباً أيديولوجياً واضحاً، ركز على المقاومة ضد الاحتلال (الإسرائيلي)، والدفاع عن الأسرى والمقدسات، والموقف المعارض للسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة وسياستها، حيث وظفت الصحيفة خطابها لتوجيه الانتقاد للسلطة الفلسطينية وأجهزتها الأمنية وحركة فتح وأعضائها، بسبب تقاعسها عن الدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني وقضيته العادلة أمام الاحتلال (الإسرائيلي) وفي المحافل الدولية، في حين سعت الصحيفة إلى تعزيز صورة الحزب الصادرة عنه في الدعوة إلى المقاومة، وتبني المطالب المشروعة للشعب الفلسطينية والدفاع عن قضاياها.

وتشير الباحثة إلى أن الخطاب الحاد لصحيفتي الدراسة ضد حركة فتح أو حركة حماس، يساهم نوعاً ما بالتسبب بالإساءة إلى حقوق الإنسان، فقد كرس هذا الخطاب منظوراً مشوشاً لحقوق الإنسان، وكأنه يعزز انتهاك حقوق طرف فلسطيني على حساب الطرف الآخر سواء في قطاع غزة ضد أنصار حركة فتح، أو في الضفة الغربية ضد أنصار حركة حماس، مما يؤدي إلى عرقلة تعزيز منظومة حقوق الإنسان.

وتبين للباحثة اختلاف أدوار وصفات القوى الفاعلة في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية التي عالجتها المقالات المنشورة في صحيفتي الدراسة، وفقاً لاختلاف القضية والتوجه الأيديولوجي للصحيفة، ويتفق ذلك مع دراسة محمد بسيوني "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان"، والذي أظهرت نتائجها تعدد توجهات الخطاب الصحفي لكل صحيفة ما بين مؤيد ومعارض ومحايدين تجاه القضايا الإنسانية المطروحة، ومفسراً لدور الفاعل في كل حدث أو قضية مثارة من منظور السياسة التحريرية للصحيفة⁽²⁾، كما اتفقت أيضاً مع دراسة أميمة عمران "حقوق المواطنة في الخطاب الصحفي المصري"، والتي أكدت على أن تنوع تصورات الخطاب الصحفي لمجموعة من القوى الفاعلية بتنوع الحقوق المطروحة، واختلاف تصورات تلك القوى باختلاف سياسات تلك الصحف وتوجهاتها السياسية ومنطلقاتها الفكرية⁽³⁾.

(1) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم"، مرجع سابق، ص 9.

(2) محمد بسيوني، "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان"، مرجع سابق.

(3) أميمة عمران، مرجع سابق.

2- القوى الفاعلة (الإسرائيلية):

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية اتفاق منتج الخطاب الصحفي في صحيفتي الدراسة على الأدوار والصفات التي اتسمت بالسلبية المطلقة للاحتلال (الإسرائيلي) نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وهذا يشير إلى استمرار الاحتلال (الإسرائيلي) في انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية ضارباً بعرض الحائط كافة المواثيق والقوانين الدولية.

واتفقت صحيفتا الدراسة في إظهار سمات سلبية لصفات وأدوار الحكومة (الإسرائيلية) كفاعل رئيسي في قضية الحق في الحياة، حيث أوضحت صحيفة فلسطين بأنه "هو الأشد استسهالاً للقتل والتدمير"، وأيضاً "الأكثر إبداعاً في فنون الجريمة"، "لا يروق له أن يرى جريحاً، لأنه قد يعود إلى الحياة"⁽¹⁾، بينما وصف خطاب صحيفة الحياة الجديدة إسرائيل بـ "المتوحشة"⁽²⁾، و"الفاشية" و "دولة الإبرتهيد" و "دولة التطهير العرقي"⁽³⁾.

3- القوى الفاعلة الدولية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية تباين السمات الإيجابية والسلبية لصفات وأدوار القوى الفاعلة الدولية في خطاب صحيفتي الدراسة، ففي الوقت الذي أظهرت فيه صحيفة فلسطين أدوراً اتسمت بالإيجابية والسلبية للقوى الفاعلة الدولية، أظهرت صحيفة الحياة الجديدة أدوراً مطلقة السلبية.

ويُحسب لصحيفة فلسطين إبرازها للسمات السلبية لدور المجتمع الدولي كما الإيجابية، حيث أظهرت الصحيفة الدور الذي اتسم بالإيجابية للأمم المتحدة من خلال إدانتها للاحتلال (الإسرائيلي) في غزة والقدس والضفة من خلال التقرير السنوي للأمم المتحدة، وفي المقابل كان لها دوراً آخر اتسم بالسلبية، حيث يوفر المجتمع الدولي الحماية والغطاء السياسي لدولة الاحتلال وما تمارسه من جرائم بحق الفلسطينيين⁽⁴⁾. كما أظهرت صحيفة الحياة الجديدة الدور الذي اتسم بالسلبية للحكومات الأمريكية والأوروبية "البيانات الأمريكية والأوروبية تطلب من غزة الضحية أن توقف إطلاق النار، ولا تطلب من إسرائيل شيئاً"⁽⁵⁾.

(1) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، مرجع سابق، ص 13.

(2) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

(3) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة - العدوان (الإسرائيلي) على غزة، مرجع سابق، ص 24.

(4) تامر قشطة، "الفلسطينيون متمسكون بمقاواة مجرمي حرب غزة"، مرجع سابق، ص 12.

(5) يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني، مرجع سابق، ص 8.

وتشير الباحثة إلى أن موقف المجتمع الدولي الداعم للاحتلال (الإسرائيلي) يمثل انتهاكاً فادحاً لحقوق الإنسان الفلسطيني، وهذا يتعارض مع ما جاءت به المعاهدات والقوانين الدولية واتفاقيات جنيف الداعمة لجميعها لحق الشعوب في تقرير مصيرها، وهي بذلك تساند الاحتلال (الإسرائيلي) في اتجاه الاستمرار في العدوان على الشعب الفلسطيني وسلبه حقوقه المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

4- القوى الفاعلة العربية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية انفراد خطاب صحيفة فلسطين في إبراز الأدوار والصفات التي اتسمت بالإيجابية للقوى الفاعلة العربية خاصة بقضية الاعتقال والتعذيب، حيث أبرز منتج الخطاب دور مصر الإيجابي في قضية الأسرى، وترى الباحثة أن هذا الدور الإيجابي يأتي في إطار استكمال دور مصر لرعايتها لاتفاق صفقة وفاء الأحرار التي عقدت في مصر بقيادة الشهيد أحمد الجعبري.

وهذا يتفق مع ما ذكره الكاتب أيمن أبو ناهية في طرحه من أدوار اتسمت بالإيجابية للعواصم العربية في قضية الاعتقال والتعذيب، قائلاً: "أصبحت اليوم العواصم العربية تحتضن قضية الأسرى الفلسطينيين"، و"تقيم لها مهرجانات شعبية ومؤتمرات دولية يشارك فيها أعداد لا بأس بها من أقطاب دول العالم الحر والمنظمات الدولية الحقوقية والإنسانية"⁽¹⁾.

المطلب الرابع: مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطر المرجعية:

يتناول هذا المطلب مناقشة نتائج الدراسة التحليلية الخاصة بالأطر المرجعية في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتشمل (المرجعية الدينية، والمرجعية التاريخية، والمرجعية القانونية، والمرجعية الإنسانية، والمرجعية الاجتماعية، والمرجعية السياسية، والمرجعية الأمنية، والمرجعية الاقتصادية).

1- المرجعية الدينية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية تفرد صحيفة الحياة الجديدة في توظيف المرجعية الدينية، حيث جاءت بنسبة (2.1%)، وهذا يشير إلى ضعف تناول الصحف الفلسطينية للمرجعية الدينية،

(1) أيمن أبو ناهية، "الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة"، مرجع سابق، ص 18.

حيث وظف منتجو الخطاب المرجعية الدينية في تناولهم لقضية حرية الرأي والتعبير⁽¹⁾، وقضية الحق في الانتخاب⁽²⁾.

وتنوه الباحثة إلى أهمية توظيف المرجعية الدينية في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بهدف توعية الجمهور بضرورة احترام حقوق الإنسان والتي تستمد أصولها من الشريعة الإسلامية، وحتى تنفي الاعتقاد السائد بأن أصولها مستمدة من الغرب، مما يعزز في نفوس الجمهور احترام حقوق الإنسان وكرامته.

2- المرجعية التاريخية:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة فلسطين في توظيف المرجعية التاريخية، حيث جاءت بنسبة (21.1%) مقابل (10.8%) في صحيفة الحياة الجديدة، حيث تم توظيفه في إطار تناول قضية الاعتقال والتعذيب⁽³⁾، وقضية الحق في الانتخاب⁽⁴⁾، وقضية حرية الرأي والتعبير⁽⁵⁾، وقضية الحق في الحياة⁽⁶⁾.

وتشير الباحثة إلى أن توظيف المرجعية التاريخية في الخطاب الصحفي الفلسطيني يؤكد أن حقوق الإنسان الفلسطيني منتهكة منذ بداية الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين، وهو إطار مهم من أجل فضح ممارسات الاحتلال الإسرائيلي أمام الرأي العام العالمي وإظهار الصورة الحقيقية للاحتلال الإسرائيلي وعدم احترامه للمواثيق والقوانين الدولية لحقوق الإنسان.

3- المرجعية القانونية:

بينت نتائج الدراسة التحليلية تفرد صحيفة فلسطين في توظيف المرجعية القانونية في الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت بنسبة (30.1%) وهي نسبة مرتفعة، وجيدة تحسب لصحيفة فلسطين، حيث تم توظيفه في إطار تناول قضية الحق في تشكيل الجمعيات⁽⁷⁾، وقضية الاعتقال والتعذيب⁽⁸⁾.

(1) أسامة الفراء، حواديت- "ثلاث خطوات للخلف"، مرجع سابق، ص 8.

(2) يوسف أبو عواد، "بلديات الحزب الواحد"، مرجع سابق، ص 15.

(3) وليد الهودلي، "خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 20.

(4) يوسف أبو عواد، "هل نفعها؟!"، مرجع سابق، ص 15.

(5) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "إسرائيل تطارد وسائل الإعلام"، مرجع سابق، ص 24.

(6) فياض عبد الكريم فياض، تعاونيات- "الزيتون والمستوطنون"، مرجع سابق، ص 8.

(7) هدى بارود، "للجمعيات الأهلية الحق في العمل لكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

(8) صحيفة فلسطين، "الاضرابات خير وسيلة لإنهاء الاعتقال الإداري"، مرجع سابق، ص 8.

وتتعارض هذه النتيجة مع نتائج دراسة تحليل المضمون الذي كشفت عن أن من الأهداف المتحققة من معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية تسليط الأضواء على القانون، حيث جاء في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (18.9%) مقابل (7.8%) في صحيفة فلسطين، وكذلك في استراتيجية الإطار حيث أظهرت النتائج أيضاً تفوق صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (18%) مقابل (7.8%) في صحيفة فلسطين.

وتشير الباحثة إلى أن عدم استناد صحيفة الحياة الجديدة إلى المرجعية القانونية في بناء الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث لم تعط مواد الرأي اهتماماً يذكر بالمعاهدات والقوانين والاتفاقات المحلية والإقليمية والدولية الخاصة بحقوق الإنسان، يكشف وجود نقص واضح في التأهيل الحقوقي المعرفي لدى كتاب الرأي.

وتؤكد الباحثة على أهمية استناد خطاب الصحف الفلسطينية إلى المرجعية القانونية في دعم قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، من أجل توضيح الوضع القانوني لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتوعية الجمهور بحقوقه المحمية بنصوص القانون، والواجبات الملقاة على عاتقه، وتنقيفه بكل ما يستجد من قوانين في منظومة حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

4- المرجعية الإنسانية:

أظهرت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة الحياة الجديدة في توظيفها للمرجعية الإنسانية، حيث جاءت بنسبة (13.8%) مقابل (9.8%) في صحيفة فلسطين، وتم توظيفها في صحيفتي الدراسة لتوضيح الآثار الإنسانية السلبية المترتبة نتيجة انتهاك الاحتلال الإسرائيلي والأطراف الفلسطينية لحق الإنسان الفلسطيني في الحياة⁽¹⁾، وحرية التنقل⁽²⁾، والاعتقال والتعذيب⁽³⁾.

وترى الباحثة أن استناد منتج الخطاب في صحيفتي الدراسة على المرجعية الإنسانية بحاجة إلى تطوير وتعميق في البحث في جوانب القضية المثارة من أجل البحث على الأسباب والوصول إلى حلول واستنتاجات يتم تقديمها للرأي العام المحلي والدولي، للحد من انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني من قبل الاحتلال (الإسرائيلي) أو الأطراف الفلسطينية.

(1) أمجد عرار، "طعم مختلف للشهادة"، مرجع سابق، ص 13.

(2) يوسف رزقة، أبعاد - "من للأسرى؟!"، مرجع سابق، ص 32.

(3) ماجد أبو مراد، "خضر عدنان أسطورة التحدي"، مرجع سابق، ص 20.

5- المرجعية الاجتماعية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية ضعف استناد خطاب صحيفتي الدراسة على المرجعية الاجتماعية، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (9.2%) مقابل (6.5%) في صحيفة فلسطين، حيث تم توظيفها في قضية الحق في الحياة⁽¹⁾، وقضية الاعتقال والتعذيب⁽²⁾، وقضية الحق في الانتخاب⁽³⁾.

وتنوه الباحثة إلى أهمية دور الصحافة الفلسطينية في نشر وتعزيز ثقافة التسامح المجتمعي لما له من دور مهم في حماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث يُعني التسامح اتخاذ موقف ايجابي فيه إقرار بحق الآخرين بالتمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالمياً، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال بناء جسور من التعايش والتسامح ومعرفة الآخر، ونبذ التعصب وكره الآخر، وذلك من أجل الحفاظ على النسيج المجتمعي والعيش المشترك، وضرورة العمل على حل الخلافات بالحوار السلمي وعدم اللجوء إلى بثّ قيم الحقد والكراهية بين الفئات المجتمعية، ومواجهة الصور النمطية والتمييز المجتمعي، وتعزيز قبول الآخر والتواصل بين مختلف أبناء الشعب الفلسطيني بكافة توجهاتهم الأيديولوجية.

6- المرجعية السياسية:

أوضحت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة الحياة الجديدة في توظيف المرجعية السياسية في خطابها الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث جاءت بنسبة (23%) مقابل (9.8%) في صحيفة فلسطين، حيث تم توظيفها في إطار تناول قضية الاعتقال والتعذيب⁽⁴⁾، وقضية الحق في الانتخاب⁽⁵⁾، وقضية الحق في الحياة⁽⁶⁾، وقضية الحق في حرية الرأي والتعبير⁽⁷⁾.

(1) عصام شاور، "الشهيد السليمة وارهاب إسرائيلي متجدداً"، مرجع سابق، ص 7.

(2) لمى خاطر، نوافذ- "انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم"، مرجع سابق، ص 9.

(3) بكر أبو بكر، "لا لاعتقالات الطلبة"، مرجع سابق، ص 5.

(4) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "الأسرى المضربون عن الطعام يواجهون الاحتلال والموت"، مرجع سابق، ص 24.

(5) عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- "العدوان الإسرائيلي على غزة"، مرجع سابق، ص 24.

(6) محمود أبو الهيجا، "الوحدة.. الوحدة"، مرجع سابق، ص 8.

(7) سمير زقوت، "انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني"، مرجع سابق، ص 20.

وتشير الباحثة إلى أن استمرار سياسة الاحتلال (الإسرائيلي) المناهضة لحقوق الإنسان الفلسطيني والساعية إلى تمرير اتفاقياتها، واستمرار سياسة الانقسام السياسي الفلسطيني من أهم العوامل التي أدت إلى تراجع وتدهور حالة حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية بفعل تداعيات الانقسام السياسي، وفشل جهود المصالحة بين حركتي فتح وحماس، وتعطل المجلس التشريعي الفلسطيني عن القيام بدوره الرقابي على السلطة التنفيذية وأجهزتها الأمنية، وتعثر إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية، وتغليب الاعتبارات الحزبية على الالتزام بالقانون والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

7- المرجعية الأمنية:

بينت نتائج الدراسة التحليلية استناد صحيفتي الدراسة إلى المرجعية الأمنية بنسبة كبيرة مقارنة بغيرها من الأطر المرجعية، حيث جاءت في صحيفة الحياة الجديدة بنسبة (20%) مقابل (15.4%) في صحيفة فلسطين. حيث تم توظيفها في الصحيفتين من منطلق الانقسام السياسي الفلسطيني، ودور الأجهزة الأمنية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة، في انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية، سواء الحق في الحياة⁽¹⁾، أو الاعتقال والتعذيب⁽²⁾، أو في قضية الحصول على وظيفة⁽³⁾، أو في قضية تشكيل الجمعيات⁽⁴⁾، في حين انفردت صحيفة فلسطين في توظيف المرجعية الأمنية في إطار التنسيق الأمني مع (إسرائيل) على حساب حقوق الإنسان الفلسطيني.

وتشير الباحثة إلى أن عدم تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين حركتي فتح وحماس لإعادة الوحدة الوطنية وإنهاء الانقسام السياسي، له دور كبير في إمعان الأجهزة الأمنية الفلسطينية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة في الاستمرار في عمليات الاعتقال السياسي، والضرب والتعذيب وانتهاك غيرها من حقوق الإنسان، كما أوضحت الباحثة خطورة التنسيق الأمني الفلسطيني مع الجانب (الإسرائيلي) ضد شعب أعزل يعاني الأمرين من ممارسات الاحتلال وهو من أكثر الشعوب توقفاً لنيل حريته وتقرير مصيره، حيث إن انتهاكات السلطة الفلسطينية بحق

(1) موفق مطر، سؤال عالماشي- "السلامة الأمنية"، مرجع سابق، ص 6.

(2) عصام عدوان، مساحة حرة- "في المقاومة.. الأسرى في رقابنا"، مرجع سابق، ص 20.

(3) موفق مطر، سؤال عالماشي- "السلامة الأمنية"، مرجع سابق، ص 6.

(4) هدى بارود، للجمعيات الأهلية الحق في العمل ولكن بشروط ومعايير"، مرجع سابق، ص 13.

المواطنين الفلسطينيين ضاعف من معاناتهم تحت الاحتلال وأضر بالمناعة الوطنية اللازمة لتقرير المصير.

8- المرجعية الاقتصادية:

كشفت نتائج الدراسة التحليلية تفوق صحيفة الحياة الجديدة في توظيف المرجعية الاقتصادية في خطابها الصحفي، حيث جاءت بنسبة (16.9%)، مقابل (7.3%) في صحيفة فلسطين، وتم توظيفها في قضايا التجمع السلمي⁽¹⁾، وقضية الحق في الانتخاب⁽²⁾.

وتؤكد الباحثة أن التدهور الكارثي للأوضاع الاقتصادية تؤدي بشكل مباشر إلى حدوث تدهور في منظومة حقوق الإنسان المدنية والسياسية، موضحةً أن التدهور ناجم عن استمرار انتهاك الاحتلال (الإسرائيلي) لحق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم، بما في ذلك الاستمرار في تقويض جهود المجتمع الدولي في ترجمة قرارات الشرعية الدولية، وآخرها اعتماد فلسطين دولة غير عضو في الأمم المتحدة، والتكرار لحق الفلسطينيين في إقامة دولتهم المستقلة التي تتيح لهم السيطرة على ثروتهم ومواردهم الاقتصادية وبناء الكيان الفلسطيني، وسينتهي أكثر من (65) عاماً من معاناة الشعب الفلسطيني، والناجمة أساساً عن النكبة وما تلاها من انتهاكات جسيمة ومنظمة لحقوق الإنسان، ارتقت لمستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وفقاً لقواعد القانون الإنساني الدولي.

وفي الختام تشير الباحثة إلى أن تعدد الأطر المرجعية التي استند إليها منتجو الخطاب في صحيفتي الدراسة، تعكس مصداقية الخطاب الصحفي، واتفق ذلك مع دراسة أميمة عمران "حقوق المواطنة في الخطاب الصحفي المصري" والتي أظهرت نتائجها تعدد توجهات الخطاب الصحفي لكل صحيفة ما بين مؤيد ومعارض ومحايد تجاه القضايا الإنسانية المطروحة مستنداً على أدلة مرجعية متنوعة⁽³⁾.

وكشفت نتائج التحليل عدم اهتمام الخطاب الصحفي الفلسطيني بالاجتهاد النظري الثقافي والقانوني حول نصوص ومضامين حقوق الإنسان بغرض الانتقاد أو الدفع في اتجاه التغيير

(1) بهاء رحال، "وطن"، مرجع سابق، ص 8.

(2) أيمن أبو ناهية، "انتخابات محلية ناقصة"، مرجع سابق، ص 18.

(3) أميمة عمران، مرجع سابق.

والتعديل والوصول إلى صياغات قانونية جديدة لأحد الحقوق المدنية أو السياسية بما يمثل إضافة قانونية للاجتهادات في مجال حقوق الإنسان.

كما بينت الدراسة سطحية التناول لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وندرة الاهتمام بالتأصيل أو التدليل أو التمثيل بقوانين أو المرجعيات التاريخية، من أجل تثقيف القارئ من جهة، وتفسير وتوضيح الحدث من جهة أخرى.

وأظهرت الدراسة التحليلية أيضاً افتقار الصحافة الفلسطينية إلى وجود كتاب متخصصين في الشأن الحقوقي، أو معلقين متخصصين في تناول الأبعاد الدولية ذات الصلة بقضايا حقوق الإنسان، واقتصر الأمر على اجتهادات فردية، دون الاستناد إلى معلومات موثقة، مما أدى إلى تشوش الرسالة الإعلامية في عدد غير قليل من مواد الرأي، والاكتفاء بتريديد مقولات متشابهة.

المبحث الثالث

التوصيات

يتضمن هذا المبحث التوصيات التي انبثقت عن النتائج التي توصلت إليها الدراسة التحليلية الخاصة بتحليل المضمون وتحليل الخطاب الصحفي نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، حيث تم تقسيم المبحث إلى مطلبين: المطلب الأول يتناول التوصيات الخاصة بدراسة تحليل المضمون، أما المطلب الثاني يستعرض التوصيات الخاصة بدراسة تحليل الخطاب الصحفي.

المطلب الأول: التوصيات الخاصة بدراسة تحليل المضمون:

1- توصي الدراسة بضرورة العمل على توحيد أجندة الصحف الفلسطينية نحو تلك القضايا، والتعامل مع قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية جميعها باعتبارها كلّ متكامل ولا يجوز تجزئته.

2- توصي الدراسة بأهمية التأهيل الحقوقي المعرفي لدى القائمين بالاتصال، وذلك حتى يكون لديهم القدرة على التركيز على هدف تثقيف وتوعية الجمهور بحقوق الإنسان، وتسليط الأضواء على المعاهدات والقوانين الخاصة بحقوق الإنسان سواء على المستوى العالمي أو الإقليمي أو المحلي.

3- تؤكد الدراسة على ضرورة أن يكون لكل صحيفة مصادر خاصة، تعمل على تقديم تغطية متميزة لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وعدم الاعتماد على وكالات الأنباء سواء المحلية أو الدولية بشكل كبير.

4- تدعو الدراسة العاملين في الصحف الفلسطينية إلى زيادة عدد المراسلين في كل من القدس وأراضي (48)، حتى يتم تغطية قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية فيها بما يتناسب مع حجم تغطيتها للأحداث في قطاع غزة والضفة الغربية، حيث يجب التعامل مع كافة الأراضي الفلسطينية على نفس المستوى من الأهمية.

5- ضرورة زيادة اهتمام الصحف الفلسطينية بالأشكال التفسيرية والتحليلية عند تغطية الأحداث الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية، وعدم الاعتماد على الشكل الخبري فقط والاكتفاء بنقل الحدث دون توضيح وتحليل.

6- توصي الدراسة بضرورة استقطاب الصحف الفلسطينية لكتاب متخصصين في الشأن الحقوقي، أو معلقين متخصصين في تناول الأبعاد الدولية ذات الصلة بقضايا حقوق الإنسان، لأن

لديهم قدرة أكبر من غيرهم على تقديم رؤية تحليلية وتفسيرية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

7- توصي الدراسة بزيادة الاهتمام بأساليب الإبراز المستخدمة في المعالجة الصحفية، حتى يتم جذب القراء للمواضيع التي تتناول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

8- ضرورة زيادة نشر المواد المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصفحة الأولى في الصحف الفلسطينية، وذلك نظراً لأهمية الصفحة الأولى ومقدرتها على التأثير.

9- توصي الدراسة بضرورة تخصيص زوايا وأبواب ثابتة في الصحف الفلسطينية متخصصة في حقوق الإنسان بكافة تصنيفاتها، بهدف توعية الجمهور وتنقيفه وتوعيته بما يدور حوله من تطورات على صعيد الاهتمام بحقوق الإنسان والقوانين والمعاهدات المتداولة بين الدول التي تحفظ للإنسان كرامته وإنسانيته وحقوقه.

المطلب الثاني: التوصيات الخاصة بدراسة تحليل الخطاب الصحفي:

1- ضرورة العمل على إنهاء حالة الانقسام في الهيكل الصحفي، من أجل توحيد الخطاب الصحفي الفلسطيني نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية بما يخدم توحيد الجهود من أجل نيل الإنسان الفلسطيني حقوقه المنتهكة.

2- ضرورة اهتمام الخطاب الصحفي الفلسطيني بكافة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية وبما تتضمنه من أطروحات مركزية وفرعية، وعدم التركيز على قضايا محددة وإغفال قضايا أخرى مع ما يتناسب مع السياسة التحريرية للصحيفة النابعة من التوجه الأيديولوجي للجهة المالكة لها.

3- تدعو الدراسة منتجو الخطاب في صحف الدراسة إلى التنوع في استخدام مسارات البرهنة، وزيادة التركيز على الأدلة لما لها من دور كبير في إقناع القارئ بالمادة المقدمة له.

4- توصي الدراسة الصحف الفلسطينية بضرورة تحييد الخطاب الصحفي عن المناكفات السياسية، وعدم اتهام الآخر بالنقصير نحو حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية من منطلق الانقسام السياسي، وإنما توجيه الانتقاد البناء للقوى الفاعلة الفلسطينية من أجل تقويم دورها بما يخدم مراعاة حقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية.

5- توصي الدراسة بضرورة تركيز الخطاب الصحفي الفلسطيني على الدور السلبي للاحتلال (الإسرائيلي)، وللجهات الفلسطينية المنتهكة لحقوق الإنسان الفلسطيني المدنية والسياسية، وفضح ممارساتها أمام الرأي العام، من أجل جلب تأييد العالم لحقوق الشعب الفلسطيني بالعيش في حرية وكرامة.

6- تدعو الدراسة إلى ضرورة الاهتمام بالمرجعية الدينية والاجتماعية بدرجة أكبر في الخطاب الصحفي للصحف الفلسطينية، لما لهم من دور فعّال في حماية منظومة حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

7- توصي الدراسة بزيادة تركيز خطاب الصحف الفلسطينية على المرجعية القانونية والتاريخية في معالجة قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، بما يخدم تحقيق وظائف الصحافة من توعية وتنقيف، من أجل حماية حقوق الإنسان وزيادة الوعي بها.

مصادر الدراسة ومراجعتها

أولاً: المراجع العربية:

(أ) القرآن الكريم:

(ب) مصادر الدراسة:

1- أعداد صحيفة الحياة الجديدة التي خضعت للدراسة:

(5808)، (5816)، (5824)، (5832)، (5840)، (5848)، (5856)، (5864)، (5872)،
(5880)، (5888)، (5896)، (5904)، (5912)، (5920)، (5928)، (5936)، (5944)،
(5952)، (5960)، (5968)، (5976)، (5984)، (5992)، (6000)، (6008)، (6016)،
(6024)، (6032)، (6040)، (6048)، (6056)، (6062)، (6070)، (6078)، (6086)،
(6094)، (6106)، (6114)، (6122)، (1430)، (6138)، (6146)، (6154)، (6162).

2- أعداد صحيفة فلسطين التي خضعت للدراسة:

(1659)، (1667)، (1675)، (1683)، (1691)، (1699)، (1707)، (1715)، (1723)،
(1731)، (1739)، (1747)، (1755)، (1763)، (1771)، (1779)، (1787)، (1795)،
(1803)، (1811)، (1819)، (1827)، (1835)، (1843)، (1851)، (1859)، (1867)،
(1875)، (1883)، (1891)، (1899)، (1907)، (1915)، (1923)، (1931)، (1939)،
(1947)، (1959)، (1967)، (1975)، (1983)، (1991)، (1999)، (2007)، (2015).

(ت) المعاجم اللغوية:

6- ابن منظور، لسان العرب، بدون طبعة، مصر: دار المعارف، دون سنة نشر.

7- أبي البقاء بن موسى الحسيني الكفوي، الكليات "معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"،
الطبعة الثانية، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1993.

8- بطرس البستاني، محيط المحيط (قاموس اللغة العربية)، بدون طبعة بيروت: مكتبة لبنان
ناشرون، 1998.

9- جبران مسعود، الرائد (معجم لغوي عصري رتبت مفرداته وفقاً لحروفها الأولى)، الطبعة
الثالثة، بيروت: دار العلم للملايين، 1978.

10- جماعة من كبار اللغويين العرب، المعجم العربي الأساسي، بدون طبعة، القاهرة: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1988.

(ث) الدراسات العلمية غير المنشورة:

11- أحمد زكريا، "العلاقة بين خصائص تحرير النصوص الصحفية الإخبارية واهتمامات الجمهور واتجاهاته نحو بعض القضايا الداخلية في مصر"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2007.

12- أسامة قرطام، "اتجاهات خطاب الصحافة المصرية تجاه قضايا حقوق الانسان في عصر العولمة"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2011.

13- انتصار سالم، "دور الصحف المصرية في تشكيل معارف جمهور القراء واتجاهاتهم نحو القضايا السياسية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق، كلية الآداب، 2009.

14- بارعة شقير، "دور التلفزيون اللبناني في ترتيب أولويات طلبة الجامعة اللبنانية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، قسم الإذاعة، 1995.

15- رانيا محمد علي، "الخريطة الإدراكية للرأي العام المصري تجاه الصراع الأمريكي العراقي (1995-2003)"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2006.

16- خالد النامي، "معالجة قضايا حقوق الإنسان في الصحف وشبكة الانترنت في المملكة العربية السعودية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2010.

17- جيهان المرسي، "البعد البيئي في مجلات الأطفال المصرية"، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة: معهد الدراسات والبحوث البيئية جامعة عين شمس، 2005م.

18- جيلان شرف، "أساليب تغطية القضايا في برامج الرأي المذاعة على الهواء (Talk Show) في القنوات الفضائية العربية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2004.

19- قدري عبد المجيد، "تأثير المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان على معارف واتجاهات الجمهور المصري"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2009.

20- رانيا محمد علي، "الخريطة الإدراكية للرأي العام المصري تجاه الصراع الأمريكي العراقي (1990-2003)"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2006.

- 21- رحاب سليمان، "الصحافة المصرية وترتيب أولويات الصفوة تجاه القضايا البيئية في إطار مفهوم التنمية المتواصلة في مصر-دراسة للمضمون والقائم بالاتصال والجمهور عام 1998"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 1999.
- 22- رشا عامر، "الأنشطة الاتصالية في المنظمات الإقليمية-دراسة تطبيقية على جامعة الدول العربية خلال الفترة من سبتمبر 2001-سبتمبر 2004"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق: كلية الآداب-قسم الإعلام، 2008.
- 23- طه نجم، "معالجة الصحف العربية لحقوق الإنسان العربي"، رسالة دكتوراه غير منشورة، الإسكندرية: كلية الآداب بجامعة الإسكندرية، 2003.
- 24- محمد بسيوني، "الخطاب الصحفي المصري لقضايا حقوق الإنسان.. دراسة تحليلية مقارنة لصفح الأهرام، الوفد، الأهالي، الأسبوع في الفترة 1998-2001"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق: كلية الآداب، 2008.
- 25- محمد عويس، "اتجاهات التغطية الإخبارية للشئون الخارجية في الصحف المصرية وعلاقتها بالمتغيرات الخاصة بالصحف.. دراسة تطبيقية على عينة من الصحف القومية والحزبية الخاصة خلال عامي 2005-2006"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الزقازيق: كلية الآداب، 2008.
- 26- ميادا مهنا، "أطر تقديم صورة المرأة في الصحافة الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2009.
- 27- على العمار، "الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الصحافة اليمنية.. دراسة للمضمون والقائم بالاتصال"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2008.
- 28- هبه عطية، "المعالجة الإخبارية للقضية الفلسطينية في قناة TV5 الدولية وقناة الجزيرة القطرية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2005.
- 29- ياسر محمود، "حقوق الإنسان في الخطاب الصحفي العربي.. دراسة تحليلية وميدانية مقارنة على عينة من الصحف العربية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، 2011.

(ج) الدراسات والرسائل العلمية المنشورة:

- 30- أماني فهمي، "الاتجاهات العالمية الحديثة لنظريات التأثير في الراديو والتلفزيون، العدد السادس، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر-ديسمبر 1999.

- 31- آمال كمال، "أطر معالجة الاحتجاجات الاجتماعية في الخطاب الصحفي-دراسة تحليلية مقارنة لعينة من الصحف المصرية"، العدد الثلاثون، مجلة البحوث الإعلامية، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر 2008.
- 32- أمل جمال، خلود مصالحة، "خطاب حقوق الإنسان في الإعلام (الإسرائيلي)"، بدون طبعة، الناصرة: مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل ، 2012.
- 33- أمل جمال، سماح بصول، "هامشية خطاب حقوق الإنسان في الإعلام (الإسرائيلي)"، الناصرة: مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل ، 2012.
- 34- أميمه عمران، "حقوق المواطنة في الخطاب الصحفي المصري، المجلد الثاني، العدد التاسع والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، يناير 2008.
- 35- بسيوني حمادة، الاتجاهات الحديثة في بحوث وضع الأجندة، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، ديسمبر 1998.
- 36- جمال أحمد، "أطر إنتاج الخطاب الخبري في المواقع الالكترونية في الأزمات الدولية: دراسة حالة لموقعي BBC والعالم"، العدد الرابع والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-أكتوبر 2009.
- 37- جمال أحمد، "أثر الأيديولوجية السياسية للدولة في بناء الأطر الإخبارية: دراسة مقارنة لموقعي BBC، وقناة العالم الإيرانية"، المجلد الثامن، العدد الثالث، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو/سبتمبر 2007.
- 38- جمال أحمد، "بناء الأجندة الإخبارية في الصحف المصرية اليومية"-دراسة تطبيقية على صحيفتي الأهرام والوفد" المجلد الرابع، العدد المزدوج، مجلة بحوث الرأي العام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-ديسمبر 2003.
- 39- جواد الدلو، "انتهاكات حرية الصحافة في السلطة الوطنية الفلسطينية (2006-2010)..دراسة وصفية"، المجلد العشرون، العدد الثاني، مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، يونيو 2012.
- 40- سامي أبو ساحلية، "حقوق الإنسان المتنازع عليها بين الغرب والإسلام"، العدد 163، مجلة المستقبل العربي، بيروت، سبتمبر 1992.
- 41- سلام عبده، "الأطر الخبرية للمعالجة الصحفية للقضايا العربية في المجالات المصرية: الاعتداءات (الإسرائيلية) على قطاع غزة"، العدد الثالث والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-يونيو 2009.

- 42- سماح محمد، "دور الصحف المصرية في ترتيب أولويات الجمهور نحو قضايا ذوي الاحتياجات الخاصة"، العدد الرابع والثلاثون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-أكتوبر 2009.
- 43- سماح زكي، "مصادر بناء أجندة وسائل الإعلام"، **مجلة بحوث الرأي العام**، المجلد الثالث، العدد الثاني، القاهرة: كلية الإعلام بجامعة القاهرة، إبريل-يونيو 2002.
- 44- طه نجم، "الأطر الإخبارية للمقاومة الإسلامية اللبنانية في الصحافة العربية: دراسة تحليلية لعينة من صحيفتي الوطن السعودية وتشرين السورية خلال الحرب (الإسرائيلية) على لبنان، يوليو/أغسطس 2006"، العدد السابع والعشرون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007.
- 45- الطيب البكوش، "أثر حقوق الإنسان في تطوير المفاهيم الثقافية"، العدد الثالث، **المجلة العربية لحقوق الإنسان**، القاهرة: المعهد العربي لحقوق الإنسان، سبتمبر 1996.
- 46- عبد الجواد ربيع، "دور الصحافة المصرية في ترتيب أولويات القضايا الخاصة بالرأي العام الريفي-دراسة تحليلية ميدانية"، العدد الواحد والثلاثون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2008.
- 47- عماد الدين جابر، "دور الصحافة المصرية في تشكيل اتجاهات الشباب الجامعي نحو قضايا حقوق الإنسان"، المجلد العاشر، العدد الأول، **المجلة المصرية لبحوث الرأي العام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-يونيو 2006.
- 48- لوسي تلجية، "مقارنة ما بين الدستور التونسي ومشروع الدستور الفلسطيني" **والمسودة الثالثة والقانون الأساسي للسلطة الوطنية الفلسطينية**، بيرزيت: برنامج الدراسات العليا الديمقراطية وحقوق الإنسان بجامعة بيرزيت، 2007.
- 49- ماهيناز محسن، "علاقة أساليب توظيف اللغة بأطر تقييم الأحداث داخل التقارير الإخبارية: دراسة تطبيقية على الحرب (الإسرائيلية) على غزة"، العدد الثالث والثلاثون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يونيو-يناير 2009.
- 50- ماجد مراد، "العوامل المؤثرة على بناء القائم بالاتصال لأجندة الأخبار في الإذاعة المصرية"، العدد الثامن والعشرون، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام**، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، أكتوبر-ديسمبر 2007.
- 51- محمد الشلادة، "الحماية القانونية والدستورية للحق، والحريات الأساسية في القانون الأساسي الفلسطيني"، دراسة مقدمة للشبكة العربية لحقوق الإنسان، 2012.

- 52- مصطفى محمد، محسن عوض، "التعليم والإعلام والتوثيق"، العدد الواحد والعشرون، مجلة حقوق الإنسان في الوطن العربي، أغسطس 1987.
- 53- مناور الراجحي، "أطر التغطية الإخبارية للاستجابات البرلمانية في الصحف الكويتية-دراسة تحليلية في الفترة من يناير 2000 حتى ديسمبر 2002"، المجلد التاسع، العدد الرابع، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2009.
- 54- نادية خلفه، "حقوق الإنسان في الإعلام.. الإعلام الجزائري نموذجاً"، العدد الخامس، مجلة دفاتر السياسة والقانون، جوان 2011.
- 55- ندى القاضي، "إدراك الجمهور المصري لمخاطر إعلانات المنتجات الدوائية.. دراسة في تأثير الشخص الثالث، العدد الثاني والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الآداب، أكتوبر-ديسمبر 2008.
- 56- راجية قنديل، "دراسات في الرأي العام في الولايات المتحدة الأمريكية"، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، العدد الرابع، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، ديسمبر 1998.
- 57- رشا مزروع، "أطر معالجة القنوات العامة والإسلامية للصراع بين القوى السياسية الفاعلة بشأن الاستفتاء على الدستور بعد ثورة 25 يناير-دراسة تحليلية مقارنة"، العدد التاسع، دورية إعلام الشرق الأوسط، 2013.
- 58- هبة شاهين، "معايير بناء أجندة القضايا العامة المقدمة في برامج الرأي بالقنوات التلفزيونية المصرية الحكومية والخاصة - دراسة في القائم بالاتصال"، العدد الثالث والثلاثون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يناير-يونيه 2009.
- 59- هبة شاهين، "أجندة الأطر الإخبارية لقضايا الشرق الأوسط في شبكة CNN الإخبارية الأمريكية-دراسة تحليلية لبرنامج Inside the Middle East"، العدد السابع والعشرون، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007.
- 60- هشام عبد المقصود، "التوظيف السياسي لقضايا حقوق الإنسان في الصحافة المصرية: دراسة لبنية وأطر الخطاب المقدم في سياق مدخل التحليل الثقافي"، المجلد الثامن، العدد الثالث، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، يوليو-سبتمبر 2007.
- 61- وسام نصر، "أجندة اهتمامات المواقع الإلكترونية للجهات المعنية بشؤون المرأة المصرية-دراسة مقارنة"، المجلد التاسع، العدد الثاني، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، جامعة القاهرة: كلية الإعلام، يوليو-ديسمبر 2003.

(ح) الكتب العربية:

- 62- أحمد الرشيد، عدنان حسين، حقوق الإنسان في الوطن العربي، الطبعة الأولى، دمشق: دار الفكر، 2002.
- 63- أحمد أبو الوفا، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في إطار منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة، الطبعة الأولى، القاهرة: دار النهضة العربية، 2000.
- 64- أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بدون طبعة، بيروت: مكتبة لبنان، 1993.
- 65- إجلال خليفة، اتجاهات حديثة في فن التحرير الصحفي، الطبعة الثانية، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1981.
- 66- أشرف الراعي، حرية الصحافة في التشريع ومواءمتها للمعايير الدولية، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011.
- 67- أشرف الراعي، حق الحصول على المعلومات: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، عمان: دار القافة للنشر والتوزيع، 2010.
- 68- أشرف الراعي، جرائم الصحافة والنشر: الدم والقدح، بدون طبعة، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2010.
- 69- إياد جاد الحق، مبادئ القانون، الطبعة الأولى، غزة: بدون دار نشر، 2009.
- 70- بركات عبد العزيز، مناهج البحث الإعلامي، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2012.
- 71- بسام مشابقة، مناهج البحث الإعلامي وتحليل الخطاب، الطبعة الأولى، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2010.
- 72- بسيوني حمادة، دراسات في الإعلام وتكنولوجيا الاتصال والرأي العام، الطبعة الأولى، القاهرة: عالم الكتب، 2008.
- 73- جابر الراوي، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 1999.
- 74- جواد الدلو، فن الحديث الصحفي وتطبيقاته العملية، الطبعة الثانية، غزة: مكتبة الأمل التجارية، 2000.
- 75- حسنين بوادي، حقوق الإنسان وضمانات المتهم قبل وبعد المحاكمة، بدون طبعة، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2008.

- 76- حسين بوادي، حقوق الإنسان بين مطرقة الإرهاب وسندان الغرب، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006.
- 77- حسن عماد مكاوي، ليلي حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الطبعة الخامسة، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2004.
- 78- خالد فهمي، الحماية القانونية للمعتقدات وممارسة الشعائر الدينية وعدم التمييز في إطار الاتفاقيات الدولية والقانون الوضعي والشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012.
- 79- خالد فهمي، حرية الرأي والتعبير في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية والشريعة الإسلامية وجرائم الرأي والتعبير، الطبعة الثانية، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2012.
- 80- خالد فهمي، المسؤولية المدنية للصحفي: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009.
- 81- خالد فهمي، المسؤولية المدنية للصحفي، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2008.
- 82- داوود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة (62) من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006.
- 83- الدليل العربي حول حقوق الإنسان والتنمية، الطبعة الأولى، بدون طبعة، القاهرة: المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2005.
- 84- ربي الحصري وآخرون، الصحافة الفلسطينية بين الحاضر والمستقبل، الطبعة الأولى، رام الله: مواطن-المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1993.
- 85- رشاد توام، التنظيم القانوني لحرية الإعلام في فلسطين، بدون طبعة، رام الله: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، 2011.
- 86- رضوان زيادة، مسيرة حقوق الإنسان في العالم العربي، الطبعة الأولى، بيروت: المركز الثقافي العربي، 2000.
- 87- زكريا المصري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، بدون طبعة، القاهرة: دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، 2008.

- 88- زياد حميدان، واقع حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية: الانقسام الفلسطيني صفحة سوداء في مسار الحقوق والحريات، بدون طبعة، رام الله: مؤسسة الحق، 2011.
- 89- سعد الجبوري، مسؤولية الصحفي الجنائية عن جرائم النشر، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013.
- 90- سعاد سعيد، انتهاكات حقوق الإنسان وسيكولوجية الابتزاز السياسي: مقارنات سيكولوجية، الطبعة الأولى، عمان: عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع، 2008.
- 91- سعدي الخطيب، حقوق الإنسان وضماناتها الدستورية في اثني وعشرين دولة عربية: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
- 92- سعد البشير، حقوق الإنسان.. دراسة مقارنة بين القانون الأردني والمواثيق الدولي، الطبعة الأولى، عمان: دار روائع مجدلاوي، 2002.
- 93- سعيد غريب النجار، مداخل إلى الإخراج الصحفي، الطبعة الأولى، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2001.
- 94- سمير حسين، بحوث الإعلام، الطبعة الثالثة، القاهرة: عالم الكتب، 2006.
- 95- سهيل الفتلاوي، حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة، 2007.
- 96- سهيل الفتلاوي، حقوق الإنسان، بدون طبعة، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2007.
- 97- السيد عبد الحميد فوده، حقوق الإنسان بين النظم القانونية الوضعية والشريعة الإسلامية، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006.
- 98- الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان.. مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية، بدون طبعة، الإسكندرية: منشأة المعارف، 2004.
- 99- طارق رخا، قانون حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية، بدون طبعة، القاهرة: دار النهضة العربية، 2005.
- 100- طلعت همام، مائة سؤال عن الصحافة، الطبعة الأولى، عمان: دار الفرقان، 1983.
- 101- طه نجم، الصحافة والحريات السياسية (دراسة في التوجهات الأيديولوجية)، بدون طبعة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2004.
- 102- عبد الكريم خليفة، القانون الدولي لحقوق الإنسان، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2013.
- 103- عبد العزيز سالم، الحماية الدستورية لحرية الرأي في الفقه والقضاء الدستوري، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011.

- 104- عباس الصواف، جورج حزبون، المدخل إلى علم القانون: نظرية القانون - نظرية الحق، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة، 2008.
- 105- عبد الرحمن أبو النصر، اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين لعام 1949م وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، الطبعة الأولى، غزة: مطابع مركز رشاد الشوا الثقافي، 2000.
- 106- عبد الله البياتي، كفالة حق التقاضي: دراسة دستورية مقارنة، الطبعة الأولى، عمان: دار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002.
- 107- عبد الغني بسيوني، النظم السياسية و القانون الدستوري، بدون طبعة، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1997.
- 108- عبد الغني محمود، القانون الدولي الإنساني، دراسة مقارنة بالشرعية الإسلامية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار النهضة العربية، 1991.
- 109- عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، كفر قرع: دار الشفق، 1989.
- 110- عبد الحكيم العيلي، الحريات العامة في الفكر والنظام السياسي في الإسلام، الطبعة الأولى، القاهرة: دار الكتاب، 1983.
- 111- عروبة الخزرجي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الطبعة الثانية، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012.
- 112- عزمي الشعبي وآخرون، قانون المطبوعات والنشر "دراسات وملاحظات نقدية"، بدون طبعة، رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران 1999.
- 113- عصام زناتي، حماية حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة، بدون طبعة، القاهرة: دار النهضة العربية، 1998.
- 114- عطية خليل عطية، أساسيات في حقوق الإنسان والتربية، الطبعة الأولى، عمان: دار البداية ناشرون وموزعون، 2011.
- 115- علي الدباس، علي أبو زيد، حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطة في تعزيزها.. دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته وأمن المجتمع تشريعاً وفقهاً وقضاءً، الطبعة الثالثة، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2011.
- 116- علاء محمد، الحماية الدولية للصحفيين أثناء النزاعات الدولية المسلحة في القانون الدولي الإنساني والفقهاء الإسلامي، الطبعة الأولى، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2010.

- 117- علي الشكري، **حقوق الإنسان في ظل العولمة**، الطبعة الأولى، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2006.
- 118- علي الناعوق، **حقوق الإنسان**، بدون طبعة، مؤسسة المحامون العرب من أجل حقوق الإنسان، 1994.
- 119- عمر فرحاتي، بدر الدين شبل، آدم قبي، **آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية**، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2012.
- 120- عمر الحديثي، **تجريم التعسف في استعمال الحق بوصفه سبباً من أسباب الإباحة**، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة، 2011.
- 121- عواطف عبد الرحمن، نادية سالم، ليلي عبد المجيد، **تحليل المضمون في الدراسات الإعلامية**، بدون طبعة، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 1983.
- 122- غازي صباريني، **الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية**، الطبعة الثانية، عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1997.
- 123- فاروق أبو زيد، **فن الكتابة الصحفية**، الطبعة الخامسة، القاهرة: عالم الكتب، 1996.
- 124- فاتح عزام، **حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية**، الطبعة الأولى، رام الله: مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، 1995.
- 125- فاروق أبو زيد، **فن الكتابة الصحفية**، الطبعة الثانية، جدة: دار الشروق، 1983.
- 126- فتحي الوحيد، **حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.. دراسة مقارنة**، الطبعة الأولى، غزة: مطابع الهيئة الخيرية بقطاع غزة، 1997.
- 127- فيصل شطناوي، **حقوق الإنسان وحرياته الأساسية**، الطبعة الأولى، عمان: دار الحامد، 1998.
- 128- قدرى الأطرش، **مدخل إلى قضايا حقوق الإنسان**، بدون طبعة، ليبيا: مجلس الثقافة العام، 2008.
- 129- قدرى عبد المجيد، **الإعلام وحقوق الإنسان: قضايا فكرية**، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2008.
- 130- كريمة الطائي، حسين الدريدي، **حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية**، الطبعة الأولى، عمان: دار آية للنشر والتوزيع، 2010.
- 131- كرم شلبي، **الخبر الصحفي وضوابطه الإسلامية**، الطبعة الثانية، جدة: دار الشروق، 1988.

- 132- ليلي عبد المجيد، تشريعات الإعلام، بدون طبعة، بدون دار نشر، 2005.
- 133- ماهر العلمي، قانون المطبوعات والنشر بين النظرية والواقع، بدون طبعة، رام الله: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، حزيران 1999.
- 134- محمد الشايب، الحماية الجنائية لحقوق المتهم وحياته: دراسة مقارنة، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2012.
- 135- محمد الخضر، القضاء والإعلام.. حرية التعبير بين النظرية والتطبيق (دراسة مقارنة)، بدون طبعة، رام الله: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، كانون أول 2012.
- 136- محمد العامري، الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي، الطبعة الأولى، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2010.
- 137- محمود قنديل، الأمم المتحدة وحماية حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2009.
- 138- محمد محمد، الحقوق السياسية للأقليات في الفقه الإسلامي والنظم الدستورية المعاصرة، بدون طبعة، القاهرة: دار النهضة العربية، 2007.
- 139- محمد شومان، تحليل الخطاب الإعلامي.. أطر نظرية ونماذج تطبيقية، بدون طبعة، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2007.
- 140- محمد علوان، محمد موسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان.. المصادر ووسائل الرقابة، الطبعة الأولى، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2005.
- 141- محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، الطبعة الثالثة، القاهرة: عالم الكتب، 2004.
- 142- محمد السماك، حقوق الإنسان والإعلام، الطبعة الأولى، المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 2004.
- 143- محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، الطبعة الثانية، القاهرة: عالم الكتب، 2004.
- 144- محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، الطبعة الثالثة، القاهرة: عالم الكتب، 2004.
- 145- محمد علوان، القانون الدولي العام: المقدمة والمصادر، الطبعة الثالثة، عمان: دار وائل للنشر، 2003.
- 146- محمد السيد سعيد، حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان، بدون طبعة، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2002.

- 147- محمد عنجريني، حقوق الإنسان بين الشريعة والقانون نصاً ومقارنةً وتطبيقاً، الطبعة الأولى، عمان: دار الفرقان، 2002.
- 148- محمد إبراهيم، حرية الصحافة: دراسة في السياسة التشريعية وعلاقتها بالتطور الديمقراطي، بدون طبعة، القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، 1997.
- 149- محمد عبد الحميد، بحوث الصحافة، الطبعة الأولى، القاهرة: عالم الكتب، 1997.
- 150- محسن العبودي، مبدأ المشروعية وحقوق الإنسان: دراسة تحليلية في الفقه والقضاء المصري والفرنسي، بدون طبعة، القاهرة: دار النهضة العربية، 1995.
- 151- محمد فقي، سامي الوكيل، حقوق الإنسان في الفكر السياسي الغربي والشرع الإسلامي (دراسة مقارنة)، الطبعة الأولى، الخليج: دار النهضة الإسلامية، 1992.
- 152- محمد ناصر الدين الألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، الطبعة الثانية، الرياض: مكتبة المعارف، 1421هـ.
- 153- مجموعة مؤلفين، الرهان على المعرفة، الطبعة الأولى، القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2002.
- 154- مركز دراسات الوحدة العربية، حقوق الإنسان العربي، الطبعة الأولى، بيروت، 1999.
- 155- منال المزاهرة، نظريات الاتصال، الطبعة الأولى، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2012.
- 156- منتصر حمدان، دور الإعلام الفلسطيني في تعزيز الانقسام - فضائيتا فلسطين والأقصى نموذجاً، بدون طبعة، رام الله: المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، كانون الثاني 2012.
- 157- ناصر السيد، الحماية الدولية لحرية اعتناق الديانة وممارسة شعائرها، بدون طبعة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2012.
- 158- نبيل قرقور، حقوق الإنسان بين المفهوم الغربي والإسلامي، بدون طبعة، الجزائر: دار الجامعة الجديدة، 2010.
- 159- نخبة من أساتذة وخبراء القانون، حقوق الإنسان.. أنواعها - طرق حمايتها في القوانين المحلية والدولية، بدون طبعة، الإسكندرية: المكتب العربي الحديث، 2008.
- 160- هاشم الجبوري، حق الإنسان في الحياة ووسائل حمايته في القانون والشريعة، الطبعة الأولى، عمان: دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012.

- 161- هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، الطبعة الثالثة، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2006.
- 162- هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، الطبعة الثانية، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2003.
- 163- هاني طعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، الطبعة الأولى، عمان: دار الشروق، 2001.
- 164- هشام عبد المقصود، دراسات في تحليل الخطاب الإعلامي.. صورة الذات العربية في الأزمات الدولية وآليات التحيز في التغطية الخبرية، الطبعة الأولى، القاهرة: دار العالم العربي، 2012.
- 165- هناء إبراهيم، علي الحديبي: تعليم حقوق الإنسان، الطبعة الأولى، القاهرة: عالم الكتب، 2011.
- 166- وائل علام، الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، بدون طبعة، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1999.
- 167- وهبة الزحيلي، حق الحرية في العالم، الطبعة الأولى، دمشق: دار الفكر المعاصر، 2000.
- 168- يوسف عواد، وآخرون، حقوق الإنسان في الحياة التربوية: الواقع والتطلعات، الطبعة الأولى، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2008.
- (خ) الكتب الأجنبية المترجمة للعربية:
- 169- جاك دونلي، حقوق الإنسان العالمية بين النظرية والتطبيق، ترجمة: مبارك علي عثمان، الطبعة الأولى، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1998.
- 170- كلوديو زانغي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ترجمة: فوزي عيسى، الطبعة الأولى، لبنان: مكتبة لبنان ناشرون، 2006.
- 171- ليا ليفين، حقوق الإنسان.. أسئلة وإجابات، ترجمة علاء شلبي، الطبعة الخامسة، اليونسكو، 2009.
- 172- ديفيد ويسبرودن، وآخرون، مختارات من أدوات حقوق الإنسان الدولية.. وبيبلوغرافيا للبحث في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ترجمة فؤاد سروجي، الطبعة الأولى، عمان: الأهلية للنشر والتوزيع، 2007.

(د) الدراسات وأوراق العمل المقدمة في مؤتمرات علمية:

- 173- هشام عبد المقصود، "سمات وعناصر صور الذات في الصحافة العربية" دراسة تحليلية لخطاب جريدة الحياة"، المؤتمر العلمي السنوي العاشر: الإعلام المعاصر والهوية العربية، الجزء (3)، القاهرة: كلية الإعلام بجامعة القاهرة، 2004.
- 174- عصام عابدين، "ورقة عمل قانونية تحليلية حول: انتهاكات حرية الرأي والتعبير والحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية"، رام الله: مؤسسة الحق، 2012.
- 175- رشاد علي الشرعبي، "الإعلام ودوره في تعزيز الحقوق، ورقة قدمت إلى ورشة عمل بعنوان واقع العلاقة بين الإعلام ومنظمات المجتمع المدني من منظور حقوق الإنسان"، المرصد اليمني لحقوق الإنسان، الخميس 28 أغسطس 2008.
- 176- ياسر علاونة، "حقوق الإنسان في القانون الأساسي، ومشروع الدستور الفلسطيني"، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر "حقوق الإنسان في الدساتير العربية"، بيروت-لبنان 7-8/12/2011.
- (ذ) تقارير:

- 177- أريان الفاصد، "أصوات الصمت: تقرير حول حرية التعبير في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية"، سلسلة التقارير القانونية رقم (9)، رام الله: الهيئة الفلسطينية لحقوق المواطن، 1999.
- 178- عائشة أحمد، "تقرير حول الانتهاكات (الإسرائيلية) لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال عام 2006 وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية"، سلسلة تقارير خاصة (50)، رام الله، الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، 2007.
- 179- عصام عابدين، "ورقة قانونية: مناهضة التعذيب في المواثيق الدولية والواقع الفلسطيني"، رام الله: مؤسسة الحق، 2012.
- 180- المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، "التقرير السنوي: انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين 2013".
- 181- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول جرائم التعذيب في سجون ومراكز التوقيف الفلسطينية خلال الفترة بين سبتمبر 2011- مايو 2013.
- 182- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، انتهاكات قوات الاحتلال (الإسرائيلي) للحق في التجمع السلمي في الأرض الفلسطينية المحتلة خلال الفترة بين نوفمبر 2012-أغسطس 2013.
- 183- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2012.

- 184- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحصار (الإسرائيلي) غير القانوني على قطاع غزة، ورقة حقائق حول الإغلاق، سبتمبر 2012.
- 185- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، إخراس الصحافة، التقرير الخامس عشر: توثيق انتهاكات قوات الاحتلال (الإسرائيلي) بحق الطواقم الصحفية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 1/أغسطس 2011-31/ديسمبر 2012.
- 186- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حالة الحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الفلسطينية خلال الفترة 1/سبتمبر 2011 - 31/ديسمبر 2012.
- 187- المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، التقرير السنوي: انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطيني 2012.
- 188- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2011.
- 189- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، التقرير السنوي 2013.
- 190- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول الانتهاكات الفلسطينية للحق في التجمع السلمي في أراضي السلطة الفلسطينية خلال الفترة بين نوفمبر 2009-أكتوبر 2011.
- 191- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تقرير حول الانتهاكات الفلسطينية للحق في تكوين الجمعيات في أراضي السلطة الفلسطينية خلال الفترة بين نوفمبر 2009-أكتوبر 2011.
- 192- مركز الميزان لحقوق الإنسان، دراسة مسحية للقانون الدولي الإنساني والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، 2009.
- 193- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، 1 نوفمبر 2006 - 31 يوليو 2008.
- 194- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 40 عاماً من الاحتلال .. 40 عاماً من الاعتقال: تقرير حول أوضاع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، الطبعة الأولى، غزة: بدون دار نشر، ابريل/2007.
- 195- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الأسرى الفلسطينيون في غياهب السجون (الإسرائيلية): تقرير حول أوضاع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، ط1، غزة: بدون دار نشر، ابريل/2004.
- 196- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية، حالة قطاع غزة (مايو - 1994 ديسمبر 1998)، سلسلة الدراسات رقم (18).

197- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تأثير انقسام السلطة الفلسطينية على دور الجمعيات وتنظيمها القانوني.

198- معن دعيس، مراجعة قانونية لأحكام التعذيب في النظام القانوني الفلسطيني، سلسلة تقارير قانونية (69)، رام الله، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، تموز 2009.

199- ميرفت جابر، نهى دياب، الرقيب-التقرير السنوي للعام 1999، العدد (15)، الصادرة عن المجموعة الفلسطينية لمراقبة حقوق الإنسان، كانون ثاني 2000.

200- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي السادس عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2010.

201- الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي الخامس عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2009.

202- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، وضع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: التقرير السنوي الثالث عشر، 1 كانون ثاني - 31 كانون أول 2007.

203- الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (2007/7/13-6/14)، سلسلة تقارير خاصة (55).

204- الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت ففي قطاع غزة (الفترة من 7-21/6/2007)، سلسلة تقارير خاصة (52)، رام الله، حزيران 2007.

205- الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، حول حالة الانفلات الأمني وضعف سيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، سلسلة تقارير خاصة (43)، رام الله، 2005.

206- ياسر علاونة، الحق في التجمع السلمي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية: الواقع والتطلعات، سلسلة تقارير خاصة رقم 76، غزة: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، 2012.

(ر) بيانات صحفية:

207- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ووزارة شؤون الأسرى والمحررين، بيان صحفي بمناسبة يوم الأسير الفلسطيني، 2013/4/17.

208- المركز الفلسطيني للإحصاء الفلسطيني، بيان صحفي صادر بمناسبة الذكرى الخامسة والستين لنكبة فلسطين، 2013/5/14.

209- المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية (مدى)، بيان صحفي في ذكرى الانقسام الداخلي الفلسطيني، حزيران 2013.

(ز) المقالات الصحفية:

210- أسامة الفرا، حواديت- ثلاث خطوات للخلف، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5832، 2012/1/29.

211- أمجد عرار، طعم مختلف للشهادة، صحيفة فلسطين، العدد 1907، 2012/9/9.

212- إياد الرجوب، قليلاً من الأمل.. أيها الرئيس، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5968، 2012/6/13.

213- أيمن أبو ناهية، الأسرى الفلسطينيون.. ضرب من ضروب الصمود، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18.

214- أيمن أبو ناهية، انتخابات محلية ناقصة، صحيفة فلسطين، العدد 1947، 2012/10/19.

215- أيمن أبو ناهية، الأسرى الفلسطينيون منبر الكلمة الحرة، صحيفة فلسطين، العدد 1999، 2012/12/14.

216- بكر أبو بكر، لا لاعتقالات الطلبة، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5864، 2012/3/1.

217- بهاء رحال، وطن، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17.

218- جمال أبو ريده، غزة تحت النار، صحيفة فلسطين، العدد 1967، 2012/11/12.

219- سمير زقوت، انتخابات نقابة الصحفيين واحتكار التمثيل الفلسطيني، صحيفة فلسطين، العدد 1731، 2012/3/17.

220- تامر قشطة، الفلسطينيون متمسكون بمقاواة مجرمي حرب غزة، العدد 1659، 2012/1/5.

221- هدى بارود، للجمعيات الأهلية الحق في العمل ولكن بشروط ومعايير، العدد 1675، 2012/1/21.

222- صحيفة فلسطين، الإضرابات خير وسيلة لإنهاء الاعتقال الإداري، العدد 1747، 2012/4/2.

223- صحيفة فلسطين، حقوقيان يطالبان بمحاكمة مسؤولي الاحتلال لدورهم في تعذيب الفلسطينيين، العدد 1843، 2012/7/7.

- 224- محمد عيد، الأسرى سينجحون بفرض الاعتراف بهم كأسرى حرب، العدد 1859،
2012/7/23.
- 225- صحيفة فلسطين، الانتخابات المحلية مشاغبات سياسية لا تخدم المصالحة، العدد 1899،
2012/9/1.
- 226- عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- العدوان (الإسرائيلي) على غزة، صحيفة الحياة الجديدة،
العدد 6114، 2012/11/12.
- 227- عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- الأسرى المضربون يواجهون الاحتلال والموت، صحيفة
الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17.
- 228- عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- يوم الصحافة وحرية الرأي، صحيفة الحياة الجديدة،
العدد 5928، 2012/5/4.
- 229- عادل عبد الرحمن، نبض الحياة- إسرائيل تطارد وسائل الإعلام، صحيفة الحياة الجديدة،
العدد 5864، 2012/1/13.
- 230- عاطف أبو الرب، إلى من يسمو أنفسهم لجنة تسيير الأعمال في نقابة الصحفيين.. كفى
تزييفاً وكذباً، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5824، 2012/1/21.
- 231- عبد الحكيم صلاح، حسم الانتخابات المحلية، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6016،
2012/7/31.
- 232- عدلي صادق، مدارات- سيف الدين صادق: من النفق إلى السماء، صحيفة الحياة
الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20.
- 233- عدنان أبو عامر، تقدير موقف- دوافع القلق (الإسرائيلي) من تظاهرات الضفة الغربية،
صحيفة فلسطين، العدد 1915، 2012/9/17.
- 234- عصام شاور، مساحة حرة- الشهيد السلايمة وإرهاب إسرائيلي متجدد، صحيفة فلسطين،
العدد 1999، 2012/12/4.
- 235- عصام شاور، مساحة حرة- الإعلام (الإسرائيلي) وقرار الحظر في غزة، صحيفة فلسطين،
العدد 2015، 2012/12/30.
- 236- عصام شاور، مساحة حرة- انتخابات الهيئات المحلية في الضفة.. ملاحظات وأرقام،
صحيفة فلسطين، العدد 1915، 2012/9/17.
- 237- عصام عدوان، الأسرى في رقابنا، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18.

- 238- عصام عدوان، في المقاومة لا انتخابات تحت حراب الاحتلال، صحيفة فلسطين، العدد 1707، 2012/2/22.
- 239- فايز أبو شمالة، وماذا بعد- المطالب الخبيثة لأبطال أسرى الحرية، صحيفة فلسطين، العدد 1771، 2012/4/26.
- 240- فياض عبد الكرم فياض، تعاونيات- الزيتون والمستوطنون، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6094، 2012/10/19.
- 241- كمال محمد الشاعر، المتغيرات الإقليمية والدولية.. وقضية الأسرى الفلسطينيين..!، صحيفة فلسطين، العدد 1787، 2012/5/12.
- 242- لمى خاطر، نوافذ- انفراج ملف الاعتقال السياسي.. الحقيقة والوهم!، صحيفة فلسطين، العدد 1867، 2012/7/31.
- 243- مازن بغداددي، فشة غل عالماشي، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6062، 2012/9/17.
- 244- ماجد أبو مراد، خضر عدنان أسطورة التحدي، صحيفة فلسطين، العدد 1699، 2012/2/14.
- 245- محرم البرغوثي، لجنة الانتخابات المركزية وتكاليف الدعاية، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6130، 2012/11/28.
- 246- محمود أبو الهيجاء، الوحدة.. الوحدة، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20.
- 247- موفق مطر، سؤال عالماشي- طريق "الإرهاب الدبلوماسي" الملعوم، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6054، 2012/9/9.
- 248- موفق مطر، سؤال عالماشي- السلامة الأمنية.. لماذا الآن، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5920، 2012/4/26.
- 249- هشام منور، الأسير الفلسطيني.. وطن يكسر قيده، صحيفة فلسطين، العدد 1763، 2012/4/18.
- 250- هشام منور، عزل القدس وتقسيم الضفة الغربية، صحيفة فلسطين، العدد 1659، 2012/1/5.
- 251- وليد الهودلي، خضر عدنان يخترق جدران خزان الاعتقال الإداري، صحيفة فلسطين، العدد 1699، 2012/2/14.

- 252- يحيى رباح، علامات على الطريق - الانتصار الفلسطيني يعني المصالحة، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6122، 2012/11/20.
- 253- يحيى رباح، علامات على الطريق - الحركة الفلسطينية الأسيرة في الاشتباك، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 5912، 2012/4/18.
- 254- يوسف رزقة، أبعاد - من ذاكرة القمع، صحيفة فلسطين، العدد 1923، 2012/9/25.
- 255- يوسف رزقة، أبعاد - لغة قديمة تفتقر إلى المسؤولية، صحيفة فلسطين، العدد 1907، 2012/9/9.
- 256- يوسف رزقة، أبعاد - بلديات الحزب الواحد، صحيفة فلسطين، العدد 1899، 2012/9/1.
- 257- يوسف أبو عواد، أبعاد - هل نفعها؟!، صحيفة الحياة الجديدة، العدد 6000، 2012/7/15.
- 258- يوسف رزقة، أبعاد - حرية وكرامة، صحيفة فلسطين، العدد 1779، 2012/5/4.
- 259- يوسف رزقة، أبعاد - من للأسرى؟!، صحيفة فلسطين، العدد 1747، 2012/4/2.
- 260- يوسف رزقة، أبعاد - كفى!، صحيفة فلسطين، العدد 1675، 2012/1/21.

(س) القوانين الوطنية الرسمية:

- 261- القانون الأساسي المعدل، جريدة الوقائع الفلسطينية، العدد الممتاز الثاني، 7/ يوليو 2002.
- 262- قانون رقم (9) لسنة 1995 بشأن المطبوعات والنشر، مجموعة التشريعات الفلسطينية من عام 1994 حتى نهاية عام 1998، المجلد الثاني من (ص) - (ي).

(ش) الاتفاقات والصكوك الدولية:

- 263- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948.
- 264- اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949.
- 265- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان 1950.
- 266- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان 1969.
- 267- البروتوكول الإضافيان لاتفاقيات جنيف لعام 1977.
- 268- ميثاق الأمم المتحدة 1945.
- 269- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان 1981.
- 270- الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004.

271- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966.

272- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966.

(ص) مواقع الكترونية:

273- إبراهيم شعبان، الحق في الحياة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 2011/11/2،

<http://freeopinionpalestine.blogspot.com>

274- إبراهيم أبراش، الانقسام وتأثيره على مفهوم وواقع حقوق الإنسان في فلسطين، الحوار

المتمدن، العدد 2593، بتاريخ: 2009/3/22،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=166515>

275- عدنان الصباح، الإعلام وحماية حقوق الإنسان، الحوار المتمدن، العدد: 1048، 2004/12/15،

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=28123>

276- مركز الحق، القيود على حرية الحركة، [http://asp.alhaq.org/zalhaq/site/arabic/docs/cp-](http://asp.alhaq.org/zalhaq/site/arabic/docs/cp-campaign/movement_restrictions.htm)

[campaign/movement_restrictions.htm](http://asp.alhaq.org/zalhaq/site/arabic/docs/cp-campaign/movement_restrictions.htm)

277- مركز المعلومات الوطني الفلسطيني-وفا،

<http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=3645>

278- المركز الفلسطيني للإعلام، [http://www.palestine-](http://www.palestine-info.com/arabic/hamas/who/who.htm)

[info.com/arabic/hamas/who/who.htm](http://www.palestine-info.com/arabic/hamas/who/who.htm)

279- مركز المعلومات الوطني الفلسطيني-وفا،

<http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=3544>

280- المصطفى صوليج، دور الإعلام في حماية حقوق الإنسان، الشبكة العربية لحقوق

الإنسان، بتاريخ 2013/7/3، الرابط <http://www.anhri.net/hotcase/2008/0323.shtml>

281- موقع فلسطين أون لاين، <http://felesteen.ps/general/aboutus>.

282- موقع صحيفة الرسالة، <http://alresala.tripod.com>

283- موقع صحيفة الإستقلال،

<http://www.alestqlal.com/ar/index.php?act=AboutUs>

284- موقع فلسطين الآن، <http://www.paltimes.net/olddetails/news/86119>

285- نجلاء الخالدي، حقوق الإنسان في وسائل الإعلام، بغداد: مركز المرأة العربية للتدريب

والبحوث، 2012/12/11. www.genderclearinghouse.org/En/upload/Assets/.../pdf/HOUQOUQ.pdf

286- نقابة الصحفيين الفلسطينيين، <http://www.pjs.ps/>، بتاريخ: 2013/7/13.

(A) Studies and Working Papers Unpublished:

287- Bond, Laura Elizabeth., "a few words between friends: a comparison of how elites, Lyndon Johnson and Washington post framed the issue of the civil rights Legislation in December 1963, AEJMC Conference papers, 2002.

288- Cappella, J.N. & Jamieson, K.H. : *Spiral of Cynicism*. The Press and the Public Good. New York: Oxford University Press, 1997.

289- Donald Show, Robert L.Stevenson & Bradley J. Hamm: *Agenda Setting Theory and Public Opinion Studies in Apost-Mass Media Age*, Wapor Annual Conference, Rome, September, 2001.

290- Dicken-Garcia, Hazel "Discourses of Morality: The News Media, human rights and Foreign Policy in Twentieth- Century United States" United States: University of Minnesota, Sep. 2000.

291- Jay Ovsiovitich, Samuel:"*Human Rights Coverage in the Media: A Quantitative content Analysis*", PhD dissertation the University of Nebraskalinclin, 1994.

292- Lisa Brooth,:"*Human Rights Discourse and Development of Democracy in a Multiethnic State*", Asian Journalism of Communication, Vol. 41, N.2, September 2004.

293- Lipinski, Maria Knight, Christain:" *The Impact of a Civic Journalism Project on Reader Knowledge, Attitudes and Stereotypes*, AEJMC Conference Paper, Texas 2005.

294- Michael J. Muin: *Agenda-Setting Theory and the Role of the Media in Shaping Public Opinion for the Iraq War*, a research paper in partial fulfillment of the requirements for the degree of Master of Arts, University of Central Missouri: Department of Communication, April, 2011.

295- Maynard Stephen (2006), "American Print Media Coverage of Human Rights Violations", In Annual Meeting of the American Political Science Associations

296- Neuman, W.R., Just, M. R., & Crigler, A.N.: *Common Knowledge, News and the Construction of Political Meaning Chicago*: The University of Chicago Press, 1992.

297- Rouch, Jennifer., "Elite and Non-Elite Sourcing in civic and Traditional Journalism News Projects", AEJMC Conference paper 2002.

298– Scott London: *How the Media Frames Political Issues Enlightening Study of Process and out Come of Mass Media Framing What It Presents*, At: www.scottlondon.com

299– Windbor.j., "Tool for Building New Democracies and Civil Society", A paper presented to AEJMC conference, 2001.

(B) Studies Published in Scientific Journals:

300– Class H. Deverese etal : *Framing Politics at the Launch of the Euro Across National Comparative Study of Frames in the News*, **Political Communication**, Vol. 118,2001.

301– Dietram A. Scheufele & David Tewksburg: *Framing, Agenda-Setting, and Priming: The Evolution of Three Media Effects Models*, **Journal Communication**, No 57, 2007.

302– Entman, R.: *Cascading Activation: Contesting the white House's Frame After 9/11*, **Political Communication**, Vol. 20, No.4, 2003. At:<http://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/10584600390244176#.Ue471KyModU>

303– Dietram A. Scheufele: *Framing as a theory of Media Effects*, **Journal of Communication**, Vol. 49, No.1, 1999.

304– Eugene F. Shaw: *Agenda-Setting and Mass Communication Theory*, **SAGE**, December 24, 2008

305– Entman, R.: *Framing Toward Clarification of A Fractured Paradigm*, **Journal of Communication**, Vol. 43, No.4, 1993.

306– Entman M. Robert: *Framing U.S. Coverage of International News: Contrasts in Narratives of the KAL and Iran Air Incidents*, **Journal Communication**. 41 (4), Autumn, 1991.

307– Haward Ramos, "Shaping the Northern Media's Human Rights", **Jornal of Peace Research**, Vol. 44, No. 4, PP. 385-406, 2007.

308– Kevin M. Carragee & Wim Roefs, *The Neglect of Power in Recent Framing Research*, **Journal of Communication**, Vol. 54, No. 2, 2004.

309– Lisa Brooth,:"Human Rights Discourse and Development of Democracy in a Multiethnic State", **Asian Journalism of Communication**, Vol. 41, N.2, September 2004.

310– Le-Elisabeth, "Discourse and International Relations: Le Mond's editorials on Russia, United Kingdom: **Sage Journals**, 2002.

- 311– Maxwell E. McCombs, Donald L. Shaw, The evolution of Agenda-Setting Research: Twenty-Five years in the Market Place of Ideas, **Journal Communication**, Vol. 43, No. 2, Spring 1993.
- 312– Paul D'Angelo: *News Framing as a Multipart dogmatic Research Programs: A Response to Entman*, **Journal of Communication**, Vol. 52, No. 4, December 2002.
- 313– Bond, Laura Elizabeth., "A Few Words Between Friends: A Comparison of How Elites, Lyndon Johnson and Washington Post Framed the Issue of the Civil Rights Legislation in December 1963, **AEJMC Conference Papers**, 2002.
- 314– Robert M. Entman, *Framing Bias: Media in the Distribution of Power*, **Journal of Communication**, Vol. 57, 2007.
- 315– Shanto Iyengar & Adam Simon: *News Coverage of the Gulf Crisis and Public Opinion: A Study of Agenda-Setting, Priming and Framing*, **Communication Research**, Vol. 20, No. 3, June 1993.
- 316– Windbor.j., "Tool for Building New Democracies and Civil Society", **AEJMC Conference Paper**, 2001.

(C) Books:

- 317– Baran, S. & Davis, S.: *Mass Communication Theory: Foundations, Ferment, and Future*, 3rd. ed., U.S.A.: Wadsworth, 2003. At: <http://books.google.ps/books>
- 318– Brinton Lykes: *Human Rights Violations as Structural Violence*, Christie, D. J., Wagner, R. V., & Winter, D. A. (Eds.). (2001). *Peace, Conflict, and Violence: Peace Psychology for the 21st Century*. Englewood Cliffs, New Jersey: Prentice-Hall. 2007.
- 319– Cecilia M. Bailliet: *Reinterpreting Human Rights Through Global Media: A Case Study of Al-Jazeera English*, Canadian Journal of Human Rights, 2013.
- 320– Daniel Kahneman & Amos Tversky: *Choices, Values and Frames*, *American Psychologist*, Vol. 39, No.4, April 1984.
- 321– James Watson: **Media Communication: An Introduction to theory and Process**, 2nd ed. London: Palgrave Macmillan, 2006.
- 322– Joseph D. Straubhaar, Robert LaRose: **Media Now, Communication Media in the Information Age**. 2th ed. (Australia: Wadsworth, 2000.
- 323– International Council on Human Rights Policy: *Journalism, Media and the Challenge of Human Rights Reporting*, 2002.

- 324– Maxwell McCombs, Juan Pablo Llamas, Esteban Lopez-Escobar, and Federico Rey: *Candidate Images in Spanish Elections: Second-Level Agenda-Setting Effects*, *J&Mc Quarterly*, VOL. 74 , No. 4, Winter 1997, 1998 AEJMC.
- 325– Maxwell McCombs, Donald Lewis Shaw, David Hugh Weaver: **Communication and Democracy: Exploring the Intellectual Frontiers in Agenda-setting Theory**, Psychology Press: 1997.
- 326– Olaf Werder, *Debating the Euro: Media Agenda –Setting in Across-National Environment*, *Gazette*, Vol.64, No. 3.
- 327– **Police and Human Rights Manual for Police Training**, Danish Institute for Human Rights, FRESTA or the European Commission. 2002.
- 328– Price, V., & Tewksbury, D.: *News Values and Public Opinion. A Theoretical Account of Media Priming and Framing*. In G. Barnett & F.J. Boster (Eds), *Progress in Communication Science*, 1997.
- 329– Roger D. Wimmer, & Joseph R. Dominick, **Mass Media Research: an Introduction**, 9th Edition, (California: Wadsworth Publishing Company, 2000.
- 330– The United Nations Human Rights System: **How To Make It Work for You**, New York, United Human Rights, August 2008.
- 331– Todd Landman, *Measuring Human Rights: Principle, Practice, and Policy*, *Human Rights Quarterly*, Vol. 26, No. 4, November 2004.
- 332– Tan Kard, J.W: *The Empirical Approach to the Study of Media Framing in S.D. Reese*, O.H. Gandy @ A.E. Grant (Eds), *Framing Public Life* (p.p. 95). Mahwah, NJ: Lawrence Erlbaum, 2001.
- 333– Theory of Agenda-Setting, *Journalism Quarterly*, winter 1992, Vol. 827.
- 334– Werner J. Severin and James W. Tankard, *Communication Theories: Origins, Methods, and Uses in the Mass Media*, New York-London: Longman, 1992.
- 335– Werner J. Severin & James. Tankard: **Communication Theories: Origins Methods and Uses in media**, 3th edition 1992.

الملاحق

ملحق رقم (1)

التعريفات الإجرائية لفئات تحليل المضمون

أولاً: **فئات المضمون**: هي مجموعة من الفصائل والتصنيفات يقوم الباحث بإعدادها طبقاً لنوعية المضمون، ومحتواه، وهدف التحليل، لكي يستخدمها في وصف هذا المضمون، وتصنيفه بأعلى نسبة ممكنة من الموضوعية والشمول، وربما يتيح إمكانية التحليل، واستخراج النتائج بأسلوب سهل و ميسور⁽¹⁾، وتضم الفئات الفرعية الآتية:

1- فئة الموضوع:

1/1- الحقوق المدنية، وتشمل:

(الحق في الحياة، الحق في المساواة، حرية التنقل، حرية الدين، الحق في حرية الرأي والتعبير، الاعتقال والاحتجاز، حظر التعذيب والمعاملة اللا إنسانية).

2/1- الحقوق السياسية، وتشمل:

(الحق في المشاركة السياسية وتشكيل الأحزاب، الحق في انتخابات حرة نزيهة، الحق في تقلد المناصب والوظائف العامة، حرية تشكيل الجمعيات، الحق في التجمع والاجتماع السلميين).

2- فئة الجهات التي تقف خلف الانتهاكات التي تتعرض لها حقوق الإنسان المدنية والسياسية في صحيفتي الدراسة:

1/2- جهات اسرائيلية: ويقصد بها قوات الاحتلال الإسرائيلي وقادتها وحكومتها والمستوطنون التي يرتكبون الجرائم بحق المواطن الفلسطيني.

2/2- جهات فلسطينية: ويقصد بها الحكومة الفلسطينية في الضفة الغربية والحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، والأجهزة الأمنية في الضفة الغربية، والأجهزة الأمنية في قطاع غزة.

(1) سمير حسين، بحوث الإعلام، ط3 (القاهرة: عالم الكتب، 2006) ص 265.

3- فئة الأهداف المتحققة من المعالجة الصحفية لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

1/3- **التعريف بقضايا حقوق الإنسان:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث تزويد القارئ بمعلومات حول قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

2/3- **تناول أنشطة منظمات المجتمع المدني:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث تزويد القارئ بنشاطات منظمات المجتمع المدني الخاصة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

3/3- **إبراز الاهتمام الرسمي بحقوق الإنسان:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث إبراز مستوى الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية على الصعيد الرسمي، سواء على المستوى المحلي، أو المستوى الإقليمي، أو المستوى الدولي، أو المستوى العالمي، وكذلك على صعيد الشخصيات الرسمية.

4/3- **وصف الوضع القائم:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث وصف طبيعة الحالة الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية، وطبيعة الظروف المحيطة، والأوضاع التي تكون عليها.

5/3- **انتقاد الوضع القائم في مجال حقوق الإنسان:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث انتقاد الحال أو الوضع الخاص بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

6/3- **تسليط الأضواء على القوانين:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث تزويد القارئ بالقوانين والمعاهدات والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.

7/3- **التركيز على انتهاكات حقوق الإنسان:** ويقصد به الهدف الذي يسعى مضمون المادة الصحفية إلى تحقيقه لدى جمهور القراء، من حيث عرض حالات انتهاكات حقوق الإنسان المدنية والسياسية.

4- **فئة مصادر المادة الصحفية:** ويقصد به المصدر الذي يتم إسناد المعلومات إليه داخل المادة الصحفية، وتشمل:

1/4- **الصحيفة:** وهو انساب مصدر الحصول على المعلومة إلى الصحيفة نفسها.

2/4- **المراسل:** هو مندوب الصحيفة أو المؤسسة الإعلامية بصفة عامة خارج المدينة التي تصدر فيها الصحيفة أو تعمل فيها المؤسسة الإعلامية، وبصرف النظر عما إذا كانت هذه المدينة داخل نفس الدولة أو في دولة أخرى⁽¹⁾.

3/4- **وكالات الأنباء:** وهي المؤسسات التي تنقل الخبر من مكان الحادث إلى قاعة تحرير صحفية أو محطة راديو أو تلفزيون، ولكل منها شبكة خاصة تتألف من المراسلين والمخبرين⁽²⁾.

4/4- **وكالات الأنباء المحلية:** وهي وكالات الأنباء التي تهتم بتغطية الأخبار على الصعيد المحلي للبلاد وهذا لا ينفي اهتمامها بالشئون الدولية، تكون تابعة للنظام الرسمي في الدولة، و تعكس رأي الحكومة و التيار السياسي الذي على دفة الحكم، و في أغلب الأحيان يكون طاقمها العامل فيها من داخل الدولة، وعلى الصعيد الفلسطيني، مثل: وكالة وفا، ووكالة معا، ووكالة شهاب.

5/4- **وكالات الأنباء العالمية:** وهي التي تقوم بتغطية أهم العواصم و المدن الرئيسية الكبرى و مناطق الأحداث الساخنة في العالم بشبكة واسعة من المراسلين و المكاتب، نظراً لما يتكلفه هذا من أموال و إمكانيات لا يمكن أن تتحملها الصحف أو محطات الإذاعة الصغيرة وهي: رويترز، أسوشيتد برس، واليوناييتد برس انترناشونال، وكالة الأنباء الفرنسية.

6/4- **متعدد المصادر:** وهي المادة الصحفية المنسوبة إلى أكثر من مصدر من المصادر السابقة.

5- فئة نوع الإطار:

1/5- **الإطار العام:** وهو الذي يصف قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية ويضعها في سياق عام مجرد.

2/5- **الإطار المحدد:** وهو الذي يصف ويفسر قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية العامة من خلال أمثلة ومحددة التركيز على حالات خاصة تتعرض للانتهاكات الفلسطينية أو (الإسرائيلية).

6- **فئة استراتيجية الإطار:** ويقصد بها جوانب التركيز في المادة الصحفية، وتشمل:

1/6- **إطار الصراع:** وهو الذي يتناول المادة الصحفية من زاوية الصراع السائد بين الأطراف الفاعلة في القضية.

(1) كرم شلبي، الخبر الصحفي وضوابطه الإسلامية، ط2(جدة: دار الشروق، 1988) ص97.

(2) طلعت همام، مائة سؤال عن الصحافة، ط1(عمان: دار الفرقان، 1983) ص71.

- 2/6- إطار المسؤولية: هو الذي يحدد المسؤولية عن السبب، حيث يركز على معرفة وتحديد أسباب المشكلة، والمسؤولية عن العلاج.
- 3/6- إطار الأهمية: وهو الذي يركز على أهمية القضية المثارة.
- 4/6- إطار الاهتمامات الإنسانية: وهو الذي يركز على النواحي الإنسانية في عرضه للمادة الصحفية.

7- فئة مكان وقوع الحدث:

- 1/7- قطاع غزة: هو المنطقة الجنوبية من الساحل الفلسطيني على البحر المتوسط، وهي على شكل شريط ضيق شمال شرق شبه جزيرة سيناء يشكل تقريبا 1.33% من مساحة فلسطين التاريخية (من النهر إلى البحر). (يمتد القطاع على مساحة 360 كم مربع، حيث يكون طولها 41 كم، أما عرضها فيتراوح بين 5 و15 كم.
- 2/7- الضفة الغربية: سُمِّيَ بالضفة الغربية لوقوعه غرب نهر الأردن. تشكل مساحة الضفة الغربية ما يقارب 21% من مساحة فلسطين التاريخية) من النهر إلى البحر - (أي حوالي 5.860 كم²). تشمل هذه المنطقة جغرافياً على جبال نابلس وجبال القدس وجبال الخليل وغربي غور الأردن.
- 3/7- القدس: عاصمة دولة فلسطين، وهي أكبر مدينة في فلسطين التاريخية من حيث المساحة وعدد السكان، وأكثرها أهمية دينياً واقتصادياً. تُعرف بأسماء أخرى في اللغة العربية مثل: بيت المقدس، القدس الشريف، وأولى القبلتين.
- 4/7- أراضي 48: هي الأراضي الفلسطينية التي احتلها الاحتلال (الإسرائيلي) عام 1948 وتشمل كل فلسطين باستثناء الضفة الغربية وقطاع غزة.

ثانياً: فئة الشكل:

- 1- فئة الأشكال الصحفية: تستخدم للتفريق بين الأشكال الصحفية المختلفة المستخدمة في عرض المادة الإعلامية ، و تنقسم هذه الفئة إلى عدة فئات فرعية:
- 1/1- الخبر: الأخبار هي كل شيء لم تعلم به أمس، والخبر هو ما عرف أنه سيحدث، وما ينتظر أن يحدث خلال اليوم⁽¹⁾.

(1) كرم شلبي، الخبر الصحفي وضوابطه الإسلامية، ط2(جدة: دار الشروق، 1988) ص 28، 29.

2/1- التقرير: هو فن يقع ما بين الخبر والتحقيق الصحفي، ويقدم مجموعة من المعارف والمعلومات حول الوقائع في سيرها وحركتها الديناميكية⁽¹⁾، ولا يستوعب الجوانب الجوهرية أو الرئيسية في الحدث فحسب بل يمكنه استيعاب وصف الزمان والمكان والأشخاص والظروف التي ترتبط بالحدث، ولا يقتصر على الوصف المنطقي والموضوعي للأحداث وإنما يسمح بإبراز الآراء الشخصية والتجارب الذاتية للمحرر الذي يكتب التقرير.

3/1- الحوار: فن يقوم على الحوار بين الصحفي وشخصية أو عدة شخصيات، بهدف الحصول على أخبار أو معلومات جديدة أو شرح وجهة نظر معينة، أو تصوير مواقف طريفة أو مسلية في حياة الشخصية⁽²⁾.

4/1- المقال: هو إنشاء متوسط الطول ينشر في الصحيفة ليعالج موضوعاً محدداً بطريقة مبسطة وموجزة على أن يلتزم الكاتب بحدود هذا الموضوع⁽³⁾.

5/1- المقال التحليلي: هو فن يقوم على التحليل العميق للأحداث والقضايا و الظواهر التي تشغل الرأي العام، وهو يتناول الوقائع بالتفصيل ويربط بينها وبين غيرها من الوقائع التي تمسه من قريب وبعيد ثم يستنبط منها ما يراه من آراء واتجاهات ويربط بين أحداث الماضي وشرح الوقائع الحاضرة لتستنتج أحداث المستقبل .

6/1- المقال العمودي: وهو المادة الصحفية التي تتسم دائماً بطابع صاحبها في أسلوب التفكير وأسلوب التعبير، ولا تتجاوز في مساحتها عموداً صحفياً واحداً على أكثر تقدير، وتنتشر بانتظام تحت عنوان ثابت، وتوقيع ثابت، هو توقيع الكاتب الصحفي أو المحرر، ولكتاب الأعمدة حرية اختيار موضوعاتهم وزوايا معالجتها.

2- فئة مكان النشر:

1/2- الصفحة الأولى: وهي واجهة الصحيفة، والتي تحتوي على أهم الأخبار والأحداث.

2/2- الصفحة الأخيرة: تلي الصفحة الأولى في الأهمية، وغالباً ما تحتوي على الأخبار الخفيفة والطريفة.

3/2- الصفحة الداخلية: وتشمل كل صفحات الصحيفة فيما عدا الصفحتين الأولى والأخيرة.

(1) فاروق أبو زيد، فن الكتابة الصحفية، ط2(جدة: دار الشروق، 1983)، ص 135.

(2) جواد الدلو، فن الحديث الصحفي وتطبيقاته العملية، ط2(غزة: مكتبة الأمل التجارية، 2000) ص 9.

(3) إجلال خليفة، اتجاهات حديثة في فن التحرير الصحفي، ط2(القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1981) ص 77.

3- فئة وسائل إبراز المعالجة الصحفية:

- 1/3- الصورة الخبرية: هي التي تطرح جانباً من وقائع الحدث أو القضية المثارة.
- 2/3- الصور الشخصية: هي الصور التي تصاحب مادة التحرير وتعبر عن الشخص الذي تتناوله المادة أو الخبر أو صورة المحرر أو الكاتب.
- 3/3- الإطار: وهي الأشكال الهندسية الرباعية والتي يمكن صنعها باستخدام أربع قطع من أحد الجداول سواء كان خطياً بسيطاً أو زخرفياً وساء كان رقيقاً أو سميكاً⁽¹⁾.
- 4/3- الأرضية: وهي تستخدم للإبراز ولفت الانتباه للمادة التحريرية أو الموضوع، وذلك بوضع الموضوع في أرضية فاتحة أو غامقة للتعبير عن سمة الموضوع وأهميته.

(¹) سعيد غريب النجار، مدخل إلى فن الإخراج الصحفي، الطبعة 1 (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2001) ص 254.

ملحق رقم (2)

التعريفات الإجرائية لفئات تحليل الخطاب

1- فئات الأطروحات:

ويقصد بها القضايا الفرعية التي اشتملت عليها قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتشمل الفئات الفرعية الآتية:

1/1- **الاغتيالات:** هي عمليات القتل المنظمة والمتعمدة التي يقوم بها الاحتلال (الإسرائيلي)، مستهدفاً شخصية فلسطينية ذات تأثير فكري أو سياسي أو عسكري أو قيادي.

2/1- **القتل العشوائي:** هي عمليات القتل التي يقوم بها الاحتلال (الإسرائيلي)، مستهدفاً أفراد الشعب الفلسطيني بدون استثناء أثناء شن العدوان على مناطق محددة من قطاع غزة أو الضفة الغربية، أو القدس، أو أراضي 48.

3/1- **عزل القدس وتقسيم الضفة:** وهي عمليات تقسيم أوصال القدس والضفة الغربية يقوم بها الاحتلال (الإسرائيلي) عن طريق بناء المستوطنات (الإسرائيلية).

4/1- **السطو على مؤسسات إعلامية:** هي عمليات التخريب والنهب والسرقة التي تتعرض لها المؤسسات الإعلامية الفلسطينية.

5/1- **تراجع حرية الصحافة:** ويقصد بها تقييد حرية عمل الصحفيين والمؤسسات الإعلامية نتيجة فرض رقابة على عملهم ومطاردتهم وزجهم بالسجون والاعتداء عليهم جسدياً وتعريض حياتهم للخطر.

6/1- **انتخابات نقابة الصحفيين:** وهي الانتخابات التي جرت في نقابة الصحفيين في الضفة الغربية باستثناء إجراؤها في قطاع غزة.

7/1- **ضمانات حرية الرأي والتعبير:** وهي الإجراءات التي من خلالها يستطيع الصحفيون والمؤسسات الإعلامية ممارسة عملهم بكل حرية دون عوائق.

8/1- **الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي:** وهي عمليات الاعتقال التي تقوم بها الأجهزة الأمنية سواء في الضفة الغربية أو قطاع غزة ضد أنصار حركتي فتح وحماس.

9/1- **إضراب الأسرى عن الطعام:** وهي امتناع الأسرى عن الطعام والشراب اعتراضاً على ممارسات الاحتلال اللا إنسانية ضدهم وظروف الاعتقال السيئة التي يعيشونها بهدف الحصول على أدنى حقوق الإنسانية.

- 10/1- تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى الفلسطينيين: وهي الممارسات اللا إنسانية التي يمارسها الاحتلال ضد الأسرى الفلسطينيين في سجونهم.
- 11/1- إجراء الانتخابات العامة: ويقصد بها إجراء الانتخابات التشريعية للمجلس التشريعي الفلسطيني، والانتخابات الرئاسية لاختيار رئيس للسلطة الوطنية الفلسطينية، في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.
- 12/1- إجراء الانتخابات البلدية: ويقصد بها انتخابات البلديات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.
- 13/1- تشكيل الكتل الانتخابية: ويقصد به الانتهاء من اختيار الشخصيات التي تضمها القوائم الانتخابية التي ستخوض الانتخابات البلدية في الضفة الغربية دون غزة.
- 14/1- شرط التوظيف: يقصد بها شرط حق المواطن في الحصول على وظيفة مع المحافظة على شروط السلامة الأمنية في الضفة الغربية.
- 15/1- تشكيل المؤسسات الأهلية: وهي الحق في تكوين مؤسسات المجتمع المدني وممارسة عملها في نطاق ما يسمح به القانون الأساسي الفلسطيني.
- 16/1- تظاهرات الضفة الغربية: وهي المظاهرات التي عمت الضفة الغربية نتيجة غلاء الأسعار وسوء الأحوال الاقتصادية.

2- فئة مسارات البرهنة:

- ويقصد بها المبررات والدلائل التي طرحتها الصحافة الفلسطينية للتدليل على أطروحاتها نحو قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتشمل الفئات الفرعية الآتية:
- 1/2- المبررات: ويقصد بها تفسيرات الكاتب الخاصة والذاتية التي يفرضها من واقع خبرته الصحفية على النص الصحفي، وتشمل:
- الحجج: ويقصد بها البيانات أو المعلومات التي يفورها الكاتب للبرهنة على سلامة أطروحته.
 - المطالب: وهو ما يتقدم به الكاتب من اقتراحات وحلول.
 - النتائج: وهو ما يتوصل إليه الكاتب من آراء اجتهادا منه.
- 2/2- الدلائل: ويقصد بها الأدلة التي يستخدمها الكاتب لتدعيم طرحه وإقناع القارئ به، وتشمل:
- الإحصائيات: ويقصد به البيانات الرقمية التي يقدمها منتج الخطاب من أجل إثبات صحة طرحهم.

- **البيانات الصحفية والتقارير:** ويقصد به استعانة منتج الخطاب بالبيانات والتقارير الصحفية الصادرة عن مركز بحوث دولية، أو منظمات حقوق إنسان، أو مؤسسات مجتمع مدني، بكل ما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الأراضي الفلسطينية.
- **التصريحات:** ويقصد بها استناد منتج الخطاب الصحفي إلى تصريحات مسئولين، أو قادة رأي عام، أو شخصيات دولية، أو شخصيات عربية، نقلت عبر وسائل إعلامية عربية أو غربية، حول حالة حقوق الإنسان المدنية والسياسية في الأراضي الفلسطينية.
- **الأحداث:** ويقصد بها استناد منتج الخطاب في طرحهم إلى أحداث وقعت بالفعل داخل الأراضي الفلسطينية وتناقلتها وسائل الإعلام.

3- فئة القوى الفاعلة:

- ويقصد بها القوى الفاعلة التي كان لها صفات أو أدوار في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية.
- ويقصد **بالسمات:** تلك التي تسعى إلى وصف أدوار وصفات الأفراد المتضمنين في الحدث وخصائصهم، وهي المعلومات التي تتضمنها المادة الصحفية للشخصيات البارزة الواردة ضمن أحداث قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتحاول من خلالها صياغة صورة ذهنية عن هذه الشخصيات المشاركة في الأحداث، وتنقسم إلى سمات إيجابية، وسمات سلبية.

1/3- القوى الفاعلة الفلسطينية:

- **حركة حماس:** هو الاسم المختصر لـ"حركة المقاومة الإسلامية"، وهي حركة مقاومة شعبية وطنية، هي جزء من حركة النهضة الإسلامية، وزعت حركة المقاومة الإسلامية "حماس" بيانها التأسيسي في 15 كانون الأول /ديسمبر 1987م، إلا أن نشأة الحركة تعود في جذورها إلى الأربعينات من هذا القرن، فهي امتداد لحركة الإخوان المسلمين، وقبل الإعلان عن الحركة استخدم الإخوان المسلمون أسماء أخرى للتعبير عن مواقفهم السياسية تجاه القضية الفلسطينية منها "المرابطون على أرض الإسراء" و"حركة الكفاح الإسلامي" وغيرها⁽¹⁾.

- **حركة فتح:** حركة فتح (اختصار معكوس لحركة التحرير الوطني الفلسطيني) هي جزء رئيسي من الطيف السياسي الفلسطيني وأكبر فصائل منظمة التحرير الفلسطينية، تعود جذور نشأة حركة

(1) المركز الفلسطيني للإعلام، <http://www.palestine-info.com/arabic/hamas/who/who.htm>

بتاريخ: 2013/7/13.

"فتح" إلى أواخر العام 1957، قررت قيادة "فتح" الموسعة بدء الكفاح المسلح في 31/12/1964م⁽¹⁾.

- أجهزة حماس: وهي الأجهزة الأمنية التي أنشأتها حركة حماس بعد سيطرتها على قطاع غزة في حزيران / يونيو 2007.

- الأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية: وهي الأجهزة الأمنية التي أنشأتها السلطة منذ قيامها في العام 1993.

- حركات المقاومة الفلسطينية: وهي الحركات التي تتبنى الكفاح المسلح في مقاومة الاحتلال (الإسرائيلي) من أجل صد عدوانه ضد حقوق الإنسان الفلسطيني.

- الأسرى الفلسطينيون: هم المعتقلون الفلسطينيون في سجون الاحتلال (الإسرائيلي) منذ بداية الاحتلال (الإسرائيلي) للأراضي الفلسطيني وحتى يومنا هذا.

- الوزارات الحكومية الفلسطينية: ذراع حكومي مسئول ومختص بتسيير إحدى القطاعات وإدارتها بشكل يتماشى مع سياسات الحكومة وتتبع غالبا إلى مجلس الوزراء ورئيس الوزراء ويلحق بالوزارة عادة عدد من الأقسام والوكالات والمكاتب واللجان الاستشارية والأجهزة التنفيذية تقع تحت إدارة شخص يسمى وزير وهو المنصب الأعلى في الوزارة.

- الرئيس أبو مازن: الرئيس الثالث للسلطة الوطنية الفلسطينية منذ 15/يناير/2005، و أحد قياديي حركة فتح ، ويشغل منصب رئيس اللجنة التنفيذية في منظمة التحرير الفلسطينية منذ 11/نوفمبر/2004.

- السلطة الوطنية الفلسطينية: هي حكم ذاتي فلسطيني كان نتاج اتفاق أوسلو الموقع بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل في إطار حل الدولتين، أنشئت بقرار من المجلس المركزي الفلسطيني في دورته المنعقدة في 10 أكتوبر 1993 في تونس.

(1) مركز المعلومات الوطني الفلسطيني - وفا، <http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=3544>، بتاريخ: 2013/7/13.

2/3- القوى الفاعلة (الإسرائيلية):

- الاحتلال (الإسرائيلي): ويقصد بها القوى الفاعلة التي كان لها دور في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في المادة التحليلية في صحيفتي الدراسة، تحت مسميات (حكومة الاحتلال، دولة الاحتلال، حكومة أقصى اليمين، دولة إسرائيل،...).

3/3- القوى الفاعلة العربية:

- الدول العربية: وهي القوى الفاعلة الدولية التي كان لها دور في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في المادة التحليلية في صحيفتي الدراسة تحت مسميات (الأمم المتحدة، الولايات الأمريكية، الاتحاد الأوروبي)

4/3- القوى الفاعلة الدولية:

- المجتمع الدولي: وهي القوى الفاعلة العربية التي كان لها دور في قضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في المادة التحليلية في صحيفتي الدراسة تحت مسميات (مصر، الدول العربية).

4- فئة الأطر المرجعية:

ويقصد بها الحقل المرجعي للمفاهيم المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية، وتشمل الفئات الفرعية الآتية:

1/4- المرجعية الدينية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد الديني، مثل الاستناد إلى ما جاء في الشريعة الإسلامية ليحث على احترام حقوق الإنسان.

2/4- المرجعية التاريخية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد التاريخي، مثل الاستناد لما جاء في التاريخ من أحداث ووقائع أو اتفاقات لها صلة بقضايا حقوق الإنسان.

3/4- المرجعية القانونية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد القانوني، مثل الاستناد لما جاء في المعاهدات والاتفاقات والقوانين الدولية من نصوص تدل على شرعية حقوق الإنسان.

4/4- المرجعية الإنسانية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد الإنساني، مثل بيان أثر انتهاك حقوق الإنسان المدنية والسياسية على حياة الإنسان.

5/4- المرجعية الاجتماعية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد الاجتماعي، مثل بيان أثر انتهاك حقوق الإنسان على الترابط المجتمعي بين الأفراد بعضهم ببعض، أو بين الأفراد والسلطة الحاكمة.

6/4- المرجعية السياسية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد السياسي، مثل تأثير الانقسام السياسي على منظومة حقوق الإنسان، وكذلك سياسة الاحتلال الإسرائيلي.

7/4- المرجعية الأمنية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد الأمني، مثل ممارسات الأجهزة الأمنية، واتفاقات التنسيق الأمني بين الاحتلال والسلطة الفلسطينية.

8/4- المرجعية الاقتصادية: يقصد بها الحقل المرجعي الذي يرد إلى البعد الاقتصادي، مثل توضيح أثر البطالة أو غلاء الأسعار، أو عدم إيفاء الحكومة بالتزاماتها ونحو ذلك على حق الإنسان بعيش بكرامة.

ملحق رقم (4)
استمارة تحليل الخطاب الصحفي
الأطروحات ومسارات البرهنة (أ)

استمارة رقم (....)

صحيفة:

ملاحظات	مسارات البرهنة							الأطروحة			عنوان لمقال	اسم الكاتب	رقم الصفحة	رقم العدد	التاريخ	اليوم	المسلسل	
	الأدلة				المعبررات			سباق الأطروحة في إطار الحدث	الأطروحة	القضية								
	أحداث	تصريحات	بيانات وتقاير صحفية	احصائيات	نتائج	مطالب	حجج											
					حلل	تقاربات												
									الاعتيالات	الحق في								
									القتل العشوائي	الحياة								
									عزل القدس وتقسيم الضفة	الحق في حرية التنقل								
									المنطوق على المؤسسات الإعلامية	الحق في حرية الرأي والتعبير								
								تراجع حرية الصحافة										
								انتخابات نقابة الصحفيين										
									ضمانات حرية الرأي والتعبير	الاعتقال والتعذيب بخلاف القانون								
								الاعتقال على قاعدة الانتماء السياسي										
								اضراب الأسرى عن الطعام										
									تعذيب الاحتلال (الإسرائيلي) للأسرى	الحق في الانتخاب								
								اجراء انتخابات العامة										
								اجراء انتخابات البلدية										
									تشكيل الكتل الانتخابية	الحق في الحصول على وظيفة								
								شروط التوظيف										
								تشكيل المؤسسات الأهلية										
									تظاهرات الضفة الغربية	الحق في التجمع السلمي								

(ب) القوى الفاعلة

استمارة رقم (....)

صحيفة:

ملاحظات	سمات الصفة		سمات الدور		وصف الفاء ل	دور الفاء ل	القوى الفاعلة	عنوان لمقال	اسم الكاتب	رقم الصفحة	رقم العدد	التاريخ	اليوم	المسلسل	
	سلبية	إيجابية	سلبية	إيجابية											
							حركة حماس								
							حركة فتح								
							المقاومة الفاطمة الفاطمة								
							أجهزة حماس								
							أجهزة السلطة								
							الأسرى الفاطمة الفاطمة								
							الرئيس أبو مازن								
							الوزارات الحكومية الفاطمة								
							السلطة الوطنية الفاطمة								
							الاحتلال الإسرائيلي								
							الدول العربية								
							المجتمع الدولي								

Islamic University-Gaza
College of Graduate Studies
Faculty of Arts
Journalism Department



Master Thesis:

**Palestinian Discourse towards Civil and Political
Human Rights**

“An analytical and Comparative Study”

Researcher:

Nisreen Mohammed Abdu Ismail Hassouna

Supervisor:

Dr. Ahmed Oraby Hussein Al-Turuk

Assistant Professor of Journalism- at the Islamic University

A Thesis Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for
the Degree of Master in Journalism

2014-1435 هـ